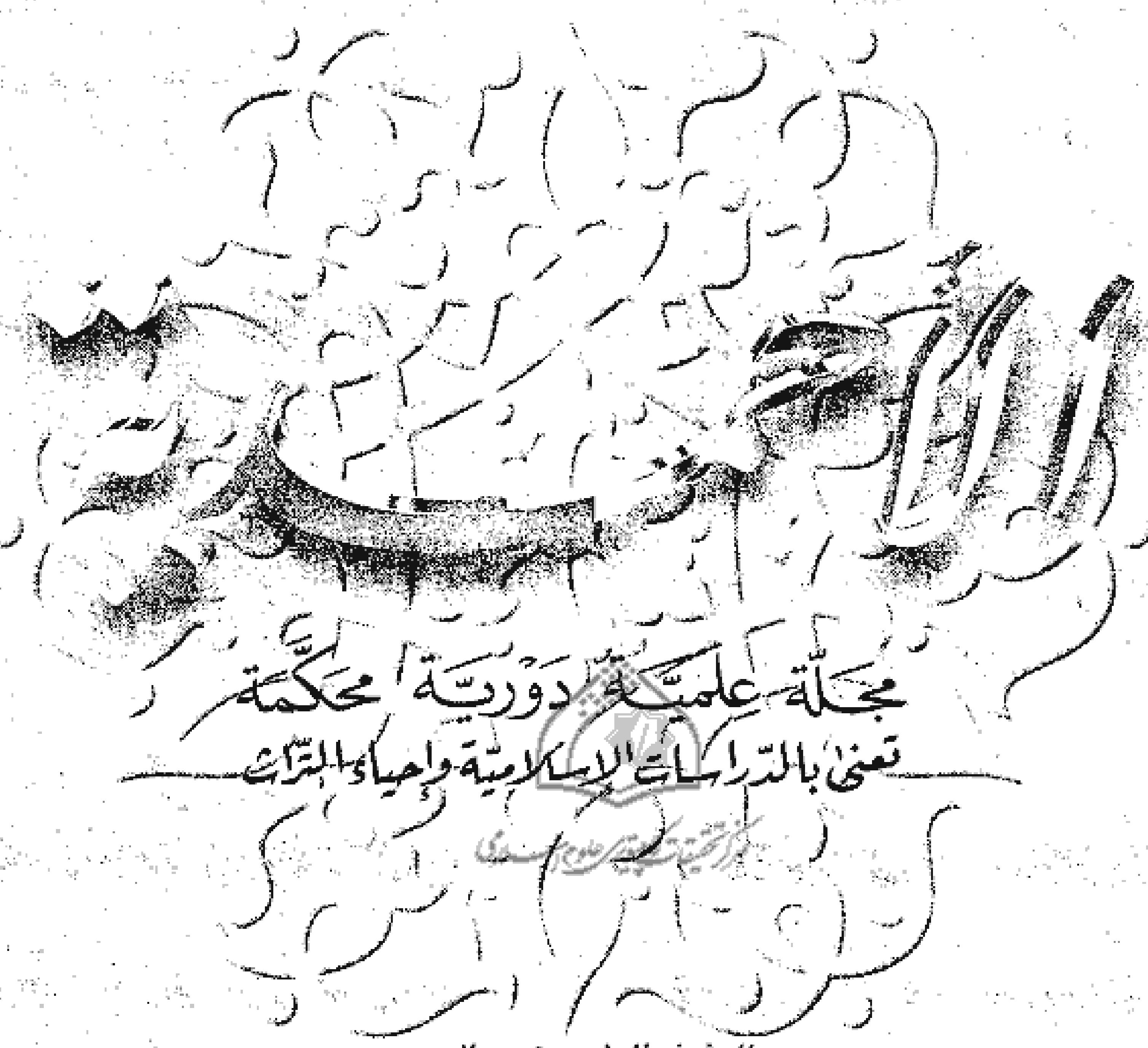
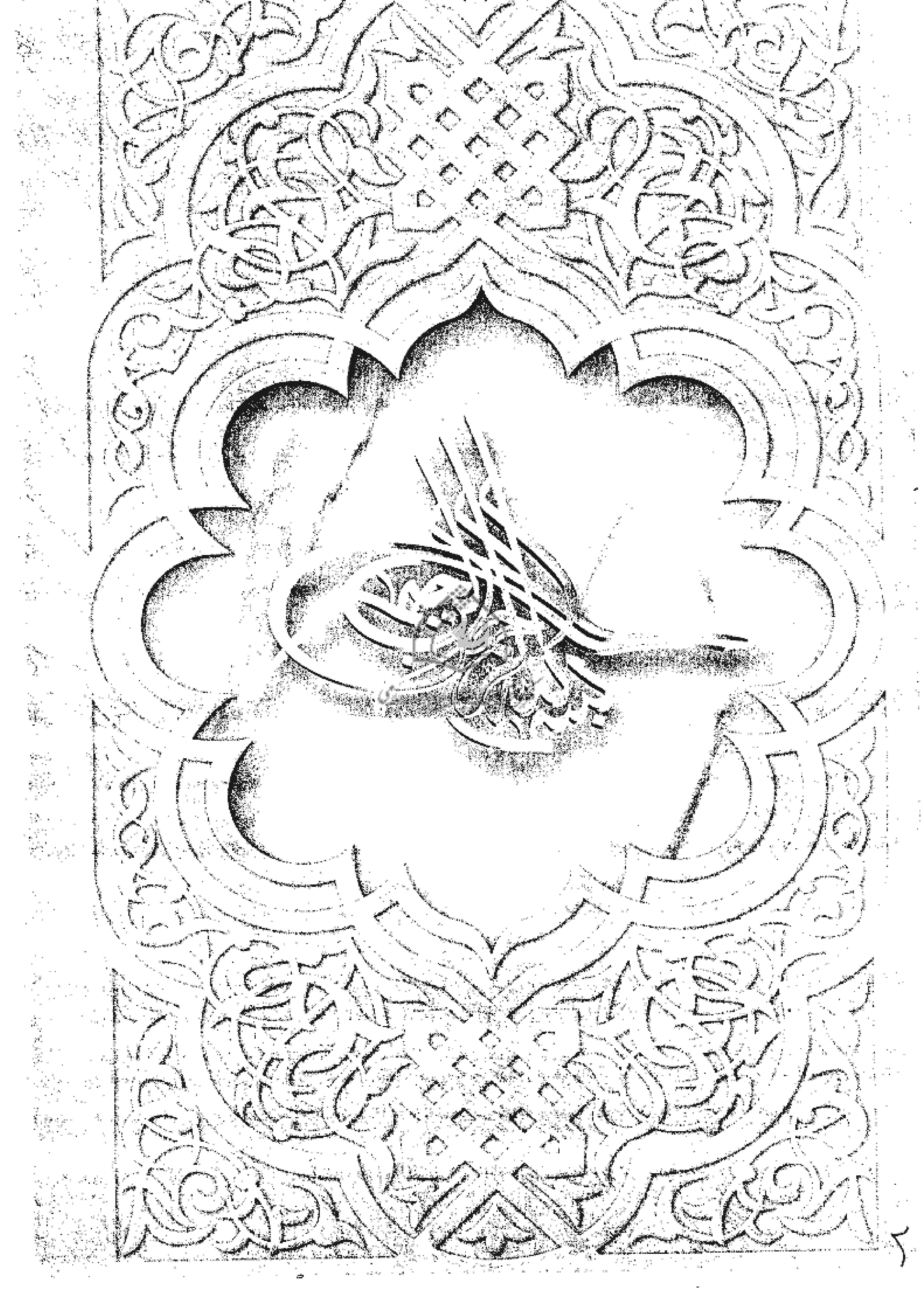
دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث

١٨

العدد الثامن عشر: رمضان ١٤٢٥هـ - أكتوبر ٢٠٠٤م



مجلة علمية دورية محكمة
تعنى بالدراسات الإسلامية وإحياء التراث





قواعد النشر

تُعنى المجلة بنشر البحوث العلمية وتحقيق التراث وفْق الأمور التالية:

١- ألا يكون البحث منشوراً من قبل على أي صورة من صور النشر، ولا مرسلاً إلى جهة أخرى، ويُعدّ إرساله إلى المجلة تعهداً بذلك. وفي حال قبوله للنشر في المجلة لا يسمح للباحث بنشره في مكان آخر إلا بعد مرور سنة كاملة على تاريخ نشره فيها.

٢- ألا يكون مستلاً من بحث أو رسالة نال بها الباحث درجة علمية.

٣- ألا يتجاوز ستين صفحة.

٤- أن يكون متسماً بالجَوْدة والأصالة في موضوعه ومنهجه وعرضه ومصادره، متوافقاً مع عنوانه، بعيداً عن الحشو، سليم اللغة، دقيق التوثيق والتخريج، مع الالتزام بعلامات الترقيم المتنوّعة، وضبط المشكل، وأن يراعى فيه سائر المعايير العلمية.

٥- أن يكون العزو إلى صفحات المصادر في الحاشية لا في الصُّلب.

٦- أن ترقم حواشي كل صفحة على حدة.

٧- أن يُقدَّم اسم الكتاب على اسم مؤلفه عند توثيق النصوص في الحواشي، وكذلك في ثبت المصادر والمراجع.

٨- ألا يشار في الحواشي إلى المعلومات المتعلقة بطبعة الكتاب المحال إليه، إلا في حال اعتماد الباحث أكثر من طبعة للكتاب الواحد.

٩- أن يراعى الابتداء بالتاريخ الهجري في كل ما يؤرخ.

١٠- أن تكتب الأعلام الأجنبية أولاً بحروف عربية، ثم باللاتينية لمن أراد.

١١- أن تثبت المصادر والمراجع مستوفاة في آخر البحث مرتبة على حروف المعجم.

١٢- أن توضع النماذج المخطوطة والصور التوضيحية في المكان المناسب.

١٣- أن يقدم الباحث تعريفاً ببحثه محرراً تام التحرير في نحو مئة كلمة، ويفضل ترجمته إلى الإنكليزية.

١٤- أن يُرفق البحث بسيرة ذاتية للباحث.

١٥- أن يكون البحث مطبوعاً أو مكتوباً بخط واضح، ومصححاً تصحيحاً كاملاً، وترسل النسخة الأصلية للمجلة.

١٦- لا تعاد البحوث إلى أصحابها سواء نشرت أم لم تنشر.

١٧- يُشعر أصحاب البحوث الواردة بوصولها إلى المجلة.

١٨- يخضع ترتيب البحوث وتنسيقها في المجلة لاعتبارات فنية.

١٩- يمنح صاحب البحث المنشور عشرين مستلة من بحثه، وثلاث نسخ من العدد الذي نُشر له فيه، إضافة إلى مكافأة مالية.

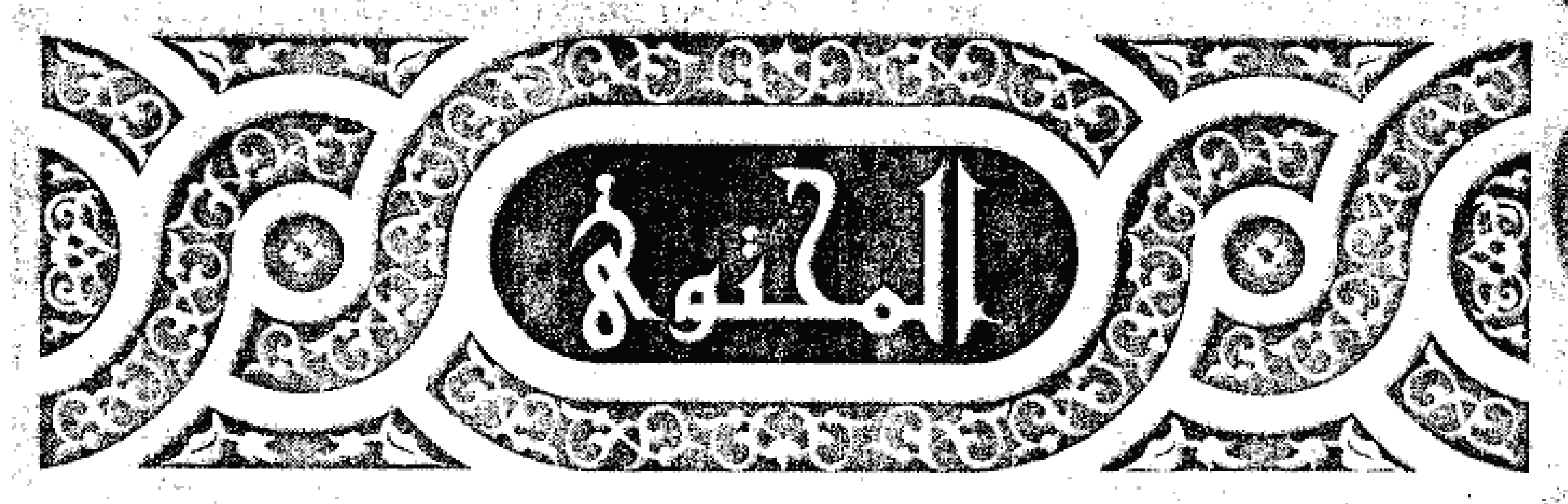
جميع المراسلات باسم مدير تحرير مجلة الأحمدية
دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث
ص.ب: ٢٥١٧١ دبي - الإمارات العربية المتحدة
هاتف: ٣٤٥٦٨٠٨ - ناسوخ (فاكس): ٣٤٥٣٢٩٩
E-mail: ahmadiah@bhothdxb.org.ae

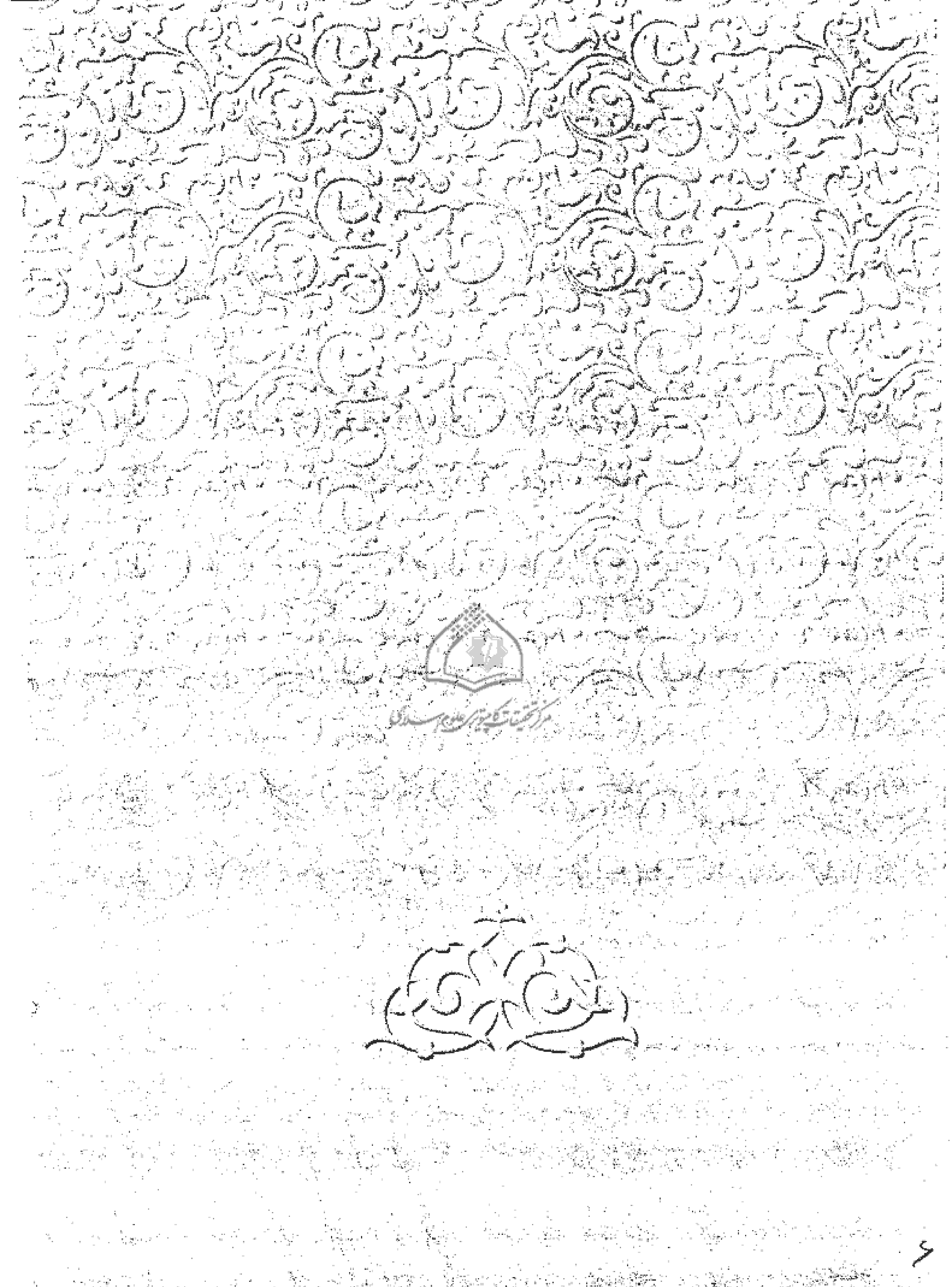
الموزعون المعتمدون

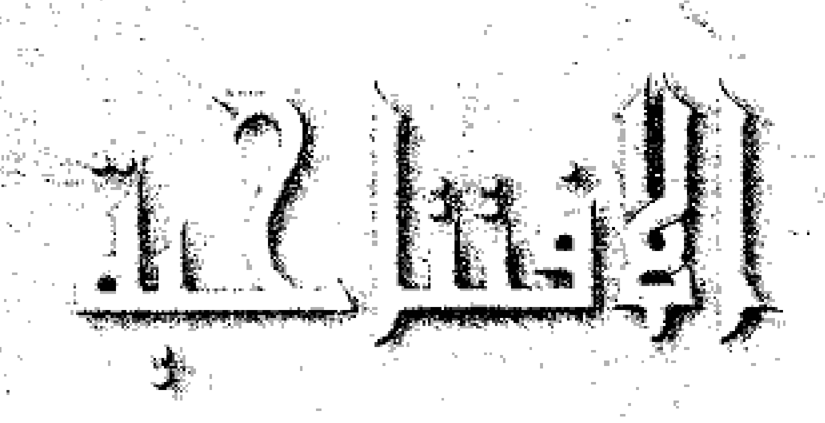
الإمارات	دار الحكمة - دبي	هاتف: ٢٢٦٥٣٩٤	فاكس: ٢٦٦٩٨٢٧
البحرين	مؤسسة الهلال لتوزيع الصحف	هاتف: ٢٩٤٠٠٠	فاكس: ٢٩٠٥٨٠
السعودية	المكتبة المكية - مكة المكرمة	هاتف: ٥٣٦٦٢٩٩	فاكس: ٥٣٦٦٢٩٩
قطر	دار العروبة للصحافة والطباعة	هاتف: ٥٢٦٠٠١	فاكس: ٣٢٥٨٧٤
الكويت	الشركة المتحدة لتوزيع الصحف	هاتف: ٢٤٢١٤٦٨	فاكس: ٢٤٦٠٩٥٣
الأردن	شركة وكالة التوزيع الأردنية	هاتف: ٤٦٣٠١٩١	فاكس: ٤٦٣٥١٥٢
مصر	مؤسسة الأهرام - القاهرة	هاتف: ٥٧٩٦٣٢٦	فاكس: ٥٧٨٦٠٢٣
المغرب	الشركة العربية الإفريقية للتوزيع	هاتف: ٢٤٩٢٠٠	فاكس: ٢٤٩٢١٤
لبنان	المؤسسة اللبنانية العربية للتوزيع	هاتف: ٧٤٢٩٩٣	فاكس: ٧٤١٦٥٢



سعر النسخة: الإمارات العربية المتحدة (١٠ دراهم)، السعودية (١٠ ريالات)، الكويت (٨٠٠ فلس)، قطر (١٠ ريالات)، البحرين (٨٠٠ فلس)، عُمان (٥٠٠ بيسة)، مصر (٤ جنيهات)، سورية (٥٠ ليرة)، لبنان (٢٠٠٠ ليرة)، الأردن (دينار واحد)، اليمن (٧٠ ريالاً)، السودان (٧٥ ديناراً)، المغرب (٢٠ درهماً)، الجزائر (٢٥ ديناراً)، تونس (دينار واحد)، موريتانيا (٢٥٠ أوقية).
خارج الدول العربية (دولاران أمريكيان أو ما يعادلهما)
الاشتراكات السنوية: الإمارات العربية المتحدة (٣٠) درهماً، الدول العربية والإسلامية (ما يعادل ١٠٠ درهم إماراتي) وما عداها (٤٥ دولاراً أمريكياً أو ما يعادلها).







بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه وبعد:

فنستقبل بهذا العدد الجديد من مجلة « الأحمدية » شهر رمضان المبارك، شهر القرآن، ومتنزل الوحي والرحمات.

وقد درجت المجلة على سُنّة حسنة في عامها الماضي حيث خصصت بحوثها في الدراسات القرآنية، في شهر رمضان، لما لهذا الشهر الكريم من صلة وثيقة بالقرآن الكريم، نزولاً وعناية واهتماماً ومذاكرة، حيث كان يحظى بمدارسة القرآن من جبريل عليه السلام للنبي عليه الصلاة والسلام كل عام، حتى كانت السنة الأخيرة من حياته المباركة، فدارسه فيها مرتين.

وعلى هذه السُنّة جرت الأمة الإسلامية في إحياء هذا الشهر بتلاوته ومدارسته ومراجعة حفاظ القرآن لحفظهم في صلاة التراويح والقيام، فكان حفظة القرآن في الحجاز، يهتمون بذلك أعظم الاهتمام، مدرسين وطلاباً، فلا تنتهي صلاة التراويح، حتى تعقد جماعات متفرقة في ساحات الحرم المكي والمدني، يؤم الطلاب زملاءهم، ويتابعهم مدرسوهم لختم القرآن ومراجعته.

وكان لمدارسة القرآن في هذه الحلقات وتكليف الحفظة بالإمامة في صلاة التراويح أثره المفيد في تقوية الحفظ، وتقويم ألسنة الحفظة في النطق وتحسين القراءة بالأصوات وتعويدهم القراءة بالنغمة الحجازية المتميزة التي عرف بها قراء الحجاز، والتي انتقلت بعد ذلك إلى بعض البلاد الإسلامية وبخاصة الشرقية منها

كإندونيسيا وماليزيا والهند وباكستان، وفي هذا التدريب تهيئة لمهمة الإمامة عندما يكلفون بها.

وقد كادت تندثر هذه النغمة لولا عناية بعض القراء بإحيائها في المساجد بل وبالعناية بالقراءات السبع، ففي المدرسة الفرقانية بمسجد الخياط بشارع المنصور بمكة يختم في رمضان في العشر الأخير كل عام على التوالي بقراءة من القراءات السبع، وتخرج ممن أتقنها عدد من حفاظ هذه المدرسة، ويتولى امتحانهم متخصصون من علماء القراءات في جامعة أم القرى وغيرها. ومكنهم ذلك من المشاركة والتفوق في المسابقات الدولية.

ولحلقات تحفيظ القرآن الكريم في المسجد الحرام والمساجد الأخرى، أثر في تغذية المساجد بالحفظة لتولي صلاة التراويح، مما أعاد – بحمد الله – إحياء سُنّة إحياء الليالي وإعمارها بكتاب الله.

كما درج علماء الحجاز وغيرهم في البلدان الأخرى على عقد حلقات لسرد الصحيحين أو قراءة كتاب الشمائل للإمام الترمذي، أو كتاب الشفاء بتعريف حقوق المصطفى صلوات الله وسلامه عليه للقاضي عياض لتعمر أوقات هذا الشهر بسماع الوحي المنزل على رسول الله ﷺ، قرآناً وسُنّة، ولتتجدد حياة الأرواح بسماع سيرته عليه الصلاة والسلام، وشمائله العظيمة، التي أوجزت سماتها السيدة الصديقة، عائشة رضي الله عنها حين سُئلت عن خلقه عليه الصلاة والسلام، فقالت: «كان خلقه القرآن».

وحين اجتمع لدى هيئة تحرير مجلة «الأحمدية» هذا العدد من بحوث السُنّة وعلومها وجدت الفرصة سانحة لتخصيص عدد شهر رمضان بالحديث وعلومه، بعد أن خصصت عددها الماضي في رمضان لعلوم القرآن، إحياءً لهذه السُنّة المباركة في تجديد صلة الأمة بموارد عزها وأساس مجدها ونهضتها.

وسيجد القارئ الكريم بحوثاً متنوعة من حديث رسول الله ﷺ وسيرته وجانب من علوم الحديث التي خدمت هذا المصدر الثاني من الوحي، وحافظت عليه وصانته من التحريف والتبديل مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر:٩] فكان في محافظة علماء الحديث على هذا المصدر الثاني من الوحي المنزل على رسول الله ﷺ، أكبر الأثر في حفظ هذه الشريعة الإسلامية الخالدة، التي أراد الله لها البقاء والاستمرار لعمارة الكون حتى يرث الأرض ومن عليها، والتي جعل أساس استمداد الأحكام وإقامة صرح الحضارة الإسلامية لا يتحقق إلا بالرجوع إليها والإذعان لحكمها ﴿ فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء:٦٥].

ولقد استطاع علماء الإسلام ومجتهدوه، أن يواكبوا ركب الحياة، ويضعوا للبشرية منهاجاً تستنير به، إن أرادت الحياة الكريمة، والسعادة الحقيقية التي ينعم الناس في ظلالها بالأمن والسلام الحقيقي، إن التزموا بالمنهج الرباني القائم على العدل والصدق والإنصاف ﴿ وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ﴾ [المائدة: ٢]، لا يؤمن بالحلول الوقتية ولا بالسياسات الجائرة التي لا تحركها إلا المصالح، وليس في شرع الله ما يسمى بـ «الغاية تبرر الوسيلة» فكل غاية لابد أن تكون شريفة، ولا يمكن أن تكون شريفة وكريمة إلا إذا استعملت فيها الوسائل المشروعة التي أذن بها الله، ذلك أن الفرد في الإسلام محكوم بتشريع إلهي لا تتغير موازينه ولا تتبدل حسب الأهواء والنزعات؛ لأن الهدف واضح، وهو الصلاح والإصلاح ﴿ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الإِصْلاحَ مَا اسْتَطَعْتُ ﴾ [هود:٨٨]، ﴿ وَلا تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِهَا ﴾ [الأعراف:٥٦] كل سيحاسب على هذا المبدأ ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ *

وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧،٨]، ورضا الله ورحمته ومحبته لمن أحسن القول والعمل ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾[فصلت:٣٣]،وهو حري برحمته ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف:٥٦].

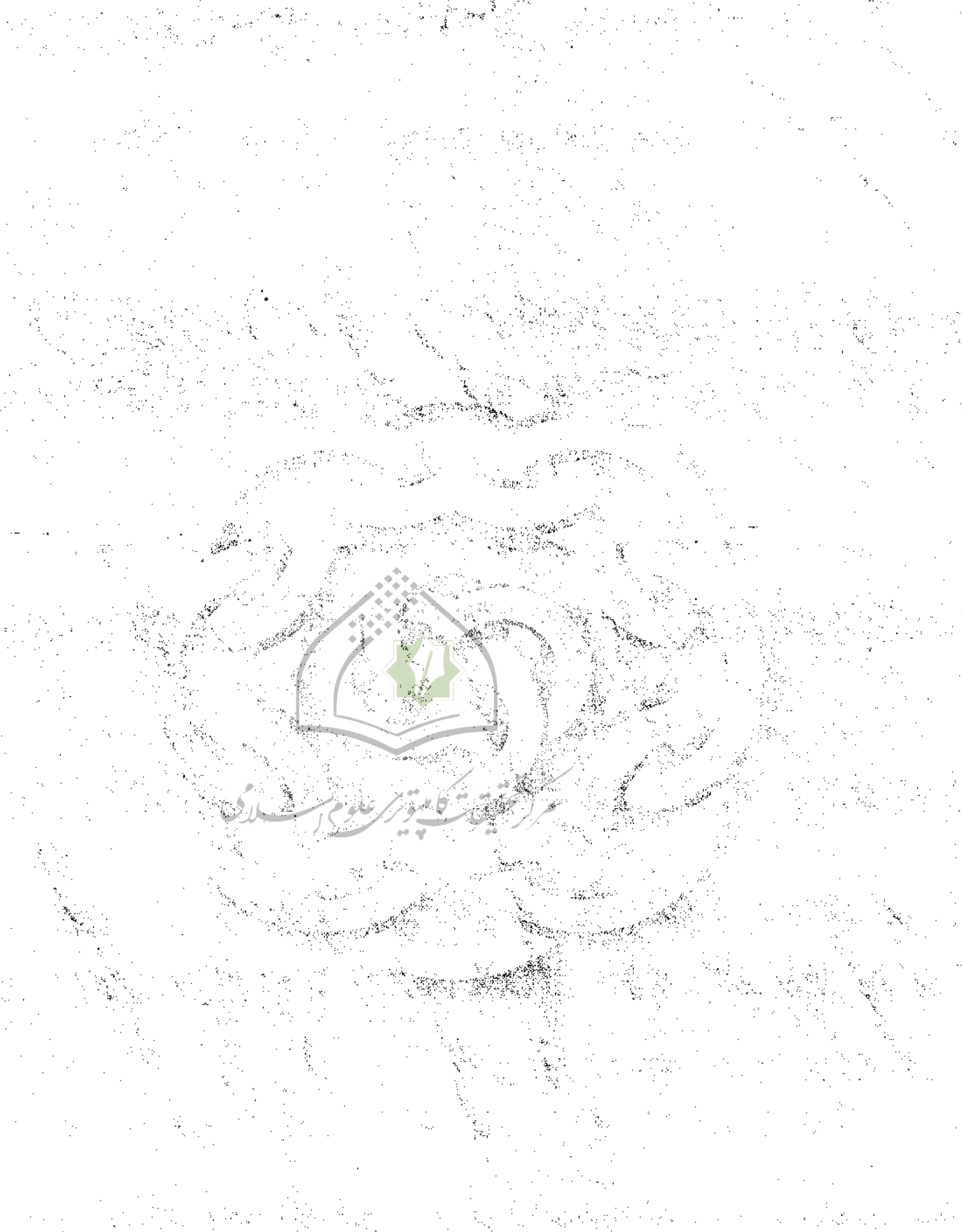
وصلى الله وسلم على هادي البشرية وداعي الخير الرحمة المهداة، وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه.

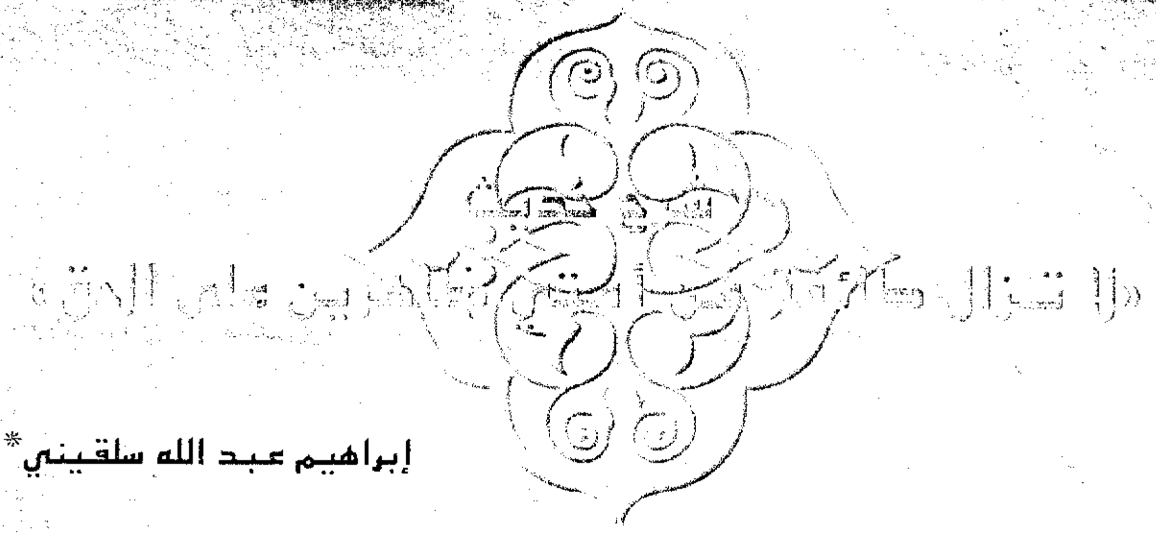
أ. د. أحمد محمد نور سيف

رئيس التحرير









إبراهيم عبد الله سلقيني*

التعريف بالبحث

يدرس هذا البحث حديث النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق» من عدة جوانب هي:

١- مكانته من حيث الثبوت، أقطعي هو أم ظني؟

٢- ألفاظ الحديث وعباراته.

٣- شرح معاني مفرداته، وبالتالي يزول ما علق في الأذهان من لبسٍ مع غيره من الأحاديث.

٤- بيان مقصود الحديث وغايته، ليعلم كل مسلم منزلته من هذه المكرمة العظيمة التي أخبر عنها المصطفى ﷺ لتلك الطائفة التي حملت هَمَّ الدين، في عصر انتشرت فيه وسائل التقنية، فدب معها الكسل والخمول، وفشا إيثار الدعة والراحة على العلم والعمل.

مسترشداً في ذلك بمنهج العلماء الكبار شراح الحديث وطريقتهم، في النقل، والاستنباط، والجمع، والترجيح.

سائلاً المولى عز وجل أن ييسر لي ولقارئه الانتفاع بصوابه، وأن يكون فيه النصح والتصويب لي ممن رأى فيه خطأ، وأن يجعلنا جميعاً من تلك الطائفة.

* إمام وخطيب بدائرة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدبي، ولد في مدينة حلب بسوريا عام (١٣٩٧هـ-١٩٧٧م)، وحصل على درجة البكالوريوس من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الأحساء عام (١٤١٩هـ-١٩٩٨م) بتقدير ممتاز، وحصل على درجة الماجستير في الدراسات الإسلامية من كلية الإمام الأوزاعي ببيروت عام (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م)، وعنوان رسالته «الهجرة وأحكامها: دراسة شرعية لواقع الهجرة في العصر الحديث».

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيد المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين . وبعد :

فإن موضوع هذا البحث هو حديث النبي صلى الله عليه وسلم : « لا يَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ »[١] . وفي روايةٍ لمسلم : « لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ كَذَلِكَ »[٢] .

وقد أَوَّلَ بعضُ الكتاب الطائفة في هذا الحديث بالفرقة الناجية، وأوَّله آخرون بالغرباء . هكذا أولوا الحديث إجمالاً دون الرجوع إلى أقوال العلماء وتأويلاتهم، ودون أن يلجوا في دقائق ألفاظه ومعانيه .

فرأيت من الواجب عليَّ أن أشرح الحديث بما يميز هذه الطائفة التي يصدق فيها قول الله تعالى : ﴿ **مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلاً** ﴾[٣]، وبما يزيل اللبس بين الأحاديث من وجه آخر .

تلك الطائفة التي لم تبلغ مكانتها بالادعاء، وإنما حازته بالعلم والعمل .

تلك الطائفة التي كثر أدعياؤها في عصرنا مستندين إلى هذا الحديث، مخالفين مجموع النصوص التي تدعو إلى الوحدة وعدم التفرق، بل مخالفين معنى هذا الحديث أيضاً . فحفظوا نصاً دون غيره من النصوص، ثم زادوا على ذلك جهلاً بمعناه، حتى أقاموا فرقاً وجماعات .

---

(١) صحيح البخاري (١٧ / ١٢٣) في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة : باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : « لا تزال طائفة ... »، برقم (٧٣١١) .

(٢) صحيح مسلم (٧ / ٧٤) في كتاب الإمارة : باب قوله صلى الله عليه وسلم : « لا تزال طائفة .. »، برقم (١٩٢٠) .

(٣) سورة الأحزاب : ٢٣ .

تلك الصورة التي رأيت الحديث يعيشها دفعتني لبحثه ودراسته، لأفهم معناه أولاً، ثم لأقدّم المعنى الصحيح للقراء وطلبة العلم ثانياً، ثم لِيُقَيِّمُوا ما كتبت ثالثةً.

وقد اقتصرت في دراسة طرق الحديث على الكتب الستة، إذ صحة الحديث إجمالاً ظاهرة من ورود الحديث في الصحيحين، والغرض من إيراد الطرق بيان درجة الحديث إجمالاً أ قطعي هو أم ظني، وهذا حاصل في الكتب الستة (صحيح البخاري، وصحيح مسلم، وسنن الترمذي، وسنن النسائي، وسنن أبي داود، وسنن ابن ماجه) عدا غيرها من الكتب، فلم أر حاجة للتطويل .

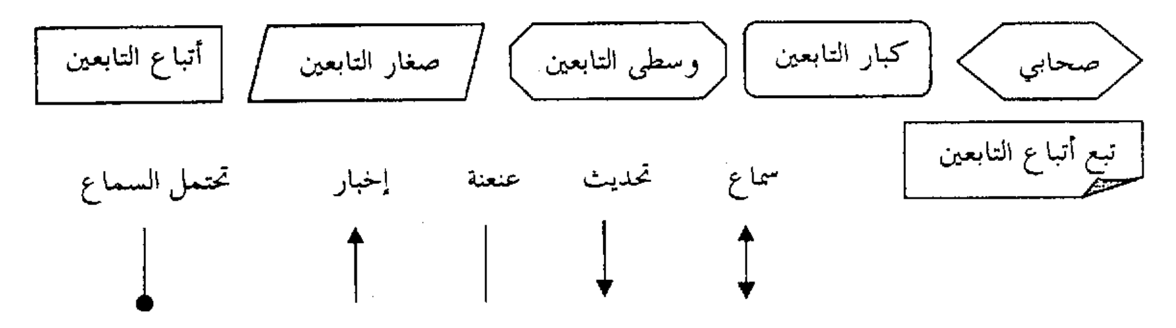
أما شرح الحديث فقد اعتمدت فيه رواية أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه التي رواها أحمد أساساً، لاشتمالها على معظم ألفاظ الحديث، ثم قارنتها مع غيرها من الروايات في الكتب الستة وغيرها، ونظرت فيما قاله العلماء في شرحها[1] .

أما الأحاديث التي ظاهرها التعارض مع هذا الحديث، فقد أشرت إليها، ثم جمعت أقوال العلماء فيها، ثم درست تلك الأقوال وجمعت بينها قدر الإمكان، ثم رجحت بينها إن لم يمكن الجمع .

(١) لم أقتصر في شرح الحديث على الكتب الستة، لأن الشرح يلزمه دراسة الروايات .

طرق الحديث

اقتصرت في ذكر طرق الحديث على الكتب الستة. إذ التوصل إلى تواتر الحديث حاصل من هذه الكتب كما سيأتي، فكيف إن انضم إليها غيرها. ومن ثَمَّ لم أر بعد ذلك حاجة للإطالة . وفيما يلي معاني الرموز المستخدمة في الرسوم البيانية لطرق الحديث:



والناظر في تلك الرموز يجد أنني قسَّمت التابعين إلى ثلاث طبقات: كبرى، ووسطى، وصغرى . وقد أخذت ذلك التقسيم من كتاب - الطبقات - للإمام مسلم، حيث اقتصر - رحمه الله - في كتابه على ذكر الصحابة والتابعين دون مَنْ بعدهم من أتباع التابعين وتبع أتباع التابعين. وأفرد الصحابة في طبقة واحدة، وقسم التابعين إلى ثلاث طبقات .

وأخذت اسم الراوي ونسبته ووفاته من كتاب - تهذيب التهذيب - لابن حجر، كما سيأتي بيان أسمائهم وتواريخ وفياتهم مشفوعاً بأرقام الصفحات، ثم توصلت من النسبة التي ذكرها ابن حجر إلى طبقاتهم في كتاب الإمام مسلم . ولم أذكر أرقام الصفحات والمواضع في طبقات مسلم لأن غاية الرسم البياني هي الوضوح والاختصار، ومع تطويل الهوامش يفوت المقصود .

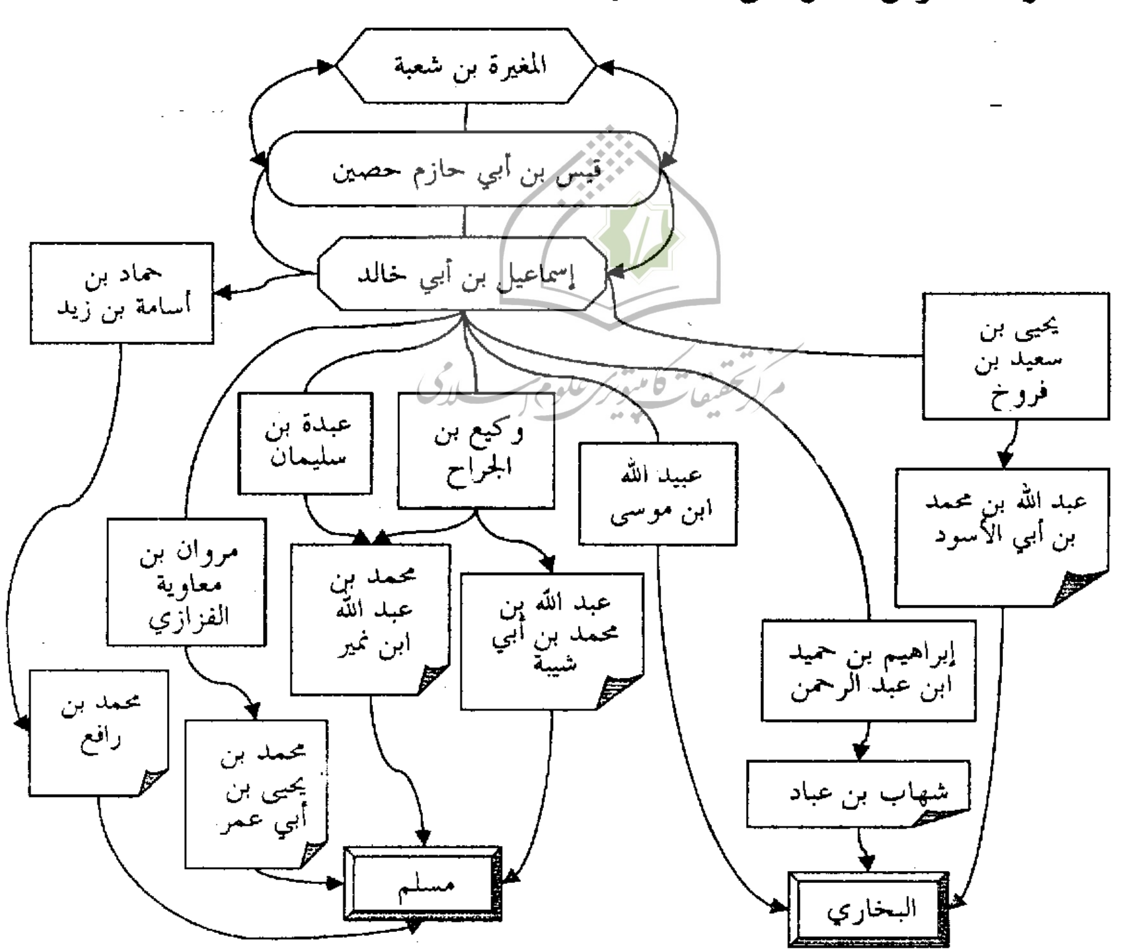
أما مَنْ أعقب التابعين من أتباع التابعين وتبع أتباع التابعين فقد أدرجتهم دونما تقسيم، لأن تقسيمات علماء رجال الحديث تفاوتت في ذلك، والتعمق في ذلك لا حاجة إليه إلا في الدراسات المتعمقة في سند كل رواية من روايات الحديث، وهذا غير داخل في مجال بحثي، إذ دراستي عامة في مجمل الحديث من حيث قوته ومعناه، ومعلوم أن الدراسة المتعمقة لسند حديث واحد تكتب فيه مؤلفات .

أما رموز طرق التحمل فقد أدرجت رمزاً لكل عبارة من العبارات التي ذكرها أصحاب الكتب الستة في سند الحديث، ليسهل على مَنْ أراد من الباحثين التعمقَ في دراسة كل سند من الأسانيد منفرداً أن يميز الروايات التي فيها تدليس عن غيرها .

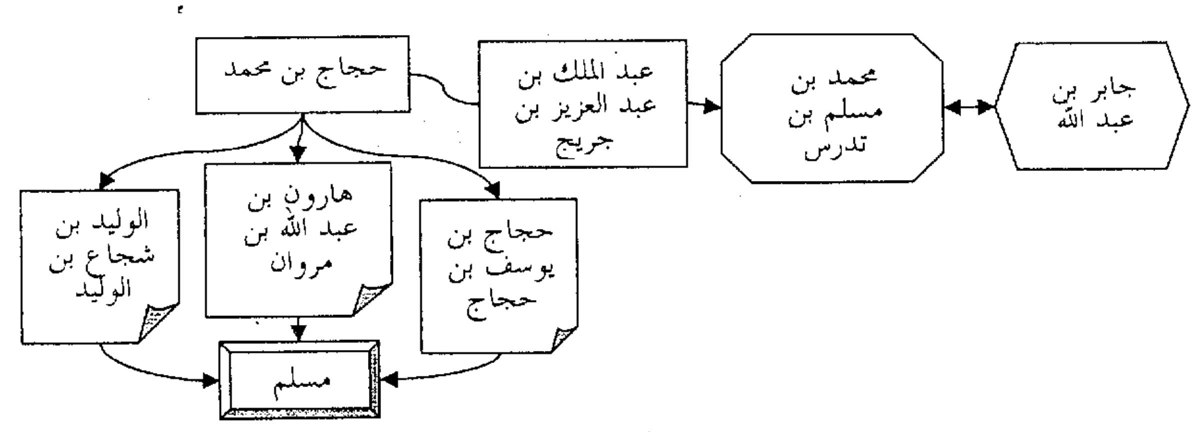
سائلاً المولى عز وجل أن يجعل في تلك الدراسة المجملة النفع والفائدة، وأن يوفق الباحثين لاستدراك ما اعترى كتابتي من نقص أو خلل .

وفيما يلي الرسوم البيانية لطرق الحديث :

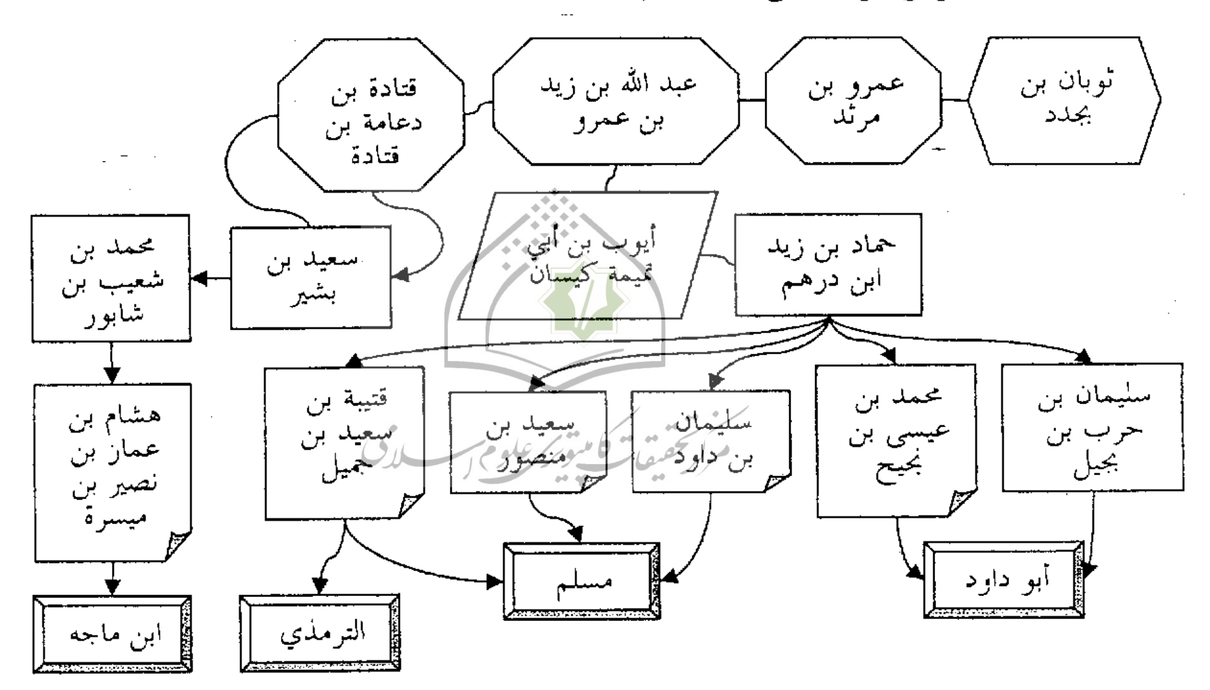
الأول : طريق المغيرة بن شعبة رضي الله عنه :



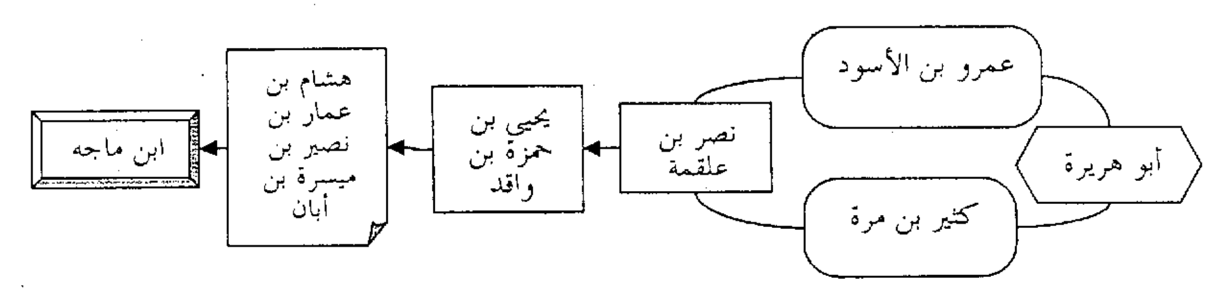
الثاني : طريق جابر بن عبد الله رضي الله عنه :



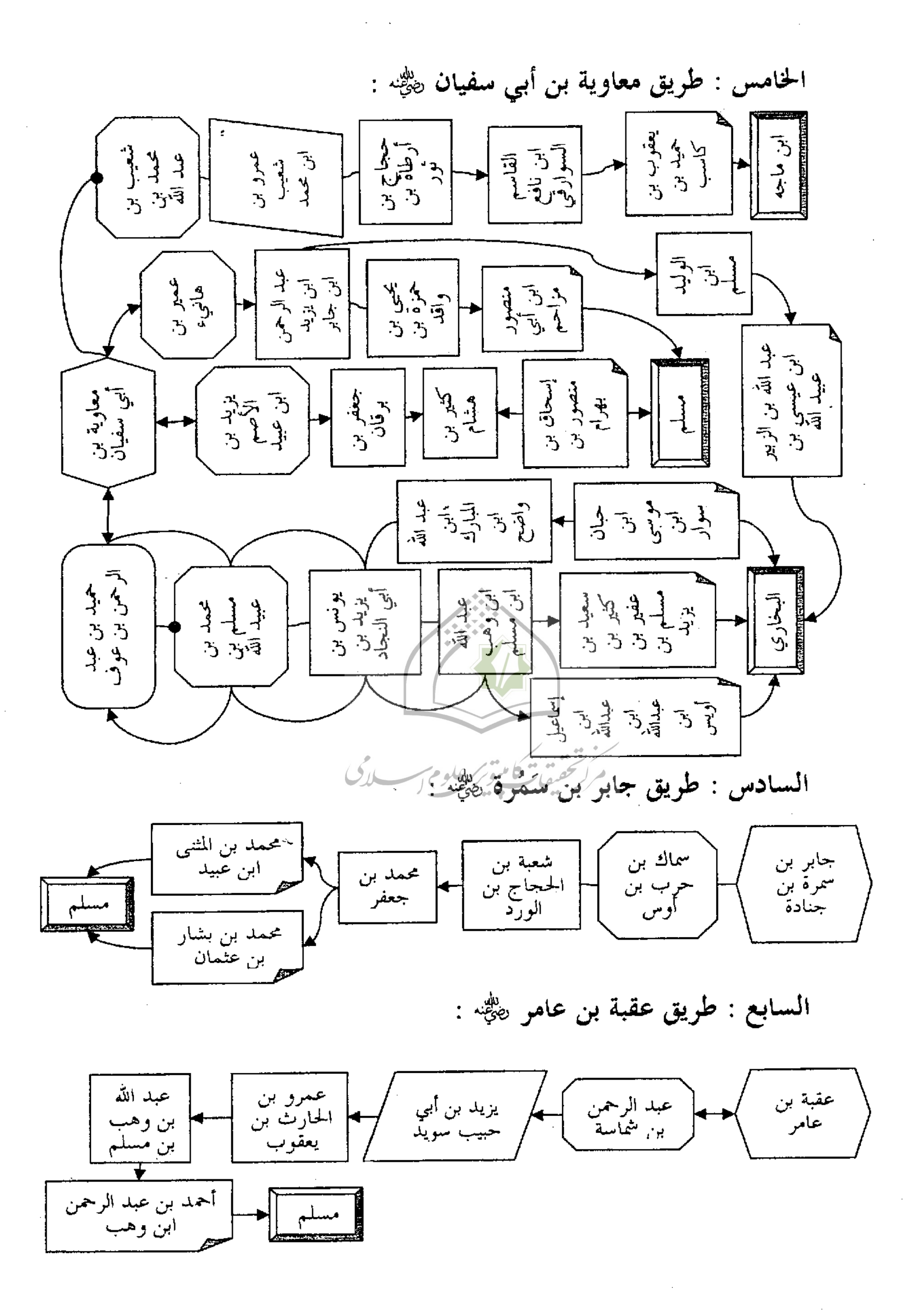
الثالث : طريق ثوبان بن بجدد رضي الله عنه :



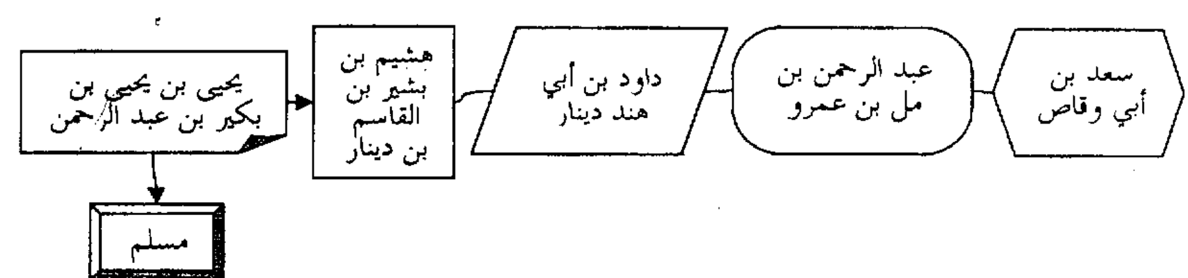
الرابع : طريق أبي هريرة رضي الله عنه :



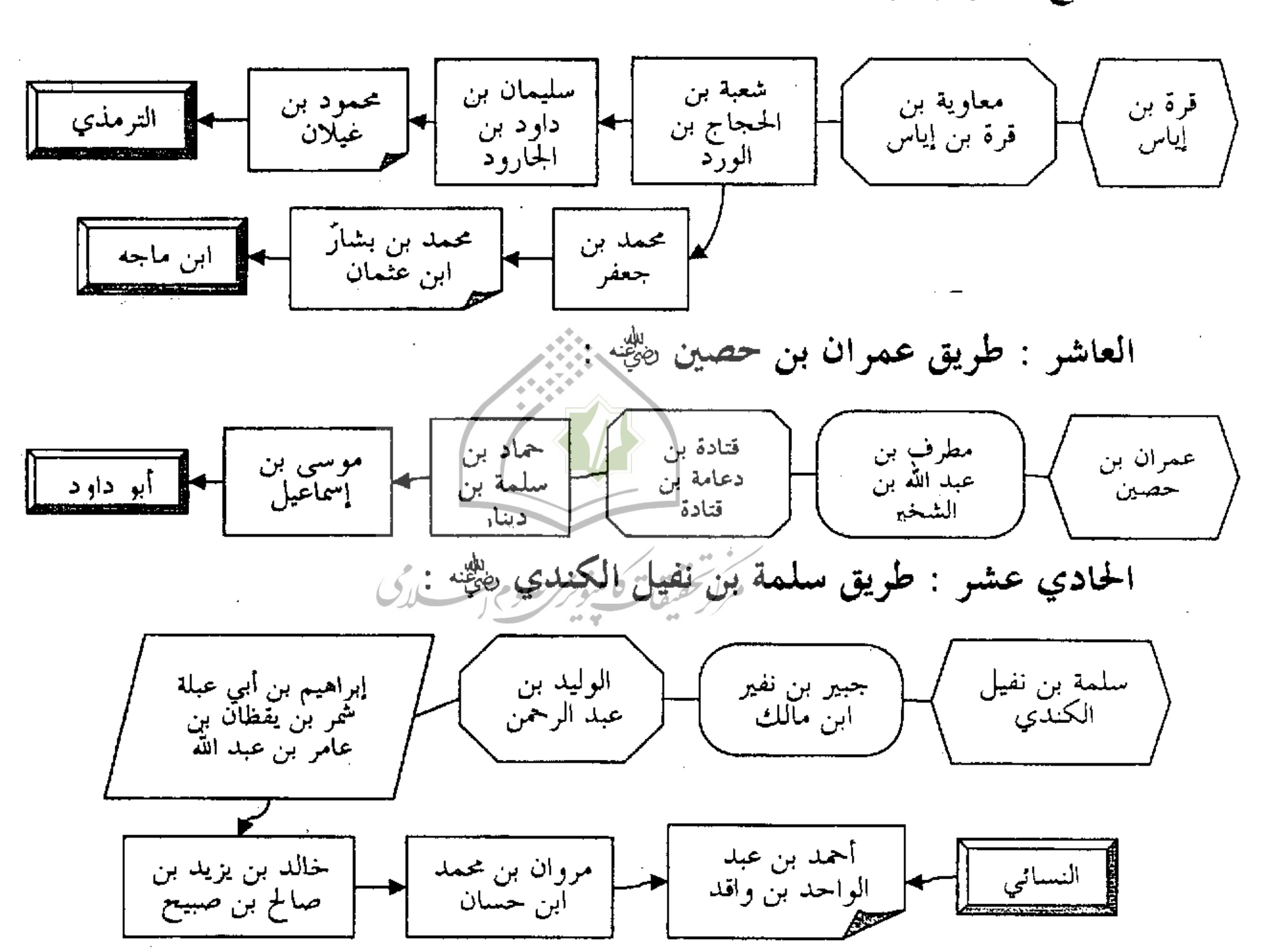
الخامس : طريق معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه :



الثامن : طريق سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه :



التاسع : طريق قرة بن إياس رضي الله عنه :



مما سبق نرى أن الحديث رواه في الكتب الستة جمع من تبع الأتباع، عن جمع من أتباع التابعين، عن جمع من التابعين، عن جمع من الصحابة رضي الله عنهم، وفيما يلي رواة الحديث في كل طبقة:

١- من الصحابة أحد عشر صحابياً: ثوبان بن بجدد (ت: ٥٤ هـ)، وجابر بن سمرة ابن جنادة (ت: ٧٤ هـ)،وجابر بن عبد الله (ت: بعد ٧٨ هـ)، وسعد بن أبي وقاص (ت: ٥٥هـ)، وسلمة بن نفيل الكندي، وعبد الرحمن بن صخر الدوسي - أبو هريرة - (ت: ٥٧هـ)، وعقبة بن عامر (ت: بعد ٤٧هـ)، وعمران بن حصين (ت: ٥٣هـ)، وقرة بن إياس (ت: ٦٤ هـ)، ومعاوية بن أبي سفيان (ت: ٦٠هـ)، والمغيرة بن شعبة (ت: ٥٠هـ)، رضي الله عنهم أجمعين[١].

٢- من التابعين رواه أربعة وعشرون: إبراهيم بن أبي عبلة شمر بن يقظان بن عامر بن عبد الله (ت: ١٥٢ هـ)، وإسماعيل بن أبي خالد الأحمسي (ت: ١٤٦ هـ)، وأيوب بن أبي تميمة كيسان (ت: ١٣١ هـ)، وجبير بن نفير بن مالك (ت: ٧٥ هـ)، وحميد بن عبد الرحمن بن عوف (ت: ٩٥ هـ)، وداود بن أبي هند دينار (ت: ١٣٩ أو ١٤٠ هـ)، وشعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الرحمن بن شماسة (ت: بعد ١٠٠ هـ)، وعبد الرحمن بن مل بن عمرو (ت: ١٠٠ هـ)، وعبد الله بن زيد بن عمرو (ت: ١٠٤ أو ١٠٧ هـ)، وعمرو بن الأسود (ت: في خلافة معاوية)، وعمرو بن شعيب ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص (ت: ١١٨ هـ)، وعمرو بن مرثد (ت: في خلافة عبد الملك بن مروان)، وعمير بن هانئ (ت: ١٢٧ هـ)، وقتادة بن دعامة بن قتادة (ت: ١١٧ هـ)، وقيس بن أبي حازم حصين (ت: في آخر خلافة سليمان)، وكثير بن مرة (ت: بين ٧٠ و ٨٠ هـ)، ومحمد بن مسلم بن تدرس (ت: ١٢٦ هـ)، ومحمد بن مسلم ابن عبيد الله (ت: بين ١٢٣ و ١٢٥ هـ)، ومطرف بن عبد الله بن الشخير (ت: ٩٥ هـ)، ومعاوية بن قرة بن إياس (ت: ١١٣ هـ)، والوليد بن عبد الرحمن الجرشي الحمصي، ويزيد

---

(١) انظر أسماء الرواة ووفياتهم في تهذيب التهذيب على التوالي: (١/٣٤٣، ٣٤٨، ٣٥٠)، (٢/٢٨٤، ٣٨٣)، (٦/٤٧٩)، (٤/١٥٤، ٣٩٧، ٥٥١)، (٥/٤٧٨، ٥١٢) . برقم (١٠١٥، ١٠٢٤، ١٠٢٨، ٢٦٥١، ٢٩٣٨، ١٠٣٥٣، ٥٣٤١، ٥٩٧٤، ٦٤١٣، ٧٨٦٥، ٧٩٥١) على التوالي .

ابن الأصم بن عبيد (ت: بين ١٠١ و ١٠٤هـ)، ويزيد بن أبي حبيب سويد (ت: ١٢٨هـ)، رحمهم الله تعالى[1].

٣- من أتباع التابعين رواه ثلاثة وثلاثون: إبراهيم بن حميد بن عبد الرحمن (ت: ١٧٨هـ)، وجعفر بن برقان (ت: ١٥٤هـ)، وحجاج بن أرطاة بن ثور النخعي (ت: ١٤٥هـ)، وحجاج بن محمد المصيصي (ت: ٢٠٦هـ)، وحماد بن أسامة بن زيد (ت: ٢٠١هـ)، وحماد بن زيد بن درهم (ت: ١٧٩هـ)، وحماد بن سلمة بن دينار (ت: ١٦٧هـ)، وخالد بن يزيد بن صالح بن صبيح (ت: ١٦٧هـ)، وسعيد بن بشير الأزدي (ت: ١٦٨ أو ١٦٩ أو ١٧٠هـ)، وسليمان بن حرب بن بجيل (ت: ٢٢٤هـ)، وسليمان ابن داود بن الجارود (ت: ٢٠٣ أو ٢٠٤هـ)، وشعبة بن الحجاج بن الورد (ت: ١٦٠ هـ)، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر (ت: ١٥٣هـ)، وعبد الله بن المبارك بن واضح (ت: ١٨١هـ)، وعبد الله بن وهب بن مسلم (ت: ١٩٧هـ)، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج (ت: ١٥٠هـ)، وعبدة بن سليمان الكلابي (ت: ١٨٧ أو ١٨٨هـ)، وعبيد الله بن موسى بن أبي المختار باذام (ت: ٢١٣هـ)، وعمرو بن الحارث بن يعقوب (ت: ١٤٨هـ)، والقاسم بن نافع السوارقي، وكثير بن هشام (ت: ٢٠٧هـ)، ومحمد بن جعفر الهذلي (ت: ١٩٣هـ)، ومحمد بن شعيب بن شابور (ت: بين ١٩٧ و ٢٠٠هـ)، ومروان بن محمد بن حسان (ت: ٢١٠هـ)، ومروان بن معاوية الفزاري (ت: ١٩٣هـ)، وموسى بن إسماعيل المِنْقَري (ت: ٢٢٣هـ)، ونصر بن علقمة، وهشيم بن بشير بن القاسم بن دينار (ت: ١٨٣هـ)، ووكيع بن الجراح (ت: ١٩٦هـ)، والوليد بن مسلم القرشي الدمشقي

---

(١) انظر أسماء الرواة ووفياتهم في تهذيب التهذيب على التوالي: (١/٩٣، ١٨٥، ٢٥١، ٣٦٢)، (٢/٢٩، ١٢١، ٥٠٩)، (٣/٣٧٣، ٤٢٣، ١٤٨)، (٤/٣٢٠، ٣٤٧، ٣٧٩، ٤١٢، ٥٤٠، ٥٦١، ٥٨٨)، (٥/٢٨١، ٢٨٤، ٤٥٦، ٤٨٤)، (٦/٩٠، ١٩٧، ٢٠١). برقم (٢٥٥، ٥٤٣، ٧٣٣، ١٠٦٤، ١٨٢٩، ٢١٣٩، ٤٤٤٣، ٤٥٩٦، ٣٧٦١، ٥٧٥٩، ٥٨٣٤، ٥٩١٣، ٦٠٢١، ٦٣٩١، ٦٤٤٥، ٦٥٢٢، ٧٣١٩، ٧٣٢٤، ٧٨٠٤، ٧٨٧٩، ٨٦٠٠، ٨٨٦٧، ٨٨٨١) على التوالي.

(ت: ١٩٤هـ)، ويحيى بن حمزة بن واقد (ت: ١٨٣ هـ)، ويحيى بن سعيد بن فروخ (ت: ١٩٨هـ)، ويونس بن يزيد بن أبي النجاد (ت: ١٥٩هـ)، رحمهم الله تعالى[1].

٤- من تبع الأتباع رواه سبعة وعشرون: أحمد بن عبد الرحمن بن وهب (ت: ٢٦٤هـ)، وأحمد بن عبد الواحد بن واقد (ت: ٢٥٤ هـ)، وإسحاق بن منصور بن بهرام (ت: ٢٥١هـ)، وإسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس (ت: ٢٢٦ هـ)، وحبان بن موسى بن سوار (ت: ٢٣٣ هـ)، وحجاج بن يوسف بن حجاج (ت: ٢٥٩ هـ)، وسعيد ابن كثير بن عفير بن مسلم بن يزيد (ت: ٢٢٦ هـ)، وسعيد بن منصور (ت: ٢٢٧هـ)، وسليمان بن داود العتكي (ت: ٢٣٤ هـ)، وشهاب بن عباد العبدي الكوفي (ت: ٢٢٤هـ)، وعبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله (ت: ٢١٩ أو ٢٢٠ هـ)، وعبد الله بن محمد بن أبي الأسود (ت: ٢٢٣ هـ)، وعبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت: ٢٣٥ هـ)، وقتيبة بن سعيد بن جميل (ت: ٢٤٠ هـ)، ومحمد بن بشار بن عثمان (ت: ٢٥٢ هـ)، ومحمد بن رافع (ت: ٢٤٥ هـ)، ومحمد بن عبد الله بن نمير (ت: ٢٣٤ هـ)، ومحمد بن عيسى بن نجيح (ت: ٢٢٤ هـ)، ومحمد بن المثنى بن عبيد (ت: ٢٥٢ هـ)، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر (ت: ٢٤٣ هـ)، ومحمود بن غيلان (ت: ٢٣٩ هـ)، ومنصور بن أبي مزاحم (ت: ٢٣٥ هـ)، وهارون بن عبد الله بن مروان (ت: ٢٤٣ هـ)، وهشام بن عمار بن نصير بن ميسرة بن أبان (ت: ٢٤٥ هـ)، والوليد بن شجاع بن الوليد (ت: ٢٤٣ هـ)،

(١) انظر أسماء الرواة ووفياتهم في تهذيب التهذيب على التوالي: (١/٧٨، ٣٧٤، ٤٤١، ٤٤٦)، (٢/٥، ٩، ١٠، ٧٦، ٢٩١، ٣٩٥، ٣٩٨، ٤٩٨)، (٣/٤٣٦، ٢٤٧، ٢٩٥، ٥٠١، ٥٣٦)، (٤/٣٥، ٣٢٦، ٥٣٣، ٥٨٩)، (٥/٦٤، ١٤٤، ٤٠٧، ٤٠٨، ٥٥٦، ٦١٦)، (٦/٤١، ٨١، ٩٨، ١٢٨، ١٣٨، ٢٨٤). برقم (٢٠٨، ١٠٩٢، ١٣٢٦، ١٣٤٢، ١٧٥٤، ١٧٦٦، ١٧٦٧، ١٩٨٢، ٢٦٧٤، ٢٩٧٥، ٢٩٨٠، ٣٢٥٤، ٤٦٢٨، ٤٠٤١، ٤١٨٩، ٤٨٠٥، ٤٨٩٦، ٤٩٩٨، ٥٧٧٦، ٦٣٧١، ٦٥٢٥، ٦٧٢٠، ٦٩٤١، ٧٦٥٥، ٧٦٥٧، ٨٠٦٣، ٨٢٥٧، ٨٤٦٦، ٨٥٧٧، ٨٦٢٠، ٨٧٠٥، ٨٧٢٥، ٩١٣٦) على التوالي.

ويحيى بن يحيى بن بكير بن عبد الرحمن (ت: ٢٢٦ هـ)، ويعقوب بن حميد بن كاسب (ت: ٢٤٠ أو ٢٤١هـ)، رحمهم الله تعالى أجمعين[١].

هذا عدا رواة مسند أحمد، وسنن الدارمي، وغيرهما، فهي غير داخلة في مجال دراستي للإسناد.

ولهذا نص عدد من العلماء على تواتر الحديث، منهم: ابن تيمية (ت: ٧٢٨ هـ)[٢]، والسيوطي (ت: ٩١١ هـ)[٣]، والزبيدي (ت: ١٢٠٥ هـ)[٤]، والكتاني (ت:١٣٤٥هـ)[٥]، وغيرهم.



(١) انظر أسماء الرواة ووفياتهم في تهذيب التهذيب على التوالي: (١/٣٨، ٤٠، ١٦٠، ١٩٧، ٤٢٨، ٤٤٨)، (٢/٣٢٩، ٣٣٨، ٤٠٣، ٥١٦)، (٣/١٤٢، ٢٥٤، ٢٥٢)، (٤/٥٤٤)، (٥/٤٧، ١٠٥، ١٨٢، ٢٥١، ٢٧٢، ٣٣١، ٣٨٧، ٥٤٣)، (٦/٩، ٣٦، ٨٧، ١٨٨، ٢٤١). برقم (٩١، ٩٤، ٤٧١، ٥٦٨، ١٢٧٦، ١٣٤٨، ٢٧٩٢، ٢٨١١، ٢٩٨٦، ٣٢٩٥، ٣٧٤٦، ٤٠٥٢، ٤٠٤٩، ٦٣٩٥، ٦٦٧٨، ٦٨٢٦، ٧٠٥٥، ٧٢٣١، ٧٢٨٨، ٧٤٣٩، ٧٥٨٩، ٨٠٢٤، ٨٣٨٤، ٨٤٥٦، ٨٥٩٢، ٨٨٤٥، ٩٠١٢) على التوالي.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (١/٨١). قال: «بل قد تواتر عنه صلى الله عليه وسلم أنه لا تزال طائفة من أمته ظاهرة ...».

(٣) قطف الأزهار المتناثرة صـ٢١٦ في كتاب الأدب، برقم (٨١). وقد ذكر من أخرج الحديث.

(٤) لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة صـ٦٨، وترتيبه العشرون. وقال: «رواه من الصحابة اثنا عشر نفساً» ثم عدهم وذكر من أخرج الحديث. وقد ذكر محققا لقط اللآلئ وقطف الأزهار تخريج الحديث في غير الكتب الستة لمن أراد الاستزادة.

(٥) نظم المتناثر في الحديث المتواتر صـ٩٣. وقال: «أورده في الأزهار في كتاب الأدب»، يعني السيوطي في قطف الأزهار، وزاد على ما ذكره السيوطي من الصحابة رضي الله عنهم خمسة ثم قال: «وله ألفاظ متقاربة المعنى، ونص على تواتره أيضاً شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه اقتضاء الصراط المستقيم».

ألفاظ الحديث

سأورد ألفاظ الحديث تبعاً لرواتها من الصحابة، وسأبدأ بألفاظ الصحيحين ثم أقارنها مع غيرها، لتتضح وجوه الاتفاق والاختلاف والزيادة والنقص في ألفاظ كل رواية (١) .

والغاية من إفراد ألفاظ الحديث بعنوان تجنب تكرار الإرجاع عند شرح الحديث، إذ سأكتفي هنالك بذكر الصحابي الذي روى تلك الرواية، وبإمكان القارئ العودة إلى هنا ليعرف مصدر الرواية إن لزم الأمر .

أولاً : رواية المغيرة بن شعبة رضي الله عنه :

لفظ البخاري : « لا يَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ »(٢) وفي لفظ : « لا يَزَالُ نَاسٌ ... الحديث »(٣) . وبلفظ : « لا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ »(٤)، وكذا عند أحمد، غير أن في آخره : « وَهُمْ ظَاهِرُونَ »(٥)، وكذا عند الدارمي مع تقديم وتأخير « قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي » وزيادة : « وَهُمْ ظَاهِرُونَ »(٦) .

وعند مسلم بلفظ : « لَنْ يَزَالَ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ »(٧)، وهو لفظ أحمد نفسه، غير أن فيه « أُنَاسٌ » بدلاً من « قَوْمٌ »(٨) .

---

(١) نظراً لأن المقصود بيان الألفاظ وإظهار وجوه الاتفاق والاختلاف لا سرد الروايات، فإنني لم ألتزم بتقديم الروايات المتفق عليها فالبخاري فمسلم فأصحاب السنن الأربعة، ففي ذلك إسهاب وفوات للمقصود. كما لم ألتزم هنا ولا في شرح الحديث بالكتب الستة، لأنني قصرت التزامي بها على إيراد الأسانيد .

(٢) صحيح البخاري (١٧/١٢٣) في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة : باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: « لا تزال طائفة ... »، برقم (٧٣١١) .

(٣) صحيح البخاري (٨/٥٤٩) في كتاب المناقب : باب سؤال المشركين أن يريهم النبي صلى الله عليه وسلم آية فأراهم انشقاق القمر، برقم (٣٦٤٠) .

(٤) صحيح البخاري (١٧/٣٤٩) في كتاب التوحيد : باب قول الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَن نَّقُولَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾، برقم (٧٤٥٩) .

(٥) مسند أحمد (٤/٢٤٤) في حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه من أول مسند الكوفيين، برقم (١٧٦٦٩) .

(٦) سنن الدارمي (٢/٢٨٠) في كتاب الجهاد : باب لا تزال طائفة من هذه الأمة يقاتلون على الحق، برقم (٢٤٣٢) .

(٧) صحيح مسلم (٧/٧٤-٧٥) في كتاب الإمارة : باب قوله صلى الله عليه وسلم : « لا تزال طائفة ... »، برقم (١٩٢١) .

(٨) مسند أحمد (٤/٢٥٢) في حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه من أول مسند الكوفيين، برقم (١٧٧٣٨) .

وعند أحمد أيضاً: « لا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الحقِّ ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ عز وجل »[١].

ثانياً: رواية جابر بن عبد الله رضي الله عنه:

رواه مسلم بلفظ: « لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - قَالَ - فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ صلى الله عليه وسلم، فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَ صَلِّ لَنَا، فَيَقُولُ: لا، إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أُمَرَاءُ، تَكْرِمَةَ اللهِ هَذِهِ الأُمَّةَ » وعند أحمد: « صَلِّ بِنَا »، وفي رواية: « إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أَمِيرٌ، لِيُكْرِمَ اللهُ هَذِهِ الأُمَّةَ »[٢].

ثالثاً: رواية ثوبان بن بجدد رضي الله عنه:

رواه مسلم بلفظ: « لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ كَذَلِكَ »، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ « وَهُمْ كَذَلِكَ »[٣] وبمثل حديث قتيبة رواه أحمد إلا في قوله: « عَلَى الحقِّ ظَاهِرِينَ »[٤] وفي أوله عند الترمذي: « إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الأَئِمَّةَ المضِلِّينَ »، ثم تتمته كحديث قتيبة مع اختلاف يسير، وهو قوله: « عَلَى الحقِّ ظَاهِرِينَ » و« يَخْذُلُهُمْ »[٥].

وعند أبي داود: « إِنَّ اللهَ زَوَى لِي الأَرْضَ - أَوْ قَالَ - إِنَّ رَبِّي زَوَى لِي الأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ مُلْكَ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الأَحْمَرَ

---

(١) مسند أحمد (٤/٢٤٨) في حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه من أول مسند الكوفيين، برقم (١٧٧٠١).

(٢) انظر على التوالي: صحيح مسلم (١/٤٦٨) في كتاب الإيمان: باب نزول عيسى ابن مريم حاكماً بشريعة نبينا، برقم (١٥٦)، ومسند أحمد (٣/٣٨٤، ٣٤٥) في مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه من باقي مسند المكثرين، برقم (١٤٧٠٧، ١٤٣١٠).

(٣) صحيح مسلم (٧/٧٤) في كتاب الإمارة: باب قوله صلى الله عليه وسلم: « لا تزال طائفة ... »، برقم (١٩٢٠).

(٤) مسند أحمد (٥/٢٧٩) في حديث ثوبان رضي الله عنه من باقي مسند الأنصار، برقم (٢١٨٩٧).

(٥) سنن الترمذي (٦/٤٨٣) في كتاب الفتن: باب ما جاء في الأئمة المضلين، برقم (٢٢٢٩).

وَالأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لأُمَّتِي أَنْ لا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَلا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوّاً مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لا يُرَدُّ، وَلا أُهْلِكُهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَلا أُسَلِّطُ عَلَيْهِمْ عَدُوّاً مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِ أَقْطَارِهَا – أَوْ قَالَ – بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضاً، وَحَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَسْبِي بَعْضاً، وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ. وَإِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي الأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الحَقِّ - قَالَ ابْنُ عِيسَى - ظَاهِرِينَ - ثُمَّ اتَّفَقَا - لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ»[١]. وبمثله رواه ابن ماجه مع اختلاف يسير، وموضع الشاهد جاء بلفظ: «وَلَنْ تَزَالَ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الحَقِّ مَنْصُورِينَ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ عز وجل»[٢]، وعنده أيضاً: «لا تَزَالُ»[٣].

رابعاً: رواية أبي هريرة رضي الله عنه:

رواه ابن ماجه بلفظ: «لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَوَّامَةً عَلَى أَمْرِ اللهِ لا يَضُرُّهَا مَنْ خَالَفَهَا»[٤].

ولفظ أحمد: «لا يَزَالُ لِهَذَا الأَمْرِ أَوْ عَلَى هَذَا الأَمْرِ عِصَابَةٌ عَلَى الحَقِّ وَلا يَضُرُّهُمْ خِلافُ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ»، وفي رواية أخرى عنده: «لَنْ يَزَالَ»، وفي آخرها: «وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ»، وبمثله في أخرى غير أن فيها: «لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ»[٥].

---

(١) سنن أبي داود (٤/ ٩٧-٩٨) في كتاب الفتن والملاحم: باب ذكر الفتن ودلائلها، برقم (٤٢٥٢).

(٢) سنن ابن ماجه (٤/ ٣٦٩) في كتاب الفتن: باب ما يكون من الفتن، برقم (٣٩٥٢).

(٣) سنن ابن ماجه (١/ ٢٩) في المقدمة: باب اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، برقم (١٠).

(٤) سنن ابن ماجه (١/ ٢٨) في المقدمة: باب اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، برقم (٧).

(٥) مسند أحمد (٢/ ٣٢١، ٣٧٩، ٣٤٠) في مسند أبي هريرة من باقي مسند المكثرين، برقم (٨٠٧٥، ٨٧١١، ٨٢٧٩) على التوالي.

خامساً : رواية معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه :

رواه البخاري بسنده إلى حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قال : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ خَطِيباً يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : « مَنْ يُرِدْ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللهُ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللهِ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ »، وفي رواية أخرى عنده بمثل أوله ثم : « وَلا تَزَالُ هَذِهِ الأُمَّةُ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ »، وفي أخرى : « وَلَنْ يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الأُمَّةِ مُسْتَقِيماً حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ أَوْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ »(١).

وعنده أيضاً – وليس فيه أن معاوية رضي الله عنه كان على المنبر – : « لا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللهِ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ »، قَالَ عُمَيْرٌ : فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُخَامِرَ : قَالَ مُعَاذٌ : وَهُمْ بِالشَّأْمِ . فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذاً يَقُولُ : وَهُمْ بِالشَّأْمِ . وفي رواية أخرى بمثله غير أنه قال : « مَا يَضُرُّهُمْ مَنْ كَذَّبَهُمْ »(٢).

وعند مسلم – وفيه أن معاوية رضي الله عنه قاله على المنبر – : « لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةً بِأَمْرِ اللهِ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ »، وفي أخرى : « مَنْ يُرِدْ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَلا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُونَ عَلَى الحقِّ، ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ »(٣).

---

(١) انظر على التوالي : صحيح البخاري (١/٣١٣) في كتاب العلم : باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، برقم (٧١)، و (٧/٦٨٧) في كتاب فرض الخمس : باب قول الله تعالى : ﴿ فأن لله خمسه وللرسول... ﴾، برقم (٣١١٦)، و (١٧/١٢٣) في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة : باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : « لا تزال طائفة ... »، برقم (٧٣١٢) .

(٢) انظر على التوالي : صحيح البخاري (٨/٥٤٩) في كتاب المناقب : باب سؤال المشركين أن يريهم النبي صلى الله عليه وسلم آية فأراهم انشقاق القمر، برقم (٣٦٤١)، و (١٧/٣٤٩) في كتاب التوحيد : باب قول الله تعالى : ﴿ إنما قولنا لشيء إذا أردنا ﴾، برقم (٧٤٦٠) .

(٣) صحيح مسلم (٧/٧٥-٧٦) في كتاب الإمارة : باب قوله صلى الله عليه وسلم : « لا تزال طائفة... »، برقم (١٠٣٧) .

وعند أحمد بلفظ: « لا تَزَالُ طَائِفَـةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الحقِّ، لا يُبَالُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ أَوْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ عز وجل »، وعنده أيضاً بمثل بداية رواية البخاري من طريق حميد بن عبد الرحمن بن عوف مع اختلاف يسير، ثم: « لا تَزَالُ أُمَّةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ على[1] الحقِّ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ »[2].

ورواه ابن ماجه بسنده إلى شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قَامَ مُعَاوِيَةُ خَطِيباً فَقَالَ: أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ ؟ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ ؟! سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: « لا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلا وَطَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ، لا يُبَالُونَ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلا مَنْ نَصَرَهُمْ »[3].

سادساً: رواية جابر بن سمرة رضي الله عنه:

رواه مسلم وأحمد بلفظ: « لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِماً يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ مِنْ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ »[4] وفي أخرى عند أحمد بلفظ: « لا يَزَالُ ... الحديث »، وفي أخريين كذلك، غير أنه ليس فيهما: « مِنْ الْمُسْلِمِينَ »، وفي أخرى: « لا يَزَالُ هَذَا الأَمْرُ قَائِماً يُقَاتِلُ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ »، وفي أخرى: « لا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ عَزِيزاً - أَوْ قَالَ - لا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ - شَكَّ أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ - إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً » ثُمَّ قَالَ كَلِمَةً خَفِيَّةً، فَقُلْتُ لأَبِي: مَا قَالَ ؟ قَالَ: « كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ »، وفي رواية أخرى بقريب من ذلك[5].

(١) في طبعة دار المعارف: عن، وهو تحريف. انظر طبعة مؤسسة الرسالة (٢٨ / ١١٦).

(٢) انظر على التوالي: مسند أحمد (٤ / ٩٧، ٩٩) في حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه من مسند الشاميين، برقم (١٦٤٣٩، ١٦٤٦٧).

(٣) ابن ماجه (١ / ٢٩) في المقدمة: باب اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، برقم (٩).

(٤) انظر على التوالي: صحيح مسلم (٧ / ٧٥) في كتاب الإمارة: باب قوله صلى الله عليه وسلم: « لا تزال طائفة ... »، برقم (١٩٢٢)، ومسند أحمد (٥ / ١٠٣، ١٠٦، ١٠٨) في حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه من أول مسند البصريين، برقم (٢٠٤٧٩، ٢٠٥٠٩، ٢٠٥٤٠).

(٥) انظر على التوالي: مسند أحمد (٥ / ٩٨، ٩٢، ٩٤، ١٠٥، ٩٨، ٩٣) في حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه من أول مسند البصريين، برقم (٢٠٤٢٦، ٢٠٣٤٦، ٢٠٣٧٥، ٢٠٥٠٦، ٢٠٤١٨، ٢٠٣٦٦).

سابعاً : رواية عقبة بن عامر رضي الله عنه :

روى مسلم بسنده إلى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ مَسْلَمَةَ بْنِ مُخَلَّدٍ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : لا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلا عَلَى شِرَارِ الخَلْقِ، هُمْ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ، لا يَدْعُونَ اللهَ بِشَيْءٍ إِلا رَدَّهُ عَلَيْهِمْ . فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، فَقَالَ لَهُ مَسْلَمَةُ : يَا عُقْبَةُ، اسْمَعْ مَا يَقُولُ عَبْدُ اللهِ، فَقَالَ عُقْبَةُ : هُوَ أَعْلَمُ، وَأَمَّا أَنَا فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : « لا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ اللهِ، قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ »، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : أَجَلْ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ رِيحاً كَرِيحِ الْمِسْكِ، مَسُّهَا مَسُّ الحَرِيرِ، فَلا تَتْرُكُ نَفْساً فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنَ الإِيمَانِ إِلا قَبَضَتْهُ، ثُمَّ يَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ عَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ (١) .

ثامناً : رواية سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه :

رواه مسلم بلفظ : « لا يَزَالُ أَهْلُ الْغَرْبِ ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » (٢) .

تاسعاً : رواية قرة بن إياس رضي الله عنه :

رواه ابن ماجه بلفظ : « لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » وفي أوّله عند الترمذي : « إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلا خَيْرَ فِيكُمْ، لا تَزَالُ . . . الحديث »، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ : قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ : هُمْ أَصْحَابُ الحَدِيثِ (٣) .

---

(١) صحيح مسلم (٧/٧٦) في كتاب الإمارة : باب قوله صلى الله عليه وسلم : «لا تزال طائفة ... »، برقم (١٩٢٤) .

(٢) صحيح مسلم (٧/٧٧) في كتاب الإمارة : باب قوله صلى الله عليه وسلم : «لا تزال طائفة ... »، برقم (١٩٢٥) .

(٣) انظر على التوالي : سنن ابن ماجه (١/٢٨) في المقدمة : باب اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، برقم (٦)، وسنن الترمذي (٦/٤٣٢) في كتاب الفتن : باب ما جاء في الشام، برقم (٢١٩٢) .

عاشراً : رواية عمران بن حصين رضي الله عنه :

رواه أبو داود وأحمد بلفظ : « لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ، ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ، حَتَّى يُقَاتِلَ آخِرُهُمُ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ » وعند أحمد أيضاً بمثله، إلا أن آخره : « حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَيَنْزِلَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عليه السلام »[١].

وعنده أيضاً بسنده إلى مُطَرِّف بن عبد الله بن الشخير قَالَ : قَالَ لِي عِمْرَانُ : إِنِّي لأُحَدِّثُكَ بِالحديثِ الْيَوْمَ لِيَنْفَعَكَ اللهُ عز وجل به بَعْدَ الْيَوْمِ . اعْلَمْ أَنَّ خَيْرَ عِبَادِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ الحَمَّادُونَ، وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَنْ تَزَالَ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الإِسْلامِ يُقَاتِلُونَ عَلَى الحَقِّ، ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ حَتَّى يُقَاتِلُوا الدَّجَّالَ، وَاعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ أَعْمَرَ طائفةً[٢] مِنْ أَهْلِهِ فِي الْعَشْرِ، فَلَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ ذَلِكَ وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم -حَتَّى مَضَى لِوَجْهِهِ، ارْتَأَى كُلُّ امْرِئٍ بَعْدَمَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَرْتَئِيَ »[٣].

أحد عشر : رواية سلمة بن نفيل الكندي رضي الله عنه :

روى النسائي بسنده إلى سلمة بن نفيل الكندي رضي الله عنه قال : كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ، أَذَالَ النَّاسُ الخَيْلَ، وَوَضَعُوا السِّلاحَ، وَقَالُوا : لا جِهَادَ، قَدْ وَضَعَتِ الحَرْبُ أَوْزَارَهَا . فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِوَجْهِهِ وَقَالَ : « كَذَبُوا، الآنَ الآنَ جَاءَ الْقِتَالُ، وَلا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ يُقَاتِلُونَ عَلَى الحَقِّ، وَيُزِيغُ اللهُ لَهُمْ قُلُوبَ أَقْوَامٍ وَيَرْزُقُهُمْ مِنْهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ وَحَتَّى يَأْتِيَ وَعْدُ اللهِ، وَالخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَهُوَ يُوحَى إِلَيَّ أَنِّي مَقْبُوضٌ غَيْرَ مُلَبَّثٍ، وَأَنْتُمْ تَتَّبِعُونِي أَفْنَاداً يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، وَعُقْرُ دَارِ المؤْمِنِينَ الشَّامُ »[٤].

---

(١) انظر على التوالي : سنن أبي داود (٣/ ٤) في كتاب الجهاد : باب في دوام الجهاد، برقم (٢٤٨٤)، ومسند أحمد (٤/ ٤٣٧، ٤٢٩) في حديث عمران بن حصين رضي الله عنهما من أول مسند البصريين، برقم (١٩٤١٩، ١٩٣٥٠).

(٢) لفظة « طائفة » ساقطة من طبعة دار المعارف. انظر طبعة مؤسسة الرسالة (٣٣/ ١٢٥).

(٣) مسند أحمد (٤/ ٤٣٤) في حديث عمران بن حصين رضي الله عنهما من أول مسند البصريين، برقم (١٩٣٩٤).

(٤) سنن النسائي (٦/ ٢١٥) في كتاب الخيل، برقم (٣٥٦١).

اثنا عشر : رواية أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه :

رواها أحمد بلفظ : « لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الحقِّ ظَاهِرِينَ، لَعَدُوِّهِمْ قَاهِرِينَ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ - إلا مَا أَصَابَهُمْ مِنْ لأْوَاءَ - حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ كَذَلِكَ »، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ، وَأَيْنَ هُمْ ؟ قَالَ : « بِبَيْتِ المقْدِسِ وَأَكْنَافِ بَيْتِ المقْدِسِ »[١].

ويُستنتج من مجموع تلك الروايات ما يلي :

أولاً : أخصر الروايات هي رواية البخاري من طريق المغيرة بن شعبة رضي الله عنه : « لا يَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ ».

ثانياً : الاختلاف بين الروايات يدور على ثلاثة جوانب :

١- تقديم وتأخير في الألفاظ، كـ« قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي » مكان « مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ ».

٢- الاختلاف في بعض الألفاظ، كألفاظ : « طائفة » - « ناس » - « أمة »، وغيرها. وهو اختلاف تنوع وليس اختلاف تضاد - كالترادف ونحوه - كما سيأتي بيان ذلك عند شرح الحديث .

٣- زيادة بعض الألفاظ والعبارات، كـ« يُقَاتِلُونَ »، و « وَهُمْ ظَاهِرُونَ ».

وسترد بقية الأمثلة على تلك الجوانب من الاختلاف عند شرح الحديث .

ثالثاً : اختلاف سياقات طرق الحديث يدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الحديث في عدة مناسبات، وفي كل مناسبة كان السياق مختلفاً عن المناسبة الأخرى . لذا لا يمكن حصر وجوه الاتفاق والاختلاف والزيادة والنقص لألفاظ الروايات مجتمعة مع اختلاف المناسبات والسياقات .

وقد اخترت في شرح الحديث رواية أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه، لاشتمالها على معظم الألفاظ التي يمكنني التفرع منها إلى غيرها، وبالتالي أستوعب روايات الحديث بالشرح .

---

(١) مسند أحمد (٥/ ٢٦٩) في حديث أبي أمامة الباهلي الصدي بن عجلان من باقي مسند الأنصار، برقم (٢١٨١٦) .

شرح الحديث

الشرح الإجمالي:

عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: « لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الحقِّ ظَاهِرِينَ، لَعَدُوِّهِمْ قَاهِرِينَ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ -إلا مَا أَصَابَهُمْ مِنْ لأْوَاءَ- حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ كَذَلِكَ »، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، وَأَيْنَ هُمْ ؟ قَالَ: « بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ وَأَكْنَاف بَيْتِ الْمَقْدِسِ ».

يخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الأمة الإسلامية لن تُعْدَم وجود جماعة من المسلمين تتسم بمجموعة من الأوصاف، هي:

١ـ الالتزام بشرائع الإسلام .

٢ـ قهر العدو .

٣ـ عدم التأثر بخلاف المخالفين .

٤ـ ثباتهم على ذلك حتى تنتهي آجالهم أو يأتيهم أمر الله .

فالزمان من بداية التشريع حتى يأتي أمر الله، أما المكان فقد حددت رواية أبي أمامة المكان ببيت المقدس وأكناف بيت المقدس، ورواية سعد بن أبي وقاص بأهل الغرب، وفي هذا تشريف للمكان ومَنْ فيه مِنَ المسلمين، أما غيرها من الروايات فقد وردت عامة دون تحديدٍ للمكان .

وهذا من منَّة الله عز وجل على عباده أن حفظ لهم دينهم بتثبيت طائفة من المسلمين على الإسلام، وزاد على ذلك – تكرماً منه سبحانه وتعالى – أن منح تلك الطائفة من القوة الإيمانية ما ينافحون به عن الإسلام مهما اشتدت بالمسلمين الخطوب .

فتضمن الحديث معنى الحث على امتثال تلك الصفات، أو الأمر في صورة الخبر . كما تضمن الإخبار المعجز عن المستقبل، وبيان فضائل بعض الأمكنة والأشخاص .

هذا بيان معنى الحديث من حيث الإجمال، **أما من حيث التفصيل** ففيما يلي شرح ألفاظ الحديث:

« **لا تَزَالُ** »:

ورد الحديث بألفاظ متعددة: « لا تزال » - « لا يزال » - « لن يزال » - « لن يبرح » - « لا تبرح »[١].

قال ابن عقيل: « معنى ما زال[٢] وأخواتها: (ملازمة الخبرِ المخبرَ عنه على حسب ما يقتضيه الحال)، وأخوات زال: برح، وفتئ، وانفك، وهذه يشترط في عملها أن يسبقها نفيٌ، »[٣]. كـ (ما، ولن، ولا).

قال الإمام النووي: « وَفِي هَذَا الْحَدِيث مُعْجِزَة ظَاهِرَة فَإِنَّ هَذَا الْوَصْف مَا زَالَ بِحَمْدِ الله تَعَالَى مِنْ زَمَن النَّبِيّ صلى الله عليه وسلم إِلَى الآن، وَلا يَزَال حَتَّى يَأْتِي أَمْر اللَّه الْمَذْكُور فِي الحدِيث »[٤].

« **طَائِفَةٌ** »:

ورد الحديث بألفاظ متعددة: « طائفة » - « ناس » - « أمة » - « قوم » - « عصابة » - « أهل الغرب »، وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: المدلول العددي للألفاظ: أما لفظ « الطائفة » فليس له حد في العدد. قال الفيروز آبادي: « والطائفة من الشيء: القطعة منه، أو الواحد فصاعداً، أو إلى الألف، أو أقلها رجلان أو رجل، فيكون بمعنى النفس »[٥].

(١) روى اللفظ الأخير سعيد بن منصور في سننه (٢ / ١٧٨) في كتاب الجهاد: باب من قال الجهاد ماض، برقم (٢٣٧٦) . وهو مرسل أرسله محمد بن كعب القُرَظي (٤٠ - ١١٨ هـ)، ولم يسم الصحابي الذي سمع منه هذا الحديث . انظر في الراوي: تهذيب التهذيب (٥ / ٢٦٩)، برقم (٧٢٨١) .

(٢) « ما زال » هي الماضي من الفعل « لا تزال ».

(٣) شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك (١ / ١٥٢ و ١٥٠) .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي (٧ / ٧٧)، في كتاب الإمارة: باب لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، برقم (١٩٢٠) .

(٥) القاموس المحيط صـ ٧٥٠، مادة « ط و ف ».

ولفظ « طائفة، وناس، وأمة، وقوم » في معنى العدد سواء، إذ هم الجماعة قلّتْ أو كثرت، أو جنس من شملتهم الأوصاف المذكورة في الحديث .

قال ابن منظور : « الإنسان : معروف ... والجمع الناس، مذكر ... وقد يؤنث على معنى القبيلة أو الطائفة »(١).

قال الفيروزآبادي : « والإِمَّة بالكسر : الحالة ... وبالضم : الرجل الجامع للخير، والإمام، وجماعة أرسل إليهم رسول، والجيل من كل حي، والجنس »(٢).

وقال أيضاً : « القَوْمُ : الجماعة من الرجال والنساء معاً، أو الرجال خاصةً، أو تدخله النساء على تبعية »(٣).

أما « العصابة » فهي كـ « العُصْبَة » عند الفيروزآبادي : « ما بين العشرة إلى الأربعين »(٤). أما الرازي فقد ميز بينهما فقال : « العُصْبَة من الرجال : ما بين العشرة إلى الأربعين، والعِصابة بالكسر : الجماعة من الناس والخيل والطير »(٥). وعلى قول الرازي يكون لفظ « عصابة » يوازي « طائفة » وغيرها في معنى العدد .

والمقصود من العدد ـ إن كان مراداً في هذا اللفظ ـ أقل ما يكونون عليه . والحكمة من تحديد العدد سترد عند إيراد معنى اللفظ في المسألة الثانية .

أما لفظ : « أهل الغرب » فهو لفظ مطلق عن العدد لبيان الصفة أو الجهة، كما سيأتي توضيحه في المسألة الثانية .

(١) لسان العرب، ابن منظور (١ /١٤٧)، مادة « أ ن س ».

(٢) القاموس المحيط صـ ٩٧١، مادة « أ م م ».

(٣) القاموس المحيط صـ ١٠٣٩، مادة « ق و م ».

(٤) القاموس المحيط صـ ١٠٧، مادة « ع ص ب ».

(٥) مختار الصحاح، للرزاي صـ ١٨٣، مادة « ع ص ب ».

المسألة الثانية: ما تفيده الألفاظ: ما سبق هو بيان لمدلول تلك الألفاظ من حيث العدد، أما مدلولها من حيث المعنى فتفيد ما يلي:

١- معنى حفظ الدين: تدل عليه رواية معاوية رضي الله عنه: « لَنْ تَزَالَ هَذِهِ الأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللهِ »، فالمراد من تلك الرواية قيام الأمة على أصل الدين وأركانه، إذ إن من يعرض عن أصول الإسلام لا يكون من أمة محمد صلى الله عليه وسلم، لأنه مرتد، وتؤيد ذلك الرواية الأخرى: « لَنْ يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الأُمَّةِ مُسْتَقِيماً حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ». وعلى هذا الوجه يكون معنى القيام بأصول الدين خاصاً برواية معاوية رضي الله عنه، إذ يستحيل أن تكون الأمة كلها قائمة على أمر الله على الوجه المذكور في الروايات الأخرى، إلا إن كان المراد إطلاق الكل وإرادة الجزء، حيث ذكر الأمة وأراد بعضها على جهة المجاز. قال ابن حجر: « وَقَوْله: « لَنْ تَزَالَ هَذِهِ الأُمَّة » ، يَعْنِي بَعْض الأُمَّة، كَمَا يَجِيء مُصَرَّحاً بِهِ فِي المَوْضِعِ الَّذِي أَشَرْت إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى »[(١)].

٢- معنى الكثرة: ويدل عليه الألفاظ: « طائفة، وناس، وأمة »[(٢)]، فهي مطلقة في كل من حصل فيه الوصف أفراداً كانوا أم جماعات. والكثرة هنا لا يلزم منها – لا لغة ولا شرعاً – أن يكونوا أغلبية في العدد على غيرهم، فقد قال صلى الله عليه وسلم: « بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ، وَلَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ، وَلَيَنْزَعَنَّ اللهُ مِنْ صُدُورِ عَدُوِّكُمْ المَهَابَةَ مِنْكُمْ، وَلَيَقْذِفَنَّ اللهُ فِي قُلُوبِكُمْ الْوَهْنَ »، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا الْوَهْنُ ؟ قَالَ: « حُبُّ الدُّنْيَا وَكَرَاهِيَةُ المَوْتِ »[(٣)] ولا تعارض بين هذا الحديث والحديث موضع الدراسة « لا تزال طائفة... »، فهذا الحديث في فشو الوهن يتكلم عن الأعم الأغلب، وهذا لا يمنع أن تكون هناك طائفة ظاهرة تنكي في العدو بما لا تفعله الأمة بأسرها.

---

(١) فتح الباري (١/٣١٥) في كتاب العلم: باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، برقم (٧١)، والموضع المشار إليه هو الروايات الأخرى للبخاري في كتابي الخمس والاعتصام.

(٢) سبق بيان معنى تلك الألفاظ، وأنها ليس لها حد في العدد.

(٣) سنن أبي داود (٤/١١١) في كتاب الملاحم: باب في تداعي الأمم على الإسلام، برقم (٤٢٩٧)، ومسند أحمد (٥/٢٧٨) في ومن حديث ثوبان رضي الله عنه من باقي مسند الأنصار، برقم (٢١٨٩١).

قال السندي: « الطَّائِفَة الجماعَة مِن النَّاس، وَالتَّنْكِير لِلتَّقْلِيلِ، أَوْ التَّعْظِيم لِعِظَمِ قَدْرهمْ وَوُفُور فَضْلهمْ . وَيَحْتَمِل التَّكْثِير أَيْضاً، فَإِنَّهُمْ وَإِنْ قَلُّوا فَهُمْ الْكَثِيرُونَ، فَإِنَّ الْوَاحِد لا يُسَاوِيه الأَلْف، بَلْ هُمْ النَّاس كُلّهمْ »[1] والتقليل منتفٍ بلفظ « أمة »، إذ القلة فيها ممتنعة حتى مع التنكير، إلا إن كان المراد بتعدد الروايات تعدد الأحوال، فهم قليل في أزمان، كثير في غيرها .

٣- معنى الاجتماع: فاجتماع الجماعات على هذا الدين وباسمه – على الوصف المذكور– لا ينقطع إلى يوم القيامة . وهذا مستفاد من قوله صلى الله عليه وسلم: «عصابة، وقوم».

ولا يصح تقييد ألفاظ المعنى الأول بألفاظ المعنى الثاني، إذ لا تعارض بينهما لغةً من جهة، وواقع الحال لا يمنع من حصولهما معاً من جهة أخرى، فلا يمتنع أن تكون هناك ـ في آن واحد ـ جماعة ظاهرون على الحق مع وجود أفراد ظاهرين بما آتاهم الله من التأييد والرهبة في قلوب الناس .

٤- معنى الاجتماع على منهج: وهذا ظاهر في لفظ: « عصابة »، إذ هي مشتقة من تَعَصَّبَ واعتصب وهم اعتصبوا وعُصْبة وعِصابة . قال الفيروزآبادي: « تَعَصَّبَ: شد العصابة، وأتى بالعصبية، وتقنع بالشيء ورضي به، كاعتصب به . . . واعتصبوا: صاروا عُصبة »[2] وهذا المعنى الدقيق في قوله صلى الله عليه وسلم: « عصابة » يؤكده قوله صلى الله عليه وسلم بعده: « على الحق »، أو « على أمر الله »، أو « يقاتل عليه »، إذ هو تعصب على أمر بعينه حدده الحديث بعدُ .

والحكمة – والله أعلم – من تحديد العدد ـ إن كان مراداً ـ في هذا اللفظ أن من يتعصبون لأمر من الأمور ينحصرون عادة، ومن سواهم يكون تبعاً لهم في ذلك الأمر على

---

(١) شرح سنن ابن ماجه للسندي (١/٧)، في المقدمة: باب اتباع سُنَّة رسول الله صلى الله عليه وسلم، برقم (٦) .

(٢) القاموس المحيط صـ١٠٧، مادة « ع ص ب ».

جهة التبعية لا على جهة التعصب، وبالأخص في عصور الضعف حيث يقل من يجتمعون على هذا الأمر حتى يقاربوا العصابة في العدد، فالله المستعان .

٥- معنى الجهة : وهذا في رواية سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه : « أهل الغرب ».

قال النووي : « قَالَ عَلِيّ بن المدِينِيّ: المرَاد بِأَهْلِ الْغَرْب : الْعَرَب، وَالمرَاد بِالْغَرْبِ الدَّلْو الْكَبِير لاخْتِصَاصِهِمْ بِهَا غَالِباً، وَقَالَ آخَرُونَ: المرَاد بِهِ الْغَرْب مِنْ الأَرْض، وَقَالَ مُعَاذ: هُمْ بِالشَّام، وَجَاءَ فِي حَدِيث : آخِرهمْ بِبَيْتِ المقْدِس، وَقِيلَ: هُمْ أَهْل الشَّام وَمَا وَرَاء ذَلِكَ، قَالَ الْقَاضِي : وَقِيلَ: المرَاد بِأَهْلِ الْغَرْب أَهْل الشِّدَّة وَالجلَد، وَغَرْب كُلّ شَيْء حَدّه »[١]، وبعد أن استفاض ابن حجر في بيان تلك الأقوال قال : « قُلت : وَيُمْكِن الجمْع بَيْن الأَخْبَار بِأَنَّ المرَاد قَوْم يَكُونُونَ بِبَيْتِ المقْدِس، وَهِيَ شَامِيَّة، وَيَسْقُونَ بِالدَّلْوِ، وَتَكُون لَهُمْ قُوَّة فِي جِهَاد الْعَدُوّ وَحِدَّةٌ وَجِدٌّ »[٢].

والذي يظهر – والله أعلم – أن تخصيص أهل الشام في بعض الروايات فيه مزيد تشريف وتكريم لهم منه صلى الله عليه وسلم، وهذا لا ينافي كون معظم الروايات خلت من ذلك التقييد، فتحقق تلك الصفات في المسلمين عموماً له من العزة والشرف ما بينته معظم الروايات، وتحققها في أهل الشام أو مَنْ ببيت المقدس فيه مزيد تشريف على تشريف بما ورد في حقهم من التخصيص في بعض الروايات، فلا تعارض . ويؤيد ذلك رواية قرة بن إياس رضي الله عنه التي في أولها : « إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلا خَيْرَ فِيكُمْ »، ورواية سلمة بن نفيل الكندي رضي الله عنه التي في آخرها : « وَعُقْرُ دَارِ المؤْمِنِينَ الشَّامُ ».

وتقييد تلك المنزلة لأهل الشام بزمان دون زمان لا وجه له، لسببين:

أ- **من النص** : عموم ما ورد في أهل الشام من الخيرية، وهذا الحديث هو جزء من الخيرية المذكورة في تلك الأحاديث، أو هو بيان لتلك الخيرية، ومعلوم أن تلك الأحاديث وردت مطلقة من حيث الزمان .

(١) صحيح مسلم بشرح النووي (٧ / ٧٧) في كتاب الإمارة : باب قوله صلى الله عليه وسلم : « لا تزال طائفة ... »، برقم (١٩٢٥) .

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري (١٧ / ١٢٦)، في كتاب : باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، برقم (٧٣١٢) .

ب- من الواقع: عموم ما حصل ويحصل لأهل الشام من المحن والفتن التي لم تحصل لغيرهم، ومعادن الناس لا تظهر بجلاء إلا عند الابتلاء . فقتال المغول الوثنيين وهجمات الصليبيين وجهاد الصهاينة اليهود، ثم قتال الدجال وجنده، ثم خروج يأجوج ومأجوج، وغيرها مما يحصل في الشام، كل ذلك كان سبباً - والله أعلم - في حصول المزية لهم من حيث العموم، ثم جاء هذا الحديث ليؤكد تلك المزية في أوصاف مخصوصة بعينها .

المسألة الثالثة: ماهية تلك الطائفة: لقد خصص العلماء تلك الطائفة بعدد من المخصصات، ومن ذلك[١]:

أ- قال الإمام البخاري (ت:٢٥٦هـ) في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة عند التبويب للحديث ورواياته: « باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق يقاتلون » وهم أهل العلم »[٢] ومستنده في تخصيص تلك الطائفة بأهل العلم هو الحديث الثاني من أحاديث الباب عنده، وهو قول معاوية رضي الله عنه: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: « مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَيُعْطِي اللهُ، وَلَنْ يَزَالَ أمر هذه الأمة مستقيماً حتى تقوم الساعة أو حتى يأتي أمر الله ».

ووجه هذا التخصيص - والله أعلم - ما ذكره الكرماني (ت:٧٨٦هـ): « فإن قلت: ليس في الباب ما يدل على أنهم أهل العلم على ما ترجم عليه. قلت: نعم فيه، إذ من جملة الاستقامة أن يكون فيهم الفقيه والمتفقه، ولابد منه لترتبط الأخبار المذكورة بعضها بالبعض »[٣].

---

(١) اكتفيت بنقل واحد من كل تخصيص . وللاستزادة انظر: شرف أصحاب الحديث، محمد سعيد خطيب أوغلي صـ ٢٥-٢٧ .

(٢) صحيح البخاري (١٧/ ١٢٣) .

(٣) صحيح البخاري بشرح الكرماني (٢٥/ ٥٨)، في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: باب قول النبي ﷺ: « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق يقاتلون » وهم أهل العلم، برقم (٦٨٦٨) .

ب- قَالَ الترمذي: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ (البخاري): قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ (ت:٢٣٤هـ) هُمْ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ[١].

جـ- قال الإمام أحمد (ت:٢٤١هـ): « إن لم تكن هذه الطائفة المنصورة أصحاب الحديث فلا أدري مَنْ هم »[٢] قال الإمام ابن حجر معلِّقاً على ذلك بقوله: « وَزَعَمَ بَعْض الشُّرَّاح أَنَّهُ اسْتَفَادَ ذَلِكَ مِنْ حَدِيث مُعَاوِيَة، لأَنَّ فِيهِ « مَنْ يُرِد اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّين »، وَهُوَ فِي غَايَة الْبُعْد »[٣].

د- قال القاضي عياض (ت:٥٤٤هـ) موضحاً مراد الإمام أحمد: « إِنَّمَا أَرَادَ أَحْمَدُ أَهْلَ السُّنَّة وَالْجَمَاعَة، وَمَنْ يَعْتَقِد مَذْهَب أَهْل الْحَدِيث »[٤] ومقولة القاضي هذه تزيل الإشكال الحاصل في تخصيص أهل الحديث دون غيرهم من الفقهاء والزهاد والعباد والمجاهدين.

هـ- قال الإمام البخاري في كتاب « خلق أفعال العباد » بعد إيراد قوله تعالى: ﴿تَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً﴾[٥] « هم الطائفة التي قال النبي صلى الله عليه وسلم فيها: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون) »[٦].

(١) سنن الترمذي (٦/٤٣٢) في كتاب الفتن: باب ما جاء في الشام، برقم (٢١٩٢).

(٢) معرفة علوم الحديث، الحاكم ص ٣.

(٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري (١٧/١٢٤)، في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق يقاتلون » وهم أهل العلم، برقم (٧٣١١).

(٤) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦/٣٥٠).

(٥) سورة البقرة: ١٤٣.

(٦) خلق أفعال العباد، محمد بن إسماعيل البخاري صـ ٤٢. وبداية الآية: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً﴾ فهو هنا إما أنه يجعل مجموع الخيرية في أمة محمد صلى الله عليه وسلم هي الطائفة المنصورة، أو أنه يقصر الأمة الوسط في الآية على العلماء. فقد نص عند تبويب الحديث في صحيحه على أن تلك الطائفة هم العلماء كما سبق.

و- قال الإمام السيوطي (ت:٩١١هـ): « أي المجتهدون، فلا يخلو الزمان من مجتهد حتى تأتي أشراط الساعة الكبرى »[١]، واستدل بالحديث على استمراز الاجتهاد إلى قيام الساعة أو مجيء أشراطها الكبرى. وقال السندي معلقاً على ذلك: « كَأَنَّ السُّيُوطِي - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - قَصَدَ بِذَلِكَ التَّنْبِيه عَلَى صِحَّة دَعْوَاهُ، فَإِنَّهُ رَحِمَهُ اللهُ كَانَ يَدَّعِي الاجْتِهَاد المطْلَق، وَأَهْل عَصْره أَنْكَرُوا، لَكِنَّ كَثِيراً مِمَّنْ جَاءَ بَعْده سَلَّمَ لَهُ بِذَلِكَ »[٢].

ز- قال الإمام النووي (ت:٦٧٦هـ): « قُلْت: وَيَحْتَمِل أَنَّ هَذِهِ الطَّائِفَة مُفَرَّقَة بَيْن أَنْوَاع المؤْمِنِينَ؛ مِنْهُمْ شُجْعَان مُقَاتِلُونَ، وَمِنْهُمْ فُقَهَاء، وَمِنْهُمْ مُحَدِّثُونَ، وَمِنْهُمْ زُهَّاد، وَآمِرُونَ بِالمعْرُوف وَنَاهُونَ عَنْ المنْكَر، وَمِنْهُمْ أَهْل أَنْوَاع أُخْرَى مِنْ الخَيْر. وَلا يَلْزَم أَنْ يَكُونُوا مُجْتَمَعِينَ، بَلْ قَدْ يَكُونُونَ مُتَفَرِّقِينَ فِي أَقْطَار الأَرْض »[٣].

والتخصيص بأهل الفقه في الدين أولى من غيره[٤]، إذ هو مستفاد من سياق النص، وعام في كل ما ورد على لسان أهل العلم آنفاً. أما قصر المعنى على بعض تلك المعاني دون

---

(١) الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج (٢/ ٧٨٠-٧٨١).

(٢) شرح سنن ابن ماجه للسندي (١/ ٧)، في المقدمة: باب اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، برقم (٦).

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي (٧/ ٧٧)، في كتاب الإمارة: باب لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، برقم (١٩٢٠).

(٤) وقع تحت يدي كتاب بعنوان « أهل الحديث هم الطائفة المنصورة الناجية » نقل فيه مؤلفه بعض أقوال العلماء في أنهم أهل الحديث، وطوَّلَ في ذلك كثيراً، مع أنها بضع أقوال فحسب، ويظهر مما نقله أن مقصود العلماء بـ« أهل الحديث » أهل السنة والجماعة في مقابل الرافضين لسنة النبي صلى الله عليه وسلم والخارجين عن هدي الصحابة رضي الله عنهم. والكتاب في جملته يحوي مناقشات وجدالاً كان ولا زال سابقاً لمراحل ضعف الأمة الإسلامية ولا صلة له مطلقاً بالشرح العلمي للحديث، والذي يعتمد الاستفادة في فهم الحديث من رواياته المختلفة، ومن تفسير الكتاب والسنة واللغة لألفاظ الحديث ومقصودها.

ولو عنى العلماء المعنى الذي ذكره مؤلف هذا الكتاب حقاً لقلنا له: إن منهج أهل الحديث أن أقوال العلماء ليست وحياً منزلاً ولا سنة مقررة، ولو كانت مقصودة ومرادة لنص عليها النبي صلى الله عليه وسلم، فهو أولى ببيانها من غيره.

ويلحظ أن الكتاب يرد على كتاب بعنوان « صفة الغرباء »، وكتاب « صفة الغرباء » يلمح إلى إساءة المتأخرين في فهم أقوال المتقدمين، لكن المؤلف جعل كتابه في الدفاع عن أقوال القدماء، مع أن أحداً لم يطعن فيها !! ويظهر أن المؤلف لم ينتبه لهذا فكتاب « صفة الغرباء » يعني بعض المعاصرين الذين تركوا السنة واعتمدوا التقليد للقدماء منهجاً، فجهلوا الحديث، وذهلوا عن مقصود العلماء الباحثين.

سواها فهو تخصيص بلا مخصص معتبر شرعاً . إذ لا يستقيم أمر الأمة، ولا يحصل الثبات، ولا النصر، ولا الاستخلاف إلا مع الفقه في عموم الدين، كلٌّ بحسبه. ومن كمال الفقه في الدين رسوخ الإيمان مع العلم والعمل ؛ فالعلم والعمل بلا إيمان هو محض نفاق، وضعف الإيمان لا يكون معه ثبات عند خذلان الناس، وعلم بلا عمل وجوده كعدمه، بل لا يكون نصر ولا غيره بلا عمل، وهذا كله شامل لكل أنواع أهل الخير التي ذكرها الإمام النووي، إذ الفقه في الدين ليس خاصاً بعلم « الفقه » الذي هو العلم بالفروع، فليُعلم ذلك[١] .

وتأييد ذلك قوله سبحانه وتعالى : ﴿ **وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا** ﴾[٢] . فالآية وعدت الذين آمنوا وعملوا الصالحات بالاستخلاف في الأرض أي السيادة فيها مع التتابع على إيمانهم وعملهم الصالح وعبادتهم لله عز وجل لا يشركون به شيئاً . فالمؤمنون العاملون يخلفون

(١) لفت نظري بعض الكتاب المعاصرين الذين شرحوا الحديث في كتبهم ومقالاتهم دون الرجوع إلى ألفاظ الحديث وشروحه، فأولوا ألفاظ الحديث بأمور عهدوها في أذهانهم وارتضتها نفوسهم وانتماءاتهم وجماعاتهم، فقالوا : الطائفة المنصورة عقيدتها كذا وكذا، مع أن ذلك لم يرد في الحديث . والله أعلم بتلك الأمور والآراء إن كانت مرضية عند الله عز وجل أم لا، إلا أن ذلك المنهج مخالف للمنهج العلمي للسلف في شرح حديث النبي صلى الله عليه وسلم، إذ ينبغي شرحه استناداً إلى نصوص الكتاب والسنة لا الهوى، فرب أمور تعلقت بها قلوبنا دهوراً ثم تبين لنا بعدُ زيفُها وبطلانُها . ومن حاول أن يبين ما يجب على المسلم مما ورد في الكتاب والسنة حتى يكون من الطائفة المنصورة فأقول له : لا تتعب نفسك في الكتابة، فالحديث شامل لكل ما هو من الدين، فهل تملك من الطاقة أو يسعك الوقت لتكتب كل ما جاء به هذا الدين من الأصول والفروع ؟! فلماذا التخصيص بجزء من الدين دون غيره ؟! هل هو نوع من تقسيم الإسلام إلى أنواع (إسلام عقدي، وإسلام فقهي، وإسلام فكري، وصاحب كل نوع لا يعلم ما عند الآخر ويخلط في الدين كما شاء، لنترحم بعد انتشار الجهل على من مضى من علماء الأمة)، أم هو تلبيس على المسلمين ليتمسكوا بجزء دون جزء لأهميته وأفضليته على غيره في نظر بعض الناس ؟!.

(٢) سورة النور : ٥٥ .

الكفار في الأرض، ويخلف بعضهم بعضاً ما بقوا ملتزمين بأمر الله . وكذا الحديث وعدهم بذات الشيء .

وهذا المعنى للطائفة لا يمنع من تنوع أفرادها في مصالح الأمة، كما سيأتي عند بيان معنى الحق .

« **مِنْ أُمَّتِي** » :

في هذه العبارة مسألتان :

المسألة الأولى: معنى « مِنْ » : فـ« مِنْ » هنا للتبعيض . وقد ورد في رواية للبخاري لفظ : « لَنْ تَزَالَ هَذِهِ الأُمَّةُ »، فعلّق ابن حجر على ذلك بقوله : « يعني بعض الأُمّة، كما يَجِيء مُصرّحاً به في الخمس والاعتصام »[١] .

ويصح أن تكون بيانية أيضاً، أي : هي من أمة محمد صلى الله عليه وسلم لا من غيرها، كما سيتضح ذلك في المسألة التالية .

والعبارة تحتمل المعنيين، والنصوص كذلك تؤيدهما، ولا تعارض . فالأول يفيد التبعيض، والثاني يثبت لهذه الأمة مزية لم تكن لغيرها من الأمم .

المسألة الثانية: قوله صلى الله عليه وسلم : « مِنْ أُمَّتِي » هل يدل على اختصاص أمته صلى الله عليه وسلم بهذه المزية، وهي ظهورهم على الحق والقتال دون فتور ؟

أما ظهور الأمم السابقة على الحق فهذا منتف بضلالهم أو بتحريفهم لكتبهم السماوية وشرائعهم أو بهما معاً، حتى لم يعد للحق ظهور، بل غدا التوحيد مستهجناً في مجتمعاتهم قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم، ثم زادوا على ذلك بتبني الإلحاد في أحيان أو بالتمادي في الطغيان في أحيان أخرى .

---

(١) أي في موضع الحديث من كتابَيّ : الخمس، والاعتصام بالكتاب والسنة من البخاري .

أما القتال فقد قال تعالى عن بني إسرائيل: ﴿ يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴾ إلى قوله عز وجل: ﴿ قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا أَبَدًا مَّا دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ * قَالَ رَبِّ إِنِّي لا أَمْلِكُ إِلاَّ نَفْسِي وَأَخِي فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ * قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الأَرْضِ فَلا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴾(١).

وما ذكره الله عز وجل في حق بني إسرائيل يتكرر في المسلمين نحو القذة بالقذة. والفرق أن ترك القتال كان عاماً في كل بني إسرائيل حتى اشتكى موسى عليه السلام إلى ربه بما قاله في آخر الآيات، أما المسلمون فلا تزال طائفة صابرة مجاهدة لا يضرها من خذلها في كل بلد من بلدان المسلمين المحتلة، وفي بيت المقدس وأكناف بيت المقدس على وجه الخصوص. حتى إذا غدت بلاد المسلمين كلها محتلة أو شبه محتلة كان القتال الأخير قتال طائفة منهم للدجال. فجهاد المسلمين مستمر في كل زمان، خلافاً لبني إسرائيل الذين انقطع قتالهم بموقفهم السابق، وإن قاتل بعضهم بعد موسى عليه السلام كما قال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلإِ مِن بَنِي إِسْرَائِيلَ مِن بَعْدِ مُوسَىٰ إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَّهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلاَّ تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلاَّ نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلاَّ قَلِيلاً مِّنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾(٢).

فلما بعث الله عيسى عليه السلام لم يكن بين مولده ومولد النبي صلى الله عليه وسلم إلا قريباً من ٥٧٠ سنة، بدأت باضطهاد بني إسرائيل لأتباعه فلم يكن قتال مع ما خُيِّلَ لهم من قتل عيسى عليه السلام، ثم أفرطوا في الترهب حتى تركوا القتال، إلى أن حرفوا شرائعهم أو حُرِّفت. وأياً كان سبب تركهم للقتال ـ طبيعة تشريعهم أو تحريفهم له ـ فقد تركوا القتال أو انقطعوا عنه في بعض أجيالهم.

(١) سورة المائدة: ٢١-٢٦.

(٢) سورة البقرة: ٢٤٦.

وينبغي التنبيه إلى أن الجهاد والقتال كغيره من تشريعات الإسلام، يُبقي الله جل جلاله عليه طائفة من المسلمين يحصل بهم حفظ ذلك التشريع، وذلك معلومٌ من عموم روايات الحديث. وتشريع القتال اندرس وبدلت أحكامه كغيره من التشريعات في الأمم السابقة بانحراف وتحريف القائمين عليه، ثم بعث الله النبيَّ صلى الله عليه وسلم فنُسِخَت تلك التشريعات جملة وتفصيلاً.

« عَلَى »:

ورد في طريق معاوية خاصة: « قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللهِ » بدلاً من « عَلَى الحقِّ ظَاهِرِينَ ». والمراد ثباتهم على هذا الدين، ففي اللغة « قام على الأمر: دام وثبت »[(١)]، ومن ذلك قول حكيم بن حزام رضي الله عنه: « بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ لا أَخِرَّ إِلا قَائِماً »[(٢)]، أي: لا أموت إلا ثابتاً على الإسلام[(٣)].

وفي أخرى من طريق معاوية أيضاً: « قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللهِ »، وهي بمعنى الرواية الأولى. قال ابن منظور: « والقائم بالدين: المستمسك به الثابت عليه » ثم ذكر حديث حكيم بن حزام رضي الله عنه السابق[(٤)]. قال أبو عبيد: « معناه بايعت ألا أموت إلا ثابتاً على الإسلام والتمسك به، وكل من ثبت على شيء وتمسك به فهو قائم عليه »[(٥)].

وعلى كلا الروايتين (على أو الباء) لا أرى جواز قصر تلك العبارة على شيء من فروض الدين وواجباته دون الأخرى، كالدعوة، أو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو

(١) المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون صـ ٧٦٧.

(٢) سنن النسائي (٢/٢٠٥) في كتاب التطبيق: باب كيف يخر للسجود، برقم (١٠٨٤)، ومسند أحمد (٣/٤٠٢) في مسند حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم من مسند المكيين، برقم (١٤٨٨٨). وانظر الكلام على هذا الحديث في شرح النسائي وحاشية السندي.

(٣) القاموس المحيط صـ ١٠٣٩، مادة « ق و م ».

(٤) لسان العرب (٥/٣٧٨٣)، مادة « ق و م ».

(٥) غريب الحديث (٤/٩٣)، برقم (٥٤٧).

الجهاد أو غير ذلك، فلفظ الحديث عام، وقصره على بعض المعاني دون غيرها تخصيص لا يدل عليه اللفظ لغة، ولم يرد ما يدل عليه من كتاب أو سُنّة [١] .

« **الحقّ** » :

الحق بالتعريف هو الحق المطلق الذي مصدره الحق سبحانه وتعالى، لا ما يراه الناس حقاً بأفهامهم القاصرة . ويترتب على ذلك ما يلي :

١- الحق هنا (بالتعريف) هو دين الإسلام بأصوله وفروعه، أو مجموع ما خوطبت به هذه الأمة .

وقد تظاهرت النصوص على ذلك في كتاب الله العزيز: ﴿**إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيراً وَنَذِيراً**﴾ [٢] - ﴿**نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ**﴾ [٣] - ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْرًا لَّكُمْ**﴾ [٤] -﴿**وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ**﴾ [٥]، وغيرها من الآيات كثير . ويؤيد ذلك رواياتٌ أخرى للحديث :

أ- رواية جابر بن سمرة رضي الله عنه : « لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِماً » : فقد فسّرت هذه الرواية « الحق » بـ « الدِّينُ ».

وأوضح من ذلك حديث أبي أمامة رضي الله عنه : « لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الدِّينِ ظَاهِرِينَ ».

(١) جاء في كتاب صفة الغرباء صـ ١٧٠-١٧٥ أن قيامهم بأمر الله يعني : حمل راية الدعوة، والقيام بمهمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والقيام بواجب الجهاد في سبيل الله .

ولا خلاف في أن هذه العبارة من الحديث شاملة لهذه الأمور، لكنها غير قاصرة عليها، بل هي شاملة لها ولغيرها أيضاً . أما الجهاد فيستفاد من روايات أخرى غير لفظ معاوية : « قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللهِ »، فليُعلم .

(٢) سورة البقرة : ١١٩ .

(٣) سورة آل عمران : ٣ .

(٤) سورة النساء : ١٧٠ .

(٥) سورة الأنعام : ٦٦ .

ب- رواية أبي هريرة ومعاوية وعقبة بن عامر رضي الله عنهم بلفظ: « عَلَى أَمْرِ اللهِ ». إذ فسّرت الحق بـ« أَمْرِ اللهِ ».

قال السندي: « أَيْ بِأَمْرِهِ، أَيْ بِشَرِيعَتِهِ وَدِينِه وَتَرْوِيج سُنَّة نَبِيِّه، أَوْ بِالجِهَادِ مَعَ الْكُفَّار »[١].

قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ﴾[٢]، جاء في تفسير الجلالين: « ﴿ظَهَرَ﴾: عزَّ، ﴿أَمْرُ اللَّهِ﴾: »[٣]. وقال عز وجل: ﴿وَآتَيْنَاهُم بَيِّنَاتٍ مِّنَ الأَمْرِ... ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا﴾[٤]، وفي تفسير الجلالين أيضاً: « ﴿بَيِّنَاتٍ مِّنَ الأَمْرِ﴾: أمر الدين، من الحلال والحرام، وبعثة محمد عليه أفضل الصلاة والسلام .. ﴿عَلَىٰ شَرِيعَةٍ﴾: طريقة، ﴿مِّنَ الأَمْرِ﴾: أمر الدين »[٥].

وفي رواية أحمد لطريق أبي هريرة رضي الله عنه: « عَلَى هَذَا الأَمْرِ »، و« الـ » هنا للعهد، أي على هذا الأمر المعهود والمعلوم وهو الإسلام.

جـ- طريق معاوية رضي الله عنه: « وَلَنْ يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الأُمَّةِ مُسْتَقِيماً ». فكونهم على الحق يقتضي كونهم عليه قولاً وعملاً. وهو ذاته بقاء أمرهم مستقيماً، إذ بقاء أمر الأمة مستقيماً يكون بحفظها – قلّت أو كثُرت – عن الزيغ عن الحق إلى الضلال، وبتثبيتها على العمل بذلك الحق حتى لا تكون من المغضوب عليهم. وبذلك جاء الدعاء في سورة الفاتحة: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾[٦].

---

(١) شرح سنن ابن ماجه للسندي (١/٧)، في المقدمة: باب اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، برقم (٧).

(٢) سورة التوبة: ٤٨.

(٣) تفسير الجلالين صـ ١٩٥.

(٤) سورة الجاثية: ١٧، ١٨.

(٥) تفسير الجلالين صـ ٥٠٠.

(٦) سورة الفاتحة: ٦ – ٧.

وقد مرّت سابقاً أقوال العلماء في ماهية الطائفة والترجيح في ذلك .

٢- لا يمكن للحق أن يتجزأ إلا تبعاً لتنوع ما يقوم به أفراد هذه الأمة من أمر هذا الدين، كلٌ فَقِهَ اختصاصَه وعَمِلَ به في مصالح الأمة، فالصحابة رضي الله عنهم - الذين فقهوا الدين عملياً عن النبي صلى الله عليه وسلم - كلهم من تلك الطائفة، ومع ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم فيهم: « أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ اللهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَقْضَاهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَأَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالحلالِ وَالحرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، أَلا وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِيناً، وَأَمِينُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجرَّاحِ »(١) .

٣- تلك الطائفة تجتهد بفقهها لتصل إلى ما تراه حقاً، إلا أنها لا تختلف مع غيرها فيما تستنبطه الأفهام وتحتمله النصوص، لأن أفهام البشر ليست حقاً مطلقاً .

٤- الحق المطلق يشمل الأصول والفروع: فيشمل الأحكام التكليفية الخمسة (فرض أو واجب أو فرض كفائي، ومحرم، ومكروه، ومستحب، ومباح) . والقيام على أمر الله الوارد في الروايات الأخرى يقتضي القيام بها جميعاً قدر المستطاع، قال عز وجل: ﴿ **فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ** ﴾(٢) . فما كان واجباً فهم متمسكون به أصالة دون تهاون أو فتور، وما يعدّه بعض الناس فرضاً كفائياً هم أسرع الناس إليه، وما كان مستحباً يهتمون بالتزامه، عملاً بقول النبي صلى الله عليه وسلم: « أَفَلا أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً »(٣)، وما كان مكروهاً يتركونه

---

(١) سنن الترمذي (١٠ / ٢٧٢) في كتاب المناقب: باب مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبي بن كعب وأبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنهم، برقم (٣٧٩٠، ٣٧٩١)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وسنن ابن ماجه في المقدمة: باب فضائل خباب رضي الله عنه، برقم (١٥٥) واللفظ له، وأحمد (٣ / ١٨٤، ٢٨١) في مسند أنس بن مالك رضي الله عنه من باقي مسند المكثرين، برقم (١٢٤٩٣، ١٣٥٧٨) .

(٢) سورة التغابن: ١٦ .

(٣) صحيح البخاري في كتاب الجمعة: باب قيام النبي صلى الله عليه وسلم الليل، برقم (١١٣٠)، وصحيح مسلم في كتاب صفة القيامة والجنة والنار: باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة، برقم (٢٨١٩) .

وما كان حراماً لا يقربونه إلا على حين غفلة، أما المباحات فلا تتعلق قلوبهم بها تعلقاً يشغلهم عن حقوق الله أو العباد .

أما غيرهم من عوام الناس فلا يأخذون القيام بأمر الله منهجاً، فقد يفتر بعضهم في أدائه لبعض الواجبات، أو تعجز نفسه فيدعي أنه لا يملك لتأدية الواجب حيلة، ويرى بعضهم الآخر أنَّ غيرَه يوَفِّي بالفرض الكفائي، فلا علاقة له به، وآخرون منهم يكونون أبعد الناس عن المستحب تهاوناً به، ويتعذرون بأنه لا إلزام فيه، وناسٌ منهم يصرّون على المعاصي .

فهيهات بين من يطمح أن يكون مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وبين من غاية أمانيه أن ينجو يوم القيامة من الهلاك ولو على خطر . وهذا هو الفرق بين تلك الطائفة والفرقة الناجية التي وردتْ في حديث تفرق هذه الأمة كتفرق اليهود والنصارى، إذ كل مسلم ناجٍ إن تغمده الله برحمته، ولكن ليس كل مسلم مع الذين أنعم الله عليهم .

« **ظَاهِرِينَ** » :

قال ابن حجر: « أَيْ غَالِبُونَ، أَوْ المرَادُ بِالظُّهُورِ أَنَّهُمْ غَيْرُ مُسْتَتِرِينَ بَلْ مَشْهُورُونَ، وَالأَوَّل أَوْلَى »(١) وكلا المعنيين يتوجه بحسبه والله أعلم، إذ لا تعارض بينهما .

وجاء في رواية لثوبان بن بجدد وقرة بن إياس رضي الله عنهما : « مَنْصُورِينَ »، وهو اللفظ الذي درج الناس على تسمية الحديث والطائفة به، فيقال : « الطائفة المنصورة، وحديث الطائفة المنصورة » وهذا الإطلاق له وجهه، لأن ما أثبته الحديث للطائفة من أنواع التشريف (الظهور، وعدم لحوق الضرر بهم، والقهر للعدو) هو من أنواع النصر . ولهذا عنونت لأنواع التشريف تلك بـ« النصر » كالآتي :

---

(١) فتح الباري (١٧ / ١٢٥)، في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة : باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : « لا تزال طائفة .. »، برقم (٧٣١١) .

أولاً: **النصر الفكري**: ويندرج تحت ذلك أنواع من النصر:

١- النصر الفكري المجرد: هذا على رواية: « ظَاهِرِينَ عَلَى الحَقِّ »، « ظَاهِرِينَ: أَيْ غَالِبِينَ عَلَى الْبَاطِلِ وَلَوْ حُجَّةً »[١]، وسيأتي قول السندي: « مَنْصُورِينَ: أَيْ بِالحجَجِ وَالْبَرَاهِين، أَوْ بِالسُّيُوفِ وَالأَسِنَّة . فَعَلَى الأَوَّل هُمْ أَهْلُ الْعِلْم، وَعَلَى الثَّانِي الْغُزَاة »[٢] وهذا حاصل بما آتاهم الله من العلم والفقه في الدين، ففي أول رواية معاوية: « مَنْ يُرِدْ اللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللهُ يُعْطِي ».

٢- النصر الفكري الاجتماعي: وهذا على معنى الاشتهار في رواية المغيرة رضي الله عنه: « ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ ». ففي الوقت الذي يصبح فيه الناس إمعة يتبع بعضهم بعضاً في الخير والشر، يكون المؤمن ظاهراً مستقلاً في قراره عنهم تابعاً للنص حيث كان، وقد جاء في رواية معاوية رضي الله عنه: « ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ » وفي ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم: « لا تَكُونُوا إِمَّعَةً ؛ تَقُولُونَ إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَحْسَنَّا وَإِنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنَا، وَلَكِنْ وَطِّنُوا أَنْفُسَكُمْ ؛ إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَنْ تُحْسِنُوا، وَإِنْ أَسَاءُوا فَلا تَظْلِمُوا »[٣].

٢- النصر الفكري السياسي: وهذا يحصل على المعنيين معاً (الغلبة والاشتهار) في رواية معاوية وعمران بن حصين رضي الله عنهما: « ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ ». قال النووي: « أَيْ: عَادَاهُمْ، وَهُوَ مَأْخُوذ مِنْ نَأَى إِلَيْهِمْ وَنَأَوْا إِلَيْه، أَيْ نَهَضُوا لِلْقِتَال »[٤].

فالظهور على مَنْ عاداهم من المسلمين واضح في النقطتين السابقتين .

---

(١) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي (٦ / ٤٨٣)، في كتاب الفتن: باب ما جاء في الأئمة المضلين، برقم (٢٢٢٩) .

(٢) شرح سنن ابن ماجه للسندي (١ / ٧)، في المقدمة: باب اتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، برقم (٦) .

(٣) سنن الترمذي (٦ / ١٣٥) في كتاب البر والصلة: باب ما جاء في الإحسان والعفو، برقم (٢٠٠٧) .

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي (٧ / ٧٧) في كتاب الإمارة: باب قوله صلى الله عليه وسلم: « لا تزال طائفة .. »، برقم (١٠٣٧) .

أما من عاداهم من غير المسلمين فهما نوعان: الكفار والمنافقون. فاشتهار المسلمين على الكافرين معلوم، وكذا اشتهار المسلمين على المنافقين في عصور عزة المسلمين وقوّتهم معلوم أيضاً، فالمنافقون حينئذ يخنعون ويذلون.

ومحل الإشكال اشتهارهم على المنافقين عند الفتن واختلاط الأمور وفشو الجهل، فقد أثبت الحديث ظهور تلك الطائفة واشتهارها على المنافقين مطلقاً. ويحصل ذلك بصبرهم على ما يلاقون من المنافقين من التنكيل والمحن، فقد قَالَ عَبْدُ اللهِ بنُ أُبَيّ ابْن سَلُول: أَقَدْ تَدَاعَوْا عَلَيْنَا، لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى المدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ - يريد النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم - فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: أَلا نَقْتُلُ يَا رَسُولَ الله هَذَا الخبِيثَ - لِعَبْدِ اللهِ - فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: « لا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ »(١) فالصبر على المنافقين يؤكد للناس ثباتهم على مبادئهم، والإعراض عن المنافقين - مع ما يلاقون من إيذائهم - يدفع المنافقين إلى التمادي في الباطل، فيزيد الله بذلك ظهورهم واشتهارهم على المنافقين حتى يُميّزهم عنهم. ومصداق ذلك ما قاله عَبْدُاللهِ بْنُ عُمَرَ: كُنَّا قُعُوداً عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فَذَكَرَ الْفِتَنَ فَأَكْثَرَ فِي ذِكْرِهَا، حَتَّى ذَكَرَ فِتْنَةَ الأَحْلاسِ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا فِتْنَةُ الأَحْلاسِ؟ قَالَ: « هِيَ هَرَبٌ وَحَرْبٌ، ثُمَّ فِتْنَةُ السَّرَّاءِ، دَخَنُهَا مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَزْعُمُ أَنَّهُ مِنِّي وَلَيْسَ مِنِّي، وَإِنَّمَا أَوْلِيَائِي المتَّقُونَ، ثُمَّ يَصْطَلِحُ النَّاسُ عَلَى رَجُلٍ كَوَرِكٍ عَلَى ضِلَعٍ، ثُمَّ فِتْنَةُ الدُّهَيْمَاءِ، لا تَدَعُ أَحَداً مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ إِلا لَطَمَتْهُ لَطْمَةً، فَإِذَا قِيلَ انْقَضَتْ تَمَادَتْ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِناً وَيُمْسِي كَافِراً، حَتَّى يَصِيرَ النَّاسُ إِلَى فُسْطَاطَيْنِ: فُسْطَاطِ إِيمَانٍ لا

---

(١) صحيح البخاري (٨/ ٤١٥) في كتاب المناقب: باب ما ينهى من دعوة الجاهلية، برقم (٣٥١٨)، و (١١/ ٤٢، ٤٧) في كتاب تفسير القرآن: باب قوله: ﴿ سواء عليهم أستغفرت لهم أم لم تستغفر ﴾، برقم (٤٩٠٥)، وباب قوله: ﴿ يقولون لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن .. ﴾، برقم (٤٩٠٧)؛ وصحيح مسلم (٨/ ٣٨٢) في كتاب البر والصلة والآداب: باب نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً، برقم (٢٥٨٤).

نِفَاقَ فِيهِ، وَفُسْطَاطِ نِفَاقٍ لا إِيمَانَ فِيهِ، فَإِذَا كَانَ ذَاكُمْ فَانْتَظِرُوا الدَّجَّالَ مِنْ يَوْمِهِ أَوْ مِنْ غَدِهِ »[١] فانظر كيف قال النبي صلى الله عليه وسلم: « فُسْطَاط إِيمَانٍ لا نِفَاقَ فِيهِ، وَفُسْطَاطِ نِفَاقٍ لا إِيمَانَ فِيهِ »، ولم يقل: فسطاط إيمان لا كفر فيه .

وافتضاح أمر المنافقين أمام الناس على هذه الصورة هو عين الغلبة السياسية لتلك الطائفة عليهم، وبذلك يتحقق المعنى الثاني للظهور وهو الغلبة .

ثانياً: النصر النفسي: الضرر الذي نفاه الحديث عنهم هو ما يقع في نفوسهم لا ما يقع على أبدانهم، فقد ورد نفي الضرر على ثلاث صور: « لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ »، و« لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ »، و « مَا يَضُرُّهُم مَنْ كَذَّبَهُمْ »، وكلها معانٍ نفسية معنوية . بل ورد النص في بعض الروايات على حصول الشدَّة، وهو الأذى في الأموال والأبدان وغيرها، فقال صلى الله عليه وسلَّم: « إِلا مَا أَصَابَهُمْ مِنْ لأْوَاءَ ».

فإيمان تلك الطائفة يمنحها الصبرَ في مواجهة أشد ما يمكن أن يتعرض له الإنسان من خذلان أو ضغطٍ نفسي، ويظهر ذلك في الحديث في أربعة اتجاهات:

١- انتصار على نزوات النفس: وذلك بثباتهم على الحق في مواجهة إغراءات الشهوة وإغواء الشياطين إنسها وجنها . وفي أشد أنواع الصبر عن ذلك الإغراء والإغواء يقول النبي صلى الله عليه وسلم: « يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الجمْرِ »[٢] .

٢- ثباتهم على الحق في مواجهة أنواع المحن والفتن، فلا يؤثِّر في نفوسهم ما يفعله المنافقون من كيد للمؤمنين وتخذيل ونكاية بهم . وهذا معروفٌ قديماً وحديثاً، ففي عهد

---

(١) سنن أبي داود (٤/٩٤) في كتاب الفتن والملاحم: باب ذكر الفتن ودلائلها، برقم (٤٢٤٢)، ومسند أحمد (٢/١٣٣) في مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنه من مسند المكثرين من الصحابة، برقم (٦١٣٣) . قال العظيم آبادي: « والحديث سكت عنه المنذري، ورواه الحاكم وصححه، وأقره الذهبي » . انظر عون المعبود شرح سنن أبي داود (١١/٣١٢) .

(٢) سنن الترمذي (٦/٥٣٦) في كتاب الفتن: باب ما جاء في النهي عن سبِّ الرياح، برقم (٢٢٦٠)، وقال: « هذا حديث غريب من هذا الوجه »، ففي سنده عمر بن شاكر وهو ضعيف .

الرسول صلى الله عليه وسلم رجع المنافقون (ومَنْ سمع لقولهم) يوم أحد، وفي عصور أخرى كان مَنْ يقاتل المحتلَ الغاصب المستبيح للحرمات يُقتل ويُضطهد من المنافقين . ولم يؤثِّر شيء من ذلك في نفوس المؤمنين الثابتين قديماً ولا حديثاً، بل زادهم يقيناً على يقين، وإصراراً على إصرار .

٣– رواية أبي هريرة رضي الله عنه : « وَلا يَضُرُّهُمْ خِلافُ مَنْ خَالَفَهُمْ » : في الوقت الذي يستهجن فيه الناس من خالفهم ولو كان المخالف على الحق، فإنه لا تتأثر نفس الفرد من تلك الطائفة باستهجان المستهجنين من الناس، ولا بإلحاح مَنْ يتأثر بالناس مِنْ نسائه وأولاده . وهذا مع ما سبق من ظهوره عليهم .

٤– قوله صلى الله عليه وسلم : « لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ » قال المباركفوري : « مَنْ خَذَلَهُمْ : أي تَرَكَ نُصرتهم ومُعَاونتهم »[١]، وقال السندي : « أي لم يعاونهم ولم ينصرهم من الخَلْق، فإنهم منصورون بالله لما فيهم من الخير ﴿ **إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوا وَّالَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ** ﴾[٢] ، أي فلا يضرهم عدم نصر الغير »[٣] .

ونجد مما سبق أن نفوسهم لا تنحرف بالإغراء أو الإغواء، ولا تنهزم ولا تيأس ولا تنهار بما يصيبها من المحن، ولا تضعف أمام ضغط المجتمع المنحرف، وفوق هذا وذاك تجد نفوسهم مستغنية بالله عن غيره، فلا تنتظر معونة أحد من الخلق لينصرها .

لا انحراف ولا انهزام ولا ضعف، وفوق ذلك عزّة وشموخ، فسبحان من وهبهم الإيمان، ونسأل الله أن يجعلنا منهم .

ثالثاً : النصر الاقتصادي : جاء في أول رواية ثوبان بن بجدد عند أبي داود وابن ماجه : « وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لأُمَّتِي أَنْ لا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَلا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوّاً مِنْ سِوَى

(١) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي (٦ / ٤٣٢)، في كتاب الفتن : باب ما جاء في الشام، برقم (٢١٩٢) .

(٢) سورة النحل : ١٢٨ .

(٣) شرح سنن ابن ماجه للسندي (١ / ٧)؛ في المقدمة : باب اتباع سُنّة رسول الله صلى الله عليه وسلم، برقم (٦) .

أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ . وَإِنَّ رَبِّي قَالَ لِي : يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لا يُرَدُّ، وَلا أُهْلِكُهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ »، والسنة: الجدب والقحط (١) . وهذا عامٌّ في أمة محمد صلى الله عليه وسلم، وهو حاصل لهذه الطائفة بطريق الأولى .

بل هو حاصل لتلك الطائفة بطريق الإكرام والتأييد، ففي عهد النبي صلى الله عليه وسلم لما بلغ الجهد والجوع بالمسلمين مبلغه في الشعب هيأ الله لهم من ينقض الصحيفة، فلما فتحوها وجدوا الأرضة قد أكلت جميع ما فيها إلا اسم الله تعالى . هذا فيما مضى، أما فيما يأتي من الأيام فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: « وَإِنَّ قَبْلَ خُرُوجِ الدَّجَّالِ ثَلاثَ سَنَوَاتٍ شِدَادٍ، يُصِيبُ النَّاسَ فِيهَا جُوعٌ شَدِيدٌ، يَأْمُرُ اللهُ السَّمَاءَ فِي السَّنَةِ الأُولَى أَنْ تَحْبِسَ ثُلُثَ مَطَرِهَا، وَيَأْمُرُ الأَرْضَ فَتَحْبِسُ ثُلُثَ نَبَاتِهَا، ثُمَّ يَأْمُرُ السَّمَاءَ فِي الثَّانِيَةِ فَتَحْبِسُ ثُلُثَيْ مَطَرِهَا، وَيَأْمُرُ الأَرْضَ فَتَحْبِسُ ثُلُثَيْ نَبَاتِهَا، ثُمَّ يَأْمُرُ اللهُ السَّمَاءَ فِي السَّنَةِ الثَّالِثَةِ فَتَحْبِسُ مَطَرَهَا كُلَّهُ فَلا تُقْطِرُ قَطْرَةً، وَيَأْمُرُ الأَرْضَ فَتَحْبِسُ نَبَاتَهَا كُلَّهُ فَلا تُنْبِتُ خَضْرَاءَ، فَلا تَبْقَى ذَاتُ ظِلْفٍ إِلا هَلَكَتْ، إِلا مَا شَاءَ اللهُ »، قِيلَ: فَمَا يُعِيشُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ ؟ قَالَ: « التَّهْلِيلُ وَالتَّكْبِيرُ وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّحْمِيدُ، وَيُجْرَى ذَلِكَ عَلَيْهِمْ مُجْرَى الطَّعَامِ »(٢) .

رابعاً: النصر العسكري: ورد في رواية ثوبان عند أبي داود وابن ماجه: « وَلا أُسَلِّطُ عَلَيْهِمْ عَدُوّاً مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِ أَقْطَارِهَا - أَوْ قَالَ - بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضاً، وَحَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَسْبِي بَعْضاً » .

(١) القاموس المحيط صـ١١٦٧، مادة « س ن و » .

(٢) سنن ابن ماجه (٤ / ٤٤٨) في كتاب الفتن: باب فتنة الدجال وخروج عيسى ابن مريم، برقم (٤٠٧٧)، ومسند أحمد (٦ / ٧٦، ١٢٥) في حديث السيدة عائشة رضي الله عنها من باقي مسند الأنصار، برقم (٢٣٩٤٩، ٢٤٤٢٣)، و(٦ / ٤٥٤) في حديث أسماء ابنة يزيد رضي الله عنها من مسند القبائل، برقم (٢٧٠٢١) . وإسناد حديث أبي أمامة عند ابن ماجه فيه إسماعيل بن رافع وهو ضعيف الحفظ . انظر تقريب التهذيب صـ١٠٧ . وحديث عائشة عند أحمد فيه ابن جدعان وهو ضعيف، والحسن البصري لم يصح سماعه من عائشة فيما ذكر المزي في تهذيب الكمال (٦ / ٩٧)، وحديث أسماء فيه شهر بن حوشب وهو ضعيف . انظر تعليق محققي مسند الإمام أحمد طبعة مؤسسة الرسالة (٤١ / ١٨)، (٤٥ / ٥٤٨) .

وهذا أيضاً عام في أُمّة النبي محمد صلى الله عليه وسلم، إلا أنه مخصوص في حالة دفع العدو دون الغزو، وفي حالة الأمن من الفتنة . أما في حق تلك الطائفة فإن النصر عامٌ في حالة الدفع والغزو معاً، ففي رواية عقبة بن عامر رضي الله عنه: « لا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ اللهِ، قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ » . أما فتنة المنافقين عند قتال العدو فمحفوظون منها بما تقدم ذكره عند النصر الفكري والنفسي .

قال السندي: « مَنْصُورِينَ: أَيْ بِالحجَجِ وَالْبَرَاهِين، أَوْ بِالسُّيُوفِ وَالأَسِنَّة . فَعَلَى الأَوَّل هُمْ أَهْلُ العِلْم، وَعَلَى الثَّانِي الْغُزَاة، وَإِلَى الأَوَّل مَالَ المصنِّف فَذَكَرَ الحديث فِي هَذَا البَاب[١]، فَإِنَّهُ المنْقُول عَنْ كَثِير مِنْ أَهْل العِلْم »[٢] .

ومما يُذكر هنا أن الحديث أثبت النصر لتلك الطائفة عاماً (« عَلَى الحقِّ مَنْصُورِينَ » في رواية ثوبان، « لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ » في رواية قرة بن إياس رضي الله عنهما)، فيدخل فيه كل ما ذُكر من أنواع النصر الفكري والنفسي وغيرها . أما القهر فقد ورد مقيداً (« قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ » في رواية عقبة، « لِعَدُوِّهِمْ قَاهِرِينَ » في رواية أبي أمامة رضي الله عنهما)، « والقهر: الغلبة »[٣]، أي: يغلبون عدوهم فيما يكون بينهم من سجال . والقهر والغلبة في المعارك والغزوات بينهما وبين النصر المطلق (الحسم العسكري) عموم وخصوص، والحديث أثبت الغلبة على العدو دون النصر عليه، فالأول من خصائص تلك الطائفة، فهو ملازم لها إلى يوم القيامة، والثاني يهبه الله عز وجل لها متى شاء ويمنعه متى شاء .

فإن قيل: هُزِمَ الصحابة رضي الله عنهم يوم أحد وحنين !! كان الجواب:

---

(١) أي باب اتباع سُنّة رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ابن ماجه .

(٢) شرح سنن ابن ماجه للسندي (١/ ٧)، في المقدمة: باب اتباع سُنّة رسول الله صلى الله عليه وسلم، برقم (٦) .

(٣) القاموس المحيط صـ ٤٢١، مادة « ق هـ ر » .

١- قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِ حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّن بَعْدِ مَا أَرَاكُم مَّا تُحِبُّونَ مِنكُم مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ (١)، فانظر تأكيد الوعد بالغلبة في أول الآية، وهذا تأييد لمعنى الحديث، ثم انظر سبب الهزيمة في آخرها، ثم الحظ أخيراً قوله تعالى: ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ﴾، فلم يقل: هزمكم، ولا صرفهم عنكم.

٢- قوله تعالى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا﴾ (٢). فانظر كيف قيّدت الآية النصر بالمَواطِن، ومنها يوم حنين.

فالهزيمة في الغزوتين جاءت معللة (بالفشل أو التنازع أو العصيان أو التعلق بالدنيا والقوة والغفلة عن الله)، وهذا يشير إلى أن الهزيمة على خلاف الأصل في تلك الطائفة. فالأصل أنها على الحق (الإيمان والعمل)، فتأتيها الغلبة على عدوها تبعاً لذلك، فإن أخلّت بالإيمان أو العمل في إحدى معاركها (لم تبق على الحق مؤقتاً، فكل ابن آدم خطاء) لم يعطها الله الغلبة على عدوها لإخلالها بشرط الحديث لكي تشوب ﴿لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾.

ويرد على ذلك أيضاً أن النصر العسكري يتحقق لغيرهم كما يتحقق لهم، فبماذا تكون مزية تلك الطائفة ؟!

ويجاب بأن النصر العسكري يتحقق لغيرهم مجرداً إن أخذوا بأسبابه الدنيوية والأخروية (وفي غير المسلمين الدنيوية فقط إن أراد الله لهم النصر)، أما اجتماع أنواع النصر التي سبق ذكرها (النصر الفكري والنفسي ...) فلا يتحقق لغيرهم كما هو متحقق لهم، فهذا الاجتماع لأنواع النصر من خصائصهم.

---

(١) سورة آل عمران: ١٥٢.

(٢) سورة التوبة: ٢٥.

« لَعَدُوِّهِمْ قَاهِرِينَ » :

والقهر هنا عام في كل أنواعه، ابتداء من القول وانتهاء بالقتال ؛ ففي الأول قال النبي صلى الله عليه وسلم لحسان بن ثابت رضي الله عنه : « اهْجُهُمْ أَوْ هَاجِهِمْ وَجِبْرِيلُ مَعَكَ »[1]، وفي الثاني وردت روايات القتال بما وردت به روايات الظهور، فقال صلى الله عليه وسلم : « يُقَاتِلُونَ عَلَى الحَقِّ » في رواية المغيرة ومعاوية وجابر بن عبد الله وعمران بن حصين وسلمة بن نفيل رضي الله عنهم، وقال صلى الله عليه وسلم أيضاً : « لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِماً يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ » في رواية جابر بن سمرة رضي الله عنه، وقال « يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ اللهِ » في رواية عقبة بن عامر رضي الله عنه ؛ فورد القتال على الحق والدين وأمر الله كما ورد الظهور على ذلك كله .

وفي بعض الروايات جاء الجمع بين القتال والظهور، فقال صلى الله عليه وسلم : « يُقَاتِلُونَ عَلَى الحَقِّ ظَاهِرِينَ » كما في رواية المغيرة وجابر بن عبد الله ومعاوية وعمران رضي الله عنهم . وورد القتال مع قهر العدو في رواية عقبة بن عامر رضي الله عنه : « يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ اللهِ، قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ ».

أما من حيث الزمان فقد بدأ القتال في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كما في رواية سلمة بن نفيل الكندي رضي الله عنه : « كَذَبُوا، الآنَ الآنَ جَاءَ الْقِتَالُ، وَلا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ يُقَاتِلُونَ عَلَى الحَقِّ »، وأما نهايته فالحديث يدل على أن القتال باقٍ إلى يوم القيامة، « لأن الطائفة القائمة به باقية إلى يوم القيامة »[2] وسيأتي تفصيل انتهاء القتال في موضعه .

---

(١) صحيح البخاري (٨/ ٣٤) في كتاب بدء الخلق : باب ذكر الملائكة، برقم (٣٢١٣)، و (٩/ ٣٨٨) في كتاب المغازي : باب مرجع النبي صلى الله عليه وسلم من الأحزاب، برقم (٤١٢٤)، و (١٣/ ٦٨٢) في كتاب الأدب : باب هجاء المشركين، برقم (٦١٥٣)، وفي صحيح مسلم (٨/ ٢٨٤، ٢٨٦) في كتاب فضائل الصحابة : باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه، برقم (٢٤٨٦، ٢٤٩٠) .

(٢) صفة الغرباء صـ ١٧٩، وفي الطبعة خلل في ترقيم الصفحات .

قال تعالى في عموم قهر المسلمين لأعداء الإسلام: ﴿ **وَلا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلاً إِلاَّ كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ** ﴾[١].

وينبغي التنبيه لأمرين:

١ - الحديث ذكر - في بعض الروايات - القتال دون غيره من تشريعات الإسلام، بل خصَّه دون غيره من أنواع الجهاد، وهذا كتخصيص الطائفة في بلاد الشام في بعض الروايات أيضاً، ففي ذلك مزيد تشريف وتكريم للطائفة التي تقوم بأمر القتال في سبيل الله على غيرها من الطوائف التي تقوم بباقي أمور الدين، فالأُولى تشريف بذكر المكان (الشام)، والثانية تشريف بذكر الحال (القتال) .

ولهذا أدرج أبو داود الحديث في كتاب الجهاد: باب في دوام الجهاد، والدارمي في كتاب الجهاد أيضاً، أما البخاري فقد أورده في كتاب فرض الخمس[٢]، فالحديث يُعد من فضائل القتال في سبيل الله[٣] .

وقد يكون المراد اختصاص الطائفة بالقتال، فهو ملازم لتلك الطائفة وشرط فيها، ومن تركه خرج عنها . ويؤيد ذلك المعنى قوله عز وجل: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ** ﴾[٤]، وانظر تشابه سياق النصين: قوله ﷺ: « لا يضرهم خلاف مَنْ خالفهم »، وقوله تعالى:

---

(١) سورة التوبة: ١٢٠ .

(٢) برقم (٢٤٨٤، ٢٤٣٢، ٣١١٦) على التوالي .

(٣) الجهاد لفظ عام في القتال وغيره من أنواع بذل الجهد في نصرة هذا الدين، فالآيات والأحاديث نصَّت على الجهاد بالمال والنفس وبر الوالدين . أما في اصطلاح الفقهاء والمحدثين فيطلق ويراد به القتال خاصة، وذلك لتمييزه في الأحكام الفقهية عن الزكاة والصدقة وبر الوالدين وغيرها، فما يذكر في كتب الحديث من فضائل الجهاد هو من فضائل القتال في سبيل الله .

(٤) سورة المائدة: ٥٤ .

﴿ولا يخافون لومة لائم﴾ ومع القول بالاختصاص فإن أول الآية يوحي بأن الاختصاص ليس عاماً في كل زمان ومكان، بل هو خاص بأزمنة الردَّةِ وأمكنتها، كما حصل من الردَّة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، وكما حصل من تسليم البلاد والعباد في الأندلس وغيرها للعدو لقاء متاع من الدنيا قليل، والله المستعان، فالآية جاءت في سياق الحديث عن المنافقين. لكننا نجد في الحديث قوله صلى الله عليه وسلم: « مَنْ لَمْ يَغْزُ، أَوْ يُجَهِّزْ غَازِياً، أَوْ يَخْلُفْ غَازِياً فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ، أَصَابَهُ اللهُ بِقَارِعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ »(١).

والجمع بين النصوص – والله أعلم – أن المسلم لا يكون من تلك الطائفة إلا بالقتال حقيقةً أو حُكْمَاً؛ حقيقةً إن كان واجباً في حقه (كحالة الوجوب الواردة في هذه الآية وغيرها من النصوص)، أو حُكْمَاً بتجهيز المقاتلين وحفظ أهليهم من بعدهم إن لم يكن القتال واجباً في حقه.

ولا تعارض بين معنى التشريف والاختصاص، فيستقيم الحديث على المعنيين معاً.

٢– الحديث أثبت عموم قهر تلك الطائفة لعدوها في الزمان دون المكان، وعليه فتسلط التتر والصليبيين على بعض بلاد المسلمين قديماً لا يتعارض مع الحديث، إذ الطائفة موجودة في غيرها من بلاد المسلمين. أما تسلط المحتل بعد سقوط الخلافة على كامل العالم الإسلامي وتقسيمه، فقد هيأ الله معه لكل بلد طائفة تُنكي في العدو وتقهره، فيصدق فيها الحديث. وعليه فتلك الطائفة لم تنقطع بحال من الأحوال كما أخبر الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم.

أما الروايات التي خصصت المكان بالشام فقد سبق أن المراد منها زيادة التشريف، لا تخصيص غيرها من الروايات.

---

(١) سنن أبي داود في كتاب الجهاد: باب كراهية ترك الغزو، برقم (٢٥٠٣)، وسنن ابن ماجه في كتاب الجهاد: باب التغليظ في ترك الجهاد، برقم (٢٧٦٢)، وسنن الدارمي في كتاب الجهاد: باب فيمن مات ولم يغز، برقم (٢٤١٨).

« لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ »:

سبق عند الكلام عن العنصر النفسي أن الحديث يوحي بنفي لحوق بعض أنواع الضرر المعنوي بهم، دون الضرر المادي، فالخَذْل والخلاف والكذب كلّها أمور معنوية لا مادية. وسبق أيضاً توجيه تلك العبارة ضمن سياقها.

« إلا مَا أَصَابَهُمْ مِنْ لأْوَاءَ »:

قال الفيروزآبادي: « اللأْيُ: الإبطاء والاحتباس والشدة، كاللأى – كاللَّعا – واللأْواء »[1] ومصداق ذلك قوله تعالى: ﴿**لَن يَضُرُّوكُمْ إِلاَّ أَذى وَإِن يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الأَدْبَارَ ثُمَّ لا يُنصَرُونَ**﴾[2].

« حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ »:

في هذا مسائل:

المسألة الأولى: رواية مسلم « إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » تدل على أن تلك المزية ليست خاصةً بزمان دون زمان، أو جيل دون جيل، بل هو تفضيل وخيرية مستمرة في السلالة المؤمنة العاملة من أمة محمد صلى الله عليه وسلم إلى يوم القيامة.

المسألة الثانية: الجمع بين الروايات: وَجْهُ الجمع بين رواية مسلم: « إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ »، ورواية عمران بن حصين رضي الله عنه عند أبي داود: « لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الحقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ حَتَّى يُقَاتِلَ آخِرُهُمُ المسِيحَ الدَّجَّالَ ». أن رواية مسلم عممت الظهور من حيث أنواعه وأشكاله وأطلقته في الزمان إلى يوم القيامة، أما رواية أبي داود فخصصته بالظهور على من ناوأهم، وقيدته في الزمان إلى قتال الدجال، فبينت أن هذا النوع الخاص من الظهور « عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ » مستمر إلى قتال الدجال، وأن ما بعد قتال الدجال سيكون مغايراً لما قبله.

---

(١) القاموس المحيط ص١١٩٦، مادة « ل أ ي ».

(٢) سورة آل عمران: ١١١.

وفي هذا إشارة واضحة لانعدام القتال بعد ذلك، وبشارة للأمَّة بأن الظهور فيما بعد ذلك هو ظهورٌ للحق على العالم أجمع .

وهذا لا يعني انعدام المناوأة بعد قتال الدجال، فإن المناوأة باقية فيما بعدُ بنص الروايات الأخرى، ولكنها مناوأة مع ضعف في العَدَد والعُدَد، فقد قال صلى الله عليه وسلم: « لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الحقِّ، ظَاهِرِينَ إِلَى يَومِ القِيَامَةِ » . فانظر كيف أثبتت الرواية الظهور إلى يوم القيامة وتركت القتال مطلقاً، ولم تعطف بين العبارتين بـ« الواو » . والروايات فيما عدا ذلك كالآتي :

١- رواية ثوبان بن بجدد رضي الله عنه: « لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الحقِّ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ الله وَهُمْ كَذَلِكَ »[1]، فهذه الرواية ذكرت الظهور ولم تورد القتال .

أما لفظ « حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ » فيقول ابن حجر راداً على ابن بطال حين ذكر أن الطائفة التي تبقى على الحق تكون ببيت المقدس إلى أن تقوم الساعة: « لَيْسَ فِيمَا احْتَجَّ بِهِ تَصْرِيح إِلَى بَقَاء أُولَئِكَ إِلَى قِيَام السَّاعَة، وَإِنَّمَا فِيهِ: « حَتَّى يَأْتِي أَمْر الله »، فَيَحْتَمِل أَنْ يَكُون المرَاد بِأَمْرِ الله مَا ذُكِرَ مِنْ قَبْض مَنْ بَقِيَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ . وَظَوَاهِر الأَخْبَار تَقْتَضِي أَنَّ المَوْصُوفِينَ بِكَوْنِهِمْ بِبَيْتِ المَقْدِس أَنَّ آخرهمْ مَنْ كَانَ مَعَ عِيسَى عليه السلام، ثُمَّ إِذَا بَعَثَ الله الرِّيح الطَّيِّبَة فَقَبَضَتْ رُوح كُلّ مُؤْمِن لَمْ يَبْقَ إِلا شِرَار النَّاس . . . وَذَلِكَ إِنَّمَا يَقَع بَعْدَ طُلُوع الشَّمْس مِنْ مَغْرِبهَا وَخُرُوج الدَّابَّة وَسَائِر الآيَات العِظَام، وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ الآيَات العِظَام مِثْل السِّلْك إِذَا انْقَطَعَ تَنَاثَرَ الخَرَز بِسُرْعَة . . . وَقَدْ أَوْرَدَ مُسْلِم عَقِبَ حَدِيث أَبِي هُرَيْرَة مِنْ حَدِيث عَائِشَة مَا يُشِير إِلَى بَيَان الزَّمَان الَّذِي يَقَع فِيهِ ذَلِكَ . . . وَفِيهِ: « يَبْعَث الله رِيحًا طَيِّبَة فَتَوَفَّى كُلّ مَنْ فِي قَلْبه مِثْقَال حَبَّة مِنْ خَرْدَل مِنْ إِيمَان، فَيَبْقَى مَنْ لا خَيْر فِيهِ،

(١) صحيح مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة: باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة، برقم (٢٩٠٧) .

فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ »[١]، وَعِنْدَهُ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَفَعَهُ: « يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي أُمَّتِي » الحديث، وَفِيهِ: « فَيَبْعَثُ اللهُ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ، ثُمَّ يَمْكُثُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ فَلا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلا قَبَضَتْهُ »، وَفِيهِ: « فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِفَّةِ الطَّيْرِ وَأَحْلامِ السِّبَاعِ، لا يَعْرِفُونَ مَعْرُوفاً وَلا يُنْكِرُونَ مُنْكَراً، فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الأَوْثَانِ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ » فَظَهَرَ بِذَلِكَ أَنَّ المُرَادَ بِأَمْرِ اللهِ فِي حَدِيثِ: « لا تَزَالُ طَائِفَةٌ » وُقُوعُ الآيَاتِ العِظَامِ الَّتِي يَعْقُبُهَا قِيَامُ السَّاعَةِ وَلا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلا شَيْئاً يَسِيراً، وَيُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَفَعَهُ: « لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الحَقِّ، ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ حَتَّى يُقَاتِلَ آخِرُهُمُ الدَّجَّالَ »»[٢].

وعليه يكون لفظ: « حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ » عاماً في قتال الدجال ونزول عيسى ابن مريم عليه السلام وقيام الساعة، ويكون التقييد بشيء من ذلك بحسبه مما ورد في الروايات الأخرى، فالقتال يقيد منتهاه بقتال الدجال ونزول عيسى عليه السلام، والظهور منتهاه بالريح الطيبة يوم القيامة .

وما يحكم به على هذه الرواية يرد على غيرها من الروايات التي قيدت الظهور والنصر بلفظ: « حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ ».

٢- رواية عقبة بن عامر رضي الله عنه: « لا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ اللهِ، قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ ».

ففي هذه الرواية يحتمل أن يكون لفظ: « يُقَاتِلُونَ » مطلقاً والتقييد قاصر على ما بعده من العبارات، ويحتمل أن يكون مقيداً أيضاً بما ورد في آخرها: « حَتَّى تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ

---

(١) صحيح مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة: باب في خروج الدجال ومكثه في الأرض ونزول عيسى، برقم (٢٩٤٠) .

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري (١٦/٤٠٣) في كتاب الفتن: باب تغير الزمان حتى تعبد الأوثان، برقم (٧١١٦) .

وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ ». فإن كان مطلقاً زال ما يظهر من التعارض مع رواية: « حَتَّى يُقَاتِلَ آخِرُهُمْ المسِيحَ الدَّجَّالَ ».

وإن كان مقيداً، فلا يبعد أن يكون قوله: « حَتَّى تَأْتِيَهُمْ السَّاعَةُ » مراداً على حقيقته (ظاهر اللفظ) أو على المجاز، فإن كان مراداً على المجاز فالمراد علاماتها، فيزول بذلك أيضاً ما ظاهره التعارض.

فإذا كان مراداً على حقيقته فلا يبعد أن يكون المراد بـ« الساعة » أحد أمرين: إما يوم القيامة أو ساعتهم كما ذكر ابن حجر رحمه الله حيث قال: « حَتَّى تَأْتِيهِمْ السَّاعَة: سَاعَتهمْ هُمْ، وَهِيَ وَقْت مَوْتهمْ بِهُبُوبِ الرِّيح، وَالله أَعْلَم »[1].

ويبعد على كلا القولين أن يراد المعنى على حقيقته، لمجموع الأحاديث النافية للقتال بعد قتال الدجال ونزول عيسى عليه السلام، والتي منها رواية: « حَتَّى يُقَاتِلَ آخِرُهُمْ المسِيحَ الدَّجَّالَ »، وحديث مسلم في يأجوج ومأجوج الذي سيرد طرف منه لاحقاً.

إلا إن كان المراد بالقتال بعد الدجال ما كان منه على جهة المجاز، وهو ما كان مع استسلام العدو ودون مدافعة، كما كان في فتح مكة مثلاً. فالقتال من أفعال المشاركة، وهو على ذلك حاصل حقيقة قبل نزول عيسى عليه السلام، وحاصل مجازاً (دون مشاركة) بعد نزوله.

٣- رواية جابر بن عبد الله رضي الله عنه: « لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ - قَالَ - فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عليه السلام، فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَ صَلِّ بِنَا، فَيَقُولُ: لا، إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أَمِيرٌ لِيُكْرِمَ اللهُ هَذِهِ الأُمَّةَ ». ومع أن هذه الرواية أثبتت القتال إلى يوم القيامة إلا أن العبارة التالية في الجزء الثاني من الرواية قيد أولها بنزول عيسى عليه السلام، فالحظ حرف العطف « الفاء » في قوله: « فَيَنْزِلُ »، وهو يفيد

(١) فتح الباري (١٦/٤٠٣) في كتاب الفتن: باب تغير الزمان حتى تعبد الأوثان، برقم (٧١١٦).

الترتيب مع التعاقب . فعلم بذلك أن التعلق بيوم القيامة مجازي، فليس المراد ذات يوم القيامة وإنما علاماته المتعاقبة، والتي منها نزول عيسى عليه السلام التي قيد الحديث القتال به .

ويُعْتَرَضُ على هذا بحديث مسلم الذي ورد فيه أن قتل الدجال يعقبه خروج يأجوج ومأجوج، فقتال الدجال وقتله ليس هو آخر المطاف !!

ويجاب عن ذلك من الحديث ذاته، فقد قال صلى الله عليه وسلم: « فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ المسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ المنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ . . . فَلا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إِلا مَاتَ، وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ [١] حَتَّى يُدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ فَيَقْتُلُهُ . . . فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللهُ إِلَى عِيسَى: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَاداً لِي لا يَدَانِ لأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ، فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ . وَيَبْعَثُ اللهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ . . . فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ، فَيُرْسِلُ اللهُ عَلَيْهِمْ النَّغَفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيُصْبِحُونَ فَرْسَى كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الأَرْضِ فَلا يَجِدُونَ فِي الأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلا مَلأَهُ زَهَمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ »[٢] فالحديث أثبت أنه لا يجد ريح نَفَسِه عليه السلام كافر إلا مات، ثم أثبت أن المسلمين سيلجأون إلى الطور، وأنه لن يكون بين المسلمين وبين يأجوج ومأجوج قتال بوحي من الله عز وجل إلى عيسى عليه السلام، ثم يبيدهم الله سبحانه وتعالى عن آخرهم . ويؤكد ذلك أيضاً آخر رواية مسلم السابقة وما أورده الترمذي، حيث جاء عن يأجوج ومأجوج: « ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى جَبَلِ بَيْتِ مَقْدِسٍ، فَيَقُولُونَ: لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الأَرْضِ فَهَلُمَّ فَلْنَقْتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ، فَيَرْمُونَ بِنُشَّابِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرُدُّ اللهُ عَلَيْهِمْ نُشَّابَهُمْ مُحْمَرّاً دَماً »[٣]، فهم يظنون أنهم قتلوا كل من في الأرض فلا يقاتلون بعد ذلك أحداً .

---

(١) أي يطلب عيسى ابنُ مريم عليه السلام الدجالَ .

(٢) صحيح مسلم (٩ / ٢٩٠) في كتاب الفتن وأشراط الساعة: باب ذكر الدجال وصفته وما معه، برقم (٢٩٣٧) . وقد اقتصرت من الحديث على موضع الشاهد مختصراً تجنباً للإطالة .

(٣) سنن الترمذي (٦ / ٥٠٤) في كتاب الفتن: باب ما جاء في فتنة الدجال، برقم (٢٢٤٠) .

وآخر هذا الحديث يثبت التتابع الذي استنبطته من حديث « لا تزال طائفة »، فقد أثبت ظهور المسلمين دون منازع ونزول البركة في الأرض، ثم الريح الطيبة التي تقبض المؤمنين قبل قيام الساعة، فلينظر .

إذا تأكد ما سبق ـ من ظهورهم على العالم أجمع بعد قتال الدجال ـ فهذا يرد قول من فسر هذه الطائفة بالغرباء الذين ذكرهم الرسول صلى الله عليه وسلم في الحديث: « إِنَّ الإِسْلامَ بَدَأَ غَرِيباً وَسَيَعُودُ غَرِيباً كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ »[1]، إذ الغربة في هذا الحديث لها معنى يخالف حديث « لا تزال طائفة ... » من حيث الزمان والمكان والمضمون:

أ- فزمان الغربة وإن جاء في الحديث مطلقاً غير مقيد بوقت، إلا أن العودة في لفظ « سَيَعُودُ » لها عدد ويمكن أن تتكرر . أما الظهور في حديث الطائفة فهو ظهور مستديم لا يمكن أن يتجزأ أو يتعدد . فالطائفة موجودة وجدت الغربة أو لم توجد .

ب- أما المكان فقد جاء عاماً في معظم روايات الحديثين، والروايات التي خصصت المكان كان المكان فيها مختلفاً، فقد جاء في آخر الرواية المخصصة من حديث الغرباء:

« وَهُوَ يَأْرِزُ بَيْنَ المَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرِزُ الحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا »[2]، أما رواية أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه التي في حديث الطائفة ففيها: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَأَيْنَ هُمْ ؟ قَالَ: « بِبَيْتِ المَقْدِسِ وَأَكْنَافِ بَيْتِ المَقْدِسِ ».

جـ- أما مضمون الغربة فغير مقيد بقلة عدد أو ضعف أو غير ذلك، ومهما يكن معنى الغربة فهي تخالف الظهور والقتال والنصر الذي ورد في حق الطائفة .

---

(١) سنن الترمذي في كتاب الإيمان: باب ما جاء أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً، برقم (٢٦٢٩)، وسنن ابن ماجه في كتاب الفتن: باب بدأ الإسلام غريباً، برقم (٣٩٨٦، ٣٩٨٧، ٣٩٨٨)، ومسند أحمد في مسند عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه من مسند المكثرين من الصحابة رضي الله عنهم، برقم (٣٧٧٥)، وفي مسند أبي هريرة رضي الله عنه من باقي مسند المكثرين، برقم (٨٨١٢)، وسنن الدارمي في كتاب الرقاق: باب الإسلام بدأ غريباً، برقم (٢٧٥٥) .

(٢) صحيح مسلم (١ / ٤٥٣) في كتاب الإيمان: باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ، برقم (١٤٦) .

فالحديثان مختلفان من كل وجه، وليس هنا مقام بيان ذلك وتفصيله .

وفي الجملة فإن كون الدين غريباً في الأعم الأغلب لا يمنع من وجود طائفة لها ظهور ونكاية في العدو، كما لا يمنع من حفظ الله لطائفة يحفظ بها الدين، فالغربة معنوية، والظهور حسي .

المسألة الثالثة: الحديث في ظاهره التعارض مع جملة من الأحاديث:

١- ما أخرجه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إِنَّ اللهَ يَبْعَثُ رِيحاً مِنَ الْيَمَنِ أَلْيَنَ مِنَ الحريرِ فَلا تَدَعُ أَحَداً فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ - وفي رواية: مِثْقَالُ ذَرَّةٍ - مِنْ إِيمَانٍ إِلا قَبَضَتْهُ »[١] .

٢- ما أخرجه مسلم أيضاً عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لا يُقَالَ فِي الأَرْضِ: اللهُ اللهُ »[٢] .

٣- ما أخرجه مسلم أيضاً موقوفاً على عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: « لا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلا عَلَى شِرَارِ الخلْقِ، هُمْ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ الجاهِلِيَّةِ، لا يَدْعُونَ اللهَ بِشَيْءٍ إِلا رَدَّهُ عَلَيْهِمْ »[٣] .

ووجه الجمع بينها: أن الأحاديث المذكورة نصت على لفظ: « لا تَقُومُ السَّاعَةُ »، بينما نص حديث الطائفة المنصورة في بعض رواياته على لفظ: « يَوْمِ الْقِيَامَةِ » . وهذان اللفظان بينهما عموم وخصوص، فالأحاديث التي ورد فيها ذِكْرُ يوم القيامة تتكلم عن أحداث عدة تحصل فيها، أما الأحاديث التي تذكر قيام الساعة فهي تتكلم عن لحظة تسبقها أحداث وتعقبها أحداث، فوردت بالمضارع والماضي والمصدر « تقوم، قامت، قيام » . يقول النبي ﷺ : « لن تقوم الساعة حتى يكون قبلها عشر آيات؛ طلوع الشمس من

---

(١) صحيح مسلم (١ / ٤٠٩) في كتاب الإيمان: باب في الريح التي تكون قرب القيامة تقبض من في قلبه شيء من الإيمان، برقم (١١٧) .

(٢) صحيح مسلم (١ / ٤٥٥) في كتاب الإيمان: باب ذهاب الإيمان آخر الزمان، برقم (١٤٨) .

(٣) صحيح مسلم (٧ / ٧٦) في كتاب الإمارة: باب قوله صلى الله عليه وسلم: « لا تزال طائفة .. »، برقم (١٩٢٤) .

مغربها، وخروج الدابة، وخروج يأجوج ومأجوج... »[١] الحديث، فلعل قيام الساعة من أهوال يوم القيامة وأحداثها، ويسبق قيام الساعة علامات متلاحقة لا يُنفع بعدها عمل، كطلوع الشمس من مغربها والدابة والريح الطيبة. فربما كانت الريح الطيبة مما يحصل يوم القيامة قبل قيام الساعة والله أعلم.

قال الإمام النووي رحمه الله تعالى: « وَأَمَّا الحديثُ الآخَر « لا تَزَال طَائِفَة مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الحقّ إِلَى يَوْم الْقِيَامَة « فَلَيْسَ مُخَالِفاً لِهَذِهِ الأَحَادِيث، لأَنَّ مَعْنَى هَذَا أَنَّهُمْ لا يَزَالُونَ عَلَى الحقّ حَتَّى تَقْبِضهُمْ هَذِهِ الرِّيح اللَّيِّنَة قُرْب القِيَامَة وَعِنْد تَظَاهُر أَشْرَاطهَا، فَأَطْلَقَ فِي هَذَا الحديث بَقَاءَهُمْ إِلَى قِيَام السَّاعَة عَلَى أَشْرَاطهَا وَدُنُوّهَا المتَنَاهِي فِي الْقُرْب. وَاَللَّه أَعْلَم »[٢].

ويؤكد ذلك أيضاً تتمة رواية عبد الله بن عمرو بن العاص الموقوفة - التي سبق ذكرها -، وفيها: « قال عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شِمَاسَةَ المهْرِيُّ: كُنْتُ عِنْدَ مَسْلَمَةَ بْنِ مُخَلَّدٍ وَعِنْدَهُ عَبْدُ الله ابْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، فَقَالَ عَبْدُ الله: لا تَقُومُ السَّاعَةُ إلا عَلَى شِرَارِ الخلْقِ، هُمْ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ الجاهِلِيَّةِ، لا يَدْعُونَ اللهَ بِشَيْءٍ إِلا رَدَّهُ عَلَيْهِمْ. فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ رضي الله عنه، فَقَالَ لَهُ مَسْلَمَةُ: يَا عُقْبَةُ، اسْمَعْ مَا يَقُولُ عَبْدُ الله، فَقَالَ عُقْبَةُ: هُوَ أَعْلَمُ، وَأَمَّا أَنَا فَسَمِعْتُ رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: « لا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ الله قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى تَأْتِيَهُمْ السَّاعَةُ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ »، فَقَالَ عَبْدُ الله: أَجَلْ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ رِيحاً كَرِيحِ المسْكِ، مَسُّهَا مَسُّ الحرِيرِ، فَلا تَتْرُكُ نَفْساً فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ الإِيمَانِ إِلا قَبَضَتْهُ، ثُمَّ يَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ عَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ ».

(١) سنن أبي داود في كتاب الملاحم، باب أمارات الساعة، برقم (٤٣١١).

(٢) انظر صحيح مسلم بشرح النووي (١/٤٠٩)، في كتاب الإيمان: باب في الريح التي تكون قرب القيامة تقبض من في قلبه شيء من الإيمان، برقم (١١٧).

فالحظ التعقيب بـ« ثُمَّ يَبْعَثُ » في قول عبد الله رضي الله عنه .

قال الحافظ ابن حجر: « المرَاد بِأَمْرِ الله: هُبُوب تِلْكَ الرِّيح، وَأَنَّ المرَاد بِقِيَامِ السَّاعَة: سَاعَتهمْ »(١) وعبارة ابن حجر تزيل الإشكال في رواية: « حتى تقوم الساعة » وتفسِّر معنى الرواية الأخرى: « **حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ** ».

فيكون ترتيب الحوادث على ذلك كالآتي: قتال الدجال هو آخر قتال فاصل بين الإسلام والكفر، ثم ينتهي بموت يأجوج ومأجوج طغيان الباطل وظهوره، ثم ظهور عالمي للإسلام، ثم يأتي أمر الله وهو الريح الطيبة، ثم تقوم الساعة على شرار الخلق .

« **وَهُمْ كَذَلِكَ** »:

هذا اللفظ ورد في بعض الروايات دون الأخرى كما سبق في ألفاظ الحديث . وهو يفيد أنهم لا يزالون كذلك دون أدنى انقطاع، ويؤكد أيضاً عدم الفتور، فهو تأكيد للزمان والحال .

وحكمة تلك العبارة ـ والله أعلم ـ أن لا يتوهم بعض الناس أن لفظ « لا يزال » يفيد إمكانية الانقطاع ثم الرجوع مرة أخرى .

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري (١٧ / ١٢٥)، في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق يقاتلون » وهم أهل العلم، برقم (٧٣١١) .

خاتمة

نلحظ من شرح الحديث كيف أن هذا الحديث أصل جامع لمحاسن الصفات والأخلاق، ولأصول الإيمان والإحسان في العبادة والتوجه إلى الله سبحانه وتعالى .

يجد فيه المطيع في أزمنة القوة والعزة دافعاً للمضي في الطاعة وعدم النكول، ودافعاً لتربية الذراري وتمرين الأبناء على ذلك المنهجَ القويم، حتى يبقى التزام الناس بدينهم واعتصامهم بحبل ربهم نقياً جيلاً بعد جيل إلى قيام الساعة .

ويجد فيه الضعيف المغلوب على أمره حافزاً ودافعاً قوياً للثبات في أزمنة الضعف والهوان، والمحن والفتن .

كما أن الحديث شامل لمعاني التكليف والتشريف معاً، وحصول التشريف لا يكون إلا بفعل التكليف، فمن عمل من الأمة بمقتضى الحديث حصل له ما فيه من العزة والكرامة، وبذلك يتم مقصود الحديث .

هذا، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

فهرس المراجع

١- اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية (٦٦١-٧٢٨هـ)، تحقيق: د. ناصر بن عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - الرياض، ط٧ (١٤١٩هـ - ١٩٩٩م).

٢- إكمال المعلم بفوائد مسلم، عياض بن موسى اليحصبي (٥٤٤هـ)، تحقيق: يحيي إسماعيل، دار الوفاء - المنصورة، ط١ (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م).

٣-أهل الحديث هم الطائفة المنصورة الناجية، د. ربيع بن هادي عمير المدخلي، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة، ط٢ (١٩٩٢م).

٤- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (١٢٨٣-١٣٥٣هـ)، عناية: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي - بيروت، ط٢ (١٤٢١هـ-٢٠٠٠م).

٥- تفسير الجلالين، جلال الدين المحلي (٧٩١-٨٦٤هـ) وجلال الدين السيوطي (٨٤٩-٩١١هـ)، دار الجيل - بيروت، ط٢ (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).

٦-تقريب التهذيب، أحمد بن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢ هـ)، درسه وقابله: محمد عوامة، دار الرشيد - حلب، ط٤ (١٤١٢هـ-١٩٩٢م).

٧- تهذيب التهذيب، أحمد بن حجر العسقلاني، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي- بيروت، ط٢ (١٤١٣هـ-١٩٩٣م).

٨-تهذيب الكمال في أسماء الرجال، جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي (٦٥٤-٧٤٢ هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١ (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).

٩- خلق أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل، محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ)، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١ (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م).

١٠- الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: بديع السيد اللحام، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية - كراتشي، ط١ (١٤١٢هـ).

١١- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني (٢٠٧-٢٧٥هـ)، تحقيق: محمود نصار، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١ (١٤١٩-١٩٩٨).

١٢- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٠٢-٢٧٥هـ)، محمد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية - بيروت، (١٤١٦هـ-١٩٩٥م).

١٣- سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (٢٧٩هـ) . انظر الطبعة في تحفة الأحوذي .

١٤- سنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (١٨١-٢٥٥هـ)، فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، دار الريان للتراث - القاهرة ودار الكتاب العربي - بيروت، ط١ (١٤٠٧هـ-١٩٨٧م) .

١٥- سنن سعيد بن منصور، سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني (٢٢٧هـ)، الدار السلفية - بومباي، ط١ (١٤٠٣هـ-١٩٨٢م) .

١٦- سنن النسائي، أحمد بن شعيب النسائي (٢١٤ - ٣٠٣هـ)، عناية: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب ودار البشائر - بيروت، ط٤ (١٤١٤هـ-١٩٩٤م) .

١٧- شرح ألفية ابن مالك،عبدالله بن عبد الرحمن العقيلي«ابن عقيل»(٧٦٩هـ)،تحقيق:د. محمود مصطفى حلاوي،دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي،بيروت،ط٢ (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م) .

١٨- شرح سنن ابن ماجه القزويني، نور الدين عبد الهادي السندي الحنفي (١١٣٨هـ)، دار الجيل، بيروت، (١٩٨٠) . وهذه الطبعة غير مرقمة، فانظر الترقيم في سنن ابن ماجه .

١٩- شرف أصحاب الحديث، الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ)، تحقيق: محمد سعيد خطيب أوغلي، مطبعة جامعة أنقرا - أنقرا، (١٩٧١م) .

٢٠- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري. انظر الطبعة في فتح الباري .

٢١- صحيح أبي عبد الله البخاري بشرح الكرماني، مؤسسة المطبوعات الإسلامية، القاهرة ط١ (١٣٥٦هـ-١٩٣٨م) .

٢٢- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦-٢٦١هـ). انظر الطبعة في صحيح مسلم بشرح النووي .

٢٣- صحيح مسلم بشرح النووي (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، يحيى بن شرف النووي (٦٣١-٦٧٦هـ)، تحقيق: عصام الصبابطي وآخرين،دار أبي حيان، القاهرة،ط١(١٤١٥هـ-١٩٩٥م) .

٢٤- صفة الغرباء، سلمان بن فهد العودة، دار ابن الجوزي - الدمام، ط٣ (١٤١٢هـ-١٩٩٢م) .

٢٥- الطبقات، مسلم بن الحجاج النيسابوري (٢٠٦-٢٦١هـ)، تقديم وتعليق: مشهور بن حسن ابن محمود بن سلمان، دار الهجرة - الرياض، ط١ (١٤١١-١٩٩١) .

٢٦- عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي (١٣٢٩هـ)، ضبط وتحقيق: عبدالرحمن محمد عثمان، دار الفكر - بيروت، ط٣ (١٣٩٩هـ-١٩٧٩م) .

٢٧- غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي (٢٢٤ هـ)، تحقيق: د. حسين محمد محمد شرف، مجمع اللغة العربية ـ القاهرة، (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م) .

٢٨- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار أبي حيان ـ القاهرة، ط١ (١٤١٦هـ-١٩٩٦م) .

٢٩- القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (٨١٧ هـ)، دار الفكر - بيروت، (١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م) .

٣٠- قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة، جلال الدين السيوطي، تحقيق: خليل محيي الدين الميس، المكتب الإسلامي - بيروت ودمشق، ط١ (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م) .

٣١- لسان العرب، ابن منظور (٦٣٠-٧١١هـ)، دار المعارف - القاهرة، (١٩٨٠م) .

٣٢- لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة، محمد مرتضى الزبيدي (١٢٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط١ (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م) .

٣٣- مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (بعد :٦٦٦هـ)، مكتبة لبنان - بيروت، (١٩٩٥م).

٣٤- مسند الإمام أحمد، أحمد بن محمد بن حنبل (١٦٤-٢٤١هـ):

أ- الصفحات: دار المعارف - مصر، (١٩٨٠م) .

ب- الترقيم: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط (١٩٩١م) .

جـ- التخريج: تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي وإبراهيم الزيبق ومحمد أنس الخن وآخرين، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١ (١٤٢١هـ-٢٠٠١م) .

٣٥- المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، المكتبة الإسلامية - استانبول، ط٢ (١٣٩٢هـ- ١٩٧٢م).

٣٦- معرفة علوم الحديث، الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري (٣٢١-٤٠٥هـ)، عناية: أ. د. السيد معظم حسين، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، ط٣ (١٤٠١هـ-١٩٨١م).

٣٧- نظم المتناثر من الحديث المتواتر، محمد بن جعفر الحسني الإدريسي الكتاني (١٢٧٤- ١٣٤٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، (١٤٠٠هـ-١٩٨٠م) .

حديث محمد بن بشار «بندار» عن شيوخه للحافظ أبي يعلى الموصلي (ت: ٣٠٧هـ)

تحقيق: د. عبد الرحيم بن يحيى الحمود*

التعريف بالبحث

هذا الجزء هو من الأجزاء الحديثية المهمة، ومؤلفه إمام حافظ بلغت شهرته الآفاق لعلمه ولإتقانه ولعلو سنده.

والكتاب عبارة عن أحاديث رواها المصنف عن شيخه، وقد بلغ عددها ستة وخمسين حديثاً.

قمت بخدمة هذا الكتاب بالتعريف أولاً بمصنفه من حيث نسبه، ونشأته، وأقوال النقاد فيه، وشيوخه، وتلاميذه، وذكر مصنفاته، وقمت بوصف هذا الجزء، وذكر ما تميز به دون غيره، وإسناده، وإثبات نسبته للمصنف، ونسخت النص المحقق وفْق القواعد الإملائية الحديثة، ورقمت أحاديثه، وترجمت لرجال إسناده، وبينت درجة الإسناد من حيث الصحة أو الحسن أو الضعف، وذكرت المتابعات والشواهد إذا اقتضى الحال ذلك، وخرجت الأحاديث من كتب السنة المختلفة وغيرها، وعزوت الآيات القرآنية الكريمة، وشكلت الكلمات التي تحتاج إلى ضبط. وأسأل الله الصواب.

* عضو هيئة التدريس بكلية الدعوة وأصول الدين في جامعة أم القرى، ولد في منطقة الباحة بالمملكة العربية السعودية عام (١٣٧٥هـ)، وحصل على درجة الماجستير من كلية الدعوة المذكورة عام (١٤٠٧هـ) وكانت رسالته «الضحاك بن مزاحم البلخي وتفسيره للقرآن الكريم: جمع ودراسة»، وحصل على درجة الدكتوراه من الكلية نفسها عام (١٤١٣هـ) ورسالته «تحقيق ودراسة جزء من مسند البزار».

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلامضل له، ومن يضلل فلاهادي له .

أما بعد : فإن الاهتمام بما تركه السلف من العلم لهو من التواصي بالخير، وإن من أشرف العلوم علم الحديث النبوي، المصدر الثاني من مصادر الشريعة الكاملة .

وقد قيض الله سبحانه وتعالى من يقوم بحفظها وتدوينها وتمييز صحيحها من سقيمها، وهم الجهابذة النقاد، فقاموا بذلك خير قيام، وبذلوا أوقاتهم وجهودهم في سبيل الذَّبّ عنها، ورفع لوائها .

وإن من هؤلاء الأعلام الإمام أبا يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي، الذي كانت له جهود طيبة، وأعمالٌ مباركةٌ، في خدمة الحديث النبوي الشريف، تدل على طول باعه، ورسوخ قدمه في هذا العلم .

وإن من هذه الأعمال هذا الجزء الذي أشرف بتحقيقه، وأرجو أن أكون قد وفقت في إخراجه على الوجه المرضي .

أما العمل في هذا الجزء، فقد تم على وفق الخطة الآتية :

أولاً : قسم الدراسة، ويتضمن مايلي :

١ ـ التعريف بالمصنِّف، ويشمل : نسبه ونشأته، وأقوال النقّاد فيه، وشيوخه وتلاميذه، وذكر مصنفاته .

٢ ـ الكلام على هذا الجزء من حيث وصفه، وإسناده، وإثبات صحة نسبته للمصنف .

ثانياً : قسم التحقيق، واتبعت فيه المنهج الآتي :

١ ـ نسخت هذا الجزء مراعياً القواعد الإملائية الحديثة .

٢ – رقمت الأحاديث ترقيماً تسلسلياً من أول المخطوطة إلى آخرها .

٣ – وضعت عند بداية كل صفحة من المخطوطة رقمها حتى يسهل الرجوع إليها لمن أراد ذلك .

٤ – ترجمت لرجال الإسناد تراجم موجزة، أذكر فيها اسم الراوي، ونسبه، وكنيته، وبعض شيوخه وتلاميذه، ودرجته في الجرح والتعديل، وسنة وفاته .

٥ – بينت درجة إسناد الحديث من حيث الصحة، أو الحسن، أو الضعف، وذكرت المتابعات والشواهد إذا اقتضى الحال ذلك .

٦ – خرّجت الأحاديث من كتب السُّنَّة المختلفة وغيرها، وقدّمت في العزو ماوافق الإمام أبايعلى في شيوخه، وإن كان صاحب ذلك المرجع متأخر الوفاة عن غيره من أصحاب الكتب الأخرى التي أخرجت هذا الحديث بعينه، ثم مَنْ أخرجه عن شيوخ شيوخه ثم مَنْ فوقهم، وهلم جراً إلى الصحابة رضوان الله عليهم .

٧ – عزوت الآيات القرآنية الكريمة .

٨ – شكلت الكلمات التي تحتاج إلى ضبط .

هذا وأحمد الله جلت قدرته على تيسيره وتوفيقه، فله الحمد أولاً وآخراً، وظاهراً وباطناً، وأسأله سبحانه أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يعفو عن الزلات والهفوات، إنه هو الغفور الرحيم، وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين .

التعريف بالمصنِّف

نسبه ونشأته:

هو الإمام الحافظ أبويعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي الموصلي (١).

ولد في ثالث شوال سنة عشر ومائتين، وتوفي في اليوم الرابع عشر من جمادى الأولى سنة سبع وثلاثمائة، عن سبع وتسعين سنة.

نشأ في أسرة محبة للعلم والمعرفة، حريصة على طلبه، مشتغلة بالبحث، وكان ذا همة عالية، مع ما اتصف به من صلاح وتقوى وزهد وورع.

فنشأ كنشأة غيره من العلماء، فتلقى العلم، ودرج في تعلمه، واعتنى به أبوه، وخاله محمد بن أحمد بن أبي المثنى، عناية فائقة، وشجعاه على طلب العلم، ومهّدا له سبيل الطلب منذ حداثته، فرحل وهو ابن خمس عشرة سنة إلى بغداد، فسمع بها من أحمد بن

(١) ترجم لأبي يعلى جماعة منهم:
- الحافظ أبوحاتم ابن حبان في الثقات (٨: ٥٥).
- والحموي في معجم البلدان (٥: ٢٢٣).
- وابن الأثير في الكامل والتاريخ (٦: ٥٠٦).
- والذهبي في سير أعلام النبلاء (١٤: ١٧٤).
- وتذكرة الحفاظ (٢: ٧٠٧).
- والإعلام بوفيات الأعلام (ص١٣٢).
- والعبر (٢: ١٣٤).
- والصفدي في الوافي بالوفيات (٧: ٢٤١).
- واليافعي في مرآة الجنان (٢: ٢٤٩).
- وابن كثير في البداية والنهاية (١١: ١٤٠).
- والسيوطي في طبقات الحفاظ (ص٣٠٦).
- وابن العماد في شذرات الذهب (٢: ٢٥٠).
- وعمر كحالة في معجم المؤلفين (٢: ١٧).

حاتم الطويل صاحب مالك[١] . وسمع بالبصرة مع أبي زرعة، وطاف البلاد ولقي الكبار، وسمع من الكثير مالايحصى حتى ذاع صيته، وعلا قدره، وفاق الكثير من أقرانه[٢] .

مكانته العلمية من خلال أقوال النقاد فيه

كان أبويعلى من الأعلام المشهورين، من أهل الصدق والتقوى والورع، وقد وثقه جماعة من العلماء الذين اشتهروا بالنقد ومعرفة الرجال .

وثقه ابن حبان، ووصفه بالإتقان[٣] .

وروى السلمي عن الإمام الدارقطني، قال : ثقة مأمون[٤] .

وقال الحافظ عبدالغني الأزدي : أبويعلى أحد الثقات الأثبات، كان على رأي أبي حنيفة[٥] .

وقال الحاكم : كنت أرى أباعليّ الحافظ مُعْجَباً بأبي يعلى الموصلي وحفظه وإتقانه، وحفظه لحديثه، حتى كان لايخفى عليه إلا اليسير، وهو ثقة مأمون[٦] .

وقال الذهبي : كان ثقة صالحاً متقناً يحفظ حديثه[٧] .

وقال أيضاً : الإمام الحافظ، شيخ الإسلام، محدث الموصل[٨] .

وقال عنه ابن كثير : كان حافظاً خيراً، حسن التصنيف، عدلاً فيما يرويه، ضابطاً لما يُحدِّث به[٩] .

---

(١) تاريخ بغداد (٤ : ١١٣)، سير أعلام النبلاء (١٤ : ١٧٤–١٨٠)، تذكرة الحفاظ (٢ : ٧٠٧) .

(٢) شذرات الذهب (٢ : ٢٥٠) .

(٣) الثقات له (٨ : ٥٥) .

(٤) سير أعلام النبلاء (١٤ : ١٧٨) .

(٥) المرجع السابق (١٤ : ١٧٩) .

(٦) سير أعلام النبلاء (١٤ : ١٧٩)، وتذكرة الحفاظ (٢ : ٧٠٨) .

(٧) العبر (١ : ٤٥٢) .

(٨) سير أعلام النبلاء (١٤ : ١٧٤) .

(٩) البداية والنهاية (١١ : ١٣٠) .

وقال ابن عدي: ماسمعت «مسنداً» على الوجه إلا «مسند» أبي يعلى؛ لأنه كان يحدِّث لله عزوجل[١].

شيوخه:

لقد كان لرحلة أبي يعلى تأثير عليه، حيث تمكن من السماع من مشاهير طبقته، ومَنْ هم فوق طبقته، وقد صنف معجماً في جمع أسامي شيوخه، ذكر في هذا المعجم مايقارب ثلاثمائة شيخ[٢].

ومن أشهرهم:

١ – أحمد بن حاتم الطويل، ثقة[٣].

٢ – أحمد بن محمد بن حنبل، أحد الأئمة، ثقة حافظ فقيه حجة، مات سنة (٢٤١هـ)[٤].

٣ – خليفة بن خياط العصفري، صاحب كتاب التاريخ، وكتاب الطبقات، قال ابن حبان: كان متقناً، عالماً بأيام الناس وأنسابهم. مات سنة (٢٤٠هـ)[٥].

٤ – زهير بن حرب، أبوخيثمة النسائي، نزيل بغداد. مات سنة (٢٣٤هـ)[٦].

٥ – أبوبكر بن أبي شيبة: عبدالله بن محمد بن أبي شيبة: إبراهيم بن عثمان الواسطي، الحافظ، ثقة حافظ صاحب التصانيف. مات سنة (٢٣١هـ)[٧].

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٤: ١٧٨).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٤: ١٧٧).

(٣) تاريخ بغداد (٤: ١١٢).

(٤) التقريب (٩٦).

(٥) الثقات (٨: ٢٣٣)، التهذيب (٣: ١٦٠).

(٦) التهذيب (٣: ٣٤٣).

(٧) التقريب (٣٥٧٥).

٦ – عبيدالله بن عمر بن ميسرة القواريري، أبوسعيد البصري، نزيل بغداد، ثقة ثبت[١] .

٧ – عثمان بن أبي شيبة، صاحب المسند والتفسير . مات سنة (٢٣٩هـ)[٢] .

٨ – علي بن عبدالله المديني البصري، ثقة ثبت إمام، أعلم أهل عصره بالحديث وعلله، حتى قال البخاري: ماستصغرت نفسي إلا عنده . مات سنة (٢٣٤هـ)[٣] .

٩ – عمر بن شَبَّة بن عبيدة النميري، نزيل بغداد، صاحب كتاب تاريخ المدينة، قال الخطيب البغدادي: كان ثقة، عالماً بالسير وأيام الناس، وله تصانيف كثيرة[٤] .

١٠ – عمر بن محمد بن بكير الناقد، أبوعثمان البغدادي، نزيل الرقة، ثقة حافظ . مات سنة (٢٣٢هـ)[٥] .

١١ – محمد بن عبدالله بن عمار الموصلي الأزدي، أبوجعفر البغدادي، ثقة حافظ[٦] .

١٢ – محمد بن عبدالله بن نُمير الكوفي، قال أبويعلى: حديث محمد بن نمير يملأ الصدر والنحر، كان ثقة حافظاً فاضلاً . مات سنة (٢٣٤هـ)[٧] .

١٣ – يحيى بن معين البغدادي، الحافظ، الثقة، المشهور، إمام الجرح والتعديل . مات سنة (٢٣٣هـ) بالمدينة المنورة[٨] .

---

(١) التقريب (٤٣٢٥).
(٢) التهذيب (٧ : ١٤٩).
(٣) التقريب (٤٧٦٠).
(٤) تاريخ بغداد (١١ : ٢٠٨)، التهذيب (٧ : ٤٦٠).
(٥) التقريب (٥١٠٦).
(٦) التقريب (٦٠٣٦).
(٧) التهذيب (٩ : ٢٨٣).
(٨) التقريب (٧٦٥١).

تلاميذه:

لقد كان لتلقي أبي يعلى العلم من الأئمة الكبار، وتوسعه في الرواية، إضافة إلى مارزق من طول العمر، فإنه عاش سبعاً وتسعين سنة، أن ازدحم عليه أصحاب الحديث، وأخذ عنه جمع غفير من التلاميذ، ومن أشهرهم:

١ – أبوعبدالرحمن أحمد بن شُعَيْب النَّسَائي، صاحب كتاب السُّنن، المتوفى سنة (٣٠٣هـ)[١].

٢ – أبوبكر أحمد بن محمد بن إسحاق –المعروف بابن السني– صاحب كتاب عمل اليوم والليلة، المتوفى سنة (٣٦٤هـ)[٢].

٣ – أبوالقاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، أحد حفاظ الحديث والمصنفين فيه، صاحب المعاجم الثلاثة المشهورة وغيرها، المتوفى سنة (٣٦٠هـ)[٣].

٤ – أبوأحمد عبدالله بن عدي، صاحب كتاب الكامل في الضعفاء، المتوفى سنة (٣٦٥هـ)[٤].

٥ – عبدالله بن محمد بن جعفر الأصفهاني –المعروف بأبي الشيخ– صاحب كتاب طبقات المحدثين بأصبهان، المتوفى سنة (٣٦٩هـ)[٥].

٦ – أبوحاتم محمد بن حبان البستي الحافظ، صاحب الصحيح، وصاحب كتاب الثقات، وكتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، المتوفى سنة (٣٥٤هـ)[٦].

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٤: ١٢٥ – ١٣٥)، وتذكرة الحفاظ (٢: ٦٩٨–٧٠١).

(٢) تذكرة الحفاظ (٣: ٩٣٩ – ٩٤٠).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٦: ١١٩ – ١٣٠).

(٤) تذكرة الحفاظ (٣: ٩٤٠ – ٩٤٢).

(٥) تذكرة الحفاظ (٣: ٩٤٥).

(٦) سير أعلام النبلاء (١٦: ٩٢–١٠٤)، شذرات الذهب (٣: ١٦).

مصنفاته :

صنف أبويعلى في الزهد والرقائق، وخرَّج الفوائد[١] .

وقال الصفدي : له تصانيف في الزهد وغيره[٢] .

ولم يصل إلينا من مصنفاته سوى الكتب الآتية :

١ - المسند :

وهو أهم مؤلفاته، وأكثرها شهرة، وتداولاً بين طلاب العلم، وهو الذي التصق اسمه باسم مصنفه، فلايكاد يذكر هذا الإمام إلا ويذكر مسنده .

وقد أثنى عليه جمع من الأئمة، ووصفوه بالغزارة وكثرة الأحاديث .

فقال إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الحافظ : قرأت المسانيد كمسند العدني، ومسند أحمد بن منيع، وهي كالأنهار، ومسند أبي يعلى كالبحر يكون مجتمع الأنهار[٣] .

وتعقّبه الذهبي بتصديق قوله، وقال : لاسيما مسنده الذي عند أهل أصبهان من طريق ابن المقرئ عنه، فإنه كبير جداً، بخلاف المسند الذي رويناه من طريق أبي عمرو بن حمدان عنه، فإنه مختصر[٤] .

وقد طُبع هذا المسند في ثلاثة عشر مجلداً -بدون الفهارس- وذلك بتحقيق : حسن سليم أسد .

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٤ : ١٧٨).

(٢) الوافي بالوفيات (٧ : ٢٤١).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٤ : ١٨٠).

(٤) المرجع السابق (١٤ : ١٨٤).

٢ - كتاب المُعْجَم:

وقد صنفه الإمام أبو يعلى، وجمع فيه أسماء مشايخه الذين روى عنهم مُباشرة، ورتبها على حروف المعجم، وابتدأ بمن اسمه محمد، تبركاً باسم النبي صلى الله عليه وسلم، وممن ذكره أبويعلى الخليلي[١] والذهبي .

قال الذهبي: وقد خرّج لنفسه معجم شيوخه في ثلاثة أجزاء[٢] .

٣ - المفاريد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم:

وهو جزء لطيف، قام بتحقيقه: عبدالله بن يوسف الجديع .

٤ - حديث محمد بن بشار عن شيوخه:

وهو هذا الجزء الذي أقوم بتحقيقه، وسيأتي الكلام عنه .

ترجمة محمد بن بشار

نسبه ونشأته:

هو أبوبكر محمد بن بشار بن عثمان بن داود بن كيسان العبدي البصري[٣]، بُنْدار، لقب بذلك؛ لأنه كان بنداراً في الحديث، ومعنى البُنْدار: الحافظ، وسمي بهذا الاسم؛ لأنه جمع حديث بلده .

---

(١) الإرشاد (٢: ٦٢٠).

(٢) تذكرة الحفاظ (٢: ٧٠٧).

(٣) ترجم لمحمد بن بشار جماعة منهم:

- الحافظ أبوحاتم ابن حبان في الثقات (٩: ١١١).
- والخطيب البغدادي في تاريخه (٢: ١٠١-١٠٥).
- والمزي في تهذيب الكمال (٢٤: ٥١١-٥١٨).
- والذهبي في سير أعلام النبلاء (١٢: ١٤٤-١٤٩).
- وتذكرة الحفاظ (٢: ٥١١).
- والإعلام بوفيات الأعلام (ص١١٣).
- والعبر (٢: ٣).
- والصفدي في الوافي بالوفيات (٢: ٢٤٩).
- والسيوطي في طبقات الحفاظ (ص٢٢٦).
- وابن العماد في شذرات الذهب (٢: ١٢٦).

ولد سنة سبع وستين ومائة، وتوفي سنة اثنتين وخمسين ومائتين .

نشأ وطلب العلم بالبصرة، حيث كانت في ذلك الوقت مليئة بالمحدِّثين، ومما يدل على طلبه للعلم وحبه له وحرصه عليه قوله: اختلفت إلى يحيى القطان -ذكر أكثر من عشرين سنة- ولو عاش بعد لكنتُ أسمع منه شيئاً كثيراً(١) .

وقد جمع حديث البصرة، ولم يرحل براً بأُمِّه، ثم رحل بعدها .

قال عبدالله بن جعفر المروزي: سمعت بُنداراً يقول: أردت الخروج -يعني: الرحلة- فمنعتني أمي، فأطعتها، فبورك لي فيه(٢) .

أقوال النقاد فيه:

قال الإمام ابن خزيمة: أخبرنا إمام أهل زمانه في العلم والأخبار محمد بن بشار(٣) .

وقال ابن حبان: كان ممن يحفظ حديثه، ويقرؤه من حفظه(٤) .

وقال العِجلي: بُندار بصري، ثقة، كثير الحديث، وكان حائكاً(٥) .

وقال أبوحاتم: صدوق(٦) .

وقال النسائي: صالح لابأس به(٧) .

وقال الخطيب: وإن كان يقرأ من كل كتاب، فإنه يحفظ حديثه، ثم ساق إسناده إلى ابن خزيمة، قال: سمعت بُنداراً يقول: ماجلست مجلسي هذا حتى حفظت جميع ماخرجت(٨) .

---

(١) تاريخ بغداد (٢: ١٠١).
(٢) المرجع السابق (٢: ١٠٢).
(٣) سير أعلام النبلاء (١٢: ١٤٥).
(٤) الثقات، له (٩: ١١١).
(٥) تاريخ الثقات، له (ص٤٠١).
(٦) الجرح والتعديل (٧: ٢١٤).
(٧) التهذيب (٩: ٧٢).
(٨) تاريخ بغداد (٢: ١٠٤).

قال أبوالفتح الأزدي: حدثنا محمد بن جعفر المطيري، حدثنا عبدالله بن الدورقي: وقال: كنا عند ابن معين، وجرى ذكر بُندار، فرأيت يحيى لايعبأ به، ويستضْعفه، ورأيت القواريري لايرضاه، وقال: كان صاحب حَمَام . ثم قال أبوالفتح: بُندار كتب الناس عنه، وقبلوه، وليس قول يحيى والقواريري ممايجرحه، ومارأيت أحداً ذكره إلا بخير وصِدْق[١] .

وقال الذهبي معقباً على هذا: احتج به أصحاب الصحاح كلهم، وهو حجة بلاريب[٢].

وقال عنه الحافظ ابن حجر: ثقة[٣] .

وقال الدارقطني: من الحفاظ الأثبات[٤] .

شيوخه:

أخذ محمد بن بشار عن كثيرين من أئمة العلم، وسأذكر شيوخه الذين أخذ عنهم في هذا الجزء، وهم أشهر شيوخه، مع الإشارة إلى رقم الحديث الذي تُرجم فيه لذلك الشيخ .

اسم الشيخ	رقم الحديث
١ – عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي	(١)
٢ – وهب بن جرير الأزدي	(٢)
٣ – سالم بن نوح البصري	(٣)
٤ – عبدالصمد بن عبدالوارث العنبري	(٤)
٥ – محمد بن جعفر الهذلي (غندر)	(٥)
٦ – عبدالرحمن بن مهدي البصري	(٦)

(١) سير أعلام النبلاء (١٢: ١٤٨)
(٢) ميزان الاعتدال (٣: ٤٩٠)
(٣) التقريب (٥٧٥٤)
(٤) التهذيب (٩: ٧٣)

٧ – يحيى بن سعيد القطان (٧)

٨ – محمد بن إبراهيم بن أبي عدي (١٢)

٩ – هشام بن عبدالملك الطيالسي أبوالوليد (١٣)

١٠ – يحيى بن سعيد الأنصاري (١٤)

١١ – سليمان بن داود الطيالسي أبوداود (١٥)

١٢ – أزهر بن سعد السَّمَان (٢٤)

١٣ – وكيع بن الجراح الكوفي (٢٥)

١٤ – سهل بن يوسف الأنماطي (٣٥)

١٥ – سل بن قتيبة الشعيري (٤٠)

١٦ – حَرْمي بن عمارة البصري (٤٢)

١٧ – معاذ بن معاذ الخشخاش (٥٤)

تلاميذه:

أخذ العلم عن محمد بن بشار خلق كثير منهم:

الشيخان، وأصحاب السنن، وإبراهيم بن إسحاق الحربي، وأبوبكر أحمد بن علي بن سعيد المروزي، وإسحاق بن إبراهيم البستي، وإسحاق بن أبي عمران الإسفراييني، وإسماعيل بن فضيل البغدادي، وبقي بن مخلد، وجعفر بن أحمد الشاماتي، والحسن بن علي الطوسي، وزكريا بن يحيى الساجي، وعبدالله بن أحمد بن حنبل، وعبدالله بن جعفر السلمي، وعبدالله بن أبي داود، وعبدالله بن محمد بن أبي الدنيا، وعبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوي، وعبدالله بن محمد بن ناجية، وعبدالله بن محمد بن ياسين، وأبوزرعة عبيدالله بن عبدالكريم الرازي، وأبوخليفة الفضل بن الحباب الجمحي، والقاسم بن زكريا المطرز، وأبوحاتم محمد بن إدريس الرازي، وأبوبكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، ومحمد

ابن إسحاق الثقفي السراج، ومحمد بن إسماعيل البصلاني البغدادي، ومحمد بن المسيب الأرغياني، ويحيى بن محمد بن صاعد[١] .

الجزء الذي بين أيدينا :

عبارة عن أحاديث وآثار رواها المصنِّف عن شيخه محمد بن بشار، وفيه الصحيح، والحسن، والضعيف الذي ينجبر بمتابع له، والضعيف الذي لاينجبر؛ لعدم مجيئه من وجه آخر في خارج هذا الجزء .

وقد بلغ عدد أحاديث وآثار هذا الجزء: (٥٦) حديثاً وأثراً .

ولا أعلم حسب اطلاعي ومتابعتي لهذا الجزء سوى نسخة فريدة، وهي الموجودة في المكتبة الظاهرية بدمشق، ويوجد صورة منها في المكتبة المركزية بجامعة أم القرى .

وقد تميز هذا الجزء بالأمور الآتية :

١ – أن مؤلفه إمام كبير بلغت شهرته الآفاق لعلمه ولإتقانه ولعلو سنده .

٢ – غالب أحاديثه وردت إما في أمهات الكتب المعتبرة، أو في التي دونها، إلا أن تعدد طرقها رفعها إلى درجة الاطمئنان إليها .

٣ – تفرده بعدد من الأحاديث .

٤ – اعتماد كثير من العلماء على هذا الجزء ونقله منه، مثل الإمام المزي، والإمام الذهبي .

وصف النسخة :

تقع هذه النسخة في ثمان ورقات من القطع الكبير، لكل ورقة وجهان، وعدد الأسطر في الورقة يتراوح مابين(٢١) و(١٩) سطراً، كتبت بخط قديم، وهي سالمة من الآفات التي تصيب المخطوطات عادة، وسالمة أيضاً من الأخطاء العلمية واللغوية، ومن الطمس غالباً .

---

(١) أسماء تلاميذه أخذت من تهذيب الكمال (٢٤ : ٥١٣-٥١٤)

أما **ناسخ هذا الجزء** فهو الإمام الحسين بن محمد بن خسرو البلخي البغدادي، أبو عبدالله الحنفي، المعروف بابن المقري، الحافظ المحدث، أخذ عنه ابن عساكر، توفي سنة خمس مائة وست وعشرين[١].

وكُتب على غلاف النسخة: الجزء فيه حديث محمد بن بشار (بُندار) عن شيوخه رواية أبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي عنه.

إسناد الجزء:

روى هذا الجزء عن المصنِّف: الحسين بن أحمد بن فهد بن العرباض، أبوعبدالله الأزدي القاضي الموصلي، ولد في جمادى الأولى من سنة ست وتسعين ومائتين، قدم بغداد، وحدث بها عنّ أبي يعلى.

قال الخطيب البغدادي: سألت البرقاني عن ابن فهد، فقال: ماعلمت منه إلا خيراً، وسألت عنه مرة أخرى، فقال: ليس به بأس، قد كان يوثق[٢].

وروى عنه الحسن بن علي بن محمد بن الحسن الشيرازي، البغدادي، الجوهري، ولد في شعبان سنة ثلاث وستين وثلاثمائة، ومات سنة أربع وخمسين وأربعمائة.

قال عنه الذهبي: كان من بحور الرواية، روى الكثير، وأملى مجالس عدة[٣].

وقال الخطيب البغدادي: كان ثقة أميناً، كثير السماع، كتبنا عنه[٤].

توثيق النسخة:

إن مما يوثق نسبة هذا الجزء إلى المصنف مايأتي:

الأول: تخريج أبي يعلى الأحاديث التي في هذا الجزء في «مسنده» بأسانيد هذا الجزء، كما تراه في تخريج الأحاديث.

---

(١) انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (١١: ٥٩٢)، الميزان (١: ٥٤٧)، لسان الميزان (٢: ٣١٢).
(٢) تاريخ بغداد (٨: ٩-١٠)
(٣) سير أعلام النبلاء (١٨: ٦٩)
(٤) تاريخ بغداد (٧: ٣٩٢)

الثاني: إسناد هذا الجزء المثبت في مقدمته، وعلى الصفحة الأولى منه إلى أبي يعلى، حيث جاء: الجزء فيه حديث محمد بن بشار (بُندار) عن شيوخه، رواية أبيْ يعلى أحمد ابن علي المثنى الموصلي عنه، رواية القاضي أبي عبدالله الحسين بن أحمد بن فهد الأزدي الموصلي عنه، ورواية الشيخ أبي محمد الحسن بن علي بن محمد الجوهري عنه.

الثالث: نسبه إليه حاجي خليفة في كشف الظنون[١].

السماعات:

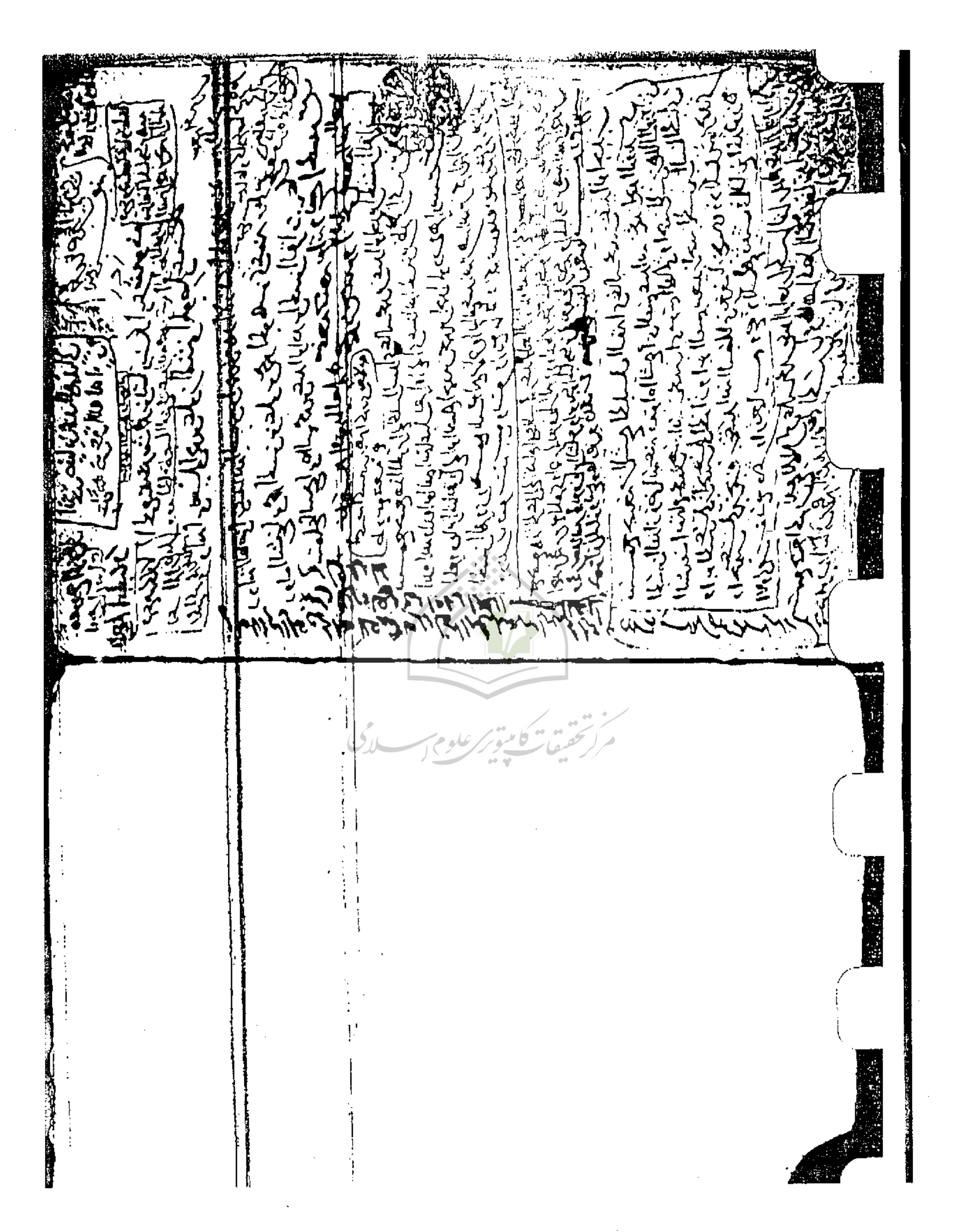
لقد تكررت السماعات لهذا الجزء، فالسماعات الموجودة في أول الصفحة من هذا الجزء موجودة في آخر صفحة منه، وكلها إنما هي سماعات لشخص واحد، وهو: أبو غالب، محمد بن عبدالواحد بن الحسن القزاز، ويعرف بابن زريق، قال ابن الجوزي: وكان ثقة، توفي في شوال سنة سبع وخمسمائة[٢].

* * *

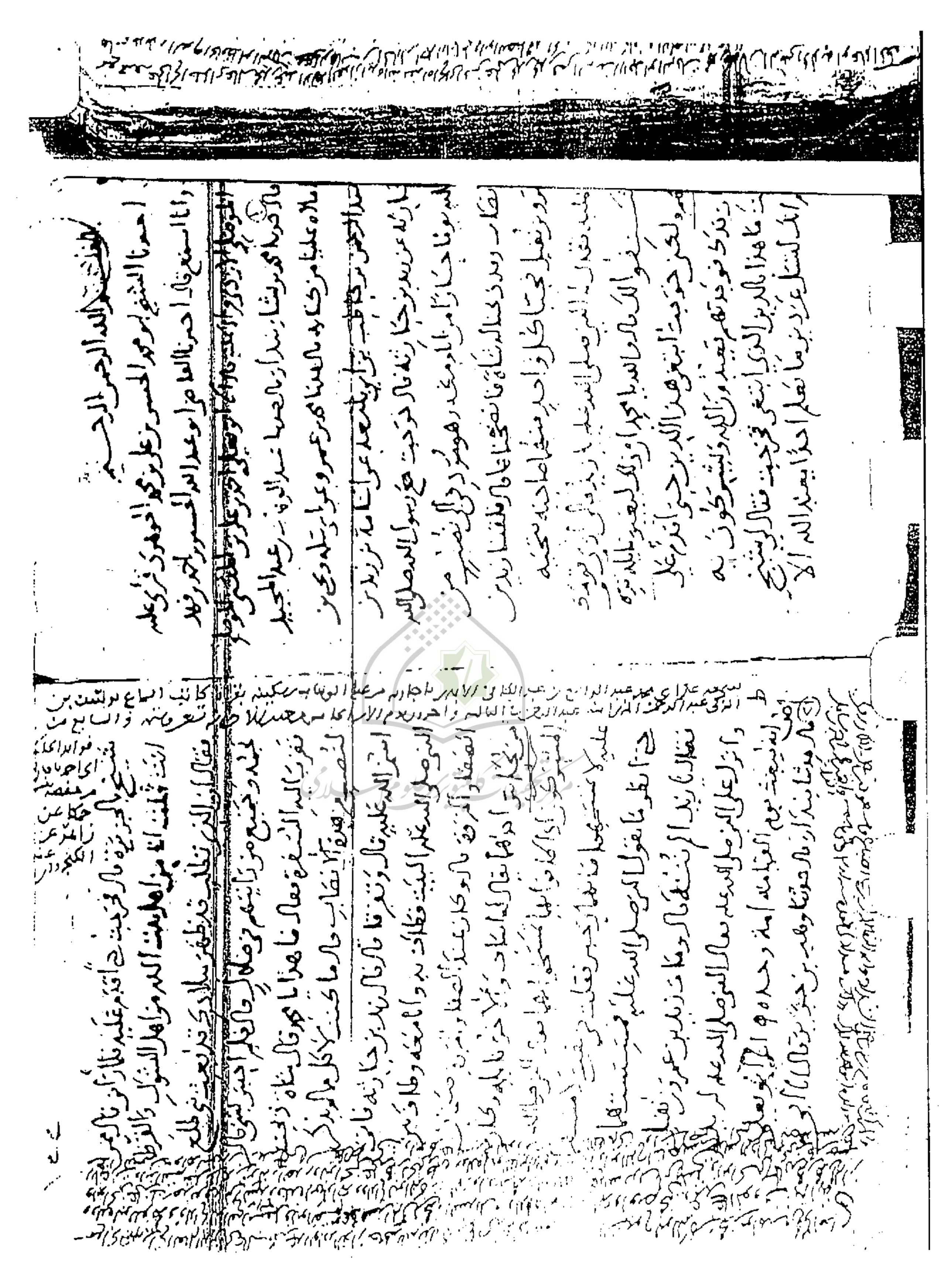


(١) (١: ٤٦١).

(٢) انظر: المنتظم له (١٧: ١٣٨)



نموذج من أصل المخطوط



نموذج من أصل المخطوط

النص المحقق

[١] حدثنا أبويعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي، قال: حدثنا محمد بن بشار بُنْدار[١]، قال: حدثنا عبدالوهاب بن عبدالمجيد[٢]، أملاه علينا من كِتابه، قال: حدثنا محمد بن عمرو[٣]، عن أبي سَلَمة[٤]، ويحيى بن عبدالرحمن بن حاطب بن أبي بَلْتعة[٥]، عن أسامة بن زيد بن حارثة[٦]، عن زيد بن حارثة[٧]، قال: خرجت مع

---

(١) محمد بن بشار هو: العبدي، أبوبكر، ثقة، روى له الستة، روى عنه ابن مهدي . مات سنة ٢٥٢هـ. التهذيب (٩: ٧٠)، التقريب (٥٧٥٤)

(٢) عبدالوهاب بن عبدالمجيد بن الصلت الثقفي، أبومحمد البصري، روى عنه: حميد الطويل، وأيوب السختياني، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعنه: الشافعي، ومسدد، وسويد بن سعيد، والحسن بن عرفة، قال ابن معين: ثقة، وقال ابن سعد: كان ثقة، وفيه ضعف، وقال العجلي: بصري، ثقة . مات ١٩٤هـ .

تاريخ الثقات (ص٣٤١)، التهذيب (٦: ٤٤٩)، التقريب (١: ٥٢٨)

(٣) محمد بن عمرو هو: ابن علقمة بن وقاص الليثي، أبوعبدالله، روى عن: أبيه، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، ويحيى بن عبدالرحمن بن حاطب، وعنه: شعبة، والثوري، وحماد بن سلمة، قال أبوحاتم: صالح الحديث، يكتب حديثه، وهو شيخ، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال مرة: ثقة، وقال ابن معين: ثقة . مات سنة ١٤٤هـ . الجرح والتعديل (٨: ٣٠-٣١)، التهذيب (٩: ٣٧٥-٣٧٦)، التقريب (٦١٨٨)

(٤) أبوسلمة هو: ابن عبدالرحمن بن عوف الزُهري، المدني، روى عنه: عائشة، وأبي هريرة، وأسامة بن زيد، روى عنه: محمد بن عمرو بن علقمة، ثقة . مات سنة ١٠٤هـ .

التهذيب (١٢: ١١٥)، التقريب (٨١٤٢)، تاريخ الثقات (٤٤٩) .

(٥) يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب بن أبي بَلْتعة اللخمي، أبومحمد، روى عن: أبيه، وأسامة بن زيد، وحسان بن ثابت، وعائشة، وعنه: عروة بن الزبير وهو من أقرانه، ويحيى بن سعيد الأنصاري، قال ابن سعد: كان ممن أدرك علياً وعثمان وزيد بن ثابت، وكان ثقة كثير الحديث، وقال العجلي: مدني تابعي ثقة، وقال النسائي والدارقطني: ثقة . مات سنة ١٠٤هـ .

الجرح والتعديل (٩: ١٦٥)، تاريخ الثقات (ص٤٧٤)، الثقات، لابن حبان (٥: ٥٢٣)، التهذيب (١١: ٢٤٩)، التقريب (٧٥٩٢)

(٦) أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي، أبومحمد أو أبوزيد، صحابي مشهور، حِبُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم . مات سنة ٥٤هـ رضي الله عنه .

تاريخ الثقات (ص٥٩)، التقريب (٣١٦) .

(٧) زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي، أبوأسامة، مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، صحابي جليل مشهور، من أول الناس إسلاماً، استشهد يوم مؤتة في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم سنة ثمان، وهو ابن خمس وخمسين، رضي الله عنه وأرضاه .

التقريب (٢١٢٣)

رسـول الله صلى الله عليـه وسلم يومـاً حـاراً من أيام مكة، وهو مُـردفي إلى نُصُب من الأنصاب، وقد ذبحنا له شاة، فأنضجناها، قال: [فلقيه][١] زيد بن عمرو بن نفيل[٢]، فحيا كل واحد منهما صاحبه بتحية الجاهلية، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: « يازيد! مالي أرى قومك قد شَنِفوا لك؟ »، قال: والله يامحمد! إن ذلك (لبغير نائلة تره لي فيهم)[٣]، ولكني خرجت أبتغي هذا الدين حتى أقدم على أحبار فَدَك، فوجدتهم يعبدون الله ويشركون به، فقلت: ماهذا بالدين الذي أبتغي، فخرجتُ [حتى أقدم على أحبار الشام، فوجدتهم يعبدون الله ويشركون به، قلت: ماهذا الدين الذي أبتغي][٤]، فقال لي شيخ منهم: إنك لتسأل عن دين مانعلم / أحداً يعبدالله إلا شيخ (بالجزيرة)[٥]، قال: فخرجت حتى أقدم عليه، فلما رآني قال: ممن أنت؟ قلت: أنا من أهل بيت الله، من أهل الشوك والقرظ، فقال: إن الذي[٦] تطلب قد ظهر ببلادك، قد بُعِثَ نبي طلع نجمه، وجميع من رأيتهم في ضلال، قال: فلم أحس بشيء، قال: فقرب إليه السُّفْرة، فقال: ماهذا يامحمد؟ قال: شاة ذبحت لنُصُب من هذه الأنصاب، قال: ماكنت لآكل مما لم

---

(١) في الأصل: فلقينا، وفي مسند أبي يعلى، وبقية الكتب التي أخرجت الحديث: فلقيه .

(٢) زيد بن عمرو بن نفيل العدوي، ابن عم عمر بن الخطاب، ووالد سعيد بن زيد، روى عنه: ولده سعيد، وزيد بن حارثة، وعامر بن ربيعة، وعبدالله بن عمر بن الخطاب، وأسماء بنت أبي بكر . مات قبل بعثة الرسول صلى الله عليه وسلم .

التهذيب (٣ : ٤٢١)

(٣) هكذا في الأصل، وفي المجمع (٩ : ٤٢٠): (لغير نائلة لي منهم)، ولعل هذا هو الصواب، والمعنى: إن بغضهم لي لغير حظ وعطاء نالني منهم . كما جاء في حاشية مسند أبي يعلىٰ .

(٤) سقط وقع في الكتاب، وأضيف من المجمع (٩ : ٤٢٠) .

(٥) هكذا في الأصل، وعند غيره (بالحيرة)، ولعله هو الصواب، وهي مدينة بالكوفة .

(٦) في مسند أبي يعلى: إن الدين الذي .

يذكر اسم الله عليه، قال: وتفرقا، قال: قال زيد بن حارثة: فأتى النبي صلى الله عليه وسلم البيت، فطاف به وأنا معه، وطاف بين الصفا والمروة، قال: وكان عند الصفا والمروة صنمان من نحاس، أحدهما يقال له: إساف، والآخر نائلة، وكان المشركون إذا طافوا بهما تمسحوا بهما، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لاتمسحهما، فإنهما رجس»، فقلت في نفسي: لأمسحهما؛ لأنظر مايقول النبي صلى الله عليه وسلم، فمسستهما، فقال: يازيد! ألم تُنه عنه؟ قال: ومات زيد بن عمرو بن نفيل، وأُنزل على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: **إنه يبعث يوم القيامة أمة وحده**(١).

---

(١) **تخريجه:**

أخرجه أبويعلى في مسنده (٦: ٣٧٢) ح(٧١٧٧) بسنده ومتنه.

والذهبي في «السير» (: ٢٢٠-٢٢٢) من طريق ابن حمدان، عن أبي يعلى، به، بنحوه.

وأخرجه ابن الأثير في أسد الغابة (٢: ٢٣٧) من طريق أحمد بن يحيى، عن محمد بن بشار به بنحوه.

وأخرجه النسائي في الكبرى (٥: ٥٤)، كتاب المناقب، باب١٣، والحاكم في المستدرك (٣: ٢١٦-٢١٧)، وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٥: ٨٦-٨٧)، كلهم من طريق حماد بن أسامة، عن محمد بن عمرو به بنحوه.

درجته: إسناده صحيح؛ وفي بعض متنه نكارة، وهي قوله: «شاة ذبحت لنُصُب من هذه الأنصاب».

ويحسن بي أن أذكر ماقاله إبراهيم الحربي في توجيهه لهذه الجملة قال: لذلك وجهان:

إما أن يكون زيد فعله من غير أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولارضاه، إلا أنه كان معه، فنسب ذلك إليه؛ لأن زيداً لم يكن معه من العصمة والتوفيق ماكان الله أعطاه نبيه صلى الله عليه وسلم، ومنعه مما لايحل من أمر الجاهلية، وكيف يجوز ذلك وهو قد منع زيداً في حديثه هذا بعينه أن يمسّ صنماً، وما مسَّه النبي صلى الله عليه وسلم قبل نُبُوته ولابعد، فهو ينهى زيداً عن مسّه، ويرضى أن يَذْبح له!! هذا محال.

والوجه الثاني: أن يكون ذبح لزاده في خروجه، فاتفق ذلك عند صنم كانوا يذبحون عنده، فكان الذبح منهم للصَّنَم. والذبح منه لله تعالى، إلا أنّ الموضع جمع بين الذّبحين، فأما ظاهر ماجاء به الحديث فمعاذ الله.

غريب الحديث (٢: ٧٩١).

- معنى شنَّفوا، قال ابن منظور: الشَّنَفُ -بالتحريك-: البغض والتنكر، وقد شنِفْتُ له -بالكسر-، أشنف شَنَفاً، أي: أبغضْتُهُ. اللسان (٤: ٢٣٤١)، مادة (شنف).

[٢] أبويعلى قال: حدثنا بُنْدار، قال: حدثنا وهب بن جرير(١)، قال: نا أبي(٢)، قال: سمعت يحيى بن أيوب(٣) يحدث عن يزيد بن أبي حبيب(٤)، عن أبي الخير(٥)، عن عقبة بن عامر(٦)، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « **مَثَل الذي يعمل السيئات ثم يعمل الحسنات، مثل رجل عليه درع ضيقة قد خنقته، فإذا عمل حسنة انفلت حلقة ثم الأخرى، حتى يخرج** »(٧).

---

(١) وهب بن جرير هو: ابن حازم بن زيد الأزدي البصري، روى له الستة، روى عن أبيه، وعند بُندار، وهو ثقة . مات سنة ٢٠٦هـ . الجرح والتعديل (٩ : ٢٨)، تاريخ الثقات (ص٤٦٦)، التهذيب (١١ : ١٦)، التقريب (٧٤٧٢)

(٢) أبوه هو: جرير بن حازم بن زيد بن عبدالله الأزدي، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدث من حفظه، اختلط؛ لكنه لم يحدث بعد اختلاطه، روى له الستة، روى عن حميد بن هلال، وعنه ابنه وهب . مات سنة ١٧٥هـ .

الميزان (١ : ٣٩٢)، التهذيب (٢ : ٦٩)، التقريب (٩١١)

(٣) يحيى بن أيوب هو: الغافقي المصري، صدوق ربما أخطأ، روى له الستة، روى عن يزيد بن أبي حبيب، وعنه جرير بن حازم . مات سنة ١٦٨هـ . تاريخ الثقات (ص٤٦٨)، التهذيب (١١ : ١٨٦)، التقريب (٧٥١١)

(٤) يزيد بن أبي حبيب هو: المصري، أبورجاء، واسم أبيه السويد، ثقة فقيه وكان يرسل، روى له الستة، روى عنه يحيى بن أيوب . مات سنة ١٢٨هـ .

تاريخ الثقات (ص٤٧٨)، الكاشف (٣ : ٢٤١)، التهذيب (١١ : ٣١٨)، التقريب (٧٧٠١)

(٥) أبوالخير هو: مرثد بن عبدالله اليَزَني -بفتح التحتانية والزاي بعدها نون-، المصري، ثقة فقيه، روى له الستة، روى عن عقبة بن عامر الجهني، وعمرو بن العاص، وعبدالله بن عمرو بن العاص، وعنه يزيد بن أبي حبيب . مات سنة ٩٠هـ . تاريخ الثقات (٤٢٣)، التهذيب (١٠ : ٨٢)، التقريب (٦٥٤٧)

(٦) عقبة بن عامر الجهني، صحابي مشهور، اختلف في كنيته على سبعة أقوال، أشهرها أنه أبوحماد، ولي إمرة مصر لمعاوية ثلاث سنين، وكان فقيهاً فاضلاً . مات في قرب الستين . التقريب (٤٦٤١)

(٧) **تخريجه:**

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٧ : ٢٨٤)ح(٧٨٤) من طريق أحمد بن زهير التُسْتَري، عن محمد ابن بشار به بنحوه .

وأخرجه أحمد في المسند (٤ : ١٤٥)ح(١٧٣٤٥)، والطبراني في المعجم الكبير (١٧ : ٢٨٤)ح(٧٨٣)، والبغوي في شرح السنة ١٤ : ٣٣٩(٤١٤٩)، كلهم من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب به بنحوه .

وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠ : ٢٠٤-٢٠٥) وقال: رواه أحمد والطبراني، وأحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح .

درجته: إسناده حسن.

[٣] أبويعلى حدثنا بُندار، قال: حدثنا سالم بن نوح[١]، قال: نا سعيد بن أبي عروبة[٢]، عن قتادة[٣]، عن أنس بن مالك[٤]، عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أنه دخل على رجل كأنه هامَة، فقال له: **هل سألت ربَّك شيئاً؟** قال: كنتُ أقول: اللهم ماكنت معاقبي به في الآخرة، فعجِّل لي في الدنيا، قال: **إنك لن تستطيع ذاك، أفلا قلت: اللهم آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقِنا عذاب النار** . فقالها الرجل، فذهب عنه»[٥].

---

(١) سالم بن نوح هو: ابن أبي عطاء البصري، أبوسعيد العطار، روى عن سعيد بن أبي عروبة، وابن عون، روى عنه أحمد بن حنبل وبُندار، قال أحمد: مابحديثه بأس، وقال أبوزرعة: لابأس به صدوق ثقة، وقال الساجي: صدوق ثقة، وأهل البصرة أعلم به من ابن معين، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات، وقال ابن قانع: ثقة، وقال ابن معين: ليس بحديثه بأس، ومرة قال: ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بالقوي .

الجرح والتعديل (٤ : ١٨٨)، الثقات (٦ : ٤١١)، التهذيب (٣ : ٤٤٣).

(٢) سعيد بن أبي عروبة اسم أبيه: مهران العدوي مولى بني عدي بن يشكر، أبوالنضر البصري، روى عن قتادة، روى عنه الأعمش، ومحمد بن بكر، قال ابن معين والنسائي: ثقة، وقال أبوزرعة: ثقة مأمون، وقال ابن أبي خيثمة: أثبت الناس في قتادة سعيد بن أبي عروبة وهشام الدَّستُوائي، وقال أبوزرعة الدمشقي عن دحيم: اختلط مخرج إبراهيم بن عبدالله بن حسن سنة ١٤٥ وبقي في اختلاطه خمس سنين، وقال العجلي: ثقة وكان اختلط بأخرة، وقال ابن حجر: ثقة لكنه يدلس واختلط . مات سنة ١٥٦، وقيل سنة ١٥٧ .

تاريخ الثقات (ص١٨٧)، الميزان (٢ : ١٥١)، التهذيب (٤ : ٦٣)، التقريب (٢٣٦٥)

(٣) قتادة هو: ابن دعامة السدوسي، البصري، ولد أكمه، روى عن معاذة العدوية، وعنه سعيد بن أبي عروبة، قال العجلي: تابعي ثقة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت . مات سنة ١١٧ أو ١١٨ .

تاريخ الثقات (ص٣٨٩)، التهذيب (٨ : ٣٥٥) التقريب (٥١٨٨).

(٤) أنس بن مالك هو: الصحابي المشهور، خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم . مات سنة ١٠٢هـ، وقد جاوز المائة . تاريخ الثقات (ص٧٣)، التقريب (٥٦٥).

(٥) **تخريجه:**

أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا (٤ : ٢٠٦٨)، من طريق محمد بن المثنى بمثل سند أبي يعلى وبنحوه .

وأخرجه أيضاً في نفس الكتاب والباب السابقين، والنسائي في اليوم والليلة (ص٥٧٢) ح(١٥٥٣)، والبخاري في الأدب المفرد (ص٢٤٥)، كلهم من طريق حميد عن أنس بنحوه .

وأخرجه أحمد في المسند (٣ : ١٠٧)ح(١٢٠٦٨)، والبغوي في شرح السنة(٥ : ١٨٢) ح(١٣٨٣)، والترمذي في كتاب الدعوات، باب ماجاء في عقد التسبيح باليد (٥ : ٥٢١)ح(٣٤٨٧)، كلهم من طريق ثابت البُناني، عن أنس بنحوه . وقال الترمذي: هذا الحديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

درجته: إسناده صحيح، والحديث صحيح .

[٤] أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا عبدالصمد(١)، قال: حدثنا هشام(٢)، عن قتادة(٣)، عن أنس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « نهى عن المُثْلة »(٤).

---

(١) عبدالصمد هو: ابن عبدالوارث بن سعيد العنبري، مولاهم، أبوسهل البصري، روى عن: هشام الدَّسْتُوائي وعن أبيه، والمثنى بن سعيد، وعنه: بُندار، وابنه عبدالوارث، وأحمد، وإسحاق بن منصور، صدوق ثبت في شعبة. مات سنة ٢٠٧هـ. التهذيب (٦: ٣٢٧)، التقريب (٤٠٨٠).

(٢) هشام هو: ابن أبي عبدالله الدَّسْتُوائي، أبوبكر البصري، روى عن: قتادة، ويونس الأسكاف، وابن أبي نجيح، وعنه: ابناه عبدالله ومعاذ، وشعبة بن الحجاج، وابن المبارك، وعبدالصمد بن عبدالوارث، قال علي بن المديني: الدَّسْتُوائي ثبت، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال العجلي: ثقة ثبت في الحديث. مات سنة ١٥٤هـ. الجرح والتعديل (٩: ٥٩)، تاريخ الثقات (ص٤٥٨)، الميزان (٤: ٣٠٠)، التهذيب (١١: ٤٣).

(٣) قتادة بن دِعامة، ثقة ثبت، مضى برقم (٣).

(٤) **تخريجه**:

أخرجه الترمذي في العلل الكبير (٢: ٥٨٤) عن محمد بن بشار بمثل سند أبي يعلى وبلفظه. وأخرجه النسائي في سننه في كتاب تحريم الدم، باب النهي عن المثلة (٧: ١٠١)، عن محمد بن بشار بمثل سند أبي يعلى، ولفظه عنده « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث في خطبته على الصدقة، وينهى عن المُثلة ».

وأخرجه أبوداود في كتاب الحدود، باب ماجاء في المحاربة (٤: ١٣١)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٩: ٦٩)، من طريق أبي عدي، عن هشام به بنحوه، وفيه قصة العُرَنيين.

وهذا الطريق بين الإمام البخاري علته حيث قال: حديث أنس غير محفوظ، وإنما روى هذا قتادة، عن الحسن، عن هَيَّاج بن عمران، عن عمران بن حصين، عن النبي صلى الله عليه وسلم. العلل الكبير (٢: ٥٨٤).

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٧: ٥٢٤) بعد أن ساق حديث قتادة، وقد تبين بهذا أن في الحديث الذي أخرجه النسائي من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث، عن هشام، عن قتادة، عن أنس قال: « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المُثْلة » إدراجاً، وأن هذا القدر من الحديث لم يسنده قتادة عن أنس، وإنما ذكره بلاغاً، ولما نشط لذكر إسناده ساقه بوسائط إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

قلت: والطريق الذي أشار إليه البخاري وابن حجر هو عند أبي داود في الجهاد، باب في النهي عن المثلة (٣: ٥٣) ح(٢٦٦٧). وعند البيهقي في السنن الكبرى (٩: ٦٩)، من طريق همام، عن قتادة، عن الحسن، عن الهياج بن عمران، ولفظه: أن عمران أَبَقَ له غلام، فجعل لله عليه لئن قدر عليه ليقطعن يده، فأرسلني لأسأله، فأتيت سَمُرة بن جُندب، فسألته، فقال: « كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يحثنا على الصدقة، وينهانا عن المُثلة ».

والحديث أخرجه أحمد في المسند (٤: ٤٣٢، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤٥) ح(١٩٨٩٠، ١٩٩٥٣، ١٩٩٦٤، ٢٠٠١٠)، من طرق أخرى عن الحسن، عن عمران به.

وأخرجه الدارمي (١: ٣٩٠)، من طريق قتادة، عن الحسن به، ولم يذكر فيه القصة.

وفي إسناد الحديث هياج، وثقه ابن سعد، وابن حبان، وقال فيه ابن المديني: مجهول كما في التهذيب (١١: ٨٩)، وقال الحافظ ابن حجر في التقريب (٧٣٥٦) مجهول. وهذا يعني أنه لابد له من متابع، وإلا فلين. وقد تابعه أبوقلابة كما في مسند أحمد (٤: ٤٣٦) ح(١٩٩٢٣)، وأبوقلابة قد سمع من سمرة كما في التهذيب (٥: ٢٠١) فيكون متابعاً صالحاً لتقوية الحديث. والله أعلم.

درجته: إسناده معلول، حيث أعله الإمام البخاري بقوله: « حديث أنس غير محفوظ ». =

[٥] أبويعلى،قال :حدثنا بُندار قال :حدثنا محمد بن جعفر(١)،قال :حدثنا شعبة(٢)، عن المغيرة(٣)، أنه سمع مجاهد(٤)، أنه سمع ابن الزبير(٥) قرأ ﴿ عِظَامًا نَّاخِرَةً ﴾(٦)،

= وللحديث شاهد من حديث عبدالله بن يزيد الأنصاري، ولفظه: «نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النُّهبى والمُثلة» .

أخرجه البخاري في كتاب المظالم، باب النُّهبى بغير إذن صاحبه (٢ : ٢٠٠) ح(٢٤٧٤)، وأحمد في المسند (٤ : ٣٠٧)ح(١٨٧٦٢).

ومعنى المُثْلة : يقال: مَثَّلتُ بالحيوان أَمْثُل به مَثْلاً إذا قطَعْت أطرافه وشوهت به، ومثلت بالقتيل: إذا جدعت أنفه أو أذنه أو مذاكيره،أو شيئاً من أطرافه،والاسم :المُثلة،فأما مثَّل بالتشديد فهو للمبالغة. النهاية (٤ : ٢٩٤).

(١) محمد بن جعفر هو: الهذلي البصري، المعروف بغُنْدَر، ثقة صحيح الكتاب، روى له الستة، روى عن شعبة، وعنه عثمان بن أبي شيبة . مات سنة ١٩٣هـ .

التهذيب (٩ : ٩٦)، التقريب (٥٧٨٧)، تاريخ الثقات (ص٤٠٢)، الكاشف (٣ :٢٦).

(٢) شعبة هو: ابن الحجاج بن الورد العَتَكي الأزدي، أبوبَسْطام، روى عن: أبان بن تغلب، وأنس بن سيرين، وقتادة، وهشام بن عروة، وعنه: محمد بن إسحاق، والأعمش، والنضر بن شميل، ووكيع، وابن المبارك، قال يحيى بن القطان: مارأيت أحداً قط أحسن حديثاً من شعبة، وقال ابن سعد: كان ثقة مأموناً ثبتاً حجة، صاحب حديث، وقال العجلي: ثقة ثبت في الحديث،وكان يخطئ في بعض أسماء الرجال. مات سنة ١٦٠هـ.

تاريخ الثقات (ص٢٢٠)، التهذيب (٤ : ٣٣٨)، التقريب (١ : ٣٥١).

(٣) المغيرة هو: ابن مِقسَم -بكسر الميم- الضَّبِّي مولاهم، أبوهشام الكوفي، روى عن أبيه، وأبي وائل، وإبراهيم النخعي، ومجاهد، وعنه: شعبة، وسليمان التيمي، والثوري، قال ابن معين: ثقة مأمون، وقال العجلي: مغيرة ثقة فقيه الحديث إلا أنه كان يرسل الحديث عن إبراهيم، وقال النسائي: ثقة، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان مدلساً . مات سنة ١٣٦هـ . تاريخ الثقات (ص٤٣٧)، الجرح والتعديل (٨ : ٢٢٨)، التهذيب (١٠ :٢٦٩).

(٤) مجاهد هو: ابن جَبْر، المكي، أبوالحجاج، المخزومي، روى عن العبادلة الأربعة، وعكرمة، ومنصور، قال أبوحاتم: لم يسمع من عائشة، وحديثه عنها مرسل، سمعت ابن معين يقول: لم يسمع منها، وقال قتادة: أعلم من بقي بالتفسير مجاهد . وقال علي بن المديني: لاأنكر أن يكون مجاهد لقي جماعة من الصحابة، وقد سمع من عائشة، قال ابن حجر: قلت: وقع التصريح بسماعه منها عند أبي عبدالله البخاري في صحيحه، وقال ابن سعد: كان ثقة فقيهاً عالماً كثير الحديث، وقال العجلي: ثقة، وقال الذهبي: أجمعت الأمة على إمامة مجاهد والاحتجاج به . مات سنة ١٠٠هـ . تاريخ الثقات (ص٤٢٠)، تذكرة الحفاظ (١ : ٩٢)، التهذيب (١٠ : ٤٢)، التقريب (٦٤٨).

(٥) ابن الزبير هو: عبدالله بن الزبير بن العوام، وهو أول مولود ولد في الإسلام بالمدينة من المهاجرين، ولي الخلافة تسع سنين إلى أن قُتل في ذي الحجة سنة ثلاث وسبعين رضي الله عنه .

تاريخ الثقات (ص٢٥٦)، التقريب (٣٣١٩).

(٦) سورة النازعات: ١١ .

قال: وسألت ابن عباس(١) فقال: مثل ذلك(٢).

[٦] أبويعلى، حدثنا بُندار، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي(٣)، قال: حدثنا سفيان(٤)، عن منصور(٥)، عن مجاهد، عن ابن عباس ﴿ **أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ** ﴾(٦)، قال: غروبها، قال: دلكت براحِ(٧).

---

(١) ابن عباس هو: عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب بن هاشم، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، الصحابي المشهور، دعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفهم في القرآن، فكان يسمى البحر؛ لسعة علمه، وهو أحد المكثرين من الصحابة، وأحد العبادلة رضي الله عنه وعن جميع الصحابة.

تاريخ الثقات (ص٢٦٣٩)، التقريب (٣٤٠٩).

(٢) **تخريجه:**

أخرجه عبدالرزاق في تفسيره (٢: ٣٤٥)، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، قال: كان ابن عباس يقرؤها (عظاماً ناخرة).

وقال الطبري في تفسيره (٣٠: ٣٤-٣٥): وهذه القراءة قرأ بها عامة قُرّاء الكوفة، بمعنى إنها مجوَّفة تنخر الرياح في جوفها إذا مرت بها. وكان بعض أهل العلم بكلام العرب من الكوفيين يقول: الناخرة والنخرة سواء في المعنى. **درجته**: إسناده صحيح.

(٣) عبدالرحمن بن مهدي بن حسان بن عبدالرحمن العَنْبَري، أبوسعيد البصري اللؤلؤي، الحافظ الإمام العلم، روى عن: جرير بن حازم، ومالك، وشعبة، والسفيانيين، والحمادين، وعنه: ابن المبارك وهو من شيوخه، وابن وهب، ويحيى بن معين. قيل لأبي عبدالله: كان عبدالرحمن حافظاً؟ فقال: حافظ، وكان يتوقى كثيراً، كان يحب أن يحدث باللفظ، وقال علي بن المديني: كان أعلم الناس، وقال أبوحاتم: هو اثبت أصحاب حماد ابن زيد، وهو إمام ثقة أثبت من يحيى بن سعيد، وأتقن من وكيع، وكان يعرض حديثه على الثوري، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. مات سنة ١٩٨هـ. الجرح والتعديل (٥: ٢٨٨)، الكاشف (٢: ١٦٥)، تاريخ الثقات (٢٩٩)، التهذيب (٦: ٢٧٩).

(٤) سفيان هو: ابن سعيد بن مسروق الثوري، أبوعبدالله الكوفي، روى عن: أبيه، وأبي إسحاق السَّبيعي، والأعمش، ومنصور، وعنه: الأوزاعي، ومالك، وابن مهدي، وعبدالرزاق، قال شعبة وابن عيينة وأبوعاصم وابن معين وغير واحد من العلماء: سفيان أمير المؤمنين في الحديث، وقال العجلي: أحسن سند الكوفة سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله. مات سنة ١٦١هـ.

الجرح والتعديل (٤: ٢٢٢)، تاريخ الثقات (١٩٠)، التهذيب (٤: ١١١)، الكاشف (١: ٣٠٠)

(٥) منصور هو: ابن المُعْتَمِر بن عبدالله بن ربيعة، الكوفي، روى عن: إبراهيم النَّخَعي، والحسن البصري، وسعيد بن جُبير، وعنه: جرير بن عبدالحميد، وسفيان الثوري، قال العجلي: ثقة ثبت في الحديث، كان أثبت أهل الكوفة، وقال أبوزرعة عن إبراهيم بن موسى: أثبت أهل الكوفة منصور، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن منصور، فقال: ثقة، وقال ابن حجر: ثقة ثبت من طبقة الأعمش. مات سنة ١٣٢هـ.

تاريخ الثقات (٤٤٠)، التهذيب (١٠: ٣١٢)، التقريب (٦٩٠٨).

(٦) سورة الإسراء: ٧٨.

(٧) **تخريجه:**

أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٥: ١٣٤) بإسناد المصنف ومتنه. =

[٧] أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: نا يحيى[١]، عن عبيدالله بن عمر[٢]، عن نافع[٣]، عن ابن عمر[٤]، قال: دُلُوك الشمس: ميلها نصف النهار[٥].

= وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره، القسم الثاني من الجزء الأول (٢: ٣٨٤-٣٨٥)، عن شيخه الثوري به وبمثله .

درجته: إسناده صحيح .

قال الزمخشري: دلكت الشمس: إذا زالت وإذا غابت، قيل: لأن الناظر إليها يدلك عينيه .

وقوله: براح، فيه قولان: أحدهما: أنه جمع راحة، يعني أنهم يضعون راحاتهم على عيونهم، ينظرون هل غربت .

الثاني: أن براح بوزن قطام، اسم للشمس، وهي معدولة عن بارحة، سميت بذلك لظهورها وانكشافها من البراح: البراس، وبارحة: كاشفة . الفائق (١: ٤٣٦).

(١) يحيى هو: ابن سعيد بن فَرُّوخ -بفتح الفاء، وتشديد الراء المضمومة، وسكون الواو-، القطان التميمي، أبوسعيد البصري، الأحول الحافظ، روى عن: سليمان التيمي، وحميد الطويل، وهشام بن عروة، والأعمش، وعنه: ابنه محمد، وحفيده أحمد بن محمد، وعلي بن المديني . قال أحمد: كان إليه المنتهى في التثبت بالبصرة، وقال ابن مهدي: لاترى عيناك مثله، وقال العجلي: بصري ثقة في الحديث، كان لايحدث إلا عن ثقة، وقال أبوزرعة: كان من الثقات الحفاظ، وقال أبوحاتم: حجة حافظ، وقال النسائي: ثقة ثبت مرضي . مات سنة ١٩٨هـ . تاريخ الثقات (٤٧٢)، الجرح والتعديل (٩: ١٥٠)، الكاشف (٣: ٢٢٥)، التهذيب (١١: ٢١٦) شذرات الذهب (١: ٣٥٥).

(٢) عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي، أحد الفقهاء السبعة، روى عن: سالم بن عبدالله، والقاسم بن محمد بن أبي بكر، وعنه: السفيانان، والحمادان، وشعبة . قال ابن معين: ثقة ثبت، وقال أبوزرعة وأبوحاتم: ثقة، وقال العجلي: ثقة ثبت . تاريخ الثقات (٣١٨)، التهذيب (٧: ٤٠).

(٣) نافع هو: أبوعبدالله المدني، الفقيه، مولى ابن عمر، روى عن: مولاه، وأبي هريرة، وأبي لبابة بن عبدالمنذر، وعائشة، وعنه: أولاده: أبوعمر وعمر وعبدالله، وأبوإسحاق السَّبيعي، والزُّهري . قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وقال البخاري: أصح الأسانيد: مالك، عن نافع، عن ابن عمر، وقال العجلي: مدني ثقة، وقال النسائي: ثقة . مات سنة ١١٧هـ . الجرح والتعديل (٨: ٤٥١)، شذرات الذهب (١: ١٥٤)، تاريخ الثقات (٤٤٧)، الكاشف (٣: ١٧٤)، التهذيب (١٠: ٤١٢).

(٤) ابن عمر هو: عبدالله بن عمر بن الخطاب العدوي، أبوعبدالرحمن، الصحابي المشهور، وهو أحد المكثرين من الصحابة، والعبادلة، وكان من أشد الناس اتباعاً للأثر . مات سنة ثلاث وسبعين في آخرها أو أول التي تليها رضي الله عنه . حلية الأولياء (١: ٢٩٢)، تاريخ الثقات (٢٦٩)، التقريب (٣٤٩٠).

(٥) **تخريجه**:

أخرجه أبوعبيد في غريب الحديث (٢: ٣٨٧)، من طريق يحيى بن سعيد به، إلا أنه قال: ميلها بعد نصف النهار . وعبدالرزاق في تفسيره، القسم الثاني من الجزء الأول (٢: ٣٨٤)، من طريق سالم . والطبري في تفسيره (١٥: ١٣٥)، من طريق نافع، كلاهما عن ابن عمر، ولفظه عند عبدالرزاق «ميلها بعد نصف النهار»، وعند الطبري مقتصراً على اللفظ الأول فقط .

درجته: إسناه صحيح . =

[٨] أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا محمد بن جعفر[١]، قال: نا شعبة[٢]، عن المغيرة[٣]، قال: سمعت مجاهداً[٤]، قال: سمعت ابن الزبير قرأ ﴿ وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِظَنِينٍ ﴾[٥]، فسألت ابن عباس، فقال: ﴿ وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ ﴾، قال شعبة: قال المغيرة: فذكرت ذلك لإبراهيم، فقال: ﴿ وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ ﴾: أتبخلوه[٦].

[٩] أنا أبويعلى أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة[٧]، قال: سمعت عبدالله بن سَلِمة[٨] يقول: «رأيت

= وأصل الدُلوك في اللغة: الميل، وهو يطلق على ميل الشمس عن كبد السماء بعد الظهر، ويظل على ميلها نحو الغروب، ذكر ذلك ابن منظور، ثم نقل عن الأزهري أنه قال: والقول عندي أن دلوك الشمس: زوالها نصف النهار؛ لتكون الآية جامعة للصلوات الخمس . اللسان (٢ : ١٤١٢).

(١) محمد بن جعفر، ثقة، مضى برقم (٥).

(٢) شعبة هو: ابن الحجاج، ثقة، مضى برقم (٥).

(٣) المغيرة هو: ابن مِقسم، ثقة، مضى برقم (٥).

(٤) مجاهد هو: ابن جبر، ثقة، مضى برقم (٥).

(٥) سورة التكوير: ٢٤ .

(٦) تخرجه:

أخرجه عبدالرزاق في تفسيره (٢ : ٣٥٣)، من طريق ابن التيمي، عن المغيرة به بمثله، وزاد في آخره: وكان ابن مسعود يقرؤها (ظنين) . قال مغيرة: وقال إبراهيم: الظنين: المتهم، والضنين: البخيل .

وقد أخرج الطبري في تفسيره (٣٠ : ٨٣) الزيادة التي في أثر عبدالرزاق، وهي بيان معنى كلمة (الظنين)، وقال مرجحاً قراءة (بضنين): وأولى القراءتين في ذلك عندي بالصواب ماعليه خطوط مصاحف المسلمين متفقة، وإن اختلفت قراءتهم به، وذلك (بضنين) بالضاد؛ لأن ذلك كله كذلك في خطوطها، فإذا كان ذلك كذلك، فأولى التأويلين بالصواب في ذلك تأويل من تأوله: ومامحمد على ماعلمه الله من وحيه وتنزيله ببخيل بتعليمكموه أيها الناس، بل هو حريص على أن تؤمنوا به وتتعلموه .

درجته: إسناده صحيح .

(٧) عمرو بن مُرَّة هو: الجَمَلي -بفتح الجيم والميم-، أبوعبدالله الكوفي الأعمى، ثقة عابد، كان لايدلس، روى له الستة، روى عن: عبيدة، وعبدالله بن سَلِمة، وعنه: الأعمش، وشعبة . مات سنة ١١٨هـ .

تاريخ الثقات (٣٧٠)، الثقات (٥ : ١٨٣)، تاريخ ابن معين (٢ : ٤٥٢)، التهذيب (٨ : ١٥٢)، التقريب(٥١١٢).

(٨) عبدالله بن سَلِمة -بكسر اللام- هو: المرادي الكوفي، صدوق تغير حفظه، روى له الأربعة، روى عن ابن مسعود، وعنه: عمرو بن مُرَّة .

الميزان (٢ : ٤٣٠)، التهذيب (٥ : ٢٤١)، التقريب (٣٣٦٤).

عمار بن ياسر[١] يوم صَفِّين شيخاً آدم طوالاً، آخذاً الراية[٢] بيده، ويده ترعد، فقال: والذي نفسي بيده لقد قاتلت بهذه الراية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات، وهذه الرابعة، والذي نفسي بيده لو ضربونا حتى يبلغوا بنا سَعَفات هَجَر، لعرفنا أن (مُصلحينا)[٣] على الحق، وأنهم على الضلالة»[٤].

[١٠] أخبرنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: نا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة[٥]، عن عبدالله بن سَلِمة[٦]، عن عبدالله[٧]، قال: «إذا ذكر

---

(١) عمار بن ياسر بن عامر بن مالك العَنْسي -بنون ساكنة ومهملة-، أبواليقظان، مولى بني مخزوم، صحابي جليل مشهور، من السابقين الأولين، بدري، قتل مع عليّ بصَفِّين سنة سبع وثلاثين رضي الله عنه. التقريب (٤٨٣٦).

(٢) في الأصل (آخذ الراية)، والصواب ماأثبته.

(٣) عند بعض من أخذ الحديث (مصلحتنا)، وبعضهم لم يذكر هذه الكلمة، حيث قال: لعرفنا أننا على الحق.

(٤) **تخريجه:**

أخرجه المصنف في مسنده (٢: ٢٦٢) ح(١٦٠٧) بسنده ومتنه هنا.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٩: ١٠٦) ح(٧٠١٩)، عن طريق شيخه عمر بن محمد الهمداني، عن محمد بن بشار به بمثله.

وأبوداود الطيالسي في مسنده (٣: ٨٩)، عن طريق شعبة به بنحوه.

ومن طريقه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٣: ٢٥٦-٢٥٧)

وأخرجه الحاكم في المستدرك (٣: ٣٨٤-٣٩٤)، من طريق يزيد بن هارون، عن شعبة به بنحوه، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، والذهبي في السير (١: ٤٠٨)، وقال: وروى عنه عمرو بن مُرَّة، عن عبدالله بن سَلِمة، فذكره بنحوه.

درجته: إسناده حسن؛ لأن رواته ثقات، عدا عبدالله بن سَلِمة، فحديثه حسن.

معنى قوله: «سَعَفات هَجَر»، قال ابن الأثير: السَّعَفات جمع سَعَفة بالتحريك، وهي أغصان النخيل، وقيل: إذا يبست سميت سَعفة، وإذا كانت رطبة فهي شطبة، وإنما خص هَجَر للمباعدة في المسافة، ولأنها موصوفة بكثرة النخيل. النهاية في غريب الحديث (٢: ٣٦٨).

(٥) عمرو بن مُرَّة، ثقة، مضى برقم (٩).

(٦) عبدالله بن سَلِمة، صدوق تغير حفظه، مضى برقم (٩).

(٧) عبدالله هو: ابن مسعود الهذلي، أبوعبدالرحمن، الصحابي المشهور، من السابقين الأولين، ومن كبار العلماء من الصحابة. مات سنة ٣٢هـ أو في التي بعدها، رضي الله عنه وعن جميع الصحابة. التقريب (٣٦١٣).

الصالحون فَحَيَّ هلا بعُمر»(١).

[١١] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة(٢)، عن عبدالله بن سَلِمة(٣)، عن علي(٤) -رضي الله عنه- أنه قال: «ألا أخبركم بخير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، أبوبكر وعمر»(٥).

---

(١) **تخريجه:**

أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (١ : ٢٦٣، ٢٦٨، ٢٧٠، ٣٣١، ٣٣٥) ح(٣٤٠، ٣٥٣، ٣٥٦، ٤٧٥، ٤٨٢)، كلها من طرق عن عبدالله بن مسعود بمثله، وفي بعضها زيادة .

وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (١١ : ٢٣١)ح(٢٠٤٠٦)، عن سعيد بن زيد، عن ابن مسعود، فذكره، وفيه زيادة .

والحاكم في المستدرك (٣ : ٩٣)؛ من طريق أبي جُحيفة، عن ابن مسعود، فذكره، وفيه زيادة .

والطبراني في الكبير (٩ : ١٨٠)ح(٨٨١١، ٨٨١٢، ٨٨١٧، ٨٨١٩)، كلها من طرق، عن عبدالله بن مسعود بمثله، وفي بعضها زيادة .

وأورده الهيثمي في المجمع (٩ : ٨١)، وقال: رواه الطبراني، وإسناده حسن .

درجته: إسناده حسن كسابقه .

ومعنى كلمة (فحيَّ هلا بعُمر)، أي: أبدأ به، واعْجَل بذكره، وهما كلمتان جُعلتا كلمة واحدة، وفيها لغات، وهَلاَّ حَثٌّ واستِعْجال .

النهاية في غريب الحديث والأثر (١ : ٤٧٢).

(٢) عمرو بن مُرَّة، ثقة، مضى برقم (٥).

(٣) عبدالله بن سلِمة، صدوق تغير حفظه، مضى برقم (٥).

(٤) علي هو: ابن أبي طالب بن عبدالمطلب، أبوالحسن، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوج ابنته، ومن السابقين الأولين، فضائله ومناقبه كثيرة جداً . مات سنة أربعين وهو يومئذ أفضل الأحياء من بني آدم بالأرض بإجماع أهل السُّنة، رضي الله عنه وأرضاه . التقريب (٤٧٥٣).

(٥) **تخريجه:**

أخرجه ابن ماجه في المقدمة، باب فضل عمر رضي الله عنه (١ : ٣٩)ح(١٠٦)، من طريق وكيع، عن شعبة به بنحوه .

وأخرجه البخاري في فضائل الصحابة، باب فضل أبي بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم (٣ : ١٢) ح(٣٦٧١)، وابن أبي عاصم في السنة (٢ : ٥٧١)ح(١٢٠٤)، من طريق محمد بن الحنفية عن علي نحوه .

وأخرجه أحمد في المسند (١ : ١٠٦)ح(٨٣٣، ٨٣٦، ٨٣٧)، وابن أبي عاصم في السنة (٢ : ٥٧٠-٥٧١) ح(١٢٠١، ١٢٠٢، ١٢٠٣)، من طريق أبي جحيفة، عن علي نحوه .

وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة (١ : ٩١)، من طريق عبد خير، عن علي نحوه . والطبراني في الكبير (١ : ١٠٧)ح(١٧٨)، من طريق أبي موسى عن علي نحوه .

درجته: إسناده حسن كسابقه . والحديث صحيح .

[**١٢**] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، حدثنا ابن أبي عدي[١]، قال: أنبأنا شعبة[٢]، عن شهاب[٣]، عن عمرو بن مُرَّة[٤]، عن عبدالله بن سَلِمة[٥]، قال: ذُكرت الدنيا عند علي -عليه السلام-، فسبَّها رجل، فقال علي -عليه السلام-: «لاتسُبّها، فإنكم فيها تعملون»[٦].

[**١٣**] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا أبوالوليد[٧]، قال: حدثنا شعبة[٨]، عن عمرو بن مُرَّة[٩]، قال: كان عبدالله بن سَلِمة يحدث، فتَعْرِف وتُنْكِر.

[**١٤**] أخبرنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا يحيى[١٠]، وعبدالوهاب[١١]،

---

(١) ابن أبي عِدي هو: محمد بن إبراهيم السلمي مولاهم، أبوعمرو البصري، روى عن: سليمان التيمي، وحميد الطويل، وشعبة، وسعيد بن أبي عروة، وعنه: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وبُندار. قال أبوحاتم والنسائي: ثقة، وقال ابن سعد: كان ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: ثقة. مات سنة ١٩٢هـ.
الجرح والتعديل (٧: ١٨٦)، الكاشف (٣: ١٥)، التهذيب (٩: ١٢)، التقريب (٥٦٩٧).

(٢) شعبة هو: ابن الحجاج، ثقة، مضى برقم (٥).

(٣) شهاب روى عن عمرو بن مُرَّة، روى عنه شعبة. قال ابن أبي حاتم عن أبيه: شيخ يرضاه شعبة بروايته عنه يحتاج إلى أن يُسأل عنه، وقال: إنما روى حديثاً واحداً مايعتبر به. وقال البخاري: روى عنه شعبة حديثاً واحداً ليس بالقائم. الجرح والتعديل (٤: ٣٦١)، التاريخ الكبير (٤: ٢٣٦).

(٤) عمرو بن مُرَّة، ثقة، مضى برقم (٩).

(٥) عبدالله بن سَلِمة، صدوق تغير حفظه، مضى برقم (٩).

(٦) **درجته**: إسناده ضعيف؛ فيه شهاب، ضعفه البخاري وابن أبي حاتم، وبقية رجاله ثقات.

(٧) أبوالوليد هو: هشام بن عبدالملك الباهلي مولاهم، الطيالسي البصري، روى عن: شعبة، وهمام، ومالك، وحماد بن سلمة، وعنه: البخاري، وأبوداود، وبُندار. ثقة ثبت. مات سنة ٢٢٧هـ. تاريخ الثقات (ص٤٥٨)، الكاشف (٣: ١٩٧)، التهذيب (١١: ٤٥)، التقريب (٧٣٠١).

(٨) شعبة ثقة، مضى برقم (٥).

(٩) عمرو بن مُرَّة ثقة، مضى برقم (٩).

(١٠) يحيى هو: ابن سعيد القطان، ثقة، مضى برقم (٧).

(١١) عبدالوهاب هو: ابن عبدالمجيد الثقفي، ثقة، مضى برقم (١).

عن يحيى بن سعيد[١]، عن سعيد بن المُسَيِّب[٢]، قال: «رأيت أباهريرة[٣] يصلي على المنفوس الذي ماأصاب خطيئة، ويقول: اللهم أجِره من عذاب القبر»[٤].

[**١٥**] أخبرنا أبويعلى، حدثنا بُندار، قال: حدثنا أبوداود[٥]، ومحمد بن جعفر[٦]، قالا: حدثنا شعبة[٧]، عن منصور[٨]، عن مجاهد[٩]، عن مصعب بن سعد[١٠]، عن

---

(١) يحيى بن سعيد هو: ابن قيس الأنصاري المدني، روى عن: ابن جريج، وسعيد بن المسيب، والقاسم ابن محمد، وعنه: الزهري، والأوزاعي، والسفيانان، قال العجلي: مدني تابعي ثقة وكان له فقه. وقال النسائي: ثقة مأمون، وقال أبوحاتم: ثقة. مات سنة ١٤٤هـ. تاريخ الثقات (ص٤٧٢)، الجرح والتعديل (٩: ١٤٧)، التهذيب (١١: ٢٢١)، التقريب (٧٥٥٩).

(٢) سعيد بن المسيب هو: القرشي المخزومي، روى عن: أبي بكر مرسلاً، وعائشة، وأبي هريرة، وعنه: ابنه محمد، والزُّهري، وعمرو بن مُرَّة، ويحيى بن سعيد الأنصاري. قال العجلي: كان رجلاً صالحاً فقيهاً، وقال أبوزرعة: مدني قرشي ثقة إمام، وقال أبوحاتم: ليس في التابعين أنبل منه. مات سنة ٩٤هـ. التهذيب (٤: ٨٤)، الجرح والتعديل (٤٠: ٦٠-٦١).

(٣) أبوهريرة: الصحابي الجليل، حافظ الصحابة، اختلف في اسمه واسم أبيه، ذهب الكثير إلى أنه عبدالرحمن بن صخر. مات سنة سبع، وقيل: ثمان، وقيل: تسع وخمسين رضي الله عنه وعن جميع الصحابة. التقريب (٨٤٢٦).

(٤) **تخريجه:**
أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٣: ٥٣٣(٦١١٠)، من طريق الثوري. والبيهقي في السنن الكبرى (٤: ٩)، من طريق سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج. وابن أبي شيبة في مصنفه ٣: ١٠(١١٥٨٧)، من طريق عبدة بن سليمان، كلهم عن يحيى بن سعيد به بمثله، وعند ابن أبي شيبة بنحوه.
درجته: إسناده صحيح.
ومعنى قوله: (المَنْفُوس): هو الطفل حين يولد، والمراد أنه صلى عليه ولم يعمل ذنباً. النهاية (٥: ٩٥)

(٥) أبوداود هو: سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري، ثقة حافظ، روى له الستة ماعدا البخاري. مات سنة ٢٠٤هـ. طبقات ابن سعد (٧: ٥١)، الميزان (٢: ٢٠٣)، التهذيب (٤: ١٨٢)، التقريب (٢٥٥٠).

(٦) محمد بن جعفر، ثقة، مضى برقم (٥).

(٧) شعبة، ثقة، مضى برقم (٥).

(٨) منصور بن المُعْتَمِر، ثقة، مضى برقم (٦).

(٩) مجاهد بن جبر، ثقة، مضى برقم (٥).

(١٠) مصعب بن سعد هو: ابن أبي وقاص الزهري المدني. ثقة، روى له الستة، روى عن أبيه وابن عمر. مات سنة ١٠٣هـ. التهذيب (١٠: ١٦٠)، التقريب (٦٦٨٨).

سعد[١] -رضي الله عنه- أنه كان يَفْرُكُ الجنابة من ثوبه[٢].

[**١٦**] أخبرنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن عمرو بن ميمون[٣]، عن عبدالله بن رُبَيِّعة[٤]، عن عبيد بن خالد السُلَمي[٥]، قال: «آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين رجلين من أصحابه، فقتل أحدهما، ومات الآخر بعده، فصلينا عليه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **ماقلتم**؟ قال: دعونا له، اللهم ألحِق بصاحبه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **فأين صلاته بعد صلاته؟! وأين صومه بعد صومه؟! وأين عمله بعد عمله؟!** -شكّ شعبة في الصوم والعمل- **مابينهما كما بين السماء والأرض**»[٦].

---

(١) سعد هو: ابن أبي وقاص: مالك بن وهيب بن عبدمناف الزهري أبوإسحاق، أحد العشرة، وأول من رَمى بسهم في سبيل الله، ومناقبه كثيرة. مات بالعقيق سنة ٥٥هـ رضي الله عنه. التقريب (٢٢٥٩).

(٢) **تخريجه**:

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢: ٤١٨)، من طريق معاذ بن معاذ التميمي، عن شعبة به بمثله، وابن أبي شيبة في مصنفه (١: ٨٣)ح(٩١٨)، من طريق حصين، عن مصعب بن سعد، عن سعد، فذكره.

درجته: إسناده صحيح.

(٣) عمرو بن ميمون هو: الأودي، أبوعبدالله الكوفي، أدرك الجاهلية، ولم يلق النبي صلى الله عليه وسلم، روى عن: عمر، وابن مسعود، ومعاذ بن جبل، وعنه: سعيد بن جبير، وعامر الشعبي، وعمرو بن مُرَّة، ثقة. مات سنة ٧٤هـ. تاريخ الثقات (ص٣٧١)، الثقات (٥: ١٦٦)، حلية الأولياء (٨: ١٠٩).

(٤) عبدالله بن رُبَيِّعة -بالتشديد- ابن فَرْقد السلمي، روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم، وعبدالله بن مسعود، وابن عباس، وعبيد بن خالد السلمي، وعنه: عمرو بن ميمون، ومالك بن الحارث، وعلي بن الأقمر، ذكر في الصحابة ونفاها أبوحاتم، ووثقه ابن حبان.

الجرح والتعديل (٥: ٥٤)، التهذيب (٥: ٢٠٨)، التقريب (٣٣١١).

(٥) عبيد بن خالد السُلمي، أبوعبدالله، صحابي، له حديث، نزل الكوفة، وبقي إلى إمرة الحجاج. التقريب (٤٣٦٩).

(٦) **تخريجه**:

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧: ٩٠)، وأحمد في المسند (٤: ٢١٩)ح(١٧٩٥٠)، من طريق محمد بن جعفر غندر به نحوه، وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني ٣: ٧٨(١٣٩٤)، من طريق ابن أبي شيبة عن غندر به نحوه. وأخرجه أبوداود ٣: ١٦(٢٥٢٤)، في كتاب الجهاد، باب في النور يُرى عند قبر الشهيد، من طريق محمد بن كثير عن شعبة به نحوه. وعبدالله بن المبارك في الزهد (ص٤٧٢) رقم(١٣٤)، والطيالسي في مسنده (٥: ١٦٥)، من طريق شعبة به نحوه. والنسائي (٤: ٧٤) في كتاب الجنائز، باب الدعاء في الجنازة، من طريق عبدالله بن المبارك عن شعبة به نحوه. وأخرجه أحمد في المسند (٤: ٢١٩)ح(١٧٩٥١، ١٧٩٥٢)، من طريق أبي النضر وعفان، كلاهما عن شعبة به بنحوه.

درجته: إسناده صحيح.

[١٧] أنا أبويعلى، حدثنا بُندار، قال: نا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، / عن عمرو ابن مُرَّة، أنه سمع أباوائل[١] يقول: «إن رجلاً جاء إلى عبدالله بن مسعود، فقال: إني قرأتُ البارحة المفصَّلَ كلَّه في ركعة، فقال عبدالله: هذًّا كهذِّ الشِّعْر؟ ثم قال عبدالله: لقد عرفتُ النظائر التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرن بينهن، فذكر عشرين سورة من المفصَّل، سورتين سورتين في كل ركعة»[٢].

[١٨] أخبرنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا محمد، قال: نا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، قال: سمعت أباوائل[٣]، قال: نا أبوموسى[٤]، «أن أعرابياً أتى النبي صلى

---

(١) أبووائل هو: شقيق بن سلمة الأسدي، الكوفي، أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره، روى عن: أبي بكر، وعمر، وعثمان، وابن مسعود، وعنه: الأعمش، وعاصم بن بهدلة، وعمرو بن مُرَّة. قال العجلي: بصري رجل صالح، وقال ابن معين: ثقة لايُسئل عن مثله، وقال وكيع: كان ثقة، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وقال ابن حجر: ثقة مخضرم. مات في خلافة عمر بن عبدالعزيز رحمه الله.

تاريخ الثقات (٢٢١)، التهذيب (٤: ٤٦١-٤٦٢)، التقريب (٢٨١٦).

(٢) **تخريجه:**

أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين، باب ترتيل القرآن واجتناب الهذّ (١: ٥٦٥)، من طريق بُندار به بمثله. وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان ٣: ١٤٩ (١٨١٠)، من طريق الدورقي عن غندر به مثله. والطيالسي في مسنده (ص٣٥)، عن شعبة به مثله. والبخاري في الأذان، باب الجمع بين السورتين في الركعة ١: ٢٥٢ (٧٧٥)، من طريق آدم، عن شعبة به مثله. وأخرجه كذلك في كتاب فضائل القرآن، باب الترتيل في القراءة (٣: ٣٥٠) ح(٥٠٤٣)، وأخرجه مسلم في الكتاب والباب السابقين (١: ٥٦٤)، وأحمد في المسند (١: ٤٢١) ح(٣٩٩٩)، كلهم من طريق واصل الأحدب، عن أبي وائل بنحوه مطولاً، وفي آخره: «وإني لأحفظ القرائن التي كان يقرؤهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر من المُفَصَّل، وسورتين من آل حم»، وهذا اللفظ لمسلم. وأخرجه البخاري في الكتاب السابق، باب تأليف القرآن (٣: ٣٤٠) ح(٤٩٩٦)، ومسلم في الكتاب والباب السابقين (١: ٥٦٥)، وأحمد في المسند (١: ٤٥٥) ح(٤٣٤)، والنسائي في الصلاة، باب قراءة سورتين في ركعة (٢: ١٧٤-١٧٥)، وابن خزيمة في صحيحه (١: ٢٦٩-٢٧٠) ح(٥٣٨)، كلهم من طريق شقيق بن سلمة، عن عبدالله بن مسعود نحوه. وعند ابن خزيمة تفسير النظائر، حيث قال الأعمش في آخر الحديث: وهي عشرون سورة على تأليف عبدالله: أولهن الرحمن، وآخرهن الدخان، ثم سردها.

وقال الحافظ ابن حجر بعد إيراده للروايات التي فيها ذكر النظائر: وعُرف بهذا أن قوله في رواية واصل «وسورتين من آل حم» مشكل؛ لأن الروايات لم تختلف أنه ليس في العشرين من الحواميم غير الدخان، فيحمل على التغليب، أو فيه حذف، كأنه قال: وسورتين إحداهما من آل حم. فتح الباري (٢: ٢٥٩).

(٣) أبووائل هو: شقيق بن سلمة، ثقة، مضى برقم (١٧).

(٤) أبوموسى: عبدالله بن قيس بن سليم بن حَضَّار -بفتح المهملة، وتشديد الضاد المعجمة-، الأشعري، صحابي مشهور، أمَّره عمر ثم عثمان، وهو أحد الحكمين بصفّين. مات سنة خمسين، وقيل بعدها.

التقريب (٣٥٤٢).

الله عليه وسلم، فقال: الرجل يقاتل (ليغنم)[١]، والرجل يقاتل ليُذكر، والرجل يقاتل ليُرى مكانه، فمن في سبيل الله؟ قال: **من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله عزوجل**»[٢].

[**١٩**] أخبرنا أبويعلى أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا بُندار، قال: حدثنا محمد، عن شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، قال: سمعت أبا وائل[٣]، قال: سمعتُ عبدالله بن مسعود، قال: قلت له: سمعتَه من عبدالله؟ قال: نعم، ورفعه أنه قال: «**لا أحد أغير من الله، ولذلك حرم الفواحش ماظهر منها وما بطن، ولا [أحد][٤] أحب إليه المدح من الله، ولذلك مدح نفسه**»[٥].

---

(١) عند البخاري ومسلم (للمغنم)، ولم تذكر عند غيرهما.

(٢) **تخريجه:**

أخرجه البخاري في الخمس، باب من قاتل للمغنم هل ينقص أجره (٢: ٣٩٥)ح(٣١٢٦)، بإسناد المصنف ومتنه. ومسلم في الإمارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ٣: ١٥١٢(١٩٠٤)، من طريق محمد بن المثنى، وابن بشار، عن محمد بن جعفر به بمثله.

وأخرجه البخاري في الجهاد، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا (٢: ٣٠٩)ح(٢٨١٠)، من طريق سليمان بن حرب، وأبوداود في الجهاد، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ٣: ١٤(٢٥١٧)، من طريق حفص بن عمر، والنسائي في الجهاد، باب من قاتل لتكون كلمه الله هي العليا (٦: ٢٣)، من طريق خالد. وأحمد في المسند (٤: ٤٠٢)ح(١٩٦١١)، من طريق محمد بن جعفر وعفان. والبيهقي في السنن الكبرى (٩: ١٦٧)، من طريق سليمان بن حرب، كلهم عن شعبة به بمثله.

وأخرجه البخاري في العلم، باب من سأل وهو قائم عالماً جالساً (١: ٦١) ح(١٢٣)، من طريق منصور، والترمذي في فضائل الجهاد، باب ماجاء فيمن يقاتل رياء وللدنيا (٤: ١٧٩)ح(١٦٤٦)، وابن ماجه في الجهاد، باب النية في القتال (٢: ٩٣١)ح(٢٧٨٣)، وأحمد في المسند (٤: ٣٩٧)ح(١٩٥٦١)، والطيالسي في مسنده (ص٦٦)، والبغوي في شرح السنة (١٠: ٣٦١)، كلهم من طريق الأعمش، عن أبي وائل شقيق بن سلمة به بمثله.

درجته: إسناده صحيح.

(٣) أبووائل هو: شقيق بن سلمة، ثقة، مضى برقم (١٧).

(٤) ساقطة من الأصل، وهي ثابتة عند من أخرج هذا الحديث.

(٥) **تخريجه:**

أخرجه مسلم في كتاب التوبة، باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش (٤: ٢١١٣-٢١١٤)ح(٢٧٦٠)، =

[٢٠] أخبرنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي وائل[١]، قال: دخل أبوموسى[٢]، وأبومسعود[٣]، على عمار بن ياسر وهو يستَنْفِر الناس، فقالا: «مارأينا مذ أسلمت أمراً أكره عندنا من / إسراعك في هذا الأمر، فقال عمار: وأنا مارأيت منكما أمراً منذ أسلمتما أكره من إبطائكما عن هذا الأمر، فكساهما حُلّة، وخرجوا إلى الصلاة (يوم الجمعة)[٤]»[٥].

= والترمذي في الدعوات، باب ٩٦، ٥: ٥٤٢-٥٤٣ (٣٥٣٠)، كلاهما عن محمد بن بشار بمثل سند أبي يعلى ومتنه . والطيالسي (ص٣٥)، عن شعبة به بمثله، وفيه زيادة في آخره .

وأخرجه البخاري في التفسير، باب ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾، (٣: ٢٣٠) ح(٤٦٣٧)، من طريق سليمان بن حرب، عن شعبة به بنحوه . وأخرجه مسلم في الكتاب والباب السابقين، وأحمد في المسند (١: ٣٨١) ح(٣٦١٦)، وعبدالرزاق في مصنفه (١٠: ٤١٠-٤١١) ح(١٩٥٢٥)، والبغوي في شرح السنة (٩: ٢٦٩) ح(٢٣٧٣)، والنسائي في الكبرى، في التفسير، باب قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ ﴾ (٦: ٣٤٥)، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (١: ٢٥٦) ح(٢٩٤)، والدارمي (٢: ١٤٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (١: ٢٢٥)، كلهم من طريق الأعمش، عن أبي وائل شقيق بن سلمة بنحوه .

درجته: إسناده صحيح .

(١) أبووائل هو: شقيق بن سلمة، ثقة، مضى برقم (١٧).

(٢) أبوموسى هو: الأشعري، الصحابي الجليل، مضى برقم (١٨).

(٣) أبومسعود هو: عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري، البدري، صحابي جليل . مات قبل الأربعين، وقيل: بعدها . التقريب (٤٦٤٧).

(٤) عند ابن أبي شيبة في رواية، والبخاري في بعض الروايات: (جميعاً) بدل (يوم الجمعة) .

(٥) **تخريجه**:

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧: ٤٦٩؛ ٥٤٦) ح(٣٧٣٠٣، ٣٧٨٣٤)، من طريق محمد بن جعفر غندر به بلفظ مقارب .

وأخرجه البخاري في الفتن، باب ١٨، (٤: ٣٢١) ح(٧١٠٢، ٧١٠٣، ٧١٠٤)، من طريق بَدَل بن المحبَّر . والحاكم في المستدرك (٣: ١١٧)، من طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما عن شعبة به بلفظ مقارب .

وأخرجه البخاري في الكتاب والباب السابقين ح(٧١٠٥، ٧١٠٦، ٧١٠٧)، من طريق الأعمش، عن أبي وائل شقيق بن سلمة بنحوه، وفيه بيان أن الذي كسا الحُلّة هوأبومسعود، وليس عمار بن ياسر .

درجته: إسناده صحيح .

[٢١] أنا أبويعلى، قال: نا بُندار، قال: نا محمد، قال: نا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي وائل[١]، عن حذيفة[٢]، قال: «مابينكم وبين الشر إلا رجل في عنقه موته، فلو مات صُبّ عليكم الشرّ فراسخ»[٣].

[٢٢] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، قال: سمعت أباوائل[٤] يحدث عن الحارث بن حُبَيش الأسدي[٥]، قال: «بعثني سعيد بن العاص[٦] بهدايا إلى (أهل المدينة)[٧]، وفضَّل علياً، وقال: قل له: إن

(١) أبووائل هو: شقيق بن سلمة، ثقة، مضى برقم (١٧).

(٢) حذيفة بن اليمان، واسم اليمان: حُسَيْل، حليف الأنصار، صحابي جليل، من السابقين، وأبوه صحابي أيضاً. مات حذيفة في أول خلافة علي سنة٣٦هـ، رضي الله عنه وعن جميع الصحابة.
التقريب (١٢٥٦).

(٣) **تخريجه:**
أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٧: ٤٦٨)، من طريق الأعمش، عن شقيق بن سلمة، عن حذيفة بنحوه، وفيه ذكر اسم الرجل، وهو: عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
درجته: إسناده صحيح.
ومعنى كلمة (فرسخ): قال ابن الأثير: كل شيء دائم كثير لاينقطع: فَرْسَخ.
النهاية في غريب الحديث (٣: ٤٢٩).

(٤) أبووائل هو: شقيق بن سلمة، ثقة، مضى برقم (١٧).

(٥) الحارث بن حبيش الأسدي، روى عن: علي، وسعيد بن العاص، روى عنه أبووائل، ذكره ابن أبي حاتم والبخاري، ولم يذكرا فيه جرحاً ولاتعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.
الجرح والتعديل (٣: ٧٣)، التاريخ الكبير (٢: ٢٦٧)، الثقات (٤: ١٢٨).

(٦) سعيد بن العاص هو: الأموي، قُتل أبوه كافراً يوم بدر، قال ابن سعد: قُبض النبي صلى الله عليه وسلم ولسعيد بن العاص تسع سنين، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً، وعن: عمر، وعثمان، وعائشة، وعنه: ابناه: عمر ويحيى، وسالم بن عبدالله. ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عبدالبر: من أشراف قريش، وهو أحد الذين كتبوا المصحف لعثمان، وولي إمرة الكوفة له، وإمرة المدينة لمعاوية. مات سنة ثمان وخمسين، ودفن بالبقيع.
الجرح والتعديل (٤: ٤٨)، الكاشف (١: ٢٨٨)، الإصابة (٢: ٤٧)، التهذيب (٤: ٤٨)، التقريب (٢٣٣٧).

(٧) عند أحمد في العلل والمعرفة (١: ١٦٣) (أهل الكوفة) بدل (أهل المدينة).

ابن أخيك يُقرئك السلام، ويقول: مابعثت إلى أحد بأكثر مما بعثت إليك، إلا ماكان في خزائن أمير المؤمنين، فقال علي: أشدّ مايحزن على بنوأمية ميراث محمد صلى الله عليه وسلم، أما والله لئن ملكتُها (نفضتُها)[١] نفض القَصَّاب التِّراب الوَذِمة»[٢].

[٢٣] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا أبوداود[٣]، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، قال: سمعت أباوائل[٤] يحدث عن الحارث بن حُبَيش الأسدي[٥]، قال: «بعثني سعيد بن العاص بهدايا إلى أهل المدينة، وفضَّل علياً، وقال: أقرئه السلام، وقل له: إن ابن أخيك يُقرئك السلام، ويقول: مابعثت بأكثر مما بعثت إليك إلا ماكان في خزائن أمير المؤمنين. فقلت له، فقال: ما أشدّ مايخزن علي بنو أمية ميراث محمد صلى الله عليه وسلم، أما والله لئن ملكتُها لأنفضنها نفض القَصَّاب التِّراب الوَذِمة. قال بُندار: قال الأصمعي: الثِّراب خطأ، والتراب صوابه»[٦].

---

(١) عند ابن أبي شيبة وأحمد (لأنفضنها)، وعند الدارقطني (لأنفضنهم).

(٢) **تخريجه**:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٧: ٤٦٩)، وأحمد في العلل ومعرفة الرجال (٢: ١٦٣)، والدارقطني في العلل (٣: ١٨٢) الجزء الأخير منه، عن محمد بن جعفر غندر بمثل سند أبي يعلى وبنحو لفظه.

وأخرج أبو عبيد في غريبه (٢: ١٣١)، عن غندر به، الطرف الأخير منه، ولفظه: «لئن وليت بني أمية لأنفضنهم نفض القصاب التراب الوذمة».

درجته: في إسناده الحارث بن حُبيش، مسكوت عنه، وبقية رجاله ثقات.

ومعنى قوله: «التُّراب الوذِمة»: التراب جمع تَرْب تخفيف تَرِب، يريد: اللحوم التي تعفّرت بسقوطها في التراب، والوذِمة: المنقطعة الأوذام، وهي: السُّيور التي يُشَدُّ بها عُرى الدلو. أراد بالوذام: الحُزَز من الكرش أو الكبد الساقطة في التراب، فالقصَّاب يبالغ في نفضها. النهاية (١: ١٨٥، ٥: ١٧٢).

(٣) أبوداود هو: سليمان بن داود الطيالسي، ثقة، مضى برقم (١٥).

(٤) أبووائل هو: شقيق بن سلمة، ثقة، مضى برقم (١٧).

(٥) الحارث بن حبيش الأسدي، مسكوت عنه، ووثقه ابن حبان، مضى برقم (٢٢).

(٦) **تخريجه**:

انظر تخريج الحديث السابق، فالحديثان بمعنى واحد.

[٢٦] أخبرنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا محمد[١]، قال: حدثنا شعبة[٢]، عن عمرو بن مُرَّة[٣]، قال: «سألت أباعبيدة[٤]: أكان عبدالله مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن؟ قال: لا»[٥].

[٢٧] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن

[٢٤] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثني أزهر السَّمَّان(١)، قال: حدثنا ابن عون(٢)، قال: رأيت كُردوس التَّغْلبي(٣) بالكوفة، وكان قاص أهل الكوفة.

[٢٥] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، حدثنا وكيع(٤)، قال: نا الأعمش(٥)، عن أبي الضحى(٦)، عن مسروق(٧)، قال: «كانوا يقرأون في المسجد، فإذا أشرقت الشمس، قاموا فصلوا الضحى، فقال عبدالله: أيها الناس! لم تُكَلِّفوا الناس مالم يُكَلَّفوا؟ فهلاّ في بيوتكم»(٨).

---

(١) أزهر السَّمَّان هو: ابن سعد السَّمَّان، أبوبكر الباهلي البصري، روى عن: ابن عون، وهشام الدستوائي، ويونس بن عبيد، وعنه: ابن المبارك، وعلي بن المديني، وعمرو بن علي الفلاس. ثقة. مات سنة ٢٠٣هـ. التهذيب (١: ٢٠٢)، التقريب (٣٠٧).

(٢) ابن هو: عبدالله البصري، ثقة ثبت فاضل، روى عنه الستة، روى عن حميد بن عبدالرحمن. مات سنة ١٥٠هـ. تاريخ الثقات (٢٧٠)، الكاشف (٢: ١٠٣)، التهذيب (٥: ٣٤٦)، التقريب (٣٥١٩).

(٣) كُردوس الثعلبي -بالمثلثة-، واختلف في اسم أبيه، فقيل: عباس، وقيل: عمرو، وقيل: هانئ، وهو مقبول من الثالثة، وقيل: هم ثلاثة. التقريب (٥٦٣٦).

درجته: إسناده صحيح إلى ابن عون.

(٤) وكيع هو: ابن الجراح، أبوسفيان الكوفي، روى عن: أبيه، وهشام بن عروة، وسفيان الثوري، والأعمش، وعنه: ابنا أبي شيبة، والثوري، وعبدالرحمن بن مهدي، وبُندار. قال العجلي: ثقة عابد صالح أديب من حفاظ الحديث، وقال ابن معين: وكيع ثقة، وقال ابن حجر: ثقة حافظ عابد. مات سنة ١٩٧هـ.

تاريخ الثقات (٤٦٤)، التهذيب (١١: ١٢٣)، التقريب (٧٤١٤).

(٥) الأعمش هو: سليمان بن مهران الأسدي، الكاهلي، أبومحمد الكوفي، روى عن: إبراهيم النخعي، ومجاهد بن جبر، وعامر الشعبي، وعنه: شعبة، والسفيانان. قال العجلي: ثقة، وقال يحيى بن معين: ثقة، وقال النسائي: ثقة ثبت، وقال الحافظ ابن حجر: ثقة حافظ، عارف بالقراءات ورع، لكنه يدلس. مات سنة ١٤٧هـ أو ١٤٨هـ. تاريخ الثقات (٢٠٤)، التهذيب (٤: ٢٢٢)، التقريب (٢٦١٥).

(٦) أبوالضحى هو: مسلم بن صُبيح -بالتصغير- الهمداني، الكوفي العطار، روى عن: مسروق، وشُتير ابن شكل، وعلقمة بن قيس، وعنه: الأعمش، ومنصور بن المعتمر، وفطر بن خليفة. قال العجلي: كوفي تابعي ثقة، وقال ابن معين وأبوزرعة: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث، وقال النسائي: ثقة. توفي في خلافة عمر بن عبدالعزيز رحمه الله.

تاريخ الثقات (٤٢٨)، طبقات ابن سعد (٦: ٢٨٨)، التهذيب (١٠: ١٣٢)، التقريب (٦٦٣٢).

(٧) مسروق هو: ابن الأجدع بن مالك الهمداني، الوادعي، أبوعائشة، روى عن: أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعائشة، وعنه: أبوالضحى، والشعبي، والنخعي، وأبوإسحاق السبيعي. قال العجلي: ثقة، وقال ابن سعد: كان ثقة له أحاديث صالحة، وذكره ابن حبان في الثقات. مات سنة ٦٣هـ.

تاريخ الثقات (٤٢٦)، التهذيب (١٠: ١٠٩)، التقريب (٦٦٠١).

(٨) **تخريجه**:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢: ١٧٢)، من طريق وكيع به بنحوه.

درجته: إسناده صحيح.

[٢٦] أخبرنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا محمد[١]، قال: حدثنا شعبة[٢]، عن عمرو بن مُرَّة[٣]، قال: «سألت أباعبيدة[٤]: أكان عبدالله مَع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن؟ قال: لا»[٥].

[٢٧] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن الأعمش[٦]، عن إبراهيم[٧]، عن عَلقمة[٨]، قال: «وددنا أن صاحبنا كان معه»[٩].

---

(١) محمد هو: ابن جعفر، ثقة، مضى برقم (٥).

(٢) شعبة، ثقة، مضى برقم (٥).

(٣) عمرو بن مُرَّة، ثقة، مضى برقم (٩)، وهو في الأصل بدون ذكر أبيه «عمرو بن...» هكذا.

(٤) أبوعبيدة هو: ابن عبدالله بن مسعود، مشهور بكنيته، ويقال: اسمه عامر، كوفي ثقة، لم يصح سماعه من أبيه، روى له الأربعة، مات سنة ثمانين.

تاريخ الثقات (ص٥٠٤)، الجرح والتعديل (٩ : ٤٠٣)، التقريب (٨٣٣١).

(٥) **تخريجه:**

أخرجه الدارقطني في سننه (١ : ٧٧)، من طريق علي بن الجعد.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١ : ١١)، من طريق سليمان بن حرب، كلاهما عن شعبة به بمثله.

درجته: إسناده ضعيف؛ لانقطاعه؛ لأن أباعبيدة لم يسمع من أبيه.

ولهذا الأثر شاهد عن عبدالله بن مسعود.

أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن (١ : ٣٣٢)، والترمذي في كتاب التفسير باب ومن سورة الأحقاف (٥ : ٣٨٢)، ولفظه: عن علقمة، قال: قلت لابن مسعود -رضي الله عنه-: هل صحب النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن منكم أحد؟ قال: ماصحبه منا أحد... ثم ذكر الحديث بطوله. ويؤيده كذلك الأثر الآتي بعد هذا عن علقمة.

(٦) الأعمش هو: سليمان مهران، ثقة، مضى برقم (٢٥).

(٧) إبراهيم هو: ابن يزيد بن قيس الأسود النخعي، أبوعمران الكوفي، رأى عائشة، وأدرك أنس بن مالك، روى عن خاليه: الأسود، وعبدالرحمن بن يزيد، ومسروق، وعلقمة، ومعمر، وعنه: الأعمش، ومنصور، وابن عون. قال العجلي: ثقة، وكان مفتي الكوفة، فقيهاً، متوقياً قليل التكلف، مات وهو مختف من الحَجَّاج. قال عبدالملك بن أبي سليمان: كان الكوفيون يستفتون سعيد بن جبير، فقال: أتستفتوني وعندكم إبراهيم. مات سنة ١٩٦هـ. تاريخ الثقات (ص٥٦)، الجرح والتعديل (٢ : ١٤٤)، التهذيب (١ : ١٧٧).

(٨) علقمة هو: ابن قيس بن عبدالله النخعي الكوفي، ثقة ثبت فقيه عابد، روى له الستة، وروى عن ابن مسعود، وعنه: ابن أخيه عبدالرحمن بن يزيد، وابن أخته إبراهيم بن زيد النخعي. مات بعد الستين، وقيل: بعد السبعين. تاريخ الثقات (ص٤٣٩)، طبقات ابن سعد (٦ : ٨٦)، التهذيب (٧ : ٢٧٦)، التقريب (٤٦٨١)

(٩) **تخريجه:**

لم أجد من خرجه عن علقمة، وانظر الأثر السابق (٢٦).

درجته: إسناده صحيح.

[٢٨] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي صالح البزَّاز[١]، «أنه دخل على الحسن والحسين، وأختهما تمتشط، وبيني وبينها ستر» .

[٢٩] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: نا عبدالرحمن[٢]، / قال: حدثنا سفيان[٣]، عن عمرو بن مُرَّة[٤]، عن أبي البَخْتَري[٥]، عن أبي صالح البزَّاز[٦]، قال: «دخلت على الحسن والحسين، وبيني وبينهما ستر، وأختهما تمتشط»[٧] .

[٣٠] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت عمرو بن مُرَّة، قال: حدثنا أبوالبَخْتَري[٨] «أن أناساً لقوا العدو قريباً من الكوفة، فقتلوا إلا رجلين أو ثلاثة، فحملوا على العدو، فأفرجُوا لهم، فذكروهم، فقالوا: شهداء، فبلغ ذلك عمر، فخرج عليهم يوماً، فقال: ماقلتم؟ قالوا: استغفرنا لهم، فقال: لتخبرني أو لتلقون منهم قبوحاً، قال: قلنا شهداء، فقال عمر: لا والذي لا إله غيره، والذي لاتقوم الساعة إلا بإذنه، والذي بعث محمداً بالحق، ماتعلم نفس حية، ما لنفس حية عند الله إلا

---

(١) أبوصالح البزاز، ذكره ابن أبي حاتم، والبخاري، وقالا: روى عنه أبوالبختري، ولم يذكرا فيه جرحاً ولاتعديلاً . الجرح والتعديل (٩ : ٣٩٣)، التاريخ الكبير (٨ : ٤٣).
درجته: انظر الآتي .

(٢) عبدالرحمن هو: ابن مهدي، ثقة، مضى برقم (٦).

(٣) سفيان هو: الثوري، ثقة، مضى برقم (٦).

(٤) الظاهر أن في هذا الإسناد سقطاً، وهو الراوي أبو البختري، كما يظهر هذا في الإسناد الذي يليه، ولأن رواية عمرو بن مرة عن أبي البختري، وليس له رواية عن أبي صالح البزاز .

(٥) أبوالبَختري -بفتح الموحدة والمثناة بينهما معجمة- هو: سعيد بن فيروز، ابن أبي عمران الطائي، مولاهم، الكوفي: روى عن: أبيه، وابن عباس، وابن عمر، وعنه: عمرو بن مُرَّة، وعطاء بن السائب، وسلمة بن كهيل . ثقة ثبت فيه تشيع قليل، كثير الإرسال . مات سنة ثلاث وثمانين .
تاريخ الثقات (١٨٧)، التهذيب (٤ : ٧٢)، التقريب (٢٣٨٠).

(٦) أبوصالح البزاز، مسكوت عنه، مضى برقم (٢٨).

(٧) **درجته**: في إسناده أبوصالح البزاز، سكت عنه البخاري، وابن أبي حاتم، وبقية رجاله ثقات ولم أجد من خرجه .

(٨) أبوالبَختري هو: سعيد بن فيروز، ثقة، مضى برقم (٢٩).

النبي، فإنه قد غُفر له ماتقدم من ذنبه وماتأخر، والذي لا إله غيره، والذي لاتقوم الساعة إلا بإذنه، والذي بعث محمداً بالحق، إن الرجل ليقاتل حمية، وللذِّكر أو قال شيْئاً نحو هذا، وماللذين يقاتلون عند الله إلا ماكان في أنفسهم، إن الله اختار لنبيه صلى الله عليه وسلم المدينة، وهي أقل أرض الله طعاماً، وأملحه ماء، إلا ماكان من هذا التمر، وأيم الله ما اختار له شرّ الأرضين، وإنه لايدخلها الطاعون، ولاالدجال إن شاء الله»[١] .

[**٣١**] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن عبدالملك بن ميسرة[٢]، عن الضحاك المِشْرَقي[٣]، عن ابن الحَدَثان[٤]، عن عمر بنحو من حديث عمرو بن مُرَّة، قال شعبة: قال أحدهما /عمرو أو عبدالملك [ ][٥]، وقال الآخر: كانوا مائة وخمسين، وقال عبدالملك في الحديث «إلا النبي، فإنه قد غفر له ماتقدم من ذنبه وماتأخر»، وانتهى حديث عمرو أو عبدالملك إلى ماكان في أنفسهم[٦] .

---

(١) **تخريجه:**

أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده كما في بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث للهيثمي في كتاب الحج، باب ٣٥ الله سبحانه اختار لنبيه صلى الله عليه وسلم المدينة ولايدخلها الطاعون ولاالدجال، (١ : ٣٧٠) ح(٣٩٦) من طريق يحيى بن أبي بُكَير، عن شعبة به بنحوه .

وأورده الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (١ : ٣٧٠)، ولم ينسبه لأحد .

درجته: إسناده ضعيف؛ فيه أبوالبَخْتَري، يرسل عن عمر رضي الله عنه .

وقد تابع أبوالبختري ابن الحدثان في الأثر الذي يليه، فيكون الحديث حسناً لغيره . والله أعلم .

(٢) عبدالملك بن ميسرة هو: الهلالي، أبوزيد العامري، روى عن: سعيد بن جبير، ومجاهد، والنزال ابن سبرة، وعنه: شعبة، ومسعر، ومنصور بن المعتَمِر، ثقة، مات في العشر الثاني من المائة الثانية .

الجرح والتعديل (٥ : ٣٦٤)، الكاشف (٢ : ١٨٩)، التهذيب (٦ : ٤٢٦) .

(٣) الضحاك المِشْرَقي -بكسر أوله، ثم معجمة، ثم فتحة وقاف- هو: ابن شراحيل، ويقال: شَرَحْبيل، الهمداني، روى عن: أبي سعيد الخدري، ومالك بن أوس بن الحدثان، وعنه: الأعمش، والزهري . ثقة .

التهذيب (٤ : ٤٤٤-٤٤٥)، التقريب (٢٩٦٨) .

(٤) ابن الحَدَثان هو: مالك بن أوس بن الحَدَثان -بفتح المهملتين والمثلثة- النصري - بالنون - أبوسعيد المدني، له رؤية، روى عن عمر، وروى عنه الضحاك والمِشرَقي، مات سنة اثنتين وتسعين، وقيل: سنة واحد وتسعين . التهذيب (١٠ : ١٠)، التقريب (٦٤٢٦) .

(٥) كلمة غير واضحة في الأصل، ولعلها (مائتين) .

(٦) **تخريجه**: انظر تخريج الأثر السابق .

درجته: إسناده صحيح .

[٣٢] أخبرنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا أبوداود[١]، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة[٢]، قال: «لما كان يوم الجماجم، أرادوا أن يؤمِّروا عليهم أبا البَخْتَري، فقال: أبو البَخْتَري: إني رجل مولى، فأمِّروا رجلاً من العرب، ففعلوا»[٣].

[٣٣] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا محمد[٤]، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، قال: سمعت سالم بن أبي الجعد[٥]، عن ابن لَبيد الأنصاري[٦]، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**هذا أوان ذهاب العلم**». قال شعبة: أو قال: «**هذا أوان انقطاع العلم**»، قالوا: فكيف؟ وفينا كتاب الله نعلِّمه أبناءنا، ويعلمه أبناؤنا أبناءهم؟! قال: «**ثكلتك أمك ابن لَبيد، ماكنت أحسبك إلا من أعقل أهل المدينة، أليس اليهود والنصارى فيهم التوراة والإنجيل، لم ينتفعوا منه بشيء**»[٧].

---

(١) أبوداود هو: سليمان بن داود الطيالسي، ثقة، مضى برقم (١٥).

(٢) عمرو بن مُرَّة، ثقة، مضى برقم (٩).

(٣) **تخريجه**: أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٦: ٢٩٢)، من طريق أبي داود الطيالسي، به، بنحوه، دون ذكر قوله: (ففعلوا).

درجته: إسناده صحيح.

(٤) محمد هو: ابن جعفر، ثقة، مضى برقم (٥).

(٥) سالم بن أبي الجعد هو: الأشجعي مولاهم، الكوفي، روى عن: كعب بن مرة، وعن أبيه، وأبي هريرة، وزياد بن لبيد، وعنه: ابنه الحسن، وأبوإسحاق السبيعي، ومنصور بن المعتمر، ثقة، مات سنة (١٠٠)هـ. تاريخ الثقات (ص١٧٣)، الكاشف (١: ٣٤)، التهذيب (٣: ٤٣٢).

(٦) ابن لَبيد هو: زياد بن لَبيد بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي، أبوعبدالله، شهد بدراً، وكان عاملاً على حضرموت لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم، مات سنة (٤١هـ). التقريب (٢٠٩٧).

(٧) **تخريجه**:

أخرجه أحمد في المسند (٤: ٢١٩) ح(١٧٩٤٩)، والطبراني في الكبير (٥: ٢٦٥) ح(٥٢٩٢)، كلاهما من طريق محمد بن جعفر به بمثله.

والطيالسي في مسنده (ص١٦٥)، من طريق شعبة به بمثله.

وأخرجه ابن ماجه في الفتن، باب ذهاب القرآن والعلم (٢: ١٣٤٤) ح(٤٠٤٨)، وأحمد في المسند (٤: ١٦٠، ٢١٨) ح(١٧٥٠٨، ١٧٩٤٨)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦: ١٤٥)، والحاكم في المستدرك (٣: ٥٩٠)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والبخاري في التاريخ الكبير (٣: ٣٤٤)، =

[٣٤] أخبرنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا أبوداود، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، قال: سمعت عبدالله بن الحارث[١] يحدث عن زهير بن الأقمر[٢]، قال: «خطبنا علي بن أبي طالب، فقال: ألا إن شراً قد طلع من قِبل معاوية، ولاأرى هؤلاء القوم إلا سيظهرون عليكم باجتماعهم على باطلهم، وتفرقكم عن حقكم، وبطاعتهم أميرهم، وبمعصيتكم أميركم، وبأدائهم الأمانة، وبخيانتكم، / استعملت فلاناً فغلّ وغدر، وحمل المال إلى معاوية،حتى لو ائتمنت أحدهم على قدح، خشيت على علاقته، اللهم إني قد أبغضتهم[٣] وأبغضوني، فأرحهم مني، وأرحني منهم»[٤].

= وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤: ٥٤-٥٥)ح(١٩٩٩)، والطبراني في الكبير (٥: ٢٦٥) ح(٥٢٩١)، كلهم من طريق الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد به بنحوه .

درجته: رجال إسناده ثقات، إلا أنه منقطع . والحديث صحيح .

قال البخاري في التاريخ الكبير (٣: ٣٤٤): ولاأرى سالماً سمع من زياد، وقال الذهبي في الكاشف (١: ٢٦٢): روى سالم بن أبي الجعد عن زياد مرسلاً، وقال البوصيري في الزوائد (٣: ٢٥٣-٢٥٤): إسناده صحيح، رجاله ثقات، إلا أنه منقطع .

وللحديث شاهد صحيح من حديث عوف بن مالك الأشجعي: عند أحمد في المسند (٦: ٢٦ ٢٧٠) ح(٢٤٠٣٦)، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٧: ٤٨-٤٩)ح(٨: ٢٥٤)، والنسائي في الكبرى (٣: ٤٥٦) ح(٥٩٠٩)، والطبراني في الكبير (١٨: ٤٣-٤٤)، وفي مسند الشاميين (١: ٥٥-٥٦)، والحاكم في المستدرك (١: ٩٨-٩٩)، وقال: هذا حديث صحيح .

(١) عبدالله بن الحارث هو: الزُبيدي -بضم الزاي- النجراني، المعروف بالمُكْتَب، روى عن: ابن مسعود، وجندب البجلي، وطليق بن قيس، وروى عنه: عمرو بن مُرَّة، وحميد بن عطاء، وضرار بن مرة، ثقة .

التهذيب (٥: ١٨٢)، التقريب (٣٢٦٨).

(٢) زهير بن الأقمر هو: أبوكثير، قيل: عبدالله بن مالك، وقيل: جمهان، وقيل: إنهما اثنان، روى عن: علي بن أبي طالب، والحسن بن علي، وعبدالله بن عمرو، وعنه: عبدالله بن الحارث . قال العجلي: كوفي تابعي ثقة، وقال النسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات .

تاريخ الثقات (ص١٦٦)، الثقات (٤: ٢٦٤)، التهذيب (١٢: ٢١٠-٢١١).

(٣) في الأصل (أبغضته)، والصواب ماأثبته .

(٤) **درجته**: إسناده صحيح، ولم أجد من خرجه .

[٣٥] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا سهل بن يوسف[١]، وأبوداود[٢]، قالا: حدثنا شعبة[٣]، عن عمرو بن مُرَّة[٤]، عن عبدالله بن الحارث[٥]، عن رجل من بني نضر، قال: «ذكر الخوارج عند علي -رضي الله عنه- فسبوهم، فقال علي: أما إذا خرجوا على إمام هدى فسبوهم، وإذا خرجوا على إمام ضلال فلاتسبوهم، فإن لهم في ذلك مقالاً»[٦].

[٣٦] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا أبوداود، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، قال: سمعت [أبانصر][٧] يحدث عن أبي بَرْزة الأسلمي[٨]، قال: «أتيت على أبي بكر الصديق، وقد أغلظ لِرَجل، فردّ عليه الرجل، فقلت: ألا أضرب عنقه، فانتهرني، وقال: إنها ليست لأحدٍ بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم»[٩].

---

(١) سهل بن يوسف هو: الأنماطي، البصري، روى عن: ابن عون، والمثنى بن سعيد، وشعبة، وعنه: أحمد ابن حنبل، وابن معين، وبُندار، ثقة، مات سنة ١٩٠هـ. التهذيب (٤: ٢٥٩)، التقريب (٢٦٦٩).

(٢) أبوداود هو: سليمان بن داود الطيالسي، ثقة، مضى برقم (١٥).

(٣) شعبة، ثقة، مضى برقم (٥).

(٤) عمرو بن مُرَّة، ثقة، مضى برقم (٩).

(٥) عبدالله بن الحارث، ثقة، مضى برقم (٣٤).

(٦) **تخريجه**:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٧: ٥٥٩)، من طريق الأعمش، عن عمرو بن مرة، به، بنحوه.

وذكره ابن حجر في فتح الباري (١٢: ٣٠١)، من طريق عبدالله بن الحارث، ونسبه إلى الطبري، وصحح إسناده.

درجته: إسناده ضعيف؛ فيه راوٍ لم يسم.

(٧) في الأصل (أبونضرة)، والصواب (أبونصر)، لأن أبانضرة الذي ذُكر في الأصل وهو: المنذر بن مالك العبدي، لم يرو عن أبي برزة، ولم يرو عنه عمرو بن مُرَّة، والذي يروي عن أبي برزة، ويروي عنه عمرو بن مُرَّة هو: أبونصر، وقد بيّن هذا النسائي عقب روايته للحديث.

أبونصر هو: حميد بن هلال العدوي، البصري، يروي عن أبي برزة، وعنه: عمرو بن مُرَّة، ثقة.

تاريخ الثقات (ص١٣٥)، التهذيب (٣: ٥١)، التقريب (١٥٦٣).

(٨) أبوبرزة الأسلمي هو: نضلة بن عبيد، صحابي مشهور بكنيته، أسلم قبل الفتح، وغزا سبع غزوات، ثم نزل البصرة، وغزا خراسان، ومات بها بعد سنة خمس وستين على الصحيح. التقريب (٧١٥١).

(٩) **تخريجه**:

أخرجه النسائي في كتاب تحريم الدم، باب ذكر الاختلاف على الأعمش في هذا الحديث (٧: ١٠٩-١١٠)، من طريق محمد بن المثنى، عن أبي داود به بمثله.

وأخرجه النسائي كذلك في الكتاب والباب السابقين (٧: ١٠٩)، وأحمد في المسند (١: ١٠) ح(٦١)، كلاهما من طريق عبدالله بن مُطَرِّف بن الشخّير، عن أبي برزة نحوه. =

[٣٧] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، حدثنا: عبدالرحمن[١]، وأبوداود، قالا: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، قال: سمعت سعد بن عبيدة[٢] يحدث عن البراء بن عازب[٣] «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر رجلاً إذا أخذ مضجعه أن يقول: **اللهم أسلمت نفسي إليك، ووجهت وجهي إليك، وألجأت ظهري إليك، وفوضت أمري إليك، رغبة ورهبة / إليك، لاملجأ ولامنجا منك إلا إليك، آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبرسولك الذي أرسلت، فإن مات مات على الفطرة**»[٤].

= وأخرجه النسائي في الموضع السابق، والحميدي في المسند ١ : ٥ (٦)، كلاهما من طريق أبي البَخْتري، عن أبي برزة نحوه .

وأخرجه أحمد في المسند (١ : ٩) ح(٥٤)، وأبويعلى في مسنده (١ : ٧٤) ح(٧٧)، والطيالسي في مسنده (ص٣)، ثلاثتهم من طريق أبي السَّوَّار العدوي، عن أبي هريرة نحوه .

وأخرجه النسائي في الموضع السابق (٧ : ١٠٩)، والحاكم في المستدرك (٤ : ٣٥٤)، كلاهما من طريق سالم بن أبي الجعد، عن أبي برزة نحوه، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

درجته: إسناده صحيح .

(١) عبدالرحمن هو: ابن مهدي، الإمام العلم، مضى برقم (٦).

(٢) سعد بن عبيدة هو: السلمي، أبوحمزة الكوفي، ثقة، روى عنه الستة، روى عن: ابن عمر، والبراء بن عاب، وعنه: الأعمش، وعمرو بن مُرَّة، مات في ولاية عمرو بن هبيرة .

تاريخ الثقات (ص١٨٠)، الكاشف (١ : ٢٧٩)، التهذيب (٣ : ٤٧٨)، التقريب (١ : ٢٨٨).

(٣) البراء بن عازب بن الحارث بن عدي الأنصاري، الأوسي، صحابي ابن صحابي، مات سنة (٧٢هـ)، رضى الله عنه وعن جميع الصحابة الأخيار . التقريب (٦٤٨).

(٤) **تخريجه**:

أخرجه أبويعلى في مسنده ٢ : ٢٨٣-٢٨٤ (١٦٦٤)، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب مايقول عند النوم وأخذ المضجع (٤ : ٢٠٨١)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (ص٤٥٩) ح(٧٨٠)، ثلاثتهم من طريق محمد بن بشار بُندار به بمثله .

وأخرجه الطيالسي في مسنده (ص١٠١)، من طريق شعبة به بمثله .

وأخرجه البخاري في الوضوء، باب فضل من بات على وضوء (١ : ٩٨-٩٩) ح(٢٤٧)، وفي كتاب الدعوات، باب إذا بات طاهراً ٤ : ١٥٥ (٦٣١١)، ومسلم في الكتاب والباب السابقين (٤ : ٢٠٨١)، وأبوداود في الأدب، باب مايقال عند النوم (٤ : ٣١١) ح(٥٠٤٦)، وأحمد في مسنده (٤ : ٢٩٢) ح(١٨٦١٠)، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٧ : ٤٢٦) ح(٥٥١١)، والبغوي في شرح السنة (٥ : ١٠١)، كلهم من طريق منصور بن المعتمر، عن سعد بن عبيدة به بنحوه .

وأخرجه مسلم في الكتاب والباب السابقين، والنسائي في الكبرى (٦ : ١٩٦) ح(١٠٦٢)، كلاهما من طريق حصين بن سعد بن عبيدة به بنحوه . =

[٣٨] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا أبوداود، قال: نا شعبة، عن عمرو ابن مُرَّة، قال: سمعت مالك بن الحارث[١]، قال: خطب عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- خطبة عامتها في أهل اليمن، فقال: إن قوماً كانوا أرغد الناس عيشاً، وأبعده داراً، وأكثره أموالاً، فبيعوا[٢] أموالهم، وصاروا حمولة وفرشاً في سبيل الله، ليس كرجل ليس بينه وبين مهاجرة إلا يوم وليلة، يدع أهله ثم يجيء، والله ماتستوون عند الله وعند الناس[٣].

[٣٩] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا أبوداود، قال: حدثنا شعبة، قال: سألت عمرو بن مُرَّة، قلت: أخبرني عن أويس القَرَني[٤] تعرفونه فيكم؟ قال: لا .

[٤٠] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا سلم بن قتيبة[٥]، قال: حدثنا شعبة[٦]، عن يزيد أبي خالد[٧]، عن أبي عبيدة بن حذيفة[٨]، عن حذيفة، عن النبي

= وأخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب مايقول إذا نام (٤ : ١٥٥) ح(٦٣١٣)، ومسلم في الكتاب والباب السابقين، والترمذي في الدعوات، باب ماجاء في الدعاء إذا أوى إلى فراشه (٥ : ٤٦٨- ٤٦٩)ح(٣٣٩٤)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (ص٤٥٦)ح (٧٧٣)، والحميدي في مسنده (٢ : ٣١٦)ح(٧٢٣)، وأحمد في المسند (٤ : ٢٨٥)ح(١٨٥٣٨)، وابن ماجه في الدعاء، باب مايدعو به إذا أوى إلى فراشه (٢ : ١٢٧٥-١٢٧٦)ح(٣٨٧٦)، كلهم من طريق أبي إسحاق، عن البراء بن عازب نحوه .

(١) مالك بن الحارث بن عبد يَغُوث النخعي، الملقب بالأشْتَر، مخضرم، ولاّه علي مصر، فمات قبل أن يدخلها سنة سبع وثلاثين . تاريخ الثقات (ص٤١٧)، التهذيب (١٠ : ١١)، التقريب (٦٤٢٩).

(٢) هكذا في الأصل، ولعلها (فباعوا).

(٣) **درجته**: إسناده صحيح، ولم أجد من خرجه .

(٤) أويس القَرَني -بفتح القاف والراء- سيد التابعين، روى له مسلم من كلامه، مخضرم، قتل بصفين. سير أعلام النبلاء (٤ : ١٩)، تاريخ الثقات (ص٧٤)، التقريب (٥٨١).

(٥) سلم بن قُتيبة هو: الشَّعيري -بفتح المعجمة- أبوقتيبة الخراساني؛ روى عن: جرير بن حازم، والجراح ابن مليح، وشعبة، وروى عنه: الفلاس، وبُندار، صدوق، مات سنة (٢٠٠) أو بعدها .
التهذيب (٤ : ١٣٣)، التقريب (٢٤٧).

(٦) شعبة، ثقة، مضى برقم (٥).

(٧) يزيد بن أبي خالد هو: يزيد بن عبدالرحمن الأسدي، الكوفي، صدوق يخطئ كثيراً، كان يدلس، روى له الأربعة، روى عنه شعبة .
الجرح والتعديل (٩ : ٢٧٧)، الكاشف (٣ : ٢٤٧)، التهذيب (١٢ : ٨٢)، التقريب (٨٠٧٢).

(٨) أبوعبيدة بن حذيفة بن اليمان العبسي الكوفي، روى عن: أبيه، وعمته فاطمة، وعدي بن حاتم، وأبي موسى الأشعري، وعنه: محمد بن سيرين، ويوسف بن ميمون، ويزيد أبوخالد . ذكره ابن حبان في الثقات، وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة، وقال ابن حجر: مقبول .
الثقات (٥ : ٥٩٠)، تاريخ الثقات (ص٥٠٤) التهذيب (١٢ : ١٥٩)، التقريب (٨٢٢٩).

صلى الله عليه وسلم قال: «**من باع داراً، فلم يشتر مكانها، (لم تبارك له)**[(١)]»[(٢)].

[**٤١**] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهديٍّ، ومحمد بن جعفر، قالا: حدثنا شعبة، عن يزيد أبي خالد، وليس بالدالاني، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن حذيفة بمثله، ولم يرفعه[(٣)].

---

(١) هكذا في الأصل، وعند المزي في تهذيبه (٣٤ : ٥٦) (لم يبارك له فيه).

(٢) **تخريجه**:

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٧ : ٣٢٨)، والطيالسي في مسنده (ص٥٦)، كلاهما من طريق وهب ابن جرير، عن شعبة به نحوه.

وأخرجه ابن ماجه في الأحكام، باب من باع عقاراً ولم يجعل ثمنه في مثله (٢ : ٨٣٢)ح(١٤٩١)، وابن عدي في الكامل (٧ : ١٦٦)، كلاهما من طريق يوسف بن ميمون، عن أبي عبيدة، عن أبيه مرفوعاً نحوه.

درجته: إسناده ضعيف؛ فيه يزيد أبي خالد، صدوق يخطئ كثيراً، وكان يدلس، وأبوعبيدة قال عنه الحافظ ابن حجر: مقبول.

وله شاهد من حديث سعيد بن حريث مرفوعاً:

أخرجه ابن ماجه (٢ : ٨٣٢)ح(٢٤٩٠)، في كتاب الرهون، باب من باع عقاراً ولم يجعل ثمنه في مثله، والدارمي (٢ : ٢٧٣)، وأبويعلى في مسنده (٢ : ١٦٥-١٦٦)ح(١٤٥٤)، والطبراني في المعجم الكبير (٦ : ٦٥) ح(٥٥٢٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٦ : ٣٤)، قال البوصيري في زوائد ابن ماجه: «إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، ضعفه البخاري وأبوداود وغيرهما». قلت: وهو كذلك عند الحافظ في التقريب (٤١٧): (ضعيف).

لكن تابعه: أبوحمزة محمد بن ميمون السكري، وهو ثقة من رجال الشيخين، عن عبدالملك بن عمير به، كما عند البيهقي (٦ : ٣٤).

غير أن هذا الإسناد من طريق محمد بن موسى بن حاتم، وهو متكلم فيه، قال القاسم السياري: أنا بريءٌ من عهدته. اللسان (٥ : ٤٠١).

وذكره البيهقي في المجمع (٤ : ١١٠)، وقال: فيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وغيرهما، وضعفه ابن معين وأحمد وغيرهما.

قال الحافظ ابن حجر في التقريب (٥٥٧٣): صدوق تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ماليس من حديثه، فحدث به.

وخلاصة القول: إن الحديث بمتابعاته وشواهده المذكورة يرتقي إلى الحسن. والله أعلم.

(٣) **تخريجه**:

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٨ : ٣٢٧)، من طريق إبراهيم السكسكي، عن محمد بن بشار به نحوه، وفيه زيادة.

والطيالسي في مسنده (ص٥٦)، عن شعبة به نحوه.

درجته: إسناده ضعيف.

[٤٢] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثني حَرْمي[١]، عن شعبة، عن يزيد أبي خالد الدالاني، عن أبي عبيدة بن حذيفة، عن حذيفة قال: «من باع داراً، ولم يشتر مكانها لم تبارك له»، قال أبوبكر بُندار: فقلت لعبدالرحمن: تحفظ / هذا الحديث عن شعبة، قال: نعم، قلت: حدثني به، فقال: حدثنا شعبة، عن يزيد أبي خالد، قلت له: الدالاني؟ قال: ليس بالدالاني، فقلت له: فإن ههنا من يرويه عن شعبة، عن يزيد أبي خالد الدالاني، فألح عليّ، قلت: حَرْمي بن عمارة؟ قال: ويحه! ماأقل علمه بالحديث! يزيد الدالاني أصغر من أن يسمع من أبي عبيدة بن حذيفة[٢].

[٤٣] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: نا محمد بن جعفر، قال: نا شعبة، عن أبي حمزة[٣] جارنا يحدث عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل: «**اعلم أنه من شهد أن لاإله إلا الله، دخل الجنة**»[٤].

---

(١) حَرْمي هو: ابن عمارة بن أبي حفصة: نابت -بنون وموحدة ثم مثناة- العتكي البصري، أبوروح، روى عن: شعبة، وقرة بن خالد، وعنه: علي بن المديني، وبُندار. قال ابن معين: صدوق، وحكى الأثرم عن أحمد مامعناه أنه صدوق كانت فيه غفلة، وأنكر عليه أحمد حديثين ليس هذا الحديث منهما، وأحدهما حديث جارية بن وهب، وقد صححه الشيخان، والآخر حديث أنس: من كذب عليَّ، وقال ابن حجر: صدوق يهم، وقال الذهبي: ثقة. الكاشف (١: ١٥٤)، التهذيب (٢: ٢٣٢)، التقريب (١١٧٨).

(٢) **تخريجه:**

انظر الحديث السابق رقم (٤٠)، فقد مضى تخريجه عنده.

درجته: إسناده ضعيف، وبالمتابعات والشواهد يرتقي الحديث إلى الحسن.

(٣) أبوحمزة هو: عبدالرحمن بن عبدالله المازني، البصري، جار شعبة، ويقال: إنه ابن كيسان، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال عنه ابن حجر: مقبول. التهذيب (٦: ٢١٩)، التقريب (٣٩٣٠).

(٤) **تخريجه:**

أخرجه أبويعلى في مسنده (٤: ١٨٣) ح(٤١٨٧)، بإسناده ومتنه.

وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (ص٦٠٤) برقم(١١٣٣)، من طريق محمد بن بشار بمثل سند المصنف ومتنه، وأخرجه برقم (١٢٣٣)، من طريق النضر، عن شعبة به وبمثله. والبخاري في كتاب العلم، باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لايفهموا ١: ٦٢-٦٣(١٢٨)، ومسلم في الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً ١: ٥٨(٤٩)، وأحمد في المسند (٥: ٢٤٢) ح(٢٢١٤٩)، وأبوعوانة في مسنده (١: ١٧)، والطبراني في الكبير (٢٠: ٤٨) ح(٨١)، كلهم من طريق قتادة، عن أنس بنحوه وأطول منه.

درجته: الحديث حسن لغيره، فيه أبوحمزة جار شعبة، مقبول، وتابعه قتادة كما في التخريج.

[٤٤] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا محمد، قال: نا شعبة، عن أبي حمزة(١) جارهم، قال: «سمعت [هلالاً](٢) رجلاً من بني مازن عن سويد بن مُقَرِّن(٣)، قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بنبيذ في جَرَّة، فسألته عنه، فنهاني فأخذت الجرة، فكسرتها»(٤).

[٤٥] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: نا محمد(٥)، قال: نا سعيد بن أبي

---

(١) أبوحمزة هو: عبدالرحمن بن عبدالله المازني، قال عنه ابن حجر: مقبول، ومضى برقم (٤٣).

(٢) في الأصل (هلال)، والصواب ماأثبته.

هلال هو: المازني، روى عن سويد بن مقرِّن، وذكره ابن حبان في الثقات، وذكره البخاري، وابن أبي حاتم، وسكتا عنه حيث لم يذكراه بجرح أو تعديل.

الثقات (٥: ٥٠٤)، التاريخ الكبير (٨: ٢٠٣)، الجرح والتعديل (٩: ٧٣).

(٣) سويد بن مقرِّن المزني، صحابي، نزل الكوفة، مشهور. التقريب (٢٦٩٨).

(٤) **تخريجه:**

أخرجه أحمد في المسند (٥: ٤٤٥) ح(٢٣٧٩٤)، وأبوبكر بن أبي شيبة في مصنفه (٥: ٧٣) ح(٢٣٨٠٧)، كلاهما عن محمد بن جعفر بإسناد المصنف وبنحو متنه.

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢: ٣١٩) ح(١٠٨٤)، وأخرجه الطيالسي (ص١٧٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (٨: ٣٠٢)، من طريق عثمان بن عمر، كلاهما عن شعبة به بنحوه.

وأورده الهيثمي في المجمع (٥: ٦٠)، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، خلا هلال المازني، وهو ثقة.

درجته: إسناده ضعيف، فيه أبوحمزة جار شعبة، قال عنه ابن حجر: مقبول، ولم نجد له متابعاً، وهلال المازني سكت عنه البخاري وابن أبي حاتم.

وله شاهد من حديث عبدالله بن أبي أوفى: أخرجه البخاري في الأشربة، باب ترخيص النبي صلى الله عليه وسلم في الأوعية والظروف بعد النهي (٥/١٤) رقم(٥٥٩٦).

ومن حديث أبي سعيد الخدري: أخرجه مسلم في الأشربة، باب النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء والحنتم والنقير (٣/١٥٨٠).

(٥) محمد هو: ابن جعفر، ثقة، مضى برقم (٥).

عروبة[١]، عن معمر[٢]، عن الزُّهري[٣]، «أن مروان بن الحكم[٤] قضى في رجل خنق رجلاً حتى أحدث أربعين قلوصاً، وفي غير حديث الزُّهري: أن مروان قال: هي بمنزلة الجائفة»[٥].

[**٤٦**] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: محمد، قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن حماد[٦]، عن النخعي[٧]، قال: المكاتب خراجه[٨] [ ][٩].

---

(١) سعيد بن أبي عروبة، ثقة، مضى برقم (٣).

(٢) معمر هو: ابن راشد الأزدي، الحداني مولاهم، أبوعروة، نزيل اليمن، شهد جنازة الحسن البصري، روى عن: ثابت البناني، وهشام بن عروة، والزهري، وعنه: يحيى بن أبي كثير، والثوري . ثقة ثبت، فاضل، قاله ابن حجر، وقال ابن معين: أثبت الناس في الزهري مالك ومعمر، وهو ثقة، وقال العجلي: ثقة رجل صالح، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان فقيهاً حافظاً متقناً ورعاً .

تاريخ الثقات (ص٤٣٥)، التهذيب (١٠ : ٢٤٣)، التقريب (٦٨٠٩).

(٣) الزهري هو: محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب الزهري، روى عن: عبدالله بن عمر بن الخطاب، والأعرج، وسعيد بن المسيب، وعنه: عطاء بن أبي رباح، وهشام بن عروة . قال العجلي: تابعي ثقة، وقال ابن سعد: قالوا: وكان الزهري ثقة كثير الحديث والعلم والرواية فقيهاً جامعاً، وقال ابن حجر: الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه . مات سنة ١٢٥هـ .

تاريخ الثقات (٤١٢)، التهذيب (٩ : ٤٤٥)، التقريب (٦٢٩٦).

(٤) مروان بن الحكم بن أبي العاص، أبوعبدالملك الأموي، المدني، ولي الخلافة في آخر سنة أربع وستين، ومات سنة خمس من رمضان . التقريب (٦٥٦٧).

(٥) **درجته**: إسناده صحيح .

والقلوص: هي الناقة الشابة . النهاية (٤ : ١٠٠).

(٦) حماد هو: ابن أبي سليمان، أبوإسماعيل الكوفي الفقيه، روى عن: سعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، وإبراهيم النخعي، وعنه: عاصم الأحول، وشعبة، والثوري . قال أبوحاتم: حماد هو صدوق لايحتج بحديثه، وقال العجلي: ثقة، وقال النسائي: ثقة، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن سعد: كان ضعيفاً في الحديث، واختلط في آخره، وكان مرجئاً، كان كثير الحديث، إذا قال برأيه أصاب، وإذا قال عن إبراهيم أخطأ . مات سنة (١٢٠هـ).

الجرح والتعديل (٣ : ١٤٦)، تاريخ الثقات (ص١٣١)، الكاشف (١ : ١٨٨)، التهذيب (٣ : ١٦).

(٧) النخعي هو: إبراهيم، ثقة، مضى برقم (٢٧).

(٨) **درجته**: إسناده صحيح، وإن كان فيه سعيد بن أبي عروبة، مدلس، وقد اختلط، إلا أنه من الطبقة الثانية من طبقات المدلسين، ورواية محمد بن جعفر عنه قبل الاختلاط . انظر طبقات المدلسين ص٥٠ .

(٩) كلمتان غير واضحتين في الأصل .

[٤٧] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، نا محمد بن جعفر، قال: قال سعيد: وهو قول قتادة.

[٤٨] أنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: حدثنا محمد، قال: سعيد: عن قتادة في رجل رُمي من عند قوم لا / يدرون أيهم رمى، قال: ذاك عليهم.

[٤٩] أنا أبويعلى، قال: ثنا بُندار، قال: نا محمد، قال: نا سعيد، عن قتادة، في رجل ضُرِبَ فعرج: يقدر مانقص من قوته. فإذا ضرب، فذهب بصره، قال قتادة: فيقدر مانقص من بصره.

[٥٠] أنا أبويعلى، نا بُندار، قال: نا محمد، نا سعيد، عن قتادة في رجل من أهل الذمة فقأ عين مسلم، قال قتادة: ديته على أهل طَسُّوجه[١].

[٥١] أنا أبويعلى، قال: نا بُندار، قال: حدثنا محمد، نا سعيد، عن أبي معشر[٢]، عن النخعي[٣]، أن معقل بن مُقَرِّن[٤]، أتى ابن مسعود، فقال: «إني حلفت أن لاأضع جنبي على فراشي كيت وكيت، فتلا هذه الآية ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ** ﴾[٥]، قال: لولا هذه الآية ما سألتك،

---

(١) **تخريجه**: أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥ : ٤٤٥)، من طريق محمد بن بشر، به، وفيه زيادة (رجل)، عند قوله (فقأ عين مسلم).

درجته: إسناده صحيح كسابقه.

(٢) أبومعشر هو: زياد بن كليب الحنظلي، روى عن: إبراهيم النخعي، والشعبي، وسعيد بن جبير، وعنه: قتادة، وخالد الحذاء، وسعيد بن أبي عروبة. قال العجلي: كان ثقة في الحديث، وقال أبوحاتم: صالح من قدماء أصحاب إبراهيم، ليس بالمتين في حفظه، وقال النسائي: ثقة. مات سنة ١١٩هـ.

ثقات ابن حبان (٦ : ٣٢٧)، تاريخ الثقات (١٦٨)، الكاشف (١ : ٢٦١)، التهذيب (٣ : ٣٨٢)، التقريب (٢٠٩٦).

(٣) النخعي هو: إبراهيم، ثقة، مضى برقم (٢٧).

(٤) معقل بن مقرِّن هو: أخو النعمان بن مقرن، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً، ذكره ابن أبي حاتم، وسكت عنه. الجرح والتعديل (٨ : ٢٨٥).

(٥) سورة المائدة: ٨٧.

فأمره أن يكفِّر، قال: إني غني، فهات، قال: حَرِّرْ محرزاً(١)، قال: عبدي سرق قباء عبدي؟ قال: مالك أخذ بعضه بعضاً لا قطع عليه، ولكنه لو سرق من غيرك قطع؛ قال: أمتي زنت؟ قال: اجلدها خمسين، قال: إنها لم تحصن، قال: أليست مسلمة؟ قال: بلى، قال: فإن إحصانها إسلامها»(٢).

[**٥٢**] أخبرنا أبويعلى، قال: حدثنا بُندار، قال: نا محمد، قال: نا سعيد، عن أبي مَعْشر(٣)، عن النَّخَعي(٤)، عن علقمة(٥)، «أنه كان إذا زنى مملوكه أقام عليه الحد في نادي قومه»(٦).

[**٥٣**] أنا أبويعلى، قال: نا بُندار، قال: حدثنا محمد، قال: نا شعبة، عن أنس بن سيرين(٧)، «أنه سمع ابن عمر يقول: طلقت امرأتي وهي حائض، فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره، فقال: **مُرْه فلْيُراجِعْها، ثم إذا / طَهَرت فليُطلِّقْها**، قلت لابن عمر: احتسبت بتلك التطليقة؟ قال: فَمَهْ»(٨).

---

(١) هكذا في الأصل، وعند الطبراني «رقبة».

(٢) **تخريجه:**

أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٧: ٣٩٤(١٣٦٠٤)، من طريق حماد، عن إبراهيم النخعي به مقتصراً على طرف الحديث الأخير، والطبراني في المعجم الكبير (٩: ١٣٩٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٨: ٢٨١)، من طريق عمرو بن شرحبيل، عن معقل، وعند الطبراني بنحوه، والبيهقي مقتصراً على طَرف الحديث الأخير.

درجته: إسناده صحيح.

(٣) أبومعشر هو: زياد بن كليب الحنظلي، ثقة، مضى برقم (٥١).

(٤) النخعي هو: إبراهيم، ثقة، مضى برقم (٢٧).

(٥) علقمة هو: ابن قيس، ثقة، مضى برقم (٢٧).

(٦) **درجته**: إسناده صحيح.

(٧) أنس بن سيرين الأنصاري، روى عن: ابن عباس، وابن عمر، وجندب البجلي، وعنه: شعبة، والحمادان، وخالد الحذاء، ثقة. مات سنة ١١٨هـ وقيل ١٢٠هـ.

تاريخ الثقات (ص٧٣)، الثقات (٤: ٤١)، تاريخ ابن معين (٢: ٤٤)، التهذيب (١: ١٣٧٤)، التقريب (٥٦٣).

(٨) **تخريجه:**

أخرجه مسلم في كتاب الطلاق، باب تحريم طلاق الحائض (٢: ١٠٩٧)، وأحمد في المسند (٢: ٧٨ ح٥٤٨٩)، كلاهما من طريق محمد بن جعفر به بمثله.

وأخرجه البخاري في الطلاق، باب إذا طُلِّقت الحائض تعتد بذلك الطلاق (٣: ٤٠٠) برقم(٥٢٥١)، من طريق سليمان بن حرب.

=

[٥٤] أنا أبويعلى، قال: أنا بُندار، قال: نا معاذ بن معاذ[١]، وابن أبي عدي[٢]، وحسين بن حسن[٣]، عن ابن عون[٤]، عن محمد[٥]، قال: «كنا نُنزل قول ابن عمر في أمر طلاقه على نعم، قال ابن عون: وكنا ننزل قول محمد: لاأدري، على الكراهة»[٦].

= ومسلم في الكتاب والباب السابقين (٢ : ١٠٩٧)، من طريق عبدالرحمن بن بشر وبهز .

وأحمد في المسند (٢ : ٦١)ح(٥٢٦٨)، من طريق عبدالرحمن بن مهدي، وبهز .

وابن الجارود في المنتقى (ص٢٧٨) برقم (٧٣٥)، من طريق يزيد بن هارون .

والدارقطني في سننه (٤ : ٥-٦) (٦)، من طريق بشر بن عمر .

والبيهقي في السنن الكبرى (٧ : ٣٢٦)، والطحاوي في مشكل الآثار (٣ : ٥٢)، من طريق حجاج بن منهال، كلهم عن شعبة به بنحوه .

وأخرجه مسلم في الكتاب والباب السابقين (٢ : ١٠٩٦)، وأبوداود في الطلاق، باب طلاق السنة ٢ : ٢٥٦(٢١٨٤)، والترمذي في الطلاق، باب ماجاء في طلاق السنة ٤ : ٤٦٩(١١٧٥)، والنسائي في الطلاق، باب طلاق السنة (١ : ٦٥١) ح(٢٠٢٢)، كلهم من طريق يونس بن جبير .

وأخرجه أحمد في المسند (٢ : ٦، ٥٤، ٦٣، ٦٤، ١٠٢، ١٥٤)، وابن أبي شيبة (٤ : ٥٥)، ومالك في الموطأ في كتاب الطلاق، باب ماجاء في الأقراء وعدة الطلاق وطلاق الحائض (٢ : ٥٧٦)، ومن طريقه البخاري في باب ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُواْ الْعِدَّةَ ﴾، (٣ : ٤٠)ح(٥٢٥١)، ومسلم في الكتاب والباب السابقين (٢ : ١٠٩٣)، والدارمي (٢ : ١٦٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧ : ٣٢٤)، والطيالسي (ص٢٥٣)، كلهم من طريق نافع، ويونس بن جبير، ونافع، عن عبدالله بن عمر بنحوه .

درجته: إسناده صحيح .

(١) معاذ بن معاذ هو: ابن نصر بن حسان بن الحارث الخَشْخاش، قاضي البصرة، روى عن: سليمان التيمي، وحميد الطويل، وابن عون، وعنه: ابناه عبدالله، وأحمد بن حنبل، وبُندار، ثقة . مات سنة ١٩٦هـ .

الكاشف (٣ : ١٣٦)، التهذيب (١٠ : ١٩٤)، التقريب (٦٧٤٠).

(٢) ابن أبي عدي هو: محمد بن إبراهيم البصري، ثقة، مضى برقم (١٢).

(٣) حسين بن حسن بن يسار، ويقال: ابن مالك بن يسار، أبوعبدالله، روى عن ابن عون، وعنه: أحمد ابن حنبل، والفلاس، وبُندار، ثقة . مات سنة ١٨٨هـ . التهذيب (٢ : ٣٣٥)، التقريب (١٣١٧).

(٤) ابن عون هو: عبدالله البصري، ثقة، مضى برقم (٢٤).

(٥) محمد هو: ابن سيرين الأنصاري، مولاهم، أبوبكر بن أبي عمرة البصري، إمام زمانه، روى عن: مولاه أنس بن مالك، وزيد بن ثابت، والحسن بن علي، وأبي هريرة، وعائشة، وابن عمر، وابن عباس، وعنه: الشعبي، وخالد الحذاء، وابن عون، والأوزاعي . قال ابن معين: ثقة، وقال العجلي: بصري تابعي ثقة .

تاريخ الثقات (ص٤٠٥)، التهذيب (٩ : ٢١٤)، التقريب (٥٩٤٧).

(٦) **درجته**: إسناده صحيح .

[٥٥] أنا أبويعلى، قال: نا بُندار، قال: نا عبدالوهاب[١]، نا مهاجر أبومخلد[٢]، عن عبدالرحمن بن أبي بكرة[٣]، عن أبيه[٤]، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**يمسح المسافر على خفيه ثلاثة أيام ولياليهن، والمقيم يوم وليلة**». قال: وكان أبوبكرة لايمسح على الخفين[٥].

---

(١) عبدالوهاب هو: الثقفي، ثقة، مضى برقم (١).

(٢) مهاجر أبومخلد هو: مهاجر بن مخلد، ويقال: أبوخالد مولى البَكَرات -بفتح الموحدة، والكاف روى عن: عبدالرحمن بن أبي بكرة، وأبي العالية الرياحي، وعنه: عون الأعرابي، وخالد الحذاء، وعبدالوهاب الثقفي. مقبول.

التهذيب (١٠: ٢٢٣)، التقريب (٦٩٢٤).

(٣) عبدالرحيمن بن أبي بكرة: نفيع بن الحارث الثقفي البصري، روى عن: أبيه، وعلي، وعبدالله بن عمرو ابن الأسود العصري، وعنه: ابن أخيه ثابت بن عبيدالله بن أبي بكرة، وخالد الحذاء، ومحمد بن سيرين، ثقة، مات سنة ٩٦هـ.

تاريخ الثقات (ص٢٨٩)، التهذيب (٦: ١٤٨)، التقريب (٣٨١٦).

(٤) أبوبكرة هو: نفيع بن الحارث بن كَلَدة -بفتحتين-، ابن عمرو الثقفي، صحابي مشهور بكنيته، أسلم بالطائف، ثم نزل البصرة، ومات بها سنة إحدى واثنتين وخمسين.

التقريب (٧١٨٠).

(٥) **تخريجه:**

أخرجه ابن ماجه في كتاب الطهارة، باب ماجاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر (١: ١٨٤) ح(٥٥٦)، وابن خزيمة في صحيحه (١: ٩٦) ح(١٩٢)، ومن طريقه الدارقطني في سننه (١: ٢٠٤)

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١: ٢٨١)، والبغوي في شرح السنة (١: ٤٦٠) ح(٢٣٧)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١: ١٦٣) (١٨٧٨)، وابن الجارود في المنتقى (ص٤٥)، وابن حبان كما في الإحسان (٢: ٣١١)، والشافعي في مسنده (ص١٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١: ٨٢)، كلهم من طريق عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي به بنحوه.

درجته: في إسناده مهاجر بن مخلد، مقبول، ولم نجد له متابعاً. وقد حسَّن البخاري -رحمه الله تعالى- الحديث كما نقل ذلك الترمذي عنه في كتابه العلل الكبير (١: ١٧٥)، حيث قال: وحديث أبي بكرة حسن.

وللحديث شاهد من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب التوقيت في المسح على الخفين ١: ٢٣٢ (٢٧٦)، والنسائي في كتاب الطهارة، باب التوقيت في المسح للمقيم والمسافر (١: ٨٤)، وابن خزيمة في صحيحه (١: ٩٨).

[٥٦] أنا أبويعلى، نا بُندار، قال: نا محمد، قال: نا شعبة، قال: سمعت أبا الجُودي[١] يحدث عن سعيد بن المهاجر[٢]، عن المقدام أبي كريمة[٣]، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**أيما مسلم أضاف قوماً، فأصبح الضيف محروماً، فإن حقاً على كل مسلم نصره، حتى يأخذ بقرى الليلة من زرعه وماله**»[٤].

آخر الجزء من الأصل. والحمد لله رب العالمين. وصلى الله على سيدنا محمد النبي، وآله أجمعين، وسلم تسليماً.

---

(١) أبوالجودي هو: الحارث بن عمير الأسدي الشامي، روى عن: سعيد بن المهاجر، وعمر بن عبدالعزيز، ونافع مولى ابن عمر، وعنه: شعبة، وأبوعوانة، وهشيم. قال ابن معين: ثقة، وقال أبوحاتم: صالح، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: ثقة. التهذيب (١٢: ٦٢)، التقريب (٨٠٢٦).

(٢) سعيد بن المهاجر أو ابن أبي المهاجر، الحمصي، روى عن المقدام بن مَعْدي كَرب، وعنه الحارث بن عمير الأسدي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مجهول.

التهذيب (٤: ٩٠)، التقريب (٢٤٠٠).

(٣) المقدام أبوكريمة هو: المقدام بن مَعْدي كَرِب بن عمرو الكندي، صحابي مشهور، نزل الشام، ومات سنة ٨٧هـ رضي الله عنه. التقريب (٦٨٧١).

(٤) **تخريجه:**

أخرجه أحمد في المسند (٤: ١٢٣)ح(١٧٢٣٦)، عن محمد بن جعفر به بمثله.

وأخرجه أبوداود الطيالسي (ص١٥٦)، عن شعبة به بنحوه.

وأحمد في المسند (٤: ٣١)ح(١٧٢١٧)، من طريق حجاج بن المنهال.

وأبوداود في الأطعمة، باب ماجاء في الضيافة ٣: ٣٤٣(٣٧٥١)، من طريق يحيى.

والحاكم في المستدرك (٤: ١٣٢)من طريق عمار بن عبدالجبار.

والبيهقي في السنن الكبرى (١٠: ٢٧٠)، والبغوي في شرح السنة (١١: ٣٤٠)، كلاهما من طريق محمد بن عبدالملك، والدارمي (٢: ٩٨)، من طريق يزيد بن هارون، كلهم عن شعبة به بمثله.

درجته: إسناده ضعيف؛ لجهالة سعيد بن المهاجر، حيث لم يرو عنه غير أبي الجودي، والحديث صحيح.

وله شاهد من حيث عقبة بن عامر، عند البخاري في كتاب المظالم والغصب، باب قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه (٢: ١٩٥)ح(٦١)، ومسلم في كتاب اللقطة، باب الضيافة ونحوها (٣: ١٣٥٣).

فهرس المصادر والمراجع

١- الآحاد والمثاني، لابن أبي عاصم، تحقيق: د.فيصل الجوابرة، دار الراية، الطبعة الأولى ١٤١١هـ .

٢- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الخامسة ١٤٠٥هـ .

٣- الإصابة في تمييز الصحابة، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت .

٤- البداية والنهاية، للحافظ ابن كثيرالدمشقي، تحقيق: د.أحمد أبوملحم وغيره، دار الكتب العلمية، بيروت .

٥- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق: د.حسين أحمد الباكري، مركز خدمة السنة بالمدينة .

٦- تذكرة الحفاظ، للإمام أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي،دار إحياء التراث، بيروت.

٧- التاريخ الكبير، للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري، توزيع دار الباز، للنشر والتوزيع، مكة المكرمة .

٨- تقريب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، حلب .

٩- تهذيب الأسماء واللغات، لمحي الدين يحيى بن شرف النووي، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٠- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي، تحقيق: د.بشار عواد، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ .

١١- تفسير القرآن، للإمام عبدالرزاق بن همام الصغاني، تحقيق: د.مصطفى مسلم محمد، مكتبة الرشد، الرياض .

١٢- الثقات، للإمام أبي حاتم محمد بن حبان البستي، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، الهند .

١٣- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لصلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي، تحقيق: حمدي السلفي، عالم الكتب .

١٤- الجرح والتعديل، للإمام الحافظ أبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان .

١٥- حلية الأولياء، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني، دار الفكر، بيروت، لبنان .

١٦- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، للإمام السيوطي، نشر دار الفكر للطباعة والنشر، لبنان، بيروت .

١٧- رجال صحيح مسلم، للإمام أبي بكر أحمد علي منجويه الأصبهاني، تحقيق: عبدالله الليثي، دار المعرفة، بيروت .

١٨- سلسلة الأحاديث الصحيحة، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

١٩- السنة، لعبدالله بن الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: د.محمد سعيد القحطاني، نشر دار ابن الجوزي، الدمام .

٢٠- السنة، لأبي بكر بن أبي عاصم: الضحاك بن مخلد الشيباني، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي .

٢١- سنن أبي داود، لسليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، دار إحياء التراث العربي، بيروت .

٢٢- سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر وغيره، مطبعة مصطفى الحلبي بمصر .

٢٣- سنن الدارمي، لعبدالله بن محمد الدارمي، طبع بعناية: محمد أحمد دهمان، نشر دار إحياء السنة النبوية .

٣٤- سنن سعيد بن منصور، تحقيق: د.سعد آل حميد، دار الصميعي، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ .

٢٥- سنن النسائي، لأحمد بن شعيب النسائي، المكتبة العلمية، بيروت .

٢٦- السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين البيهقي، وبذيله الجوهر النقي لابن التركماني، دار المعرفة، بيروت.

٢٧- سير أعلام النبلاء، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ.

٢٨- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبد الحي بن العماد الحنبلي، دار إحياء التراث، بيروت.

٢٩- صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، ترقيم وشرح: محمد فؤاد عبدالباقي وغيره، المكتبة السلفية، القاهرة.

٣٠- صحيح ابن خزيمة، لمحمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي.

٣١- صحيح مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٢- الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد، دار صادر، بيروت.

٣٣- فتح الباري بشرح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، ترقيم: محمد فؤاد عبدالباقي.

٣٤- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لمحمد بن أحمد الذهبي، دار الباز، مكة.

٣٥- الكامل في ضعفاء الرجال، للإمام أبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني، دار الفكر للطباعة والنشر.

٣٦- لسان الميزان، للحافظ ابن حجر العسقلاني، صورة عن الطبعة الأولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف بحيدر آباد الدكن، الهند، نشر مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت.

٣٧- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الكتاب، بيروت، لبنان.

٣٨- المستدرك على الصحيحين، للحافظ أبي عبدالله الحاكم النيسابوري، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

٣٩- المسند، لأبي عبدالله أحمد بن حنبل الشيباني، مؤسسة قرطبة للطباعة والنشر والتوزيع.

٤٠- المسند، لأبي داود الطيالسي، دار المعرفة، بيروت.

٤١– المسند، لعبدالله الحميدي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، عالم الكتب، بيروت .

٤٢– المسند، لأبي عوانة، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت .

٤٣– مسند الشهاب، لمحمد بن سلامة القضاعي، تحقيق: حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت .

٤٤– مسند أبي يعلى الموصلي، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، مؤسسة علوم القرآن، دمشق .

٤٥– مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، للبوصيري، تحقيق: محمد الكشناوي، دار العربية للطباعة والنشر والتوزيع .

٤٦– المصنف، لابن أبي شيبة، نشر دار السلفية .

٤٧– المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، توزيع عباس الباز، مكة المكرمة .

٤٨– معالم السنن، للإمام حمد بن محمد الخطابي، دار الكتب العلمية، بيروت .

٤٩– المعجم الكبير، لسليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، نشر مكتبة ابن تيمية .

٥٠– المفردات في غريب القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد، المعروف بالراغب الأصفهاني، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان .

٥١– الموطأ، للإمام مالك بن أنس، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث، بيروت .

٥٢– المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي الجوزي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطاء، ومصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان .

٥٣– ميزان الاعتدال، للحافظ الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الباز، مكة المكرمة .

٥٤– النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري، تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، دار الفكر .

حادثة الإفك [illegible]

د. عبد السميع الأنيس*

التعريف بالبحث

يتناول هذا البحث بالدرس والتحليل حادثة من أخطر الحوادث التي تعرض لها بيت النبوة، وكادت أن تمس الحياة الخاصة للنبي عليه الصلاة والسلام، تلك هي حادثة الإفك، محنة الإفك والبهتان، وأخبث مكايد النفاق ولؤم المنافقين، وأخطرها.

وإذا كانت المعارك الحربية لها أثرها الواضح في حياة الأمم والشعوب، ولها خطرها على حاضرهم ومستقبلهم فإن المعارك الإعلامية والنفسية لا تقل خطورة عنها.

وقد كشف البحث عن بعض وجوه الخيرية في هذه الحادثة، وذلك من خلال الأحكام الشرعية والدروس التربوية التي تم استنباطها من ثنايا هذا الحديث الجلل.

ويشار هنا إلى أن وجهة البحث، والمنطلقات الأساسية التي انطلق منها، والأهداف التي استهدفها إنما كانت تدور في إطار المعالجة النبوية لمشكلات الحياة الزوجية، والكشف عن أساليبه ﷺ في حل مشكلات الأسرة، ولاسيما تلك التي لها مساس بالأعراض.

واتبع البحث المنهجية القائمة على الاستقراء والتحليل، والنقد والاستنتاج.

والله من وراء القصد.

* مدرس الحديث النبوي الشريف وعلومه في كلية الشريعة والقانون بمسقط في سلطنة عمان، ولد في مدينة حلب عام (١٣٨٣هـ-١٩٦٣م)، وحصل على درجة الماجستير في الحديث النبوي من كلية العلوم الإسلامية بجامعة بغداد عام (١٩٩٣م) بتقدير ممتاز، وكانت رسالته «الحافظ السخاوي ومنهجه في فتح المغيث بشرح ألفية الحديث»، وحصل على درجة الدكتوراه من الكلية المذكورة عام (١٩٩٥م) بتقدير ممتاز، وكانت رسالته «الفصل للوصل المدرج في النقل للخطيب البغدادي: دراسة وتحقيق»، وله عدد من البحوث والمؤلفات المنشورة.

المقدمة

الحمدلله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد: فإن هذا البحث يتناول بالدرس والتحليل حادثة من أخطر الحوادث التي تعرّض لها بيت النبوة وكادت أن تمس الحياة الخاصة للنبي عليه الصلاة والسلام، تلك هي حادثة الإفك، محنة الإفك والبهتان، وأخبث مكايد النفاق ولؤم المنافقين، وأخطرها.

وإذا كانت المعارك الحربية لها أثرها الواضح في حياة الأمم والشعوب، ولها خطرها على حاضرهم ومستقبلهم فإنّ المعارك الإعلامية والنفسية لا تقل خطورة عنها..

«ولعل حادثة الإفك كانت معركة من أضخم المعارك التي خاضها رسول الله صلى الله عليه وسلم لكنه خرج منها منتصراً، ولعل الآلام التي سببتها له تلك المحنة كانت من أعظم الآلام التي مرت به، ولعل الخطر على الإسلام من تلك الفرية كان من أشد الأخطار التي تعرّض لها في تاريخه»[1]، ولكن بحسب ما كان فيها من آلام ومخاطر وجروح وشرور كان فيها خير كثير للمسلمين في حاضرهم ومستقبلهم، وصدق الله عندما قال: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ** ﴾.

وقد كشف البحث عن بعض وجوه الخيرية في هذه الحادثة، وذلك من خلال دروس كثيرة تم استنباطها من ثنايا هذا الحدث الجلل .

ويشار هنا إلى أن وجهة البحث، والمنطلقات الأساسية التي انطلق منها، والأهداف التي استهدفها، إنما كانت تدور في إطار المعالجة النبوية لمشكلات الحياة الزوجية، والكشف عن أساليبه ﷺ في حل مشكلات الأسرة، لاسيما تلك التي لها مساس بالأعراض، وتوضيحُ هذا الجانب غاية في الأهمية إذ إنه يعالج الأخطاء الشائعة في الأوساط الإسلامية في تعاملهم مع هذا الموضوع الحساس في حياتهم الزوجية .

---

(١) "في ظلال القرآن" ٤/ ٢٥٠١ بتصرف.

وقد كشف البحث بصورة لا لبس فيها عن الأسلوب الذي اتبعه النبي عليه الصلاة والسلام في معالجة هذه المشكلة، ألا وهو: أسلوب التروي وعدم التعجل، والتحقيق الهادئ ليكون القرار في ذلك عادلاً، مع المحافظة التامة على كرامة الزوجة من أن تُخدش، وكرامة أهلها من أن تمس، وتلك حكمة بالغة من النبي ﷺ في تعامله مع مثل هذه الأمور، ولا شك أنّ هذه المعالجة لأمورٍ قد شاعت وانتشرت ولم تتوفر الأدلة على ثبوت هذه الإشاعة، وتحققها.

أما لو ثبتت بشهادة الشهود، أو بالإقرار أمام القضاء في حق الزوجة – قريبة كانت أو بعيدة – فإنّ شرعة الإسلام قد تكفلت بمعالجتها، كما تصدت السنة النبوية لبيانها، ولا يتسع هذا البحث لاستعراض ذلك، بل لا بد من إفراده ببحث آخر يبين أحكامه، ويستعرض أهم ما جاء فيه.

كما تعرّض البحث – بالإضافة إلى ما ذكر – إلى قضايا أخرى مما له علاقة بدراسة حياة النبي صلى الله عليه وسلم، والمجتمع الذي كان يعيش فيه من الناحية النفسية والإعلامية، والشؤون الإجتماعية، أو مما له تعلق بأحكام تخص المرأة المسلمة في عدد من القضايا.

أما عن منهجي في البحث؛ فقد اتبعت فيه المنهجية القائمة على الاستقراء والتحليل، والنقد والاستنتاج، وقمت بعرض الآراء المختلفة حول عدد من قضايا حادثة الإفك، وناقشت الأدلة المتوافرة عنها، ورجّحت ما رأيت راجحاً منها، حسب ما يقتضيه النظر العلمي، مع الرجوع إلى المصادر الأصلية وتوثيق النصوص، ولا سيما النبوية، حسب الطريقة العلمية في ذلك .

وأما خطة البحث فقد اشتملت على مقدمة، وخمسة مباحث:

المقدمة: بينت فيها أهمية البحث، وسبب اختياره.

المبحث الأول: حادثة الإفك في القرآن الكريم.

أولاً: الآيات الواردة في حادثة الإفك.

ثانياً: التفسير الإجمالي لها .

المبحث الثاني: حادثة الإفك في الحديث النبوي الشريف .

أولاً: نص الحديث مع تحليله .

ثانياً: تخريج الحديث .

ثالثاً: تحديد زمن وقوع حادثة الإفك، وفي أي غزوة وقعت؟ .

المبحث الثالث: مكانة البيت النبوي من خلال حادثة الإفك .

المبحث الرابع: الأحكام الشرعية المستفادة من حادثة الإفك .

المبحث الخامس: الدروس التربوية المستفادة من حادثة الإفك .

هذا .. ومن الله أستمد العون، فما كان من صواب فمن الله، وأحمد الله الذي وفقني إليه، ودلني عليه، وما كان من خطأ فمن نفسي، وأستغفر الله منه .

وصلى الله على سيدي ومولاي رسول الله، وعلى آله وصحبه، وسلم .

المبحث الأول

حادثة الإفك في القرآن الكريم

أولاً : الآيات الواردة في حادثة الإفك :

قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُم مَّا اكْتَسَبَ مِنَ الإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّىٰ كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ لَوْلا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾ لَوْلا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِندَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿١٣﴾ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَا أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَن تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٠﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾ وَلا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾

يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ ﴿٢٥﴾ الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُوْلَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾(١).

ثانياً: التفسير الإجمالي لها:

١ - ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالإِفْكِ ﴾: "أي بأبلغ ما يكون من الكذب والإفتراء، وقيل: هو البهتان لا تشعر به حتى يفجأك"(٢)، والإفك: حديث اختلقه المنافقون، وراج عند المنافقين ونفر من المسلمين.

- عصبة: جماعة، وأصل العصبة: الفرقة المتعصبة قَلَّتْ أو كَثُرت، وكثر إطلاقها على العشرة فما فوقها إلى الأربعين.

- منكم: من أهل ملتكم، وممن ينتمون إلى الإسلام سواء كان كذلك في نفس الأمر أم لا. فيشمل عبدالله بن أُبَيّ لأنه ممن ينتمي إلى الإسلام ظاهراً وإن كان كافراً في نفس الأمر لنفاقه(٣).

- بل هو خير لكم: "بل هو خير عظيم لكم لنيلكم بالصبر عليه الثواب العظيم، وظهور كرامتكم على الله عز وجل بتنزيل ما فيه تعظيم شأنكم، وتشديد الوعيد فيمن تكلم بما أحزنكم.

- لكل امرىء منهم ما اكتسب من الإثم: أي جزاء ما اكتسب، وذلك بقدر ما خاض فيه"(٤).

---

(١) سورة النور الآيات (١١-٢٦) ورد في حادثة الإفك ست عشرة آية، وهو المثبت في المصحف الشريف.

وجاء عن الحكم بن عتيبة: أنها خمسة عشرة آية، وعن سعيد بن جبير أنها ثماني عشرة آية.

قال الآلوسي رحمه الله في "روح المعاني" ١٨/١١٥: وكأن الخلاف مبني على الخلاف في رؤوس الآي.

(٢) "إرشاد العقل السليم" ٦/١٦٠.

(٣) "روح المعاني" ١٠/١٦٨، ١٦٩، ١٧٠.

(٤) "إرشاد العقل السليم" ٦/١٦٠.

- والذي تولّى كبره منهم: "أي قام بعظمه وإشاعته بعد ابتدائه بالخوض فيه، وهو رأس المنافقين عبدالله بن أُبَيّ لإمعانه في عداوة رسول الله صلى الله عليه وسلمْ، وانتهازه الفرص، وطلبه سبيلاً إلى الغميزة"(١).

- له عذاب عظيم: وعذابه في الآخرة بعد جعله في الدرك الأسفل من النار لا يقدر قدره إلا الله عز وجل، وأما في الدنيا: فوسمه بميسم الذل وإظهار نفاقه على رؤوس الأشهاد.

٢- ﴿لَوْلا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾:

- لو لا: بمعنى هلا، "ومعنى الآية: أي كان الواجب على المؤمنين و المؤمنات أن يظنوا - أول ما سمعوا ذلك الإفك ممن اخترعه بالذات أو بالواسطة من غير تلعثم وتردد- بأهل ملتهم من آحاد المؤمنين والمؤمنات خيراً"(٢).

- وقالوا هذا إفك مبين: أي ظاهر مكشوف كونه إفكاً، فكيف بأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

- وفي هذه الآية: تلوين للخطاب، و صرف له عن رسول الله ﷺ وذويه الى الخائضين بطريق الالتفات، لتشديد ما في لولا التحضيضية من التوبيخ، ثم العدول عنه إلى الغيبة في قوله تعالى: ﴿ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ل تأكيد التوبيخ والتشنيع(٣).

٣- ﴿لَوْلا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾: أي هلا جاء الخائضون بأربعة شهداء يشهدون على ثبوت ما قالوا.

٤- ﴿وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

(١) "محاسن التأويل" ٥/ ٢٧٠.
(٢) "روح المعاني"، للآلوسي ١٠/ ١٧٤.
(٣) "إرشاد العقل السليم" ٦/ ١٦١.

– في الدنيا: "أي بفنون النعم التي من جملتها الإمهال للتوبة.

– والآخرة: بضروب الآلاء التي من جملتها العفو والمغفرة.

– لمسكم فيما أفضتم فيه: أي بسبب ما خضتم فيه من حديث الإفك"[١].

٥– ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ﴾: أي لمسّكم ذلك العذاب العظيم وقت تلقيكم ما خضتم فيه من الإفك، وأخذ بعضكم إياه من بعض، والسؤال عنه.

– والتلقي، والتلقف، والتلقن متقاربة المعاني إلا أن في التلقي: معنى الاستقبال.

– وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم: أي تقولون قولاً مختصاً بالأفواه من غير أن يكون له مصداق ومنشأ في القلوب[٢]، وقيل: يجوز أن يكون قوله تعالى: ﴿**وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم**﴾ توبيخاً كقولك: أتقول ذلك بملء فيك"![٣].

– وتحسبوه هيناً: أي سهلاً لاتبعة فيه.

٦– ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَا أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ﴾

بهتان: أي كذب يبهت ويحير سامعه لفظاعته، عظيم: لا يقدر قدره لعظمة المبهوت عليه... والظاهر أن التوبيخ المذكور في هذه الآية هو للسامعين الخائضين لا للسامعين مطلقا[٤]، وهذه الآية: سيقت للتوبيخ على تناقلهم الخبر الكاذب، وكان الشأن أن يقول القائل في نفسه: ما يكون لنا أن نتكلم بهذا، ويقول ذلك لمن يجالسه، ويسمعه منه[٥].

٧– ﴿يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَن تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾، يعظكم: "ينصحكم".

---

(١) "إرشاد العقل السليم" ٦/١٦٢.

(٢) "روح المعاني" ١٨/١١٩.

(٣) السابق ١٨/١١٩.

(٤) السابق ١٨/١٢٠.

(٥) "التحرير والتنوير" ١٨/١٨٠.

٨- ﴿وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ : "يبين الله لكم الآيات الدالة على الشرائع، ومحاسن الآداب دلالة واضحة لتتعظوا وتتأدبوا بها" .

٩- ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ :

– يحبون : أي يريدون ويقصدون .

– أن تشيع الفاحشة : أي تنتشر الخصلة المفرطة في القبح، وهي الفرية والرمي بالزنا، أو الزنا نفسه .

– فالمراد بشيوعها : شيوع خبرها أي يحبون شيوعها[١] .

هذا على تفسير أن يراد بالمحبة نفسها من غير أن يقارنها التصدي للإشاعة .

قال العلامة أبو السعود العمادي : وهو الأنسب بسياق النظم الكريم، فيكون ترتيب العذاب عليها تنبيهاً على أن عذاب من يباشر الإشاعة ويتولاها أشد وأعظم[٢] .

١٠- ﴿وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾، "في هذه الآية تكرير للمنّة بترك المعاجلة بالعقاب، للدلالة على عظم الجريمة، وحذف الجواب وهو مستغنى عنه بذكره مرة وهو: "لمسَّكم"[٣] . "إن الحدث لعظيم، وإن الخطأ لجسيم، ولكن فضل الله ورحمته، ورأفته ورعايته ذلك ما وقاهم السوء، ومن ثم يذكرهم به المرة بعد المرة، وهو يربيهم بهذه التجربة الضخمة التي شملت حياة المسلمين"[٤] .

١١- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ :

---

(١) "إرشاد العقل السليم" ٦/١٦٣ .

(٢) السابق ٦/١٦٤ .

(٣) "محاسن التأويل" ٥/٢٧٣ .

(٤) "الظلال" ٤/٢٥٠٤ باختصار.

– لا تتبعوا خطوات الشيطان :أي لا تسلكوا مسالكه في كل ما تأتون، وما تذرون من الأفاعيل التي من جملتها إشاعة الفاحشة وحبها.

– والفحشاء: ما أفرط قبحه كالفاحشة.

– والمنكر: ما ينكره الشرع[١].

" صوّر لهم عملهم بأنه اتباع لخطوات الشيطان، وما كان لهم أن يتبعوا خطوات عدوهم وعدو أبيهم من قديم، وإنها لصورة مستنكرة أن يخطو الشيطان فيتبع المؤمنون خطاه، وهم أجدر الناس أن ينفروا منه، وأن يسلكوا طريقاً غير طريقه المشؤوم، ورسم هذه الصورة ومواجهة المؤمنين بها يثير في نفوسهم اليقظة والحذر والحساسية، وما حديث الإفك إلا نموذج من هذا المنكر الذي قاد إليه المؤمنين الذين خاضوا فيه، وهو نموذج منفر شنيع "[٢].

– ما زكا: أي ما طهر[٣].

"إن الإنسان لضعيف، معرض للنزعات، عرضة للتلوث إلا أن يدركه فضل الله ورحمته حين يتجه إليه، ويسير على نهجه، ولولا فضل الله ورحمته لم يزك من أحد ولم يتطهر، والله يسمع ويعلم فيزكي من يستحق التزكية، ويطهر من يعلم فيه الخير والاستعداد ﴿ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾"[٤].

١٢– ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَىٰ ﴾:

– ولا يأتل: أي لا يحلف. أولو الفضل منكم: في الدين. وكفى بهذا اللفظ دليلاً على فضل الصديق رضي الله عنه[٥].

(١) "إرشاد العقل السليم" ٦/١٦٤.
(٢) "الظلال" ٤/٢٥٠٤ بتصرف.
(٣) "إرشاد العقل السليم" ٦/١٦٥.
(٤) "الظلال" ٤/٢٥٠٤ بتصرف.
(٥) "إرشاد العقل السليم" ٦/١٦٤.

نزلت هذه الآيةِ في أبي بكر رضي الله عنه بعد نزول القرآن ببراءة الصدِّيقة، وقد عرف أن مسطح بن أثاثة كان ممن خاض فيه، وهو قريبه، ومن فقراء المهاجرين، وكان أبو بكر ينفق عليه فآلى على نفسه أن لا ينفق عليه حتى بعد توبته.

فلما قرأ الرسول ﷺ هذه الآية قال أبو بكر: بلى أحب أن يغفر الله لي. ورجع إلى مسطح وأهله ما كان ينفق عليهم.

" وفي هذه الموقف نطلع على أفق عالٍ من آفاق النفوس الزكية التي تطهرت بنور الله، فإنّ أبا بكر الصديق رضي الله عنه الذي مسَّه الإفك في أعماق قلبه، واحتمل مرارة الاتهام لبيته وعرضه فما إن يسمع دعوة ربه إلى العفو إلا يلبي داعي الله في طمأنينة وصدق.. "(١).

١٣- ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

١٤- ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

- المحصنات: "أي العفائف مما رُمين به، الغافلات: عن الفاحشة بحيث لم يخطر ببالهن شيء منها، ولا من مقدماتها أصلا.

- المؤمنات: أي المتصفات بالإيمان بكل ما يجب أن يؤمن به من الواجبات والمحظورات وغيرها إيماناً حقيقياً تفصيلياً"(٢).

"إن الغفران الذي ذكّر الله به المؤمنين في الآية السابقة إنما هو لمن تاب، فأما الذين يرمون المحصنات عن خبث وإصرار، كأمثال ابن أُبَيّ فلا سماحة ولاعفو، ولو أفلتوا من الحد في الدنيا، لأن الشهود لم يشهدوا فإن عذاب الله ينتظرهم في الآخرة. ويومذاك لن يحتاج الأمر إلى شهود إذ تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون.. "(٣).

(١) "الظلال" ٤/ ٢٥٠٥ بتصرف. وأما الحديث فسيأتي تخريجه في المبحث الثاني.
(٢) "إرشاد العقل السليم" ٦/ ١٦٥.
(٣) "الظلال" ٤/ ٢٥٠٥ بتصرف.

قال الألوسي رحمه الله: "إن الحكم عام – أي في هذه الآية – فيمن يرمي الموصوفات بالصفات المذكورة من نساء الأمة، ورميهن إن كان مع استحلال فهو كفر، فيستحق الوعيد المذكور إن لم يتب على ما علم من القواعد، وإن كان بدون استحلال فهو كبيرة وليس بكفر"[١]. أما بالنسبة لأمهات المؤمنين فالذي ينبغي أن يعول الحكم عليه بكفر مَنْ رمى إحداهن بعد نزول الآيات، وتبين أنهن طيِّبات.."[٢].

وتخصيص هذه الأعضاء بالذكر؛ لأن لهذه الأعضاء عملاً في رمي المحصنات، فهم ينطقون بالقذف، ويشيرون بالأيدي إلى المقذوفات، ويسعون بأرجلهم إلى مجالس الناس لإبلاغ القذف"[٣].

١٥ – ﴿يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾.

أي يوم إذ تشهد جوارحهم بأعمالهم القبيحة يعطيهم الله تعالى جزاءهم الثابت الذي يحق أن يثبت لهم لا محالة وافياً كاملاً..

– ويعلمون: عند معاينتهم الأهوال والخطوب حسبما نطق به القرآن.

– أن الله هو الحق: الثابت الذي يحق أن يثبت لا محالة في ذاته وصفاته، وأفعاله التي من جملتها كلماته التامات المنبئة عن الشؤون التي يشاهدونها منطبقة عليها.

– المبين: المظهر للأشياء كما هي في أنفسها[٤].

١٦ – ﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾.

"بعد أن برأ الله عائشة رضي الله عنها مما قال عصبة الإفك ففضحهم بأنهم ما جاؤوا إلا بسيء الظن، واختلاق القذف، وتوعدهم وهددهم ثم تاب على الذين تابوا أنحى عليهم

(١) "روح المعاني" ١٨/١٢٨.
(٢) السابق ١٨/١٢٧.
(٣) "التحرير والتنوير" ١٨/١٩١.
(٤) "إرشاد العقل السليم" ٦/١٦٧.

ثانية ببراءة رسول الله ﷺ من أن تكون له أزواج خبيثات لأن عصمته و كرامته على الله يأبى الله معها أن تكون أزواجه غير طيبات، فمكانة الرسول ﷺ كافيةٌ في الدلالة على براءة زوجه وطهارة أزواجه كلّهن"(١).

- " وفي هذه الآية إشارة إلى ما يؤكد التبرئة من شاهد العرف والعادة في أنه لا يضم الشكل إلا إلى شكله، ولا يساق الأهل إلا إلى أهله"(٢)، " وهذا من عدل الله في اختياره الذي ركبه في الفطرة، وحققه في واقع الناس"(٣).

قال أبو السعود العمادي رحمه الله: وحيث كان رسول الله ﷺ أطيب الأطيبين، وخيرة الأولين والآخرين تبين كون الصِّدِّيقة رضي الله عنها من أطيب الطيبات بالضرورة، واتضح بطلان ما قيل في حقها من الخرافات حسبما نطق به قوله تعالى: ﴿ **أُولَٰئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ** ﴾(٤).

(١) "التحرير والتنوير" ١٩/١٩٤ .
(٢) "محاسن التأويل" ٥/٢٧٤ .
(٣) "الظلال" ٤/٢٥٠٥ .
(٤) "إرشاد العقل السليم" ٦/١٦٧ .

المبحث الثاني

حادثة الإفك في الحديث النبوي الشريف

أولاً: نص الحديث مع تحليله:

وردت حادثة الإفك في عدد كبير من كتب السنة النبوية: في المصنفات والمسانيد، والجوامع، والصحاح، والمعاجم، والسنن، وكتب التفاسير، وكتب السيرة النبوية، وقد قمت بتخريجها من هذه الكتب متَّبعاً في ذلك طرائق المحدثين في تخريجهم للحديث، وسأذكر بعد إيراد الحديث طرقه ومواضعه من هذه الكتب. وكانت طريقتي في إيراد الحديث أنني اعتمدت رواية "مسند" الإمام أحمد ابن حنبل والبخاري ومسلم، وما كان من زيادات في المتون قمت بإثباتها في الهامش مع ذكر تخريج هذه الزيادة، ولم أثبت من هذه الزيادات إلا ما كان له فائدة في كشف ملامح هذه الحادثة.

وما كان من تعارض بين هذه الروايات حاولت الجمع بينه ما أمكن، وإلا فالترجيح حسب طرائق العلماء في ذلك، كما فسرت المفردات الغريبة الواردة في المتن، معتمداً في ذلك على شروح كتب الحديث، ومن أهمها في ذلك كتاب "فتح الباري" للحافظ ابن حجر رحمه الله.

وهذا نص الحديث:

عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج سفراً، أقرع بين نسائه، فأيتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله ﷺ معه، قالت عائشة: فأقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج فيها سهمي، فخرجت مع رسول الله ﷺ(١)، وذلك بعد ما أنزل الحجاب، فأنا أحمل في هودجي وأنزل فيه مسيرنا، حتى إذا فرغ رسول الله صلى الله عليه

(١) في رواية عباد بن عبدالله بن الزبير عند الواقدي ٢/٤٢٧: "فخرجنا فغنمه الله أموالهم وأنفسهم" ثم انصرفنا راجعين"

وسلم من غزوه، وقفل(١)، ودنونا من المدينة، آذن ليلة بالرحيل، فقمت حين آذنوا بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش، فلما قضيت شأني، أقبلت إلى الرحل، فلمست صدري، فإذا عقد من جزع ظفار(٢) قد انقطع، فرجعت فالتمست عقدي، فاحتبسني ابتغاؤه(٣).

وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون بي، فحملوا هودجي، فرحلوه على بعيري الذي أركب، وهم يحسبون أني فيه. قالت: وكانت النساء إذ ذاك خفافاً، لم يُهَبِّلْهُنَّ(٤). ولم يغشهن اللحم، إنما يأكلن العُلْقَةَ -أي القليل- من الطعام، فلم يستنكر القوم ثِقَل(٥) الهودج حين رَحَلُوهُ ورفعوه وكنت جارية حديثة السن(٦) فبعثوا الجمل وساروا، فوجدت عقدي بعدما استمر الجيش، فجئت منازلهم وليس بها داع ولامجيب(٧)، فيممت منزلي الذي كنت فيه، وظننت أن القوم سيفقدوني، فيرجعوا(٨) إلي، فبينا أنا جالسة في منزلي

---

(١) أي رجع من غزوته.

(٢) ظفار كذا في رواية معمر عند مسلم في الصحيح (٢٧٧٠)، والطبري في التفسير ١٠/ ١١٩، والطبراني ٢٣/ ١٣٣، وهي كذلك في رواية صالح بن كيسان عن الزهري عند البخاري في الصحيح رقم (٤١٤١). وفي رواية الواقدي: فكان في عنقي عقد من جزع ظفار كانت أمي أدخلتني به على رسول الله ﷺ. وظفار مدينة كبيرة تقع في عُمَان.

(٣) وفي رواية ابن اسحاق: فرجعت عودي على بدئي إلى المكان الذي ذهبت إليه.

(٤) أي لم يثقلهن اللحم، من هبله اللحم: إذا كنز عليه، وركب بعضه بعضاً. وجاء في رواية: لم يهبلن، المهبل: الكثير اللحم، الثقيل الحركة للسمن.

(٥) كذا في الأصول: ثقل الهودج، وهي رواية معمر، ورواية البخاري عن يونس، عن الزهري: خفة الهودج، وهي أوضح، قال الحافظ: لأن مرادها إقامة عذرهم في تحميل هودجها وهي ليست فيه، فكأنها تقول: كأنها لخفة جسمها بحيث إن الذين يحملون هودجها لا فرق عندهم بين وجودها فيه وعدمها... وانظر توجيه الرواية الأولى في "الفتح" ١٠/ ٤٦٦.

والهودج: محمل له قبة تستر بالثياب ونحوه، يوضع على ظهر البعير، يركب عليه النساء ليكون أستر لهن كما في "فتح الباري" ١٠/ ٤٦٣

(٦) أي لم تكمل خمس عشرة سنة، لأنها أدخلت على النبي ﷺ بعد الهجرة في شوال، ولها تسع سنين، ووقعت غزوة بني المصطلق في شعبان سنة ست من الهجرة كما هو الراجح مما سيأتي بيانه.

(٧) أي ليس بها أحد، لامن يدعو، ولا من يردّ جواباً.

(٨) كذا الأصل بحذف النون، والوجه إثباتها، وقد قال الحافظ في "الفتح" ١٠/ ٤٦٨ تعليقاً على رواية البخاري "فيرجعون إلي": وقع في رواية معمر فيرجعوا، بغير النون، وكأنه على لغة من يحذفها مطلقاً.

غلبتني عيني فنمت، وكان صفوان بن المَعطّل السُلمي– ثم الذكواني–[١] قد عرَّس[٢] من وراء الجيش فأدلج[٣]، فأصبح عند منزلي، فرأى سواد إنسان نائم، فأتاني فعرفني حين رآني وقد كان يراني قبل أن يُضْرَب عليَّ الحجاب، فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني، فَخَمَّرْتُ وجهي بجلبابي، فوالله ما كلمني كلمة، ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه، حتى أناخ راحلته، فوطئ على يدها فركبتها، فانطلق يقود بي الراحلة، حتى أتينا الجيش بعدما نزلوا موغرين[٤] في نحر الظهيرة فهلك مَنْ هلك في شأني، وكان الذي تولى كبره عبدالله بن أُبَيّ ابن سلول[٥].

---

(١) من أصحاب رسول الله ﷺ الأجلاء، شهد الخندق والمشاهد بعدها، وكان شجاعاً خيِّراً فاضلاً، قُتل شهيداً في غزوة أرمينية سنة تسع عشرة من الهجرة، وانظر" أسد الغابة " لابن الأثير ٢/٤١٢ .

(٢) قد عرَّس، مِنَ التعريس، أي: نزل آخر الليل.

(٣) فادلج، أي مشى آخر الليل بعد أن نزل، ووقع في حديث أبي هريرة عند البزار كما في "الدر المنثور" : ٦/١٤٦ : "وكان صفوان يتخلّف عن الناس فيصيب القدح والجراب والإداوة" . وفي رواية: فيحمله فيقدم به فيعرفه في أصحابه.

(٤) وقع في رواية مسلم رقم(٢٧٧٠) (٥٧): قال عبد بن حميد: قلت لعبد الرزاق: ما قوله موغرين؟ قال: الوغرة: شدّة الحر.

(٥) زاد في رواية صالح بن كيسان عن الزهري في صحيح البخاري رقم (٤١٤١): "قال عروة: أخبرت أنه كان يشاع ويتحدث به عنده، فيقرّه ويستمعه ويستوشيه، –ومعنى يستوشيه: أي يستخرجه بالبحث عنه والتفتيش– وقال عروة أيضاً: لم يسم من أهل الإفك إلا حسان بن ثابت،و مسطح بن أثاثة، وحمنة بنت جحش في ناس آخرين لا علم لي بهم غير أنهم عصبة، كما قال الله تعالى، وإن كبر ذلك يقال: عبدالله بن أُبَيّ ابن سلول، قال عروة: كانت عائشة تكره أن يسب عندها حسان، وتقول: إنه الذي قال:

فإن أبي ووالده وعرضي لعرض محمد منه وقاء

أما ما جاء في رواية أخرى أخرجها البخاري في صحيحه رقم (٤٧٥٦): ونصها: عن مسروق قال: دخل حسان بن ثابت على عائشة فشبب – أي أنشد شعراً – وقال:

حصان رزان ما تزن بريبة وتصبح غرثى من لحوم القوافل

قالت: لستَ كذاك، قلت: تدعين مثل هذا يدخل عليك وقد أنزل الله "والذي تولى كبره منهم" فقالت: وأي عذاب أشد من العمى، وقالت: وقد كان يرد عن رسول الله ﷺ . فقد قال الحافظ ابن حجر عن هذه الرواية في "الفتح" ١٠/٥٠٥ : وهذا مشكل؛ لأن ظاهره أن المراد بقوله:" والذي تولى كبره منهم" هو حسان بن ثابت وقد تقدم قبل هذا– يعني الحديث الذي رواه البخاري رقم (٤٧٥٠) – أنه عبدالله بن أُبَيّ، وهو المعتمد.

شرح البيت: حصان: من التحصين يراد به الامتناع على الرجال،ومن نظرهم إليها،رزان: من الرزانة وهي قلة الحركة،ماتزن: أي ما ترمى، غرثى: أي خميصة البطن ويعني هنا: أنها لا تغتاب أحداً من الغافلات العفيفات.

فقدمت المدينة، فاشتكيت حين قدمنا شهراً، والناس يفيضون في قول أهل الإفك ولا أشعر بشيءٍ من ذلك[١]، وهو يريبني في وجعي أني لا أعرف من رسول الله ﷺ اللطف الذي كنت أرى منه حين أشتكي، إنما يدخل رسول الله ﷺ ثم يقول: "كيف تيكم؟" فذاك يريبني، ولا أشعر بالشر حتى خرجت بعدما نَقَهْتُ[٢]، وخرجت معي أم مِسطح قِبَلَ المناصع[٣]، وهو متبرزنا[٤] ولا نخرج إلا ليلاً إلى ليل، وذلك قبل أن نتخذ الكُنُفَ[٥] قريباً من بيوتنا، وأمرُنا أمرُ العرب الأُول في التنزه[٦]، وكنا نتأذى بالكُنُفِ أن نتخذها عند بيوتنا.

وانطلقت أنا وأم مسطح- وهي بنت أبي رُهْم بن المطلب بن عبد مناف، وأمها بنت صخر بن عامر، خالة أبي بكر الصديق، وابنها مِسطح بن أثاثة بن عباد بن المطلب- وأقبلت أنا وبنتَ أبي رُهْم قِبَلَ بيتي حين فرغنا من شأننا[٧]، فعثرت أُمُّ مسطح في مرطها، فقالت: تعس مِسطح. فقلت لها: بئس ما قلت، تسبِّين رجلاً قد شهد بدراً! قالت: أي هنتاه[٨]، أولم تسمعي ما قال؟ قلت: وماذا قال؟ فأخبرتني بقول أهل الإفك[٩]، فازددت مرضاً إلى مرضي[١٠]، فلمّا رجعت إلى بيتي، فدخل عليَّ رسول الله ﷺ ثم قال: " كيف

(١)في رواية ابن إسحاق: وقد انتهى الحديث إلى رسول الله ﷺ وإلى أبوي ولايذكرون لي شيئاً من ذلك.

(٢) الناقه: هو من أفاق من مرضه،ولم تتكامل صحته.

(٣) قبل المناصع،وهي: مواضع يخلى فيها لقضاء الحاجة خارج المدينة.

(٤) أي موضع التبرز،وهو الخروج إلى البراز،وهو القضاء،وكله كناية عن الخروج إلى قضاء الحاجة.

(٥) الكنف جمع كنيف،وهو:الساتر.والمراد به هنا:المكان المتخذ لقضاء الحاجة.

(٦)في التنزه عن الروائح الكريهة.

(٧) ظاهر هذه العبارة تفيد: أن عائشة قضت حاجتها ثم أخبرتها الخبر بعد ذلك، في رواية هشام بن عروة أنها عثرت قبل أن تقضي عائشة حاجتها، وأنها لما أخبرتها الخبر رجعت كان الذي خرجت له لم تجد منه لا قليلاً ولا كثيراً.

(٨) معنى أي هنتاه: أي هذه، وقيل: أي امرأة، كأنها نسبتها إلى قلة المعرفة بمكايد الناس..

(٩) في رواية أبي أويس: أن مِسطحاً وفلاناً وفلاناً يجتمعون في بيت عبدالله بن أُبَيٍّ يتحدثون عنك، وعن صفوان يرمونك به. وفي رواية هشام بن عروة:" فنقرت لي الحديث" أي شرحته.

(١٠) وعند الطبراني بإسناد صحيح أنها قالت" لما بلغني ما تكلموا به هممت أن آتي قليباً فأطرح نفسي به". انظر: "فتح الباري" لابن حجر ١٠/ ٤٧٧، " الدر المنثور" للسيوطي ٦/ ١٥٥.

تيكم؟ " قلت: أتأذن لي أن آتي أبويَّ؟ قالت: وأنا حينئذٍ أُريد أن أتيقن الخبر من قِبَلهما، فأذن لي رسول الله ﷺ فجئت أبويّ، فقلت لأُمي: يا أمتاه، ما يتحدث النّاس؟ فقالت: أي بنية، هوني عليك، فوالله لقلّما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها، ولها ضرائر إلا كَثَّرْنَ عليها.

قالت: قلت: سبحان الله، أوقد تحدث الناس بهذا(١)؟! قالت: فبكيت تلك الليلة، حتى أصبحت لا يرقأ لي دمع(٢) ولا أكتحل بنوم ثم أصبحت أبكي.

ودعا رسول الله ﷺ عليَّ بن أبي طالب وأسامة بن زيد حين استلبث الوحي(٣) يستشيرهما في فراق أهله، قالت: فأما أسامة بن زيد، فأشار على رسول الله ﷺ بالذي يعلم من براءة أهله، وبالذي يعلم في نفسه لهم من الوُدّ فقال: يا رسول الله هم أهلك ولا نعلم إلا خيراً. وأما علي بن أبي طالب فقال: لم يُضيق الله عزَّ وجلَّ عليك، والنساء سواها كثير، وإن تسأل الجارية تَصْدُقك. قالت: فدعا رسول الله ﷺ بريرة، قال: " أي بريرة، هل رأيت من شيء يريبكِ من عائشة؟" قالت له بريرة: والذي بعثك بالحق إن رأيت عليها أمراً قط أغمصه عليها أكثر من أنها جارية حديثة السن، تنام عن عجين أهلها، فتأتي الداجن

(١) في رواية الطبري: وبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: نعم، وزاد في رواية ابن إسحاق -كما في "السيرة النبوية" لابن هشام ٣/ ١٦٠- وقلت لأمي: يغفر الله لك، تحدث الناس بما تحدثوا به، ولا تذكرين لي من ذلك شيئاً. وزاد في رواية ابن حاطب عن علقمة عند الطبري في التفسير ١٠/ ١٢٦: فقلت: أما اتقيتما الله فيَّ، وما وصلتما رحمي؟

وفي رواية هشام بن عروة عن عروة عند أحمد في مسنده برقم (٢٤٣١٧) وغيره: فاستعبرت فبكيت، فسمع أبو بكر صوتي وهو فوق البيت يقرأ، فقال لأُمي: ما شأنها؟ فقالت: بلغها الذي ذُكر من شأنها. ففاضت عيناه. فقال: أقسمت عليك يا بنية إلا رجعت إلى بيتك، فرجعت.

لكنَّ الراجح أنها لم ترجع كما تدل على ذلك الروايات الكثيرة.

(٢) ولا يرقأ: أي لا ينقطع. وجاء في رواية أم رومان عند البخاري برقم (٤١٤٣): "فخرت مغشياً عليها، فما استفاقت إلا وعليها حمى بنافض، فطرحت عليها ثيابها فغطيتها".

(٣) استلبث الوحي: أي استبطأ النبي صلى الله عليه وسلم نزوله، و استلبث الوحي: أي طال لبث نزوله.

فتأكله[١] فقام رسول الله ﷺ، فاستعذر[٢] من عبدالله بن أُبَيّ ابن سلول، فقالت: قال رسول الله ﷺ وهو على المنبر: " يا معشر المسلمين من يعذرني[٣] من رجل قد بلغني أذاه في أهل بيتي، فو الله ما علمت على أهلي إلا خيراً، ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً، وما كان يدخل على أهلي إلا معي ".

فقام سعد بن معاذ الأنصاري[٤]، فقال: أعذرك[٥] منه يا رسول الله، إن كان من الأوس، ضربنا عنقه، وإن كان من إخواننا من الخزرج، أمرتنا، ففعلنا أمرك.

---

(١) الداجن: أي الشاه التي تألف البيت، ولا تخرج إلى المرعى. وفي رواية أبي أويس: أن النبي ﷺ قال لعلي: شأنك بالجارية، فسألها علي وتوعدها فلم تخبره إلا بخير، ثم ضربها وسألها فقالت: والله ما علمت على عائشة سوءاً.

وفي رواية ابن اسحاق: فقام إليها عليّ فضربها ضرباً شديداً يقول: اصدقي رسول الله ﷺ.

وقع في هاتين الروايتين أن علياً ضربها، وهذا عندي مرجوح إذ إن الروايات الكثيرة في حديث الإفك لم تذكر ذلك، ولعله انتهرها ففسر ذلك بعض الرواة بالضرب فقد جاء في رواية هشام بن عروة: فانتهرها بعض أصحابه فقال: اصدقي رسول الله ﷺ.

أما عن جواب الجارية فقد جاء في رواية هشام بن عروة عند أحمد بن حنبل في مسنده برقم(٢٤٣١٧): قولها: " ما علمت منها إلا ما يعلم الصائغ على الذهب الأحمر ".

وفي رواية ابن حاطب عن علقمة عند الطبري في التفسير ١٠ / ١٢٦: فقالت الجارية الحبشية: والله لَعائشة أطيب من الذهب، ولأن كانت صنعت ما قال الناس ليخبرنك الله.

قالت - أي عائشة -: فعجب الناس من فقهها.

(٢) فاستعذر من عبدالله: أي طلب العذر من عقوبته، أي بين أنه إن عاقبه فهو معذور.

(٣) من يعذرني من رجال: أي من ينصرني عليه، والعذير الناصر.

(٤) كذا هنا وفي رواية أكثر أصحاب الزهري من أن المتكلم هو سعد بن معاذ، لكن ذهب عدد من المحققين إلى أن هذا وهم لأن سعد بن معاذ قد مات بعد غزوة الخندق من رمية رُميها. وممن قال بذلك ابن عبد البر، وابن حزم، والقاضي عياض، وابن العربي، والقرطبي وغيرهم، كما في "فتح الباري" ١٠ / ٤٨٤.

كما ذهبوا إلى أن المتكلم هنا هو أُسيد بن حضير يدل على ذلك رواية ابن اسحاق كما في تفسير الطبري ١٨ / ١٢٦ فقد جعل ابن إسحاق المراجعة أولاً وثانياً بين أسيد بن حضير وبين سعد بن عبادة. وفي تفصيل ذلك يرجع إلى بحثي الموسوم بـ" تاريخ غزوة بني المصطلق عند المحدثين وأهل السير".

(٥) في رواية البخاري: أنا أعذرك.

قالت: فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج، وكان رجلاً صالحاً، ولكن اجتهلَتْهُ الحمية[١]، وقال لسعد بن معاذ: لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله[٢]: فقام أُسيد بن حضير، وهو ابن عم سعد بن معاذ، فقال لسعد بن عبادة: كذبت، لعمر الله لنقتلنه، فإنك منافق تجادل عن المنافقين. فثار الحيان: الأوس والخزرج، حتى هموا أن يقتتلوا، ورسول الله ﷺ قائم على المنبر، فلم يزل رسول الله ﷺ يخفضهم حتى سكتوا[٣] وسكت. قالت: وبكيت يومي ذاك لا يرقأ لي دمع، ولا أكتحل بنوم، ثم بكيت ليلتي المقبلة لا يرقأ لي دمع، ولا أكتحل بنوم[٤] وأبواي يظنان أن البكاء فالق كبدي.

قالت: فبينما هما جالسان عندي وأنا أبكي، استأذنتْ عليَّ امرأة من الأنصار، فأذنت لها، فجلست تبكي معي، فبينا نحن على ذلك، دخل علينا رسول الله ﷺ فسلّم، ثم جلس. قالت: ولم يجلس عندي منذ قيل لي ما قيل، وقد لبث شهراً لا يوحى إليه في شأني شيء.

قالت[٥]: فتشهد رسول الله ﷺ حين جلس، ثم قال: " أما بعد، يا عائشة، فإنه بلغني عنك كذا وكذا، فإن كنت بريئة، فسيبرئك الله عز وجل، وإن كنت ألممت بذنب، فاستغفري الله، ثم توبي إليه، فإن العبد إذا اعترف بذنب، ثم تاب، تاب الله عليه ".

---

(١) اجتهلته الحمية: أي حملته على الجهل، أما رواية البخاري برقم (٤١٤١): ولكن احتملته الحمية: أي اغضبته.

(٢) وفي رواية البخاري برقم (٤١٤١): ولو كان من رهطك ما أحببت أن يقتل، وفي رواية ابن حاطب: فقال سعد بن عبادة: "يا ابن معاذ، والله مابك نصرة رسول الله ﷺ ولكنها قد كانت بيننا ضغائن في الجاهلية، وإحن لم تحلل لنا من صدوركم ".

(٣)زاد في رواية محمد بن ثور عن معمر عند الطبري في التفسير(١٨/ ١٢٢): " ثم أتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا في بيت أبوي".

(٤) وفي رواية البخاري برقم (٤١٤١): وأصبح أبواي عندي وقد بكيت ليلتين ويوماً.

(٥) وفي رواية هشام بن عروة: قام فينا خطيباً فتشهد، وحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال: أما بعد"، وزاد عطاء الخراساني عن الزهري هنا قبل قوله فقام:"وكانت أم أيوب الأنصارية قالت لأبي أيوب: أما سمعت ما يتحدث الناس؟ فحدثته بقول أهل الإفك، فقال: ما يكون لنا أن نتكلم بهذا، سبحانك هذا بهتان عظيم " كما في فتح الباري ١٠/ ٤٨٢.

قالت: فلما قضى رسول الله ﷺ مقالته، قلص دمعي[١] حتى ما أحس منه قطرة، فقلت لأبي: أجب عني رسول الله ﷺ فيما قال. فقال: ما أدري والله ما أقول لرسول الله ﷺ[٢]. فقلت لأمي: أجيبي عني رسول الله ﷺ. فقالت: والله ما أدري ما أقول لرسول الله ﷺ. قالت: فقلت – وأنا جارية حديثة السِّن لا أقرأ كثيراً من القرآن – إني والله قد عرفت أنكم قد سمعتم بهذا حتى استقر في أنفسكم، وصدقتم به[٣]، ولئن قلت لكم إني بريئة،و الله عز وجل يعلم أني بريئة، لا تصدقوني بذلك، ولئن اعترفت لكم بأمر، والله عزَّ وجلَّ يعلم أني بريئة، تصدقوني، وإني والله ما أجد لي ولكم مثلاً إلا كما قال أبو يوسف: فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون.

قالت: ثم تحولت فاضطجعت على فراشي، قالت: وأنا والله حينئذ أعلم أني بريئة، وأن الله عز وجل مبرئي ببراءتي، ولكن والله ما كنت أظن أن ينزل في شأني وحي يتلى، ولشأني كان أحقر في نفسي من أن يتكلم الله عز وجل فيَّ بأمر يتلى[٤]، ولكن كنت أرجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله عز وجل بها. قالت: فوالله ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلسه[٥] ولا خرج من أهل البيت أحد، حتى أنزل الله عز وجل على نبيه، فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء[٦] عند الوحي، حتى أنه ليتحدر منه مثل الجمان[٧] من العرق في اليوم الشاتي من ثقل القول الذي أنزل عليه[٨] قالت: فلما سري عن رسول الله ﷺ وهو يضحك[٩].

---

(١) قلص دمعي أي استمسك نزوله فانقطع. قيل: هذه علامة بلوغ الحزن غايته.

(٢) وفي رواية أبي أويس: فقلت لأبي: أجب، فقال: لا أفعل هو رسول الله والوحي يأتيه.

(٣) في رواية محمد بن ثور عن معمر عند الطبري في التفسير (١٨/١٢٦): حتى كدتم أن تصدقوا به.

(٤) في رواية ابن اسحق: يقرأ به في المساجد، ويصلى به.

(٥) في رواية: من مجلسه، ومعنى ما رام: ما فارق.

(٦) قوله البرحاء: أي شدة الكرب.

(٧) مثل الجمان: هو اللؤلؤ الصغار، والمراد: تشبيه ما يسقط من قطرات العرق به.

(٨) زاد ابن جريج في روايته: " قال أبو بكر: فجعلت أنظر إلى رسول الله ﷺ أخشى أن ينزل من السماء ما لا مردّ له، وأنظر إلى وجه عائشة فإذا هو منبق فيطمعني ذلك فيها".

(٩) وفي رواية هشام: فرفع عنه، وإني لأتبين السرور في وجهه يمسح جبينه؛ وفي رواية ابن حاطب: فوالذي أكرمه، وأنزل عليه الكتاب ما زال يضحك حتى إني لأنظر إلى نواجذه سروراً ثم مسح وجهه.

فكان أول كلمة تكلم بها أن قال: " أبشري يا عائشة أمّا الله عز وجل فقد برأك "(١) فقالت لي أمي: قومي إليه. فقلت: والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله عز وجل، هو الذي أنزل براءتي(٢) فأنزل الله عز وجل: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ﴾ [النور: ١١] عشر آيات، فأنزل الله عز وجل هذه الآيات في براءتي(٣).

قالت: فقال أبو بكر، وكان ينفق على مسطح لقرابته منه وفقره: والله لا أنفق عليه شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة. فأنزل الله عز وجل: ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ ﴾ إلى قوله: ﴿ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾(٤)[النور: ٢٢] فقال أبو بكر: والله إني لأحب أن يغفر الله لي. فرجع إلى مسطح النفقة التي كان ينفق عليه(٥)، وقال: لا أنزعها منه أبداً.

قالت عائشة: وكان رسول الله ﷺ سأل زينب بنت جحش؛ زوج النبي ﷺ عن أمري: ما علمت أو ما رأيت أو ما بلغك؟ قالت: يا رسول الله، أحمي سمعي و بصري، والله ما علمت إلا خيراً. قالت عائشة: وهي التي كانت تساميني(٦) من أزواج النبي ﷺ، فعصمها الله عز وجل بالورع، وطفقت أختها حمنة بنت جحش تحارب لها، فهلكت فيمن هلك.

قال ابن شهاب: فهذا ما انتهى إلينا من أمر هؤلاء الرهط(٧).

---

(١) أي بما أنزل من القرآن. وفي رواية فليح: يا عائشة: احمدي الله فقد برأك. وفي رواية أبي أويس: "نحمد الله ولا نحمدكم"

(٢) زاد في رواية الأسود عن عائشة: " وأخذ رسول الله ﷺ بيدي فانتزعت يدي منه، فنهرني أبو بكر"

(٣) في رواية حميد الأعرج عن الزهري: جلس رسول الله ﷺ وكشف الثوب عن وجهه ثم قال: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم " إن الذين جاؤوا بالإفك عصبة منكم ".

وفي رواية ابن اسحق: " ثم خرج إلى الناس فخطبهم وتلى عليهم" وفيها أيضاً: قالت عائشة: لما نزل عذري قام رسول الله ﷺ إلى المنبر وتلى القرآن، فلما نزل أمر برجلين وامرأة فضربوا حدهم" ويشهد له حديث أبي هريرة، وسيأتي تخريجه.

(٤) قال عبدالله بن المبارك: هذه أرجى آية في كتاب الله.

(٥) ووقع عند الطبري: أنه صار يعطيه ضعف ما كان يعطيه قبل ذلك.

(٦) أي تعاليني من السمو وهو: العلو والارتفاع، أي تطلب من العلو والرفعة والحظوة عند النبي ﷺ ما أطلب.

(٧) وفي رواية صالح بن كيسان عن الزهري عن عروة قالت عائشة: والله إن الرجل الذي قيل له ما قيل ليقول: " سبحان الله والذي نفسي بيده ما كشفت كنف أنثى قط، ثم قتل بعد ذلك في سبيل الله ".

ثانياً : تخريج الحديث :

هذا الحديث أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في "مصنَّفه"[١]، ومنْ طريقه أحمد بن حنبل في " مسنده" واللفظ له[٢]، ومسلم في صحيحه[٣]، وابن حبان في صحيحه[٤]، والطبري في تفسيره[٥] من طريق: ١- معمر بن راشد.

وأخرجه البخاري في صحيحه[٦] من طريق، ٢- صالح بن كيسان .

والبخاري، ومسلم[٧] من طريق، ٣- يونس بن يزيد، ٤- وفليح بن سليمان .

وابن هشام في "السيرة"[٨]، والطبري[٩] من طريق، ٥- محمد بن إسحاق .

والطبراني في "المعجم الكبير"[١٠] من طريق، ٦- ابن جريج، ٧- وابن أبي عتيق، ٨-وعطاء بن أبي مسلم، ٩- وإسحاق بن راشد، ١٠- ويحيى بن سعيد، ١١- وعبيد الله ابن عمر العمري، ١٢- وعقيل بن خالد، ١٣- وأفلح بن عبدالله، ١٤- وإسماعيل بن رافع، ١٥- وصالح بن أبي الأخضر، ١٦- ويعقوب بن عطاء، ١٧- وزياد بن سعد .

وأخرجه أبو عوانة - كما في فتح الباري[١١] - من طريق، ١٨- بكر بن وائل، ١٩- ومعاوية بن يحيى، ٢٠- وحميد الأعرج .

---

(١) برقم (٩٧٤٨) .
(٢) برقم (٢٥٦٢٣).
(٣) برقم (٢٧٧٠) (٥٦).
(٤) برقم (٤٢١٢).
(٥) ١٨ / ١٢٦ .
(٦) (٤١٤١).
(٧) البخاري برقم (٤٧٥٠) و(٢٦٦١) ومسلم برقم (٢٧٧٠) (٥٦).
(٨) ٣/ ١٥٨ .
(٩) ١٨/١٢٦ .
(١٠) ٢٣ / ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠، ١٤١، ١٤٢، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٧ .
(١١) ١٠ / ٤٦٠ .

جميعهم - وعدتهم عشرون راوياً - عن الزهري قال : أخبرني، ١- عروة بن الزبير ، ٢- وسعيد بن المسيب، ٣- وعلقمة بن وقاص، ٤- وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة.

وأخرجه الواقدي[١]، والطبراني[٢] من طريق، ٥- عباد بن عبدالله بن الزبير.

وأخرجه الطبراني[٣] من طريق، ٦- الأسود، ٧-ومقسم، ٨- وعمرة، ٩- والقاسم بن محمد، ١٠- وأبي سلمة بن عبد الرحمن: جميعهم - وعدتهم عشرة أنفس - عن عائشة رضي الله عنها.

وأخرجه أحمد بن حنبل في " مسنده"[٤]، والبخاري في "صحيحه"[٥] معلقاً، ومسلم في صحيحه[٦]، والترمذي في "جامعه"[٧] من طريق حماد بن سلمة.

وأخرجه البخاري[٨] أيضا من طريق يحيى بن أبي زكريا الغساني .

والطبراني في "المعجم الكبير"[٩] من طريق أبي أويس ثلاثتهم: عن هشام بن عروة عن أبيه عروة عن عائشة، به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث هشام بن عروة.

وأما شواهده:

١- فقد أخرجه البخاري في "صحيحه"[١٠] وغيره عن أم رومان.

(١) ٢/ ٤٢٧ .

(٢) ٢٣/ ١٥٩، ١٦٠ .

(٣) ٢٣/ ١٥٣،١٥٢،١٥١،١٤٩،١٥٥ .

(٤) برقم (٢٤٣١٧) .

(٥) برقم(٤٧٥٧).

(٦) برقم(٢٧٧٠) (٥٨).

(٧) برقم (٣١٨٠).

(٨) برقم (٧٣٧٠).

(٩) ٢٣/ ١٥١ .

(١٠) برقم (٤١٤٣).

٢- وأخرجه البزار في "مسنده" عن أبي هريرة، وقال السيوطي في "الدر المنثور"[١]: بسند حسن.

وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد"[٢]: وفيه محمد بن عمرو وهو حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات.

٣- وأخرجه الطبراني[٣] من طريق الحسن بن العربي عن ابن عباس رضي الله عنهما لكن في سنده: إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل وهو متروك كما قال الهيثمي[٤]، وابن حجر[٥].

٤- وأخرجه الطبراني عن ابن عمر، وعن أبي اليسر الأنصاري[٦] مختصراً، وفي سند الحديثين: إسماعيل بن يحيى التميمي، قال عنه الهيثمي[٧]: كذاب.

ثالثاً: تحديد زمن وقوع حادثة الإفك:

في أي غزوة وقعت حادثة الإفك؟ ومتى كان ذلك؟

- وقعت حادثة الإفك في غزوة بني المصطلق: وقد جاء التنصيص على ذلك في حديث عائشة رضي الله عنها من رواية كل من:-

١- النعمان بن راشد، ومعمر بن راشد، وأفلح بن عبدالله عن الزهري، قال البخاري في صحيحه[٨]: وقال النعمان بن راشد عن الزهري: كان حديث الإفك في غزوة المريسيع.

---

(١) ٦/١٤٦.
(٢) ٩/٢٣٠.
(٣) "المعجم الكبير" ٢٣/١٦٢.
(٤) "مجمع الزوائد" ٩/ ٢٣٧.
(٥) "التقريب" رقم الترجمة (٤٩٣).
(٦) ٢٣/ ١٦٣.
(٧) "مجمع الزوائد" (٦/ ٢٨٠، ٩/ ٢٤٠).
(٨) كتاب المغازي باب غزوة بني المصطلق من خزاعة، وهي غزوة المريسيع. وقد وصله البيهقي في "دلائل النبوة" ٤/٦٣ من طريق حماد بن سلمة عن النعمان بن راشد ومعمر. وأشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (٩/٤٢٢). وأما رواية أفلح بن عبدالله فقد أخرجها الطبراني في "المعجم الكبير" (٢٣/ ١٤٥) وهي ضعيفة لأن في سندها- نجيم المدني- وهو ضعيف.

٢- ورواية عباد بن عبدالله بن الزبير عن عائشة عند كل من ابن إسحاق والواقدي(١).

٣- ورواية أبي أويس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة(٢).

٤- كما جاء التنصيص على ذلك أيضاً في حديث أبي هريرة رضي الله عنه(٣).

- **أما متى وقعت حادثة الإفك؟**: فقد ذهب جمهور علماء السيرة إلى أن حادثة الإفك قد وقعت بعد الانتهاء من غزوة بني المصطلق كما تقدم ذلك ، **فمتى حدثت هذه الغزوة؟**

الناظر في تاريخ هذه الغزوة يجد أن للعلماء في سنة حدوثها أقوالاً، سأقتصر على ذكر قولين منها:

القول الأول: أنها وقعت في بداية شهر شعبان من سنة خمس من الهجرة قبل غزوة الأحزاب:

وممن قال بذلك: الواقدي وتابعه على ذلك ابن سعد وابن قتيبة وابن حبان، والذهبي وابن قيم الجوزية، وعدد من الباحثين المعاصرين(٤).

القول الثاني: أنها وقعت في بداية شهر شعبان من سنة ست من الهجرة بعد غزوة الأحزاب.

---

(١) قال ابن إسحاق كما في "السيرة النبوية" لابن هشام (١٥٨): وحدثني يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير عن أبيه عن عائشة. وعبدالله بن أبي بكر، عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة. وقال الواقدي في المغازي (٢/ ٤٢٧) من طريق عيسى بن معمر عن عباد بن عبدالله بن الزبير قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: "حدثينا يا أمه حديثك في غزوة المريسيع..".

(٢) الحديث أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (٢٣/ ١٥١)، وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٩/ ٢٣٦): رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(٣) تقدم تخريجه عند الكلام على تخريج حديث عائشة وهو حديث حسن.

(٤) انظر "المغازي" للواقدي ١/ ٤٠٤، "والطبقات الكبرى" لابن سعد ٢/ ٦٣ "والمعارف" لابن قتيبة ص٨٠، و"تاريخ الإسلام" للذهبي قسم المغازي ص٣٤٩، و"زاد المعاد" لابن القيم ٣/ ٢٣٣ و"السيرة النبوية" لابن حبان ص١٦٢، و"فقه السيرة" للبوطي ص٢٠٢.

وممن قال بذلك: ابن إسحاق، وتابعه على ذلك الطبري، وابن حزم، وابن عبدالبر، والقاضي عياض، وابن الأثير، والقرطبي، وابن كثير، وعدد من الباحثين المعاصرين[١] وهو الراجح كما بينت ذلك مع أدلته في بحثي الموسوم " تاريخ غزوة بني المصطلق عند المحدثين وأهل السير".

ومن الأدلة على ذلك:

١-ما جاء في نصوص عدد من أئمة السلف المتخصصين بتاريخ المغازي من أنها حدثت بعد غزوة الأحزاب.

٢-ما ذكره البخاري والواقدي وابن سعد وغيرهم في قصة الإفك من أنه صلى الله عليه وسلم سأل زينب بنت جحش عن عائشة، فقالت:" يا رسول الله أحمي سمعي، وبصري والله ما علمت إلا خيراً"[٢].

ومن المعلوم أن زواجه صلى الله عليه وسلم من زينب كان بعد غزوتي الأحزاب وبني قريظة، فتناقض الواقدي في ذلك، وممن نص على هذا التناقض الحافظ ابن حجر رحمه الله[٣]، إذ إنه يرى أن غزوة بني المصطلق وقعت قبل غزوة الأحزاب.

٣- ما جاء في حديث الإفك: "وكان يراني قبل الحجاب" ولا خلاف أن آية الحجاب نزلت حين دخوله ﷺ بزينب، فثبت أن الحجاب كان قبل قصة الإفك كما قال الحافظ ابن حجر.

---

(١) انظر: "فتح الباري" ٧/ ٤٢٨، "والسيرة النبوية" لابن هشام ٣/ ٢٢٧، وتاريخ الطبري ٢/ ٦١٤، "وجوامع السيرة النبوية" لابن حزم ص١٨٥، "والكامل في التاريخ" لابن الأثير ١/ ١٩٢، "والبداية والنهاية" لابن كثير ٤/ ١٥٦، " والدرر في اختصار المغازي والسير" ص٢٢٠، والرحيق المختوم" للمباركفوري ص٤٣٥.

(٢) انظر صحيح البخاري برقم (٤١٤١) "والمغازي" للواقدي٢/ ٤٣٠.

(٣) انظر "فتح الباري" ١٠/ ٤٧٠.

المبحث الثالث

مكانة البيت النبوي من خلال حادثة الإفك

إن البيت النبوي هو خير البيوت، وإن أسرته الكريمة هي خير الأسر، ولهذا كان لابد لنا قبل الحديث عن مكانة البيت النبوي من خلال حادثة الإفك من تمهيد نبيِّن فيه بعض فضائل هذا البيت، وما يجب لأهله من توقير وتكريم، إذ إن توقيرهم من توقيره ﷺ، وتكريمهم هو تكريم له ﷺ.

ويكفي أهل هذا البيت الكريم شرفاً وفضلاً أن الله تبارك وتعالى هو الذي تولى الدفاع عنهم، واقتضت إرادته أن يُذهب عنهم الرجس، ويطهرهم تطهيراً.

قال تعالى: ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً**﴾[١].

ويكفيهم شرفاً وفضلاً أن النبي ﷺ عندما علّمنا كيفية الصلاة عليه، أمرنا بالصلاة عليهم.

ففي صحيحي البخاري ومسلم: "أنّ التابعي الجليل عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ قال: لقيني كعب بن عُجْرَةَ فقال: ألا أُهدي لك هدية سمعتها من النبي ﷺ؟ فقلت: بلىٰ، فأهدها لي.

فقال: سألنا رسول الله ﷺ فقلنا: يا رسول الله كيف الصلاة عليكم أهل البيت فإن الله قد علَّمنا كيف نسلِّم؟ وفي رواية: قد علَّمنا كيف نسلِّم عليك، فكيف نصلي؟ قال: قولوا: اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد»[٢].

---

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٣٣.

(٢) رواه البخاري برقم (٣٣٧٠) و(٤٧٩٧) و(٦٣٦٠)، ومسلم برقم (٤٠٦).

وجاء أيضاً في صحيحيهما عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه أنهم قالوا : يا رسول الله كيف نصلي عليك؟ فقال: رسول الله ﷺ : قولوا: اللهم صَلِّ على محمد وأزواجه وذريته، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد »[١].

قال الحافظ ابن حجر معلقاً على قول الله تعالى: ﴿ **إِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً** ﴾: والإجماع منعقد على أن في هذه الآية من تعظيم النبي ﷺ والتنويه به ما ليس في غيرها.

والمراد: تعظيمه في الدنيا بإعلاء ذكره، وإظهار دينه، وإبقاء شريعته، وفي الآخرة بإجزال مثوبته، وتشفيعه في أُمّته، وإبداء فضيلته بالمقام المحمود.

ولا يعكر عليه عطف آله وأزواجه وذريته عليه فإنه لا يمتنع أن يدعىٰ لهم بالتعظيم، إذ تعظيم كل أحد بحسب ما يليق، وما تقدم عن أبي العالية أظهر... »[٢].

يعني بذلك ما نقل عن أبي العالية أنه قال: معنى صلاة الله على نبيه ثناؤه عليه عند ملائكته.

وقد تواتر النقل عن أئمة السلف وأهل العلم جيلاً بعد جيل على اختلاف أزمانهم وبلدانهم بوجوب محبة أهل بيت رسول الله ﷺ، وإكرامهم، وتوقيرهم، والعناية بهم، وحفظ وصية النبي ﷺ فيهم.

قال القاضي عياض رحمه الله: « ومن توقيره ﷺ وبره برُّ آله وذريته، وأمهات المؤمنين أزواجه كما حض عليه ﷺ، وسلكه السلف الصالح رضي الله عنهم قال الله تعالى: ﴿ **إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ...** ﴾ الآية، وقال تعالى: ﴿ **وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ** ﴾.

---

(١) رواه البخاري برقم (٣٣٦٩)، ومسلم برقم (٤٠٧).

(٢) "فتح الباري" ١٤/٢٤١.

وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: «قال رسول الله ﷺ: أنشدكم الله أهل بيتي – ثلاثاً – قلنا لزيد: من أهل بيته؟ قال: آل علي، وآل جعفر، وآل عقيل، وآل العباس»[١].

وقال ﷺ: «إني تارك فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي فانظروا كيف تخلفوني فيهما».

وقال ﷺ لأم سلمة: «لا تؤذوني في عائشة»[٢].

وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره: «وقوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ**...﴾ نص في دخول أزواج النبي ﷺ في أهل البيت ههنا، لأنهنَّ سبب نزول هذه الآية، وسبب النزول داخل فيه قولاً واحداً، إما وحده على قول، أو مع غيره على الصحيح.

وكان عكرمة مولى ابن عباس ينادي في السوق بأن هذه الآية نزلت في نساء النبي ﷺ خاصة.

فإن كان المراد: أنهن كن سبب النزول دون غيرهن فصحيح، وإن أريد أنهن المراد فقط دون غيرهن ففي هذه نظر، فإنه قد وردت أحاديث تدل على أن المراد أعم من ذلك»[٣].

ثم أورد تلك الأحاديث، فانظرها في تفسيره.

---

(١) هكذا أورد القاضي عياض رحمه الله هذه الرواية عن زيد بن أرقم، وفي رواية أحمد برقم (١٩٢٦٥) قيل: ومن أهل بيته يا زيد؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: إن نساءه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده.

وفي لفظ: قيل لزيد: من أهل بيته؟ نساؤه؟ فقال: لا.

قال الحافظ السخاوي رحمه الله: اختلفت الرواية عن زيد في إثبات كون نسائه من أهل بيته ونفيه. ويمكن الجمع بينهما؛ بأن المنفي الاقتصار عليهن فقط، والمثبت بانضمامهن مع ما ذكر، وبذلك يجتمع الحديث مع الآية التي هن سبب نزولها وهي: قوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ**...﴾. انظر: "استجلاب ارتقاء الغرف" ١/٣٧٥.

(٢) "الشفا في حقوق المصطفى" ٢/١٠٤.

(٣) ٣/٤٨٣-٤٨٦.

وقال الحافظ ابن حجر في معرض حديثه عن «الآل»: «... فالمراد بالآل في التشهد: الأزواج، ومن حرمت عليهم الصدقة، ويدخل فيهم الذرية، فبذلك يجمع بين الأحاديث وقد أطلق على أزواجه ﷺ آل محمد في حديث عائشة: «ما شبع آل محمد من خبز مأدوم ثلاثاً» وقد تقدم، ويأتي في الرقاق، وفيه أيضاً من حديث أبي هريرة: «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً»[١].

وقال العلامة الآلوسي في تفسيره: «والذي يظهر لي: أن المراد بأهل البيت من لهم مزيد علاقة به ﷺ، ونسبة قوية قريبة إليه عليه الصلاة والسلام بحيث لا يقبح عرفاً اجتماعهم وسكناهم معه ﷺ في بيت واحد، ويدخل في ذلك أزواجه والأربعة أهل الكساء، وعلي كرم الله وجهه مع ما له من القرابة من رسول الله ﷺ قد نشأ في بيته وحجره عليه الصلاة والسلام، فلم يفارقه، وعامله كولده صغيراً، و صاهره وآخاه كبيراً...»[٢].

أما مكانة البيت النبوي من خلال حادثة الإفك فتظهر في الدرسين الآتيين:

الدرس الأول: ففي هذه الحادثة نشهد مكانة البيت النبوي الكريم بإبراز فضائله، وإظهار شرفه، وعظمة شأنه، ووجوب حرمته، والمبالغة في نفي التهمة عن حجابه، وما ذاك إلا تنبيه على عناية الله برسوله ﷺ، وانتصاره له، وتفخيم شأنه، وإظهار علو منزلته عنده، وأنه سيد ولد آدم، وخير الأولين والآخرين.

قال الزمخشري رحمه الله في صدد حديثه عن حادثة الإفك: " ولو فليت القرآن كله، وفتشت عمّا أوعد به العصاة، لم تر الله تعالى قد غلّظ في شيء تغليظه في إفك عائشة رضوان الله عليها، ولا أنزل – من الآيات القوارع المشحونة بالوعيد الشديد، والعتاب البليغ، والزجر العنيف، واستعظام ما ركب من ذلك، واستفظاع ما أقدم عليه – ما أنزل فيه –، على طرق مختلفة، وأساليب مفتنة، كل واحد منها كاف في بابه.

(١) انظر: "فتح الباري" ١٤/ ٢٤٧، ونقله عنه الحافظ السخاوي في كتابه "القول البديع" مقراً له ص١٩٢.
(٢) "روح المعاني" ١٢/ ٢٧.

ولولم ينزل إلا هذه الثلاث لكفى بها، حيث جعل القذفة ملعونين في الدارين جميعاً، وتوعدهم بالعذاب العظيم في الآخرة، وبأن ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم تشهد عليهم بما أفكوا وبهتوا، وأنه يوفيهم جزاءهم الحق الواجب، الذين هم أهله حتى يعلموا عند ذلك ﴿أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾.

فأوجز في ذلك وأشبع، وفصّل وأجمل، وأكد وكرر، وجاء بما لم يقع في وعيد المشركين عبدة الأوثان إلا ما هو دونه في الفظاعة وما ذاك إلا لأمر..؟

- فما هذا الأمر؟

قال: "وما ذاك إلا لإظهار علو منزلة رسول الله ﷺ، والتنبيه على إنافة محل سيد ولد آدم، وخير الأولين والآخرين، وحجة الله على العالمين، ومن أراد أن يحقق عظمة شأنه ﷺ، وتقدم قدمه، وإحرازه قصب السبق دون كل سابق فليتلق ذلك من آيات الإفك، وليتأمل كيف غضب الله في حرمته، وكيف بالغ في نفي التهمة عن حجابه"(١).

وقال الإمام المفسِّر أبو السعود العمادي رحمه الله: "ولو تتبعت ما في القرآن المجيد من آيات الوعيد، الواردة في حق كل كفّار مريد، وجبار عنيد لا تجد شيئاً منها فوق هاتيك القوارع المشحونة بفنون التهديد والتشديد، وما ذاك إلا لإظهار منزلة النبي صلى الله عليه وسلم في علو الشأن والنباهة، وإبراز رتبة الصِّدِّيقة رضي الله عنها في العفة والنزاهة"(٢).

الدرس الثاني: كما نشهد في حادثة الإفك فضل أم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها زوجة سيد الخلق، وأحب الناس إليه " حيث أنزل وحيه على رسوله الأمين بما لم يكن لأحد في الحسبان، ولا وقع مثله قط في حادثة من الحوادث، التي تراها النظرة العابرة على أنها حادثة فردية كان يكفي في إبطالها أن يرى رسول الله ﷺ رؤيا منامية في تبرئة أطهر الطاهرات أم المؤمنين، ولكن الله سبحانه وتعالى أراد أن يجعل من هذه الحادثة خصيصة

(١) "الكشاف" ٣/٢٢٨.

(٢) "إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم" ٦/١٦٧.

ليرفع من شأن أطهر الطاهرات الصِّدِّيقة بنت الصديق زوج أحب خلق الله إلى الله، إظهاراً لشرفها الذاتي والإجتماعي، وإنافة لمكانتها في أهل البيت طهراً وفضلاً وشرفاً، وثقلاً في ميزان الفضائل الإنسانية والإيمانية لمكانها من قلب رسول الله ﷺ "(١).

وقد كشفت هذه الحادثة في وقت مبكِّر من حياة هذه السيدة عن علم غزير، وفهم دقيق، واستشهاد للآيات في موقع الاستشهاد تقول رضي الله عنها: "فقلت وأنا جارية حديثة السن، لا أقرأ من القرآن كثيراً: إني والله قد عرفت أنكم قد سمعتم بهذا حتى استقر في أنفسكم، حتى كدتم أن تصدقوا به، ولئن قلت لكم إني بريئة، و الله عز وجل يعلم أني بريئة لا تصدقوني بذلك، ولئن اعترفت لكم بأمر، و الله عز وجل يعلم أني بريئة تصدقونني، وإني والله ما أجد لي ولكم مثلاً إلا كما قال أبو يوسف: ﴿**فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ**﴾.



(١) انظر "محمد رسول الله ﷺ" لمحمد الصادق عرجون ٤/ ٢٢٤ بتصرف.

المبحث الرابع

الأحكام الشرعية المستفادة من حادثة الإفك

أولاً: مشروعية حدّ القذف:

في حادثة الإفك نشهد تطبيقاً عملياً لحدٍّ من حدود الله تعالى ألا وهو حد القذف، إذ فيه نزل قوله تعالى في مطلع سورة النور: ﴿ **وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ * إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ** ﴾.

يدل على ذلك ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما نزل عذري قام رسول الله ﷺ على المنبر فذكر ذلك، وتلا القرآن، فلما نزل أمر برجلين وامرأة فضربوا حدهم"[١].

وحديث أبي هريرة: وفيه: "فحدَّ رسول الله ﷺ مسطحاً وحمنة وحسان"[٢].

فهذان الحديثان صريحان في إقامة الحدِّ على هؤلاء المذكورين تطهيراً لما علق بهم من درن مقالة أهل الإفك، وممن قال بذلك ابن إسحاق، ورجَّحه ابن القيم[٣]، وقال الحافظ ابن حجر: هو الصحيح المعتمد[٤].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" برقم (٩٧٤٩) من طريق محمد بن أبي يحيى الأسلمي، وأحمد في "مسنده" برقم (٢٤٠٦٦)، وأبو داود برقم (٤٤٥٠)، والترمذي برقم (٣١٨١)، والنسائي في "الكبرى" برقم (٧٣١١)، وابن ماجه برقم (٢٥٦٧)، والطبراني ٢٣/ ٢٦٣، و"السيرة النبوية" لابن هشام ٢/ ١٥٨ من طريق محمد بن إسحاق: كلاهما عن عبدالله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة.

وفيه عنعنة ابن إسحاق، ولكن قد جاء التصريح بالسماع في رواية البيهقي في "السنن الكبرى" ٨/ ٢٥٠ فزالت شبهة تدليسه.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق. قلت: بل قد جاء من طريق محمد بن أبي يحيى الأسلمي في مصنف عبد الرزاق، وقد تقدم ذكره. وأخرجه أيضاً الواقدي في "المغازي" ٢/ ٤٣٤ من طريق عباد بن عبدالله بن الزبير عن عائشة. ويشهد له حديث أبي هريرة.

(٢) أخرجه البزار وقال السيوطي في "الدر المنثور" ٦/ ١٤٦ بسند حسن.

(٣) "زاد المعاد" ٣/ ٢٣١.

(٤) "فتح الباري" ١٠/ ٤٩٥: وخالف في ذلك الواقدي: قال: ويقال: إن رسول الله ﷺ لم يضربهم، وهذا أثبت عندنا. كما في المغازي ١/ ٤٣٤، وتابعه من المعاصرين الطاهر بن عاشور في تفسيره "التحرير =

وقد عدَّ الإسلام قذف المحصنات من الكبائر الموجبة لسخط الله وعذابه لأنها تولد أخطاراً جسيمة في المجتمع، فكم من فتاة عفيفة شريفة لاقت حتفها لكلمة قالها فاسق، فصدَّقها فاجر ولاكتها الألسنة في المجتمع.

لذلك وصيانة للأعراض، وحماية لأصحابها من إهدار الكرامة قَطَعَ الإسلامُ ألسنة السوء بأن شدد في عقوبة القذف فجعلها قريبة من عقوبة الزنا: ثمانين جلدة، وهي عقوبة جسدية.

مع إسقاط الشهادة: وهي عقوبة معنوية تهدر كرامة القاذف.

وتُسْقِطُ اعتباره، مع الوصف بالفاسق: وهي عقوبة دينية.

ولهم عقوبة أُخروية بيّنها الحق تبارك وتعالى بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾.

قال الشوكاني رحمه الله: «قال أهل العلم: إن كان المراد بهذه الآية المؤمنون من القذفة، فالمراد باللعنة الإبعاد، وضرب الحد، وهجر سائر المؤمنين لهم، وزوالهم عن رتبة العدالة، والبعد عن الثناء الحسن على ألسنة المؤمنين، وإن كان المراد بها: من قذف عائشة خاصة كانت هذه الأمور في جانب عبد الله بن أُبي رأس المنافقين..»[١].

ويبدو لي أن هذا التفسير متفرع من أن هذه الآية هل هي خاصة فيمن رمى السيدة عائشة رضي الله عنها كما ذهب سعيد بن جبير ومقاتل والضحاك أم أنها تعم كل قاذف باعتبار أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

= والتنوير" ١٨ / ١٧٧، وقال: وهو الأصح من الروايات" .والأستاذ محمد الصادق عرجون في كتابه "محمد رسول الله" ٤ / ٢٣٥ . قال رحمه الله "لم يثبت عندنا أن أحداً من خُلّص المؤمنين صرّح بالإفك تصريحاً يوجب حدَّ القذف، وإنما الذي كان إنما هو إرجاف من المنافقين ومرضى القلوب أفصحوا في إرجافهم عن الافتراء والبهتان والإفك: ليحزنوا الذين آمنوا، ويدخلوا عليهم من الفتنة والشك ما يشغلهم عن نشر دعوتهم وتبليغ رسالتهم وليسيئوا إلى رسول الله ﷺ في أحب الناس إليه، بالأم ما عرف من لؤم الطبائع البشرية، وأخبث ما تلوث به سيرة أطهر الطاهرات، وأفضل الفضليات".

(١) "فتح القدير" ٤ /١٧.

وغرض الإسلام من هذه العقوبة: صيانة الأعراض، وحفظ كرامة أفراد الأمة، وتطهير المجتمع من مقالة السوء، لتظل الأسرة المسلمة موفورة الكرامة، مصونة الجناب، بعيدة عن ألسنة السفهاء، وبهتان المغرضين[١].

وهل أقيم الحد على زعيم المنافقين ابن أُبَيّ؟

الأحاديث الصحيحة لم تتعرض لذكره فيمن أقيم عليهم الحد، وقد جزم عدد من العلماء بأنه لم يقم عليه الحد، ومنهم القرطبي وابن القيم وحجتهم في ذلك: أن الحد لا يثبت إلا ببينة أو إقرار، وهو لم يقر بالكذب، ولا شهد به عليه أحد، بل كان يستوشي الحديث ويجمعه ويحكيه ويخرجه في قوالب من لا ينسب إليه، وقيل: أقيم عليه الحد، ومستند هذا القول: روايات ضعيفة لا تخلو كل منها من مقال[٢].

قال الشوكاني-رحمه الله: واختلفوا في وجه تركه ﷺ جلد عبد الله بن أُبي، فقيل: لتوفير العذاب العظيم له في الآخرة، وحدّ من عداه ليكون ذلك تكفيراً لذنبهم، كما ثبت عنه ﷺ في الحدود أنه قال: «إنها كفارة لمن أُقيمت عليه»[٣].

ثانياً: حكم من اتهم السيدة عائشة رضي الله عنها بعد نزول براءتها في القرآن:

تدل الآيات الواردة في حادثة الإفك دلالة قطعية على براءة السيدة عائشة رضي الله عنها مما رميت به من قبل المنافقين، وبعض من غفل من المسلمين، وعليه فمن تشكك في براءتها بعد ذلك، أو رماها بما رماها به بعد نزول الآيات في براءتها صار كافراً مرتداً بإجماع المسلمين، وقد نقل الإجماع على هذا الحكم غير واحد من الأئمة منهم السُهيلي والنووي وابن تيمية وابن القيم وابن كثير والزركشي والسيوطي[٤].

---

(١) انظر في ذلك "روائع البيان في تفسير آيات الأحكام" للشيخ محمد علي الصابوني ٢ / ٧٦ .

(٢) انظر "زاد المعاد" لابن القيم ٣ / ٢٣١ .

(٣) "فتح القدير" ٤ / ١٣ .

(٤) انظر " الروض الأنف" للسهيلي ٤ / ٢٤، وشرح صحيح مسلم للنووي ٥ / ٦٤٣، " والصارم المسلول على شاتم الرسول" لابن تيمية ص٥٦٥-٥٦٧، و" زاد المعاد" ١ / ٤١، وتفسير ابن كثير ٣ / ٢٧٦، " والإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة" للزركشي ص٥٢، و "الإكليل في استنباط التنزيل" ص١٦٠ .

ثالثاً: مشروعية التوبة:

كما يستفاد من حادثة الإفك مشروعية التوبة، وأنها تقبل من المعترف المقلع المخلص.

ففي هذه الكبيرة رغم خطورتها وبشاعتها نجد أن الله سبحانه وتعالى قد فتح باب التوبة أمام من بدر منه شيء من معصية الله، وذلك عندما قال: ﴿ **وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ * إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ** ﴾[١].

وفي حديث الإفك نجد رسول الله ﷺ يخاطب السيدة عائشة قائلاً: "أما بعد، يا عائشة فإنه قد بلغني عنك كذا وكذا، فإن كنت بريئة فسيبرئك الله، وإن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله وتوبي، فإن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب إلى الله تاب الله عليه".

قال القاضي عياض: "إنما أمرها أن تستغفر الله وتتوب إليه أي: فيما بينها وبين ربها، فليس صريحاً في الأمر لها بأن تعترف عند الناس بذلك"[٢].

وقال الحافظ ابن حجر: "وفيه: أي في هذا الحديث من الفوائد:

أن الاعتراف بما لم يقع لا يجوز، ولو عرف أنه يصدق في ذلك، ولا يؤاخذ على ما يترتب على اعترافه، بل عليه أن يقول الحق، أو يسكت، وأن الصبر تحمد عاقبته، و يغبط صاحبه"[٣].

وها هو أبو بكر الصديق رضي الله عنه كان ينفق على مِسطح بن أثاثة لقرابته منه وفقره فلما شارك في الإفك قال أبو بكر: "والله لا أنفق على مِسطح شيئاً أبداً بعد الذي قال لعائشة ما قال، فأنزل الله: ﴿ **وَلا يَأْتَلِ أُوْلُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُوا أُوْلِي الْقُرْبَىٰ**

(١) سورة النور، الآية: ٤ ــ ٥.

(٢) "فتح الباري" ١٠/ ٤٩٠.

(٣) المصدر السابق ١٠/ ٤٩٨.

وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[١].

قال أبو بكر: بلى والله، إني أحب أن يغفر الله لي، ورجع إلى مسطح النفقة، وعفا عنه وصفح بعد توبته، وإقلاعه وندمه على ما بدر منه.

رابعاً: أحكام شرعية تتعلق بالمرأة المسلمة

كما نتعلم من حادثة الإفك عدة أحكام شرعية تتعلق بالمرأة المسلمة، وهي بحد ذاتها تمثل جانباً تطبيقياً لما كانت عليه المرأة من كرامة في عهد الرسالة.

والجميل في هذه الأحكام أنها جاءت عرضاً لترسم لنا صورة واضحة ودقيقة عن هذه الأحكام التي تعد بمثابة التطبيق العملي للقرآن.

وهي من الأهمية بمكان كونها صدرت عن سيدة من سيدات بيت النبوة، وتحت نظر المصطفى عليه من ربه أفضل الصلاة والسلام.

وهذه الأحكام هي:

١- مشروعية القرعة بين النساء[٢].

يدل على ذلك قول السيدة عائشة: " كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يخرج سفراً أقرع بين نسائه، فأيتهن خرج سهمها خرج بها رسول الله ﷺ معه ..".

---

(١) سورة النور، الآية: ٢٢.

(٢) إلى هذا ذهب جمهور الفقهاء، وخالف المالكية، ولهم اجتهاد في تفسير الحديث، قال القرطبي رحمه الله: ينبغي أن يختلف ذلك باختلاف أحوال النساء، وتختص مشروعية القرعة بما إذا اتفقت أحوالهن، لئلا تخرج واحدة معه فيكون ترجيحاً بغير مرجح. وعللوا ذلك بقولهم: إن بعض النسوة قد تكون أنفع في السفر من غيرها فلو خرجت القرعة للتي لا نفع بها في السفر لأضر بحال الرجل، وكذا العكس قد يكون بعض النساء أقوم ببيت الرجل من الأخرى.

ولمزيد من البيان حول هذا الموضوع يرجع إلى كتاب "فتح الباري" لابن حجر ١١/ ٢٢١.

٢- مشروعية المسافرة بهن، والسفر بالنساء حتى في الغزو.

يدل على ذلك قولها: "فأقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج بها سهمي، فخرجت مع رسول الله ﷺ، وذلك بعدما أنزل الحجاب ..."، تعني قوله تعالى: ﴿**وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ**﴾، وقول السيدة عائشة: "وذلك بعدما أُنزل الحجاب" إشارة إلى أن السفر بالنساء مشروع حتى لا يظن ظان بأن آية الحجاب نسخت حكم السفر بهن. والمراد بالحجاب: حجاب النساء عن رؤية الرجال لهن، وهل المقصود بحجابهن في هذه الآية أشخاصهن أم أبدانهن؟

ذهب القاضي عياض إلى أن المقصود بالحجاب أشخاصهن.

لكن الحافظ ابن حجر خالفه في ذلك وذهب إلى أن المقصود بالحجاب أبدانهن، قال رحمه الله: "وقد كُنَّ بعد النبي ﷺ يحججن، ويطفن، وكان الصحابة، ومن بعدهم يسمعون منهن الحديث، وهن مستترات الأبدان لا الأشخاص، وقد قال ابن جريج لعطاء لما ذكر له طواف عائشة: أقبل الحجاب أو بعده؟ قال: قد أدركت ذلك بعد الحجاب"[١].

٣- جواز ركوب المرأة الهودج على ظهر البعير.

يدل على ذلك قولها: " فأنا أحمل في هودجي، وأنزل فيه مسيرنا..".

٤- مشروعية خدمة الأجانب للمرأة من وراء الحجاب.

يدل على ذلك قولها: " وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون بي، فحملوا هودجي، فرحلوه على بعيري الذي كنت أركب، وهم يحسبون بأني فيه.."، ومن هؤلاء الذين يخدمون بعير عائشة: الصحابي الجليل أبو مويهبة مولى رسول الله ﷺ، قال البلاذري: شهد أبو مويهبة غزوة المريسيع، وكان يخدم بعير عائشة، سماه الواقدي: أبو موهوبة. قال الحافظ ابن حجر: وكأنه في الأصل أبو موهوبة، ويصغر فيقال: أبو مويهبة[٢].

(١) "فتح الباري" ١٠/٥٧٣.
(٢) المصدر السابق ١٠/٤٦٥.

٥- جواز تستر المرأة بالشيء المنفصل عن البدن بدليل ركوبها في الهودج.

٦- توجه المرأة لقضاء حاجتها وحدها، وبغير إذن خاص من زوجها بل اعتماداً على الإذن الأعم المستند إلى العرف العام.

يدل على ذلك قولها: حتى إذا فرغ رسول الله ﷺ من غزوه وقفل -أي رجع- ودنونا من المدينة آذن ليلة بالرحيل، فقمت حين آذنوا بالرحيل، ومشيت حتى جاوزت الجيش، فلما قضيت شأني، أقبلت إلى الرحل..". ويدل على ذلك قول رسول الله ﷺ: "إنه قد أذن لكنَّ أن تخرجن لحاجتكن"(١).

٧- جواز تحلي المرأة في السفر بالقلادة ونحوها.

يدل على ذلك قولها: " فلمست صدري، فإذا عقد من جزع ظفار قد انقطع.."

٨- كما يؤخذ من الحديث صيانة المال ولو قلّ.

وذلك للنهي عن إضاعة المال، فإن عقد عائشة لم يكن من ذهب ولا جوهر، ومع ذلك رجعت إلى المكان الذي كانت فيه أولاً، وقد حبسها ابتغاؤه فتأخرت عن الجيش وحصل لها ما حصل.

لكن على أن لا تؤدي هذه الصيانة إلى الحرص الشديد على المال فإن لذلك آفات.

قال الحافظ ابن حجر: "وفيه- أي في هذا الحديث من الفوائد-: شؤم الحرص على المال لأنها لو لم تطل في التفتيش لرجعت بسرعة، فلما زاد على قدر الحاجة أثّر ما جرى"(٢).

وعذر السيدة عائشة رضي الله عنها في التأخير: حرصها على عقد كانت أمها قد أدخلتها به على رسول الله ﷺ، ولذلك تأخرت بسبب البحث عنه لأنها تعتز به، تقول: "فوجدت عقدي بعدما استمر الجيش، فجئت منازلهم وليس بها داع ولا مجيب".

٩- مشروعية تغطية المرأة وجهها عن نظر الأجنبي.

يدل على ذلك قولها: " فخمرت وجهي بجلبابي" أي غطيت وجهي بجلبابي عن نظر الأجنبي، وهو هنا الصحابي الجليل صفوان بن المعطل، وموقف السيدة عائشة هنا هو

---

(١) رواه البخاري في صحيحه برقم (٤٧٩٥)، ومسلم في صحيحه برقم (٢١٧٠).
(٢) "فتح الباري" ١٠/٤٩٦.

تفسير عملي، وتطبيق واقعي لقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ**﴾[١].

ويدخل في مسمى إدناء الجلابيب: تغطية الوجوه، وممن فسره بذلك الصحابي الجليل عبدالله بن مسعود، وعائشة، وهو رواية عن ابن عباس وممن قال بذلك من المفسرين: الطبري [٢]، والبغوي[٣] وابن الجوزي[٤]،، والرازي[٥]، والقرطبي[٦]، والشوكاني[٧]، وغيرهم، وعن الحسن البصري: تغطي نصف وجهها[٨].

وقال الحافظ ابن حجر: " وقد قالت عائشة لما نزلت: ﴿**وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ**﴾ أخذن أزرهن من قبل الحواشي فشققنهن فاختمرن بها .

ولم تزل عادة النساء قديماً وحديثاً يسترن وجوههن عن الأجانب، والذي ذكر عياض: أن الذي اختص به أمهات المؤمنين ستر شخوصهن زيادة على ستر أجسامهن[٩].

١٠- ويؤخذ من الحديث حسن الأدب مع الأجانب خصوصاً النساء، والمشي أمام المرأة ليستقر خاطرها، وتأمن مما يتوهم من نظره لما عساه ينكشف منها في حركة المشي.

يدل على ذلك قول السيدة عائشة وهي تتحدث عن الصحابي الجليل صفوان: "فوالله ما كلمني كلمة، ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه، حتى أناخ راحلته فوطىء على

---

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٥٩ .

(٢) " جامع البيان" ٢٢/ ٤٦ .

(٣) " معالم التنزيل" ٦/ ٣٧٦ .

(٤) " زاد المسير" /٦ ٤٢٢ .

(٥) "التفسير الكبير" ٢٥/ ٢٣١ .

(٦) " الجامع لأحكام القرآن" ١٤/ ٢٤٣ .

(٧) " فتح القدير" ٤/ ٣٠٤ .

(٨) وانظر في تفصيل ذلك البحث القيم " لباس التقوى والتحديات المعاصرة للمرأة المسلمة" للدكتور عيادة أيوب الكبيسي ١٥٤ - ١٥٩ .

(٩) "فتح الباري " ١٠/ ٤٧١ .

يدها - أي ليكون أسهل لركوبها، ولا يحتاج إلى مسها عند ركوبها-، فركبتها فانطلق يقود بي الراحلة" . وفي حديث أبي هريرة: فغطى وجهه عنها ثم أدنى بعيره منها .

قال شراح الحديث: استعمل معها الصمت اكتفاء بقرائن الحال مبالغة منه في الأدب، وإعظاماً لها وإجلالاً[١] .

١١- ويؤخذ من الحديث: أن المرأة إذا خرجت لحاجة فالأفضل أن تستصحب من يؤنسها أو يخدمها ممن يؤمن عليها .

يدل على ذلك قولها: "حتى خرجت بعدما نقهت- أي أفقت من مرضي، ولم تتكامل صحتي- وخرجت معي أم مِسطح . ."، وأم مِسطح هي ابنة خال أبيها .

قال الحافظ ابن حجر: " فإن قيل: لِمَ لم تستصحب عائشة معها غيرها - أي في حادثة الإفك- فكان أدعى لأمنها مما يقع للمنفرد، ولكانت لما تأخرت للبحث عن العقد ترسل من رافقها لينتظروها إن أرادوا الرحيل؟

والجواب: إن هذا من جملة ما يستفاد من قولها: " وكنت جارية حديثة السن" لأنها لم يقع لها تجربة مثل ذلك[٢] .

وفي حادثة الإفك وما جرى للسيدة عائشة درس أيما درس للزوجة المسلمة في هذا العصر.

١٢- ويؤخذ من الحديث: توقف خروج المرأة من بيتها على إذن زوجها، ولو كان الخروج إلى بيت أبويها .

يدل على ذلك قولها: فلما رجعت إلى بيتي، فدخل عليَّ رسول الله ﷺ ثم قال: " كيف تيكم؟" قلت: أتأذن لي أن آتي أبوي؟ فأذن لي رسول الله ﷺ فجئت أبوي، وفي رواية: " قلت: أرسلني إلى بيت أبي، فأرسل معي الغلام"[٣]، قال الإمام ابن الجوزي

---

(١) "فتح الباري" ١٠/ ٤٧١ .

(٢) انظر "فتح الباري" ١٠/ ٤٦٧ .

(٣) كما في رواية هشام بن عروة.

رحمه الله: "ينبغي للمرأة أن تحذر من الخروج مهما أمكنها، فإنها إن سلمت في نفسها لم يسلم الناس منها، فإذا اضطرت إلى الخروج خرجت بإذن زوجها.."[١].

خامساً: مشروعية التحري عن حقيقة الإشاعة إذا أُشيعت

كما يستفاد من حادثة الإفك مشروعية التحري عن حقيقة الإشاعة إذا انتشرت، وهو بحد ذاته درس في التحقيق القضائي؛ ففي هذه الحادثة نجد أن النبي ﷺ تعامل معها تعاملاً دقيقاً، واتخذ خطوات مدروسة في سبيل الكشف عن الحقيقة فيما يشاع ويذاع في أخطر قضية يتعرض لها البيت النبوي.

قال الحافظ ابن حجر: وفي هذا الحديث من الفوائد: البحث عن الأمر القبيح إذا أشيع، وتعرف صحته بالتنقيب على ما قيل فيه هل وقع منه قبل ذلك ما يشبهه أو يقرب منه.

واستصحاب حال مَنْ اتهم بسوء إذا كان قبل ذلك معروفاً بالخير إذا لم يظهر عنه بالبحث ما يخالف ذلك"[٢].

فقد أخذ رسول الله ﷺ يتحرى عن حقيقة هذه الإشاعة، ويسأل في سرية تامة عن أخلاق عائشة وسلوكها، وهل رُئي عليها شيء؟ فكانت شهادات الجميع لها بالاستقامة والخلق والتقوى.

وسأذكر نصوص التحقيق الذي أجراه النبي ﷺ مع رجلين من أقرب المقربين إليه من أصحابه، وثلاثة من النساء ممن لهن صلة بعائشة.

أما الرجلان: فهما الإمام علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد رضي الله عنهما.

جاء في حديث عائشة: " ودعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد حين استلبث الوحي يستشيرهما في فراق أهله، قالت: " فأما أسامة بن زيد، فأشار على

---

(١) "أحكام النساء" ص٢٠٩– ٢٢٠.

(٢) "فتح الباري" ١٠/٤٩٧.

رسول الله ﷺ بالذي يعلم من براءة أهله، وبالذي يعلم في نفسه لهم من الود، فقال يا رسول الله، هم أهلك ولا نعلم إلا خيراً.

وأما علي بن أبي طالب فقال: لم يضيِّق الله عز وجل عليك، والنساء سواها كثير". ولكنه كان منصفاً عندما حول القضية إلى الجارية لعلمه بملازمتها لعائشة واطلاعها على شؤونها وأحوالها فقال له: " وإن تسأل الجارية تصدقك – يعني بريرة – ".

قال ابن القيم رحمه الله: ثم استشار أصحابه في فراقها فأشار عليه علي رضي الله عنه أن يفارقها، ويأخذ غيرها تلويحاً لا تصريحاً. وأشار عليه أسامة وغيره بإمساكها، وألا يلتفت إلى كلام الأعداء.

فعلي: لما رأى أن ماقيل مشكوك فيه أشار بترك الشك والريبة إلى اليقين ليتخلص رسول الله ﷺ من الهم والغم الذي لحقه من كلام الناس فأشار بحسم الداء.

وأسامة لما علم حُبَّ رسول الله ﷺ لها ولأبيها، وعلم من عفتها وبراءتها، وحصانتها وديانتها ما هي فوق ذلك وأعظم منه، وعرف من كرامة رسول الله ﷺ على ربه ومنزلته عنده، ودفاعه عنه؛ أنه لا يجعل ربة بيته وحبيبته من النساء، وبنت صديقه، بالمنزلة التي أنزلها به أرباب الإفك، وأن رسول الله ﷺ أكرم على ربه وأعز عليه من أن يجعل تحته امرأة بغيّاً، وعلم أن الصِّدِّيقة حبيبة رسول الله ﷺ أكرم على ربها من أن يبتليها بالفاحشة وهي تحت رسوله(١).

وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة: لم يجزم علي بالإشارة بفراقها؛ لأنه عقب ذلك بقوله:" وسل الجارية تصدقك" ففوض الأمر في ذلك إلى نظر النبي ﷺ، فكأنه قال: إن أردت تعجيل الراحة ففارقها، وإن أردت خلاف ذلك فابحث عن حقيقة الأمر إلى أن تطّلع

---

(١) "زاد المعاد" ٣/٢٢٨.

على براءتها. لأنه كان يعلم أن بريرة لا تخبره إلا بما عَلِمَتْه، وهي لم تعلم من عائشة إلا البراءة المحضة[١].

وهذا الذي قاله الشيخ ابن أبي جمرة هو التفسير السليم لموقف سيدنا علي رضي الله عنه من هذه الحادثة إذ كان رضي الله عنه مسلِّماً في شأنها لأمر رسول الله ﷺ، وموقفه هذا لا يختلف عن موقف الصدِّيق والد السيدة عائشة كما سيأتي بيانه، يدل على ذلك ما رواه البخاري في صحيحه[٢]: أن الزهري قال: قال لي الوليد بن عبدالملك: أبلَغَكَ أنّ علياً كان فيمن قذف عائشة؟ قلت: لا ولكن أخبرني رجلان من قومك – أبو سلمة بن عبدالرحمن، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث – أن عائشة رضي الله عنها قالت: كان عليّ مسلِّماً في شأني".

وأما النساء اللاتي سألهن رسول الله ﷺ عن أمر عائشة فهن:

الأولى: أم المؤمنين زينب بنت جحش:

قالت عائشة: "وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل زينب بنت جحش، زوج النبي ﷺ عن أمري: ما علمت أو ما رأيت أو ما بلغك؟ قالت: يا رسول الله، أحمي سمعي و بصري، و الله ما علمت إلا خيراً. قالت عائشة: و هي التي كانت تساميني من أزواج النبي ﷺ فعصمها الله عزَّ وجلَّ بالورع". ومعنى تساميني: أي تطلب من العلو والرفعة والحظوة عند النبي ﷺ ما أطلب، أو تعتقد الذي لها عنده مثل الذي لي عنده.

وهي شهادة نفيسة لكونها صدرت من امرأة تُعَدّ من أشد المنافسات لها عند النبي ﷺ.

---

(١) "فتح الباري" ١٠/ ٤٨٠

(٢) برقم (٤١٤٢) لكن وقع في بعض روايات هذا الحديث بلفظ: كان علي مسيئاً في شأنها" نسبته للإساءة في حقها لأنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم: لم يضيق الله عليك، والنساء سواها كثير" قال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" ٩/ ٤٣٢: بل هو الأقوى من حيث نقل الرواية ".

لكن من يدقق في موقف سيدنا علي، وماذكره شراح الحديث في تفسير موقفه رضي الله عنه يجزم بصحة رواية "مسلِّماً في شأنها".

الثانية : أم أيمن رضي الله عنها :

قالت عائشة : "ثم سأل رسول الله ﷺ أم أيمن فقالت : حاشى سمعي و بصري أن أكون علمت أو ظننت بها قط إلا خيراً"[١].

وأم أيمن هذه هي مولاة رسول الله ﷺ وحاضنته، واسمها بركة بنت ثعلبة،وهي حبشية فأعتقها عبدالله أبو رسول الله ﷺ، وأسلمت قديماً أول الإسلام، وهاجرت إلى الحبشة، وإلى المدينة، وبايعت رسول الله ﷺ، وتزوجها زيد بن حارثة الحبشي فولدت له أسامة، وكان ﷺ يقول : أم أيمن أمي بعد أمي، وكان يزورها في بيتها، وكان أبو بكر وعمر يزورانهافي منزلها[٢].

الثالثة : الخادمة بريرة :

قالت السيدة عائشة : فدعا رسول الله صلى الله علية وسلم بريرة قال :أي بريرة، هل رأيت من شيء من عائشة يريبك؟ قالت له بريرة : والذي بعثك بالحق إن رأيت عليها أمراً قط أغمصه – أي أعيبه – عليها أكثر من أنها جارية حديثة السن، تنام عن عجينها فتأتي الداجن – أي الشاة – فتأكله. وفي رواية[٣] قال لها : أتشهدين أني رسول الله؟ قالت : نعم. قال : فإني سأسألك عن شيء فلا تكتميه. قالت : نعم. قال : هل رأيت من عائشة ما تكرهينه؟ قالت :لا .

وفي رواية[٤] فقالت : لا والله ما علمت عليها عيباً إلا أنها كانت ترقد حتى تدخل الشاة فتأكل عجينها، وانتهرها بعض أصحابه فقال : اصدقي رسول الله ﷺ حتى أسقطوا لها به – أي صرحوا لها بالأمر– قال عروة : فعيب ذلك على من قاله[٥]. فقالت : سبحان الله! والله ما علمت عليها إلا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب الأحمر".

---

(١) من رواية الواقدي في "المغازي" ٢ / ٤٣١ .

(٢) انظر "أسد الغابة" لابن الأثير ٦/٣٠٣، "والإصابة" لابن حجر ٤/٣٥٧ .

(٣) من رواية مقسم عن عائشة كما في "معجم الطبراني" ٢٣/١٥٢ .

(٤) من رواية هشام بن عروة عن أبيه عروة عن عائشة كما في "صحيح البخاري" برقم (٤٧٥٧).

(٥) كما في "فتح الباري" ١٠/٤٨٢ .

وفي رواية[١] : والله لَعَائشة أطيب من الذهب، ولئن كانت صنعت ما قال الناس ليخبرنك الله به، قالت : فعجب الناس من فقهها .

وهي أيضاً شهادة قيّمة من امرأة وثيقة الصلة بعائشة كانت تخدمها .

وقد أجادت كل الإجادة في نفي العيب عن السيدة عائشة لا سيما عندما قالت :"لا والله ما علمت عليها عيباً إلا أنها كانت ترقد حتى تدخل الشاة فتأكل عجينها " .

قال ابن المنير : "وهذا من الاستثناء البديع الذي يراد به المبالغة في نفي العيب، فغفلتها عن عجينها أبعد لها من مثل الذي رميت به، وأقرب إلى أن تكون من الغافلات المؤمنات"[٢] .

وقد ظهر كمال فقهها عندما أحالت الموضوع على الوحي بعد أن شهدت لها بالبراءة، ولهذا عجب النّاس من فقهها .

أما ما وقع في رواية ابن إسحاق من أن علياً رضي الله عنه ضربها فهي رواية مرجوحة إذ إن الروايات الكثيرة في حديث الإفك لم تذكر ذلك، ولعله انتهرها ففسر ذلك بعض الرواة بالضرب يدل على ذلك ما جاء في رواية هشام بن عروة :" فانتهرها بعض أصحابه . ."

ثم رأيت الإمام السهيلي رحمه الله قد استبعد الضرب أيضاً و ذلك عندما قال :" وأما ضرب علي للجارية، وهي حرة،ولم تستوجب ضرباً، ولا استأذن رسول الله ﷺ في ضربها فأرى معناه : أنه أغلظ لها بالقول، وتوعدها بالضرب . ."[٣] .

هكذا أجرى رسول الله صلى الله عليه وسلم تحقيقاً هادئاً مع خمسة من أصحابه فقد اختار عليه الصلاة والسلام رجلين من أصحابه الشباب، واختياره ﷺ لهذين الشابين لكون الأول قريباً له، وكون الثاني مقرَّباً إليه حفاظاً على السرِّيَّة التامة، وهو اختيار دقيق.

---

(١) من رواية ابن حاطب عن علقمة كما في "تفسير الطبري" ١٨/ ١٢٦ .

(٢) انظر "فتح الباري" ١٠/ ٤٨٢ .

(٣) "الروض الأنف" ٤ /٢٠ .

قال الحافظ ابن حجر:

"والعلة في اختصاص علي وأسامة بالمشاورة: أن علياً كان عنده كالولد؛ لأنه رباه من صغره ثم لم يفارقه، بل وازداد اتصاله بتزويج فاطمة، فلذلك كان مخصوصاً بالمشاورة فيما يتعلق بأهله لمزيد اطلاعه على أحواله أكثر من غيره...

وأما أسامة: فهو كعلي في طول الملازمة، ومزيد الاختصاص والمحبة، ولذلك كانوا يطلقون عليه أنه حِبُّ رسول الله ﷺ، وخصّه دون أبيه وأمه لكونه كان شاباً، وإن كان عليٌّ أَسَنَّ منه. وذلك أن للشاب من صفاء الذهن ما ليس لغيره، ولأنه أكثر جرأة على الجواب بما يظهر له من الـمُسِنّ، لأنّ الـمُسِنّ غالباً يحسب العاقبة فربما أخفى بعض ما يظهر له رعاية للقائل مرة، والمسؤول عنه أخرى"(١).

وكذا اختار من النساء امرأتين: الأولى: من داخل الأسرة النبوية وهي السيدة زينب بنت جحش أم المؤمنين، والثانية: من خارج الأسرة النبوية، لكنها مقربة منها جداً وهي أم أيمن رضي الله عنها.

واختياره للجارية لكونها قريبة منها، ومطلعة على أمورها وشؤونها.

ولا شك أن هذا الاختيار يدل على حكمة النبي ﷺ، وكمال فطنته في تعامله مع القضايا التي لها مساس بالأعراض.

وبعد إجراء هذا التحقيق السري الهادىء أشار النبي ﷺ إلى النتائج، وحدد المتهم، وأن الاتهام لا يعدو أمراً مدبَّراً يقف وراءه المنافقون وفي مقدمتهم رأس النفاق عبدالله بن أُبّي، وبعض مَنْ غفل من المسلمين.

وها هو رسول الله ﷺ يصعد المنبر ويقول: "يا معشر المسلمين، من يعذرني من رجل قد بلغني أذاه في أهل بيتي فوالله ما علمت على أهلي إلا خيراً، ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً، وما كان يدخل على أهلي إلا معي."

(١) "فتح الباري" ١٠/ ٤٨٠.

ولكن رسول الله ﷺ لم يصرح باسم المتهم حفاظاً على وحدة المجتمع الإسلامي من التمزق، يدل على ذلك اختلاف الأوس والخزرج حول معاقبة من قام بهذهٔ الإشاعة.

كما جاء في الحديث: فثار الحيان: الأوس و الخزرج، حتى هَمُّوا أن يقتتلوا و رسول الله ﷺ قائم على المنبر، فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا وسكت.

ومما يلفت النظر هنا أن النبي ﷺ رغم توصله إلى براءة السيدة عائشة، إلا أنه ظل ينتظر نزول الوحي ليكون قراره قاطعاً، وما ذلك إلا لأن هذا الأمر يتعلق به ﷺ .

قال الشيخ ابن أبي جمرة رحمه الله: وفيه- أي في حديث الإفك من الفوائد- أن النبي ﷺ كان لا يحكم لنفسه إلا بعد نزول الوحي لأنه ﷺ لم يجزم في القصة بشيء قبل نزول الوحي[١].



(١) "فتح الباري" ١٠/٤٩٧ .

المبحث الخامس

الدروس التربوية المستفادة من حادثة الإفك

الدرس الأول: نتعلم من حادثة الإفك درساً تربوياً في الطريقة المثلى التي يجب اتباعها في التعامل مع الخلافات الزوجية التي لها مساس بالأعراض.

فكيف تعامل النبي ﷺ مع هذا الحدث الجلل تربوياً؟

الدارس لوقائع هذه الحادثة يجد أن النبي ﷺ قد غيَّر من أسلوبه في تعامله مع زوجه عائشة مما أشعرها بأنَّ شيئاً ما قد حدث، لكنها لا تدري ما هو؟ فلم يعد يجلس عندها، ولم تعد ترى منه ذلك اللطف الذي كانت تراه منه لا سيما في حالة المرض ..

تقول رضي الله عنها: " فقدمت المدينة فاشتكيت حين قدمنا شهراً، والناس يفيضون في قول أهل الإفك، ولم أشعر بشيء من ذلك، وهو يريبني في وجعي أني لا أعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف الذي كنت أرى منه حين أشتكي، إنما يدخل رسول الله ﷺ فيسلِّم، ثم يقول: كيف تيكم؟ فذاك يريبني ولا أشعر بالشر.. "

وقد بقيت على هذا الحال شهراً كاملاً، ولم تدر ما حدث إلا في الأيام الأخيرة، وقد أخبرتها بذلك أم مسطح عندما خرجت معها قِبَل المناصع فلمّا رجعت إلى بيتها قالت للنبي ﷺ: أتأذن لي أن آتي أبوي؟ فأذن لها فذهبت إلى أهلها لتستيقن من الخبر، وتخفف عن نفسها شيئاً من عظيم ما ألمَّ بها، ووقع عليها. ولكن متى حدث هذا الذهاب؟

أكثر الروايات على أنَّ ذلك حدث في الأيام الأخيرة بل جاء تحديد ذلك بيومين وليلتين[١]، وأن ذلك حدث في بيت أهلها[٢]، قالت السيدة عائشة: وهي تصف ما

---

(١) وخالف ابن إسحاق في روايته عن الزهري كما في السيرة النبوية لابن هشام ٣/١٥٨ فجعل انتقالها إلى بيت أهلها في فترة مبكرة من مرضها، وهذا نصها: تقول السيدة عائشة رضي الله عنها: ".. إلا أنني أنكرت من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض لطفه بي... حتى وجدت في نفسي، فقلت: يا رسول الله- حين رأيت ما رأيت من جفائه لي-: لو اذنت لي فانتقلت إلى أمي فمرضتني؟ قال: لا عليك فانتقلت إلى أمي ولا علم لي بشيء مما كان حتى نقهت من وجعي بعد بضع وعشرين ليلة .. " لكن الروايات الصحيحة تخالف ذلك، ولا يحتمل تفرد ابن إسحق في مثل هذا الأمر.

(٢) وخالف هشام في روايته عن عروة كما في مسند أحمد برقم(٢٤٣١٧) والبخاري برقم(٤٧٥٧) ومسلم برقم(٢٧٧٠) (٥٨) والترمذي في جامعه برقم (٣١٨٠) وغيرهم. حيث جاء فيها قول أبي بكر رضي الله عنه لعائشة: أقسمت عليك أي بنية إلا رجعت إلى بيتك، فرجعت.

حدث بعد أن تأكدت من الخبر من والدتها: " وقد بكيتُ ليلتين ويوماً لا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم حتى إني لأظن أن البكاء فالقٌ كبدي".

وأما اليوم الأخير من البكاء فهو يوم البراءة، تقول السيدة عائشة: "وأصبح أبواي عندي، فبينما أبواي جالسان عندي وأنا أبكي فاستأذنت عليَّ أمرأة من الأنصار فأذنت لها فجلست تبكي معي، قالت: فبينما نحن على ذلك دخل رسول الله ﷺ علينا فسلَّم فجلس، فقالت: ولم يجلس عندي منذ قيل ما قيل قبلها، وقد لبث شهراً لا يوحى إليه في شأني بشيء.."

ومما يؤكد أنَّ ذلك كان في بيت أهلها ما جاء في رواية معمر عند الطبري: ثم أتاني رسول الله ﷺ: وأنا في بيت أبوي .."

وهذا الموقف من النبي ﷺ يدل على حكمته البليغة في تعامله مع هذا الحادث الجلل فهو ﷺ لم يعتزلها اعتزالاً كلياً، لأن الإعتزال عقوبة على مخالفة، ولم تثبت أية مخالفة تستحق عليها الاعتزال، والهجران ..، وهو ﷺ لم يعاملها بالطريقة التي كان يعاملها بها قبل شيوع حادث الإفك، وقالة السوء، ليشعرها بأنَّ شيئاً ما قد حدث، ويحتاج إلى تحقيق فيه للكشف عن الحقيقة .

وهذا الموقف، بحدٍّ ذاته درسٌ تربوي نتعلم منه كيف نتعامل مع الأشخاص الذين يشاع عنهم شائعات الافتراء، ويذاع عنهم كلمات الزور و البهتان.. فلا بد من الحذر الشديد، وعدم التسرع في إطلاق الأحكام، واتخاذ المواقف المعادية، من غير ما حجة واضحة أو دليل صحيح .

قال الحافظ ابن حجر: "وفيه - أي في حديث الإفك من الفوائد-: ملاطفة الزوجة، وحسن معاشرتها، والتقصير من ذلك عند إشاعة ما يقتضي النقص وإن لم يتحقق.

وفائدة ذلك: أن تتفطن لتغيير الحال فتعتذر أو تعترف .

وفيه :- أي في حديث الإفك من الفوائد -: إشارة إلى مراتب الهجران بالكلام والملاطفة، فإذا كان السبب - أي سبب الهجران - محققاً فيترك - أي الكلام - أصلاً، وإن كان مظنوناً فيخفف، وإن كان مشكوكاً فيه أو محتملاً فيحسن التقليل منه لا للعمل بما قيل، بل لئلا يظن بصاحبه عدم المبالاة بما قيل في حقه؛لأن ذلك من خوارم المروءة"(١).

الدرس الثاني: لقد تأخر نزول الوحي في هذه الحادثة شهراً، فما السر في ذلك؟

في تأخر نزول الوحي حِكَمٌ بالغة لعل من أهمها أنَّ الله سبحانه وتعالى أراد أن يعلِّم الأمة من خلال هذه الحادثة كيف يتعاملون مع مثل هذه الحوادث الحساسة، حفاظاً على الأسرة المسلمة من التصدع والانهيار، ومن ثم حفاظاً على المجتمع الإسلامي من أن تفتك به مثل هذه الإشاعات المغرضة لا سيما إذا تعلّقت بالأعراض.

وقال الشيخ ابن القيم رحمه الله: "واقتضى تمام الامتحان و الابتلاء أن حبس عن رسول الله ﷺ الوحي شهراً في شأنها -وما ذاك إلا- لأن الله سبحانه وتعالى أحب أن يُظهِر منزلة رسوله وأهل بيته عنده، وكرامتهم عليه، وأن يخرج رسوله عن هذه القضية، ويتولى هو بنفسه الدفاع والمنافحة عنه، والردّ على أعدائه، وذمهم وعيبهم بأمر لا يكون له فيه عمل ولا ينسب إليه، بل يكون هو وحده المتولي لذلك الثائر لرسوله وأهل بيته"(٢).

وهكذا بعد التحقيق السري الهادىء، يأتي رسول الله ﷺ أهله، تقول السيدة عائشة: "ثم أتاني رسول الله ﷺ وأنا في بيت أبوي"(٣).

فبينما هما جالسان عندي وأنا أبكي، استأذنتْ عليَّ امرأة من الأنصار، فأذنت لها، فجلستْ تبكي معي، فبينا نحن على ذلك، دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلَّم ثم جلس، قالت: فتشهَّد رسول الله ﷺ حين جلس ثم قال: أما بعد، يا عائشة فإنه

(١) "فتح الباري" ١٠/ ٤٩٦.
(٢) "زاد المعاد" ٣/ ٢٣٠.
(٣) كما في رواية الطبري في تفسيره ٢٠/ ١١٩.

بلغني عنك كذا وكذا فإن كنت بريئة فسيبرِّئك الله عز وجل، وإن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله ثم توبي إليه، فإنَّ العبد إذا اعترف بذنب ثم تاب، تاب الله عليه".

إن رسول الله ﷺ في هذا الموقف يريد من عائشة جواباً قاطعاً في ما اتُهِمَتْ به فماذا كان جوابها؟

قالت: إني والله قد عرفت أنكم قد سمعتم بهذا حتى استقر في أنفسكم، حتى كدتم أن تصدقوا به، ولئن قلت إني بريئة، والله عز وجل يعلم أني بريئة لاتصدقوني بذلك، ولئن اعترفت لكم بأمر والله عز وجل يعلم أني بريئة تصدقوني، وإني والله ما أجد لي ولكم مثلاً إلا كما قال أبو يوسف: ﴿ **فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ** ﴾.

إن هذا الجواب يدل على مدى فهم السيدة عائشة، ومدى صدقها، ومدى إحساسها بالمسؤولية الملقاة عليها في مثل هذا الأمر الجلل.

تقول السيدة عائشة: "فوالله ما رام رسول الله ﷺ مجلسه ولا خرج من أهل البيت أحد حتى أنزل الله عز وجل على نبيِّه..".

فلما سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فكان أوَّل كلمة تكلم بها أن قال: " أبشري يا عائشة، إن الله عز وجل، قد برأك".

ولكن كيف استقبلت السيدة عائشة هذا الخبر؟

لقد قالت لها أمها قومي إليه فقالت: والله لا أقوم إليه، ولا أحمد إلا الله عز وجل، هو الذي أنزل براءتي.

وهكذا تفعل الشدائد بأهلها، ولكن عائشة من فرحها بهذه النعمة أبت أن تحمد إلا الله فقط. وهنا يثار التساؤل الآتي: ولماذا لم يجزم رسول الله ﷺ ببراءتها، ولماذا أجرى مثل هذا التحقيق؟ هذا ما سنعلمه في الدرس الآتي.

الدرس الثالث: إن رسول الله ﷺ أجرى هذا التحقيق، من أجل حمايتها من الشائعات التي كانت تستهدف شخص النبي ﷺ متمثلاً بأهله، وتستهدف دعوة النبي ﷺ، وهذا

الدين الذي جاء به عن طريق استهداف أسرته؛ فالدفاع إذن عنها دفاع عن الإسلام، ودفاع عن شخص النبي عليه الصلاة والسلام.

لقد أراد النبي ﷺ أن يظهر براءة الصِّدِّيقة رضي الله عنها ظهور الشمس في رابعة النهار، ويحسم القيل والقال، بحيث لا يبقى فيه خفاء عند أحد من أصحابه الكرام رضوان الله عليهم.

وحسن الظن هنا لا يحسم ما أشاعه المبطلون، وخاض فيه الخائضون. فتتبعه ﷺ لهذا الأمر، وتحقيقه فيه، وتحققه منه لهو غاية العدل والإنصاف، وهو دال على مزيد العلم، ونهاية الحزم.

ومن هنا نفهم سبب توقف رسول الله ﷺ في هذه القضية، وسؤاله عنها، وبحثه واستشارته أصحابه بعد أن أشاعها المنافقون، وتكلم بها المرجفون.

وقد ألمح إلى هذا ابن القيم رحمه الله عندما قال: " فإن رسول الله ﷺ كان هو المقصود بالأذى، والتي رميت زوجته، فلم يكن يليق به أن يشهد ببراءتها مع علمه أو ظنه الظن المقارب للعلم ببراءتها، ولم يظن بها سوءاً قط، وحاشاه وحاشاها، ولذلك لما استعذر من أهل الإفك، قال: من يعذرني في رجل بلغني أذاه في أهلي؟ والله ما علمت على أهلي إلا خيراً، ولقد ذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً، وما كان يدخل على أهلي إلا معي.

فكان عنده من القرائن التي تشهد ببراءة الصِّدِّيقة أكثر مما عند المؤمنين، ولكن لكمال صبره، وثباته، ورفقه، وحسن ظنه بربه، وثقته به، وفىّ مقام الصبر والثبات وحسن الظن بالله حقه، حتى جاءه الوحي بما أقر عينه، وسرّ قلبه، وعظم قدره، وظهر لأمته احتفال ربه به، واعتناؤه بشأنه"[١].

---

(١) " زاد المعاد" ٣/ ٢٣٠.

الدرس الرابع: وفي حادثة الإفك نطلع على أسلوب من أساليبه ﷺ في معالجة الخلافات الزوجية، والمشكلات الأسرية، لا سيما تلك التي لها مساس بالأعراض.

وهكذا ومن خلال ما تقدم رأينا حكمة النبي ﷺ في معالجة مشكلة ليس لها من سبب سوى الحقد على الإسلام، وليس لها من غاية سوء النيل من رسول الله ﷺ، وتفريق الناس عنه.

وقد اتبع عليه الصلاة والسلام في معالجتها أسلوب التروي، وعدم التعجل، والتحقيق الهادىء ليكون قراره في ذلك عادلاً، مع المحافظة التامة على كرامة زوجته من أن تُخدش، وكرامة أهلها من أن تمس، وتلك حكمة بالغة من النبي ﷺ في تعامله مع مثل هذه الأمور.

الدرس الخامس: ومما ينبغي تسجيله هنا باعتباره درساً تربوياً يستفاد من حادثة الإفك، موقف سيدنا أبي بكر الصِّدِّيق رضي الله عنه مما حدث لابنته الطاهرة السيدة عائشة رضي الله عنها، ويتمثل في عدة مظاهر:

أولاً: لم يخبرها بما حدث، تقول السيدة عائشة رضي الله عنها: " ثم قدمنا فلم أنشب أن اشتكيت شكوى شديدة، ولا يبلغني من ذلك شيء، وقد انتهى ذلك إلى أبوي، وأبواي لا يذكران لي من ذلك شيئاً.."[١].

ثانياً: تأثره الشديد وبكاؤه مع ابنته مما يدل على تعاطفه معها، وعدم إيذائها:

تقول السيدة عائشة لأمها أم رومان بعد أن أكدت لها خبر الإفك: وقد علم به أبي؟ قالت: نعم، قلت: و رسول الله ﷺ؟ قالت: و رسول الله ﷺ، فاستعبرت، فبكيت، فسمع أبو بكر صوتي، وهو فوق البيت يقرأ، فنزل، فقال لأمي: ما شأنها؟ قالت: بلغها الذي ذُكر من أمرها، ففاضت عيناه[٢].

(١) "المغازي" للواقدي ٢/ ٤٢٦

(٢) أخرجه أحمد بن حنبل في "مسنده" برقم(٢٤٣١٧). وغيره.

ثالثاً: اهتمامه بها، وجلوسه عندها لا سيما عند اشتداد الأزمة في أيامها الأخيرة: تقول رضي الله عنها: وأصبح أبواي عندي، وقد بكيت ليلتين ويوماً لا يرقأ لي دمع، ولا أكتحل بنوم حتى إني لأظن أن البكاء فالق كبدي[١]، وفي رواية أخرى: وأبواي يظنان أن البكاء فالق كبدي[٢].

رابعاً: تسليمه المطلق لرسول الله ﷺ، وإيمانه العميق بالوحي فعندما دخل النبي ﷺ على عائشة وقال لها: " أما بعد: يا عائشة فإنه بلغني عنك كذا وكذا فإن كنت بريئة فسيبرّئك الله عزوجل، وإن كنت ألممت بذنب فاستغفري " قالت السيدة عائشة لأبيها: أجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال. فقال: ما أدري والله ما أقول لرسول الله ﷺ[٣] وفي رواية قال: لا أفعل هو رسول الله ﷺ والوحي يأتيه.

ولقد كان رضي الله عنه مقتنعاً ببراءة ابنته، يدل على ذلك تعبيره عن حزنه البالغ لما حدث لابنته من اتهام، ودفاعه عنها بقوله: فما أعلم أهل بيت من العرب دخل عليهم ما دخل على آل أبي بكر، والله ما قيل لنا هذا في الجاهلية حيث لا نعبد الله، ولا ندع له شيئاً، فيقال لنا في الإسلام"[٤] ومع ذلك كان مسلّماً لرسول الله ﷺ لا يجيبه بشيء.

قال الحافظ ابن حجر: وإنما أجابها أبو بكر بقوله: لا أدري، لأنه كان كثير الاتباع لرسول الله ﷺ، ولأنه وإن كان يتحقق براءتها لكنه كره أن يزكي ولده "[٥].

خامساً: تثبته في الأمور إذ إنه لم يُنقَل عنه في هذه القصة مع تمادي الحال فيها شهراً كلمة فما فوقها كما قال ابن حجر[٦].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤١٤١).

(٢) من رواية أحمد بن حنبل برقم (٢٤٣١٧).

(٣) من رواية إحمد بن حنبل برقم (٢٤٣١٧).

(٤) انفرد الواقدي في هذه الزيادة. انظر: "المغازي" له ٢ / ٤٣٣

(٥) "فتح الباري" ١٠/ ٤٩٠.

(٦) المصدر السابق ١٠/ ٤٩٨.

الدرس السادس: موقف أم رومان مما حدث لابنتها السيدة عائشة:

وأما موقف الصحابية الجليلة أم رومان والدة السيدة عائشة فقد كان موقفاً رائعاً غير متعجل ولا متسرع، بل يحمل في طياته موقف الأم التي عرفت منزلة الصدِّيقة، وبراءتها، وطهارتها فقالت لها بلهجة ملؤها الاطمئنان والثقة: أي بنية، هوني عليك، فوالله لقلّما كانت امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها، ولها ضرائر إلا كثّرن عليها..

قال الحافظ ابن حجر: "وفي هذا الكلام من فطنة أمها، وحسن تأتيها في تربيتها ما لا مزيد عليه، فإنها علمت أن ذلك يعظم عليها فهونت عليها الأمر بإعلامها بأنها لم تنفرد بذلك؛ لأن المرء يتأسى بغيره فيما يقع له، وأدمجت في ذلك ما تطيِّب به خاطرها من أنها فائقة في الجمال والحظوة، وذلك مما يعجب المرأة أن توصف به.."[1].

وفي موقف الوالدين الكريمين مما حدث لابنتهما السيدة عائشة رضي الله عنها درس تربوي بالغ الأهمية في كيفية التعامل مع قالة السوء، وإشاعة الزور والبهتان، فقد كان موقفاً يتسم بالحكمة، ولم يتسرعا في إصدار أي حكم قبل ظهور الحجة، واستكمال التحقيق، وهما في ذلك يقتديان برسول الله ﷺ في تعامله مع هذه الحادثة، وطريقته في معالجتها.

ولكن قد يقال هنا: ولماذا لم يقولوا: سبحانك هذا بهتان عظيم كما فعل أبو أيوب الأنصاري فقد جاء في الحديث: وكانت أم أيوب الأنصارية قالت لأبي أيوب: أما سمعت ما يتحدث الناس؟ فحدثته بقول أهل الإفك فقال: ما يكون لنا أن نتكلم بهذا، سبحانك هذا بهتان عظيم[2].

وإنما لم يقولوا سبحانك هذا بهتان عظيم كما قال أبو أيوب رغم قناعتهم التامة ببراءة السيدة عائشة رضي الله عنها لأن الأمر يتعلق بهم فلا بد من التحقيق العلني لرد التهمة

(١) "فتح الباري" ١٠/ ٤٧٧.

(٢) كما في رواية عطاء بن أبي مسلم الخراساني عن الزهري. انظر: "المعجم الكبير" ٢٣/ ١٤٠.

التي أثارها المنافقون في المدينة ، تجد ذلك واضحاً في تعاملهم مع هذا الحدث الجلل،وصبرهم الجميل رغم تجرّعهم مرارته،وتحملهم لهيب نيرانه .

الدرس السابع : كما نتعلم من حادثة الإفك درساً أخلاقياً بليغاً في أدب اللسان وصونه من أن يتكلم بما لا يعنيه، أو أن يخوض فيما لا يعلمه .

يدل على ذلك قوله تعالى : ﴿ **إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ** ﴾ .

قال الشيخ الطاهر بن عاشور وفي هذا من الأدب الأخلاقي : أنَّ المرء لا يقول بلسانه إلا ما يعلمه، ويتحققه، وإلا فهو أحد رجلين : أفن الرأي يقول الشيء قبل أن يتبين له الأمر فيوشك أن يقول الكذب فيحسبه الناس كذّاباً، وفي الحديث : " بحسب المرء من الكذب أن يحدِّث بكل ما سمع " .

أو رجل مموِّه مراء يقول ما يعتقد خلافه، وقد قال الله تعالى : ﴿ **كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ** ﴾[1] .

الدرس الثامن : كما نتعلم من حادثة الإفك درساً عملياً في الإيمان واليقين، وذلك من خلال موقفين من مواقف السيدة عائشة رضي الله عنها :

الموقف الاول : قبل نزول براءتها عندما قالت : " والله ما أجد لي ولكم مثلاً إلا كما قال أبو يوسف، فصبر جميل،والله المستعان على ما تصفون " وذلك بعد أن فاتحها رسول الله ﷺ بالأمر، وأجابته بما أجابته به، ثم استشهدت بهذه الآية التي تدل على عمق إيمانها بالله واستعانتها به .

والموقف الثاني : بعد نزول براءتها وقول النبي ﷺ : أبشري يا عائشة أما الله عز وجل فقد برَّأك، تقول : قالت أمي : قومي إليه، فقالت : والله لا أقوم إليه، ولا أحمد إلا الله .

---

(١) "التحرير والتنوير" ١٩ / ١٧٨ .

قال ابن القيم :

ومن تأمل قول الصدِّيقة " ولا أحمد إلا الله " علم معرفتها، وقوة إيمانها وتوليتها النعمة لربها، وإفراده بالحمد في ذلك المقام، وتجريدها التوحيد، وقوَّة جأشها، وإدلالها ببراءة ساحتها، وأنها لم تفعل ما يوجب قيامها في مقام الراغب في الصلح، الطالب له، وثقتها بمحبة رسول الله ﷺ لها قالت ما قالت، إدلالاً للحبيب على حبيبه، ولاسيما في مثل هذا المقام الذي هو أحسن مقامات الإدلال فوضعته موضعه .. "[١].

وقال الحافظ ابن حجر:

"وفيه – أي في حديث الإفك من الفوائد– أنَّ الشِدَّة إذا اشتدت أعقبها الفَرَج .

وفضل من يفوِّض الأمر لربه، وأنَّ من قوي على ذلك خفَّ عنه الهم والغم كما وقع في حالتي عائشة قبل استفسارها عن حالها، وبعد جوابها بقولها: والله المستعان"[٢].

وقال الآلوسي رحمه الله : "ثم إن الذي أراه : أن إنزال هذه الآيات في أمرها لمزيد انقطاعها رضي الله عنها إلى الله عز وجل مع فضلها وطهارتها في نفسها"[٣].

الدرس التاسع : ونتعلم من حادثة الإفك درساً في الورع والتقوى، هذا الدرس سطَّرته أُمّ المؤمنين زينب بنت جحش رضي الله عنها.

فعندما سألها رسول الله ﷺ عن أمر عائشة أجابته بجواب ملؤه الطهر والورع والعفة والنزاهة، قالت: يا رسول الله، أحمي سمعي وبصري، والله ما علمت إلا خيراً. رغم ما بينهما من منافسة في طلب الحظوة عند رسول الله ﷺ، تقول السيدة عائشة: فعصمها الله عز وجل بالورع. والورع في الأصل: الكف عن الحرام، والتحرج منه، ثم استعير للكف عن المباح والحلال. وقد قيل: ملاك الدين الورع[٤].

---

(١) "زاد المعاد" ٣/ ٢٣١ .

(٢) "فتح الباري" ١٠/ ٤٩٨ .

(٣) انظر "روح المعاني" ١٠/ ١٩٥ .

(٤) انظر "النهاية" لابن الأثير ص٩٦٨ .

وكم كان لهذا الموقف النبيل من أثر طيب في نفس السيدة عائشة مما جعلها تثني عليها الثناء العطر في حياتها وبعد مماتها، ومن ذلك قولها: "ما رأيت قط خيراً في الدين من زينب وأتقى لله، وأصدق حديثاً، وأوصل للرحم وأعظم أمانةً وصدقاً"(١).

ولا شكَّ أن ذلك كلّه أثر من آثار الورع والتقوى في حياة الإنسان، وتصور لو أنها لم تقف هذا الموقف، ووقفت موقف أختها حمنة التي هلكت فيمن هلك في حادثة الإفك، لا شك أنها كانت ستهلك مثل أختها، وسينالها العتاب والعقاب، وما عصمها من ذلك كلّه إلا الورع والتقوى..

وكم بنا من حاجة إلى تلقي هذا الدرس من أم المؤمنين، وتطبيقه عملياً في حياتنا وسلوكنا، فنكفّ عن الحرام، ونتحرّج عن فعله، ونسعى لنكف عن كثير من المباحات التي تفضي بنا إلى أبواب الحرام.

الدرس العاشر: ونتعلم من هذه الحادثة درساً تربوياً بليغاً، ومنهجاً في مواجهة مثل هذه الأمور، هذا المنهج الذي يفرضه القرآن يتمثل في ثلاث خطوات:

الخطوة الأولى: خطوة الدليل الباطني الوجداني، وذلك بعرض الأمر على القلب واستفتاء الضمير:

يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿**لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ**﴾.

والخطوة الثانية: هي طلب الدليل الخارجي والبرهان الواقعي:

قال تعالى: ﴿**لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِندَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ**﴾.

(١) "أسد الغابة" لابن الأثير ٦/١٢٦.

ذلك لأن مثل هذه الإفتراءات ما ينبغي أن تمرّ هكذا سهلة هينة، وأن تَشيع هكذا دون تثبّت ولا بينة، وأن تتقاذفها الألسنة، وتلوكها الأفواه دون شاهد ولا دليل[١].

الخطوة الثالثة: الصدع بالحق، والجهر به، وعدم السكوت على المنكر، يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ **وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَا أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ** ﴾.

هذه الخطوات الثلاث هي التي يجب اتباعها في التعامل مع مثل هذه الأمور التي تعرض للفرد المسلم، والأسرة المسلمة، والمجتمع الإسلامي.

الدرس الحادي عشر: ونشهد في حادثة الإفك أثر النفاق السيء في حياة المسلمين، ودور المنافقين في زعزعة المجتمع الإسلامي عن طريق بث الأراجيف، وإشاعة الأكاذيب واتهام البرآء، وزرع الشكوك.

إن معارك النفاق النفسية والإعلامية لا تقل خطورة عن المعارك العسكرية، بل تفوقها أحياناً في أثرها وخطرها.

"ولعل حادثة الإفك كانت معركة من أضخم المعارك التي خاضها رسول الله ﷺ، لكنه خرج منها منتصراً، كاظماً لآلامه الكبار، محتفظاً بوقار نفسه، وعظمة قلبه، وجميل صبره، فلم تؤثَر عنه كلمة واحدة تدل على نفاد صبره، وضعف احتماله، والآلام التي تناوشه لعلها من أعظم الآلام التي مرت به في حياته، والخطر على الإسلام من تلك الفرية من أشد الأخطار التي تعرض له في تاريخه.. "[٢].

" ولكن الله تعالى أراد أن يجعل منها نكالاً للنفاق والمنافقين، وللذين في قلوبهم مرض لا يشفيه إلا الإرجاف بالسوء، وإشاعة الأكاذيب والبهتان في مجتمع المؤمنين"[٣].

---

(١) "في ظلال القرآن" ٤ / ٢٥٠٢ بتصرف.

(٢) المصدر السابق ٤ / ٢٥٠١ بتصرف.

(٣) انظر " محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم " لمحمد الصادق عرجون ٤ / ٢٢٤ بتصرف.

الدرس الثاني عشر: ونتعلم من حادثة الإفك درساً تطبيقياً في معنى الإيمان بالقدر خيره وشرّه، وأنَّ ما أصاب الإنسان لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه، وإن نهاية ما يمكن الوصول إليه في أمر القدر، ومطمح أنظار العلماء الراسخين في شأنه قد توقف عند قوله تعالى: ﴿**وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾[١].

وقد جاءت هذه الحادثة نموذجاً تطبيقياً لهذا المبدأ المهم من أمر القدر، ذلك لأن الله تعالى قد حدثنا عن هذه الحادثة فقال: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ**﴾.

أجل، إنَّ مَنْ يطلع على مبادي هذه الحادثة يحسبها شراً، وذلك" لما يرى في هذا الحدث الخطير من شدّة البلاء لرسول الله ﷺ ولأم المؤمنين عائشة، ولأبويها وأمها، وخاصة المسلمين وعامتهم ما أقض مضاجعهم حتى كشف الله الغمة، وفرَّج الكربة.. "[٢].

لكن مَنْ يطلع على ما انتهت إليه هذه الحادثة، ويرى بأم عينيه ما غيبته الأقدار في طيات هذا البلاء من حِكَمٍ وأحكام ربانية تمثّل جوانب منهج الرسالة -وقد ذكرنا كثيراً منها في هذا البحث- لَعَلِمَ حقاً بأنها كانت خيراً لنا ما بقي في الحياة من يتلو آيات الله التي أنزلت في هذا الحدث الخطير[٣].

ولعلماء التفسير كلام حول هذه الخيرية لا بأس من ذكره .

قال الزمخشري: ومعنى كونه خيراً لهم: أنهم اكتسبوا فيه الثواب العظيم؛ لأنه كان بلاءاً مبيناً، ومحنة ظاهرة، وأنه نزلت فيه ثماني عشرة آية، كل واحدة منها مستقلة بما هو تعظيم لشأن رسول الله ﷺ وتسلية له، وتنزيه لأم المؤمنين رضوان الله عليها، وتطهير لأهل

(١) سورة البقرة، الآية: ٢١٦ .

(٢) "محمد رسول الله ﷺ" ٤/ ٢٢٤ بتصرف.

(٣) انظر المصدر السابق ٤/ ٢٢٤ .

البيت، وتهويل لمن تكلم في ذلك أو سمع به فلم تمجّه أذناه، وعدة ألطاف للسامعين والتالين إلى يوم القيامة، وفوائد دينية وأحكام وآداب لا تخفى على متأمليها.."(١).

وقال أبو بكر بن العربي: "حقيقة الخير ما زاد نفعه على ضره، وحقيقة الشر ما زاد ضره على نفعه، وأن خيراً لا شر فيه هو الجنة، وشراً لا خير فيه هو جهنم. ولهذا صار البلاء النازل على الأولياء خيراً، لأن ضرره من الألم قليل في الدنيا، وخيره- وهو الثواب- كثير في الآخرة، فنبه الله عائشة ومن ماثلها ممن ناله همٌّ من هذا الحديث: أنه ما أصابهم منه شر بل هو خير على ما وضع الله الخير والشر عليه في هذه الدنيا من المقابلة بين الضر والنفع ورجحان النفع في جانب الخير ورجحان الضر في جانب الشر"(٢).

"وبعد إزالة خاطر أن يكون ذلك شراً للمؤمنين أثبت أنه خير لهم فأتى بالإضراب لإبطال أن يحسبوه شراً، وإثبات أنه خير لهم لأن فيه منافع كثيرة، إذ يميز به المؤمنون الخلص من المنافقين، وتشرع لهم بسببه أحكام تردع أهل الفسق عن فسقهم، وتتبين منه براءة فضلائهم، ويزداد المنافقون غيظاً ويصبحون محقرين مذمومين، ولا يفرحون بظنهم حزن المسلمين فإنهم لما اختلقوا هذا الخبر ما أرادوا إلا أذى المسلمين،وتجئ منه معجزات بنزول هذه الآيات بالإنباء بالغيب"(٣).

وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله الطيبين، وأصحابه الغر الميامين، وأزواجه أمهات المؤمنين، وسلَّمَ تسليماً كثيراً.

---

(١) "الكشاف" ٣/ ٢٢٢.
(٢) "أحكام القرآن" ٣/ ٣٦٣.
(٣) "التحرير والتنوير" ١٨/ ١٧٢.

الخاتمة في نتائج البحث والتوصيات

١- أثبت البحث أن عبد الله بن أُبيّ بن سلول رأس المنافقين هو المقصودُ بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّىٰ كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

فهو المخطط والمدبر لهذه الحادثة الأليمة التي تعرّض لها البيت النبوي، وقد جاءت بعد الانتصار الذي حققه النبي ﷺ في معركة بني المصطلق.

٢- وأن حادثة الإفك وقعت بعد الانتهاء من غزوة بني المصطلق، وكان ذلك في شهر شعبان من سنة ست من الهجرة النبوية.

٣- كما أثبت البحث مكانة الأسرة النبوية الكريمة، ورفعة شأن أزواج النبي ﷺ الطاهرات، وما ينبغي على الأمة من توقيرهن، والترضي عليهن، وأنهن الطاهرات المطهرات، المبرءات من الأدناس والأرجاس، وأنهن على جانب عظيم من العلم والورع والتقوى رضي الله عنهن.

٤- كما كشف البحث عن أسلوب من أساليب النبي ﷺ في معالجة المشكلات الزوجية، ألا وهو: أسلوب التروي والتثبت وعدم التعجل، والتحقيق الهادئ رغم حدة المشكلة للوصول إلى القرار العادل في معالجة مثل هذه المشكلات.

وهو نموذج يمكن أن يدخل في إطار «إدارة الأزمات» وهو جانب مهم من جوانب الحياة النبوية ينبغي العناية به، وتوجه الدارسين لاستجلائه وتقديمه إلى المسلمين بلغة العصر.

٥- كما كشف البحث عن جانب مهم من جوانب المعارك النفسية والإعلامية التي كان يقودها المنافقون، وبيّن منهج النبي ﷺ في الرد عليها ومجابهتها، وذلك عن طريق التحري عن حقيقة الإشاعة إذا أشيعت في المجتمع، وضرورة التثبت والتبين في كل ما يذاع ويشاع عامة، وفيما له مساس بالأعراض خاصة، أسوة بما فعله النبي ﷺ في هذه الحادثة من تحقيق قضائي مع رجلين من أقرب المقربين إليه، وثلاثة من النساء.

٦- إن النبي ﷺ طبق حدّ القذف عملياً في هذه الحادثة، وأثبت البحث صحة الحديث الذي جاء فيه إقامة الحد على كل مِنْ مِسطح وحمنة وحسان، ولم يثبت أن النبي

ﷺ أقام الحد على عبد الله بن أُبيّ لعدم ثبوت ذلك الأمر عليه، إذ كان يستوشي الحديث – أي حديث الإفك – ويجمعه ويحكيه، ويخرجه في قوالب مَنْ لا ينسب إليه، وأن الله قد ادخر له عذاباً عظيماً في الآخرة.

وهذا مظهر من مظاهر تحقيق العدالة في القضاء النبوي.

٧– كما كشف البحث عن جانب مهم من الجوانب الإنسانية في تعامل المصطفى ﷺ مع أزواجه حيث إنه ﷺ راعى حالة السيدة عائشة الصحية فلم يخبرها بما أشيع من خبر الإفك إلا بعد شفائها من المرض الذي ألم بها.

رغم خطورة تلك الإشاعة، وأثرها على البيت النبوي والمجتمع الإسلامي.

٨– كما أثبت البحث أن موقف الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه كان مشابهاً لموقف أبي بكر الصديق رضي الله عنه في التسليم لأمر رسول ﷺ، وأن موقفه لا ينطوي على أي نوع من أنواع الإساءة للسيدة عائشة رضي الله عنها.

٩– أظهر البحث عدة أحكام شرعية تُستنبط من حادثة **الإفك** مما له صلة بالمرأة المسلمة ومنها:

أ– مشروعية سفر المرأة مع زوجها في المعارك الحربية، وحضورها تلك المعارك، ويمكن الاستدلال من ذلك على مشروعية أن يصحب الرجل زوجته في أسفاره الأخرى، من باب أولى وهو جانب من الجوانب الترفيهية في الحياة الزوجية.

ب– ومنها مشروعية تغطية المرأة وجهها عن نظر الأجنبي لقول السيدة عائشة رضي الله عنها: «فخمرت وجهي بجلبابي»، وهذا تطبيق عملي لقوله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ** ﴾.

١٠– يوصي الباحث بدعوة العلماء المختصين في علم النفس، وعلم الاجتماع، وعلم الإدارة، وعلم التربية، للإستفادة من حياة النبي ﷺ في مجال تخصصاتهم، والمشاركة في كتابة السيرة النبوية بلغة معاصرة، خدمة لدينهم، وسُنَّة نبيهم عليه الصلاة والسلام.

المصادر والمراجع

١- أحكام القرآن، لأبي بكر محمد بن عبدالله المعروف بـ ابن العربي، دار الكتب العلمية، بيروت .

٢- أحكام النساء، لأبي الفرج ابن الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت .

٣- الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان، لعلي الفارسي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت .

٤- الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة، للزركشي، تحقيق: سعيد الأفغاني، المكتب الإسلامي، دمشق.

٥- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، لأبي السعود العمادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٦- استجلاب ارتقاء الغرف، للسخاوي، تحقيق: خالد بابطين، دار البشائر الإسلامية، بيروت.

٧- أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير، دار الفكر، بيروت .

٨- الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني، دار الكتاب العربي، بيروت .

٩- الإكليل في استنباط التنزيل، للسيوطي، طبع أسعد الدرابزوني سنة ١٣٧٣هـ.

١٠- البداية والنهاية، لابن كثير الدمشقي، مكتبة المعارف، بيروت.

١١- تاريخ الطبري ، دار الكتب العلمية، بيروت.

١٢- تاريخ الإسلام، للذهبي، دار الكتاب العربي، بيروت.

١٣- التفسير الكبير، لفخرالدين الرازي، دار الفكر، بيروت .

١٤- تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر المعروف بـ ابن كثير، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي .

١٥- التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر ابن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس .

١٦- تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، دار ابن حزم، بيروت سنة ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

١٧- الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، دار الفكر، بيروت .

١٨- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري، طبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة .

١٩- الجامع الصحيح، لمحمد بن إسماعيل البخاري، دار الأرقم، بيروت .

٢٠- الجامع الصحيح، لمسلم بن الحجاج القشيري، دار الأرقم، بيروت .

٢١- الجامع، لمحمد بن عيسى الترمذي، دار الحديث، القاهرة .

٢٢- جوامع السيرة، لابن حزم، دار ابن كثير، دمشق .

٢٣- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، للسيوطي، دار الفكر، بيروت.

٢٤- الدرر في اختصار المغازي والسير،، لابن عبدالبر ، تحقيق:شوقي ضيف، القاهرة .

٢٥- دلائل النبوة، للبيهقي، دار الريان للتراث، القاهرة ط١ ١٣٨٦هـ- ١٩٨٨م.

٢٦- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، للألوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٧- الروض الأنف، للسهيلي.

٢٨- الرحيق المختوم، للمباركفوري، دار الكتاب والسنة، باكستان.

٢٩- روائع البيان في تفسير آيات الأحكام، لمحمد علي الصابوني، دار البيان العربي .

٣٠- زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية، دار الفكر، بيروت.

٣١- زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت.

٣٢- السنن، لأبي داود سليمان بن الأشعث، دار الأرقم، بيروت.

٣٣- السنن «المجتبى»، لأحمد بن شعيب النسائي، دار البشائر الإسلامية، بيروت.

٣٤- السنن الكبرى، لأحمد بن شعيب النسائي، بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٣٥- السنن الكبرى، للبيهقي، دار الفكر، بيروت.

٣٦- السنن، لابن ماجه: محمد بن يزيد، المكتبة العلمية، بيروت.

٣٧- السيرة النبوية، لابن حبان، تحقيق: عبد السلام علوش، المكتب الإسلامي، بيروت.

٣٨- السيرة النبوية، لابن هشام، دار البيان العربي، القاهرة

٣٩- شرح صحيح مسلم، للإمام النووي، دار الكتب العلمية، بيروت.

٤٠- الشفا في حقوق المصطفى، للقاضي عياض، تحقيق: أسامة الرفاعي وزملائه، دار الفيحاء، الأردن ط٢.

٤١- الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ، لابن تيمية، مطبعة السعادة، القاهرة.

٤٢- الطبقات الكبرى، لابن سعد، دار صادر، بيروت.

٤٣- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، للشوكاني، دار الفكر، بيروت.

٤٤- في ظلال القرآن، لسيد قطب، دار الشروق، القاهرة.

٤٥- فتح الباري بشرح البخاري، لابن حجر العسقلاني، دار أبي حيان، القاهرة.

٤٦- فقه السيرة، للدكتور محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر، دمشق.

٤٧- القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع، للسخاوي، مؤسسة الريان، السعودية.

٤٨- الكشاف، للزمخشري، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٤٩- الكامل في التاريخ، لابن الأثير، دار صادر، بيروت.

٥٠- لباس التقوى، د. عيادة الكبيسي، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي.

٥١- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي، دار الكتاب العربي، بيروت.

٥٢- المصنف، لعبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي.

٥٣- المسند، لأحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٥٤- المغازي، للواقدي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت.

٥٥- المعارف، لابن قتيبة الدينوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٥٦- المعجم الكبير، للطبراني، تحقيق: حمدي عبد المجيد، طبعة وزارة الأوقاف العراقية.

٥٧- معالم التنزيل، للبغوي، دار طيبة للنشر، الرياض.

٥٨- محاسن التأويل، للشيخ محمد جمال الدين القاسمي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٥٩- محمد رسول الله ﷺ، لمحمد الصادق عرجون، دار القلم، دمشق.

٦٠- النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، دار ابن الجوزي، السعودية.



مصطلح الحديث الجيد عند أهل السنن الأربعة

د. عبد الرحمن بن عبد الكريم الزيد*

التعريف بالبحث

يطلق علماء الحديث لفظ «حديث جيد» أو «إسناد جيد» ويكثر هذا عند المتأخرين فما مرادهم بهذا الاصطلاح؟ عند البحث في كتب المصطلح لا نجد في هذا الموضوع إلا كلاماً يسيراً عند الحافظ السيوطي في تدريب الراوي، وذكر فيه أن الجيد بمعنى الصحيح أو هو مرتبة بينه وبين الحسن، وهذا بحث استقرائي لمعرفة مراد العلماء في ذلك، خصصته بكتب السنة السنن الأربعة، فهم المتقدمون والمقدَّمون في هذا الفن، وقد قمت فيه بدراسة ستة عشر حديثاً هي جميع ما أطلق عليه جيد في السنن، فخرّجتُ الأحاديث، وجمعتُ طرقها، وترجمت للرواة في كل إسناد، وذكرت ما تبين به حال الراوي من جرح أو تعديل، ثم الحكم على الحديث بمقتضى قواعد وضوابط أهل الحديث، فتبين لي بعد البحث أنهم يطلقون الجيد غالباً على الحديث الحسن لذاته أو لغيره، وقد يطلقونه نادراً على الصحيح الذي فيه كلامٌ يسير، وذكرت ما يؤيد ذلك من استعمالات بعض المحدّثين، وختمت البحث بتنبيه حول القوي وأنه يستعمل أيضاً بمعنى الحسن.

* أستاذ مساعد بقسم السنة وعلومها في كلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ولد في مدينة الرياض عام (١٣٧٩هـ)، وحصل على درجة الماجستير من كلية أصول الدين المذكورة عام (١٤٠٧هـ) بتقدير ممتاز، وكانت رسالته «تحقيق القسم الأول من كتاب الكامل لابن عدي»، وحصل على درجة الدكتوراه من الكلية نفسها عام (١٤١٦هـ) بتقدير مرتبة الشرف الأولى، وكانت رسالته «تحقيق القسم الأول من كتاب الميسر شرح مصابيح السنة للتوربشتي».

المقدمة

الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، أحمده سبحانه وأشكره، ومن كل ذنب أستغفره، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وخاتم رسله، بلّغ رسالة ربه، ونصح أمّته، صلى الله عليه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم يبعثون.

أما بعد: فهذا بحث عن «الحديث الجيد عند أهل السنن الأربعة» قصدت فيه تجلية هذا المصطلح، وما المراد به عند المحدثين المتقدمين – أهل السنن – ولأني لم أجد استعمال هذا اللفظ في الصحيحين فقد قصرته على أهل السنن الأربعة.

والذي دفعني إلى هذا البحث عدة أسباب:

١– قلّة من تكلم في هذا الموضوع من كتب مصطلح الحديث فلا تكاد تجد كلاماً عليه ومالمرادبه إلا كلاماً يسيراً عند البلقيني، وعند السيوطي في تدريب الراوي، وقد نقلته بكامله.

٢– كثرة استعمال هذا المصطلح في كتب المحدثين خاصة المتأخرين منهم.

٣– إنّ الإمام السيوطي رحمه الله ذكر في التدريب بعد النقل عن ابن حجر والبلقيني وغيرهم أن المراد بالجيد هو الصحيح، وقد توصلت بعد التتبع والاستقراء إلى غير هذه النتيجة كما سيأتي.

منهج البحث:

جمعت الأحاديث التي أطلق الأئمة عليها «جيد»، واستعنت في ذلك ببرامج الحاسوب؛ فتحصّل لدي (١٦) ستة عشر حديثاً في السنن الأربعة حكموا عليها بالجودة غير أن الأخير الذي أورده الإمام ابن ماجه رحمه الله إنما نقل الحكم عليه عن الإمام عبدالله ابن عثمان مقراً له، كذلك أوردت ماحكم عليه بالجيد مع حكم آخر كما في الحديث الثالث حيث قال عنه الترمذي: «حسن صحيح غريب من هذا الوجه واسناده جيد». فهذا

داخل في مجال البحث؛ إذ يهمني الحكم على الإسناد، والإمام الترمذي هنا حكم على المتن ثم على الإسناد كما هو واضح من سياق كلامه، فجمعت هذه الأحاديث، و قمت بتخريجها، ودراسة أسانيدها والحكم عليها حسب قواعد المحدثين. ثم كتبت خلاصة في هذا المصطلح توصلت منها إلى مرادهم به من خلال الاستقراء الحاصل من الحكم على الأحاديث.

وطريقتي هي: أني أثبت الحديث بسنده وما يتبعه من حكم الإمام عليه بالجودة، ثم أخرّجه من المصادر الأصلية، ثم أدرس إسناده ثم أذكر ما توصلت إليه في درجته .

أما طريقة التخريج: فإن كان الحديث له أصلٍ في الصحيح فأختصر تخريجه، أما غير ذلك فأذكر ما تيسر لي من طرقه وأعزوها إلى مصادرها بذكر الكتاب والباب والجزء والصفحة، وأحياناً أكتفي بذكر رقم الحديث وأذكر سند الحديث وأقوم بدراسته.

وفي دراسة الإسناد: أترجم للرواة بذكر ما يعرف به الراوي من اسم وكنية وبلد، ثم أذكر شيوخه وتلاميذه، وحاله من الثقة وعدمها فإن كان متفقاً على أنه ثقة أو صدوق فأذكر ذلك وأكتفي به، وإن كان مختلفاً فيه فأذكر التوثيق ثم التجريح ثم أرجِّح ما ظهر لي، وقد أكتفي بترجيح الحافظ ابن حجر في التقريب إذا تبين لي رجحانه، ثم أختم بذكر درجة الحديث حسب ما ظهر من دراسة إسناده.

أما **الخاتمة** فأثبتُ فيها ما توصلت إليه من خلال هذا البحث مؤيداً ذلك بما توفر لي من أدلة، كذلك ذكرت فيها العلاقة بين الجيد والقوي. وتنبيهاً حول قولهم جوّده فلان .

ولا يخلو البحث كأي عمل بشري من خلل ونقص؛ فمن رأى فيه خطأ فليدلني على إصلاحه فالمؤمن مرآة أخيه، والكمال لله سبحانه. وأسأل الله أن يرزقني العلم النافع والعمل الصالح والنية الخالصة.

هذا، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

ما ورد في كتب المصطلح حول الجيد :

وقبل البدء بإيراد الأحاديث أورد ما قاله السيوطي حول الجيد ، قال رحمه الله : « فأما الجيد فقال شيخ الإسلام[1] في الكلام على أصح الأسانيد لما حكى ابن الصلاح عن أحمد ابن حنبل أن أصحها الزهري عن سالم عن أبيه : عبارة أحمد « أجود الأسانيد كذا » أخرجه الحاكم قال : هذا يدل على أن ابن الصلاح يرى التسوية بين الجيد والصحيح ولذا قال البلقيني[2] بعد أن نقل ذلك : من ذلك يعلم أن الجودة يعبّر بها عن الصحة . وفي جامع الترمذي كتاب الطب : هذا حديث جيد حسن . وكذا قال غيره : لا مغايرة بين جيد وصحيح عندهم إلا أن الجهبذ منهم لا يعدل عن صحيح إلى جيد إلا لنكتة ؛ كأن يرتقي الحديث عنده عن الحسن لذاته ويتردد في بلوغه الصحيح فالوصف به أنزل رتبة من

---

(١) يعني بذلك شيخه الحافظ ابن حجر العسقلاني، وقد بحثت عن كلامه فلم أجده، وقد ذكر في كتابه النكت على ابن الصلاح في خاتمة الكلام على الحديث الصحيح والحسن قوله : " قد وجدنا في عبارة جماعة من أهل الحديث ألفاظاً يوردونها في مقام القبول ينبغي الكلام عليها وهي الثابت والجيد والقوي ... وسنستوفي الكلام على هذه الأنواع في آخر الكتاب إن شاء الله " . وعلّق المحقق د.ربيع بن هادي عمير في الحاشية : لم يقدّر للحافظ رحمه الله أن يكمل هذا الكتاب .

أقول : نقْل السيوطي تلميذه يدل على أنه تكلم على الجيد، لكن يظهر أن ذلك في نسخة لم يطلع عليها المحقق، حيث إن النسخ التي اعتمد عليها لم تتجاوز المقلوب بينما أشار السخاوي في الجواهر والدرر كما نقل المحقق نفسه أنه تجاوز المقلوب . (انظر : النكت على كتاب ابن الصلاح ١ / ١٩٦، ١٩٧) .

قلت هذا، لكن أثناء الطبع للبحث طبع كتاب البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر للسيوطي، وعند كلامه على الجيد نقل الكلام السابق في التدريب، وذكر أنه من النكت الكبرى على ابن الصلاح لشيخه ابن حجر، وذكر أنه لم يُقدَّر له إتمام النكت الصغرى ؛ فتبين بهذا أن ابن حجر رحمه الله له النكت الكبرى وفيها الكلام على الجيد والنكت الصغرى وهي المطبوعة، وقد أثبت ذلك وحققه محقق « البحر الذي زخر » في الملحق رقم (١) .

انظر : البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر للسيوطي (١ / ٥١) بتحقيق : أنيس بن أحمد الأندونيسي .

(٢) انظر : كلام البلقيني الذي نقله السيوطي في محاسن الإصلاح (ص:١٥٤) ت : د. عائشة عبدالرحمن، مطبوع مع مقدمة ابن الصلاح .

وذكر البلقيني أن صيغة : « أجود الأسانيد » بهذا اللفظ نقلها الحاكم في معرفة الحديث عن أحمد وابن المديني .

انظر : معرفة علوم الحديث للحاكم، ص: ٥٤ . ولم أجد في كتب المصطلح المعاصرة كلاماً على الجيد إلا في قواعد التحديث للقاسمي (ص: ١١١)، نقل فيه كلام السيوطي المذكور في التدريب .

الوصف بصحيح[١] «هذا ماذكره السيوطي ومن خلال الاستقراء الآتي سنتبين المراد بقولهم: «جيد».

ماورد عند الأئمة الأربعة مما أطلقوا عليه «جيد»

١- قال الترمذي: حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا سلمة بن الفضل عن محمد ابن إسحاق عن حميد عن أنس« أن النبي ﷺ كان يتوضأ لكل صلاة طاهراً أوغيرطاهر» قلت لأنس: فكيف كنتم تصنعون أنتم؟ قال: كنا نتوضأ وضوءاً واحداً.

قال أبو عيسى: وحديث حميد عن أنس حديث جيد غريب حسن[٢].

* **تخريجه:**

أخرجه البخاري في صحيحه ك: الوضوء، باب الوضوء من غير حدث ح: ٢٠٧ . من طريق عمرو بن عامر الأنصاري سمعت أنساً به، وأخرجه أبوداود ك: الطهارة ح: ١٤٦ . والنسائي ك: الطهارة ح: ١٣١ . كلهم من طرق عن عمرو بن عامر عن أنس، وطريق عمرو ابن عامر أخرجها الترمذي بعد طريق حميد.

* **دراسة إسناده:**

- **محمد بن حميد الرازي**: التميمي الحافظ روى عن يعقوب القمي وجرير بن عبد الحميد وسلمة بن الفضل وغيرهم، وعنه أحمد وأبوداود والترمذي وابن ماجه، وأسند ابن عدي في الكامل عن أبي زرعة قال: وكان عندي ثقة، وفي رواية أخرى عن أبي زرعة قال: ثلاثة ليس لهم عندنا محاباة، فذكر منهم محمد بن حميد، وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ثقة، وقال عبدالله بن أحمد عن أبيه: لا يزال بالري علم ما دام محمد بن حميد حياً، وقال أبو بكر الصاغاني: حدثنا محمد بن حميد فقيل له: أتحدّث عنه؟ فقال: وما لي لا أحدث عنه وقد حدّث عنه أحمد بن حنبل وابن معين . وقال يعقوب بن شيبة: كثير المناكير . وقال أبو علي النيسابوري: قلت لابن خزيمة: لو أخذت الإسناد عن ابن حميد فإن أحمد بن حنبل قد أحسن الثناء عليه، قال: إنه لم يعرفه، ولو عرفه كما عرفناه

(١) تدريب الراوي (١/ ١٧٨) .

(٢) سنن الترمذي، ك: الطهارة، ب: ما جاء في الوضوء لكل صلاة، ح: ٥٨ (١/ ٨٨) .

ما أثني عليه أصلاً. وقال البخاري فيه نظر، وقال النسائي: ليس بثقة، وكذّبه ابن خراش وصالح جزره والكوسج، وذكر الذهبي أن أبا زرعة كذّبه، وهذا يخالف ما سبق أن نقله عنه ابن عدي من توثيقه ويظهر أن أبا زرعة تغير رأيه فيه.

وقال فضلك الرازي: دخلت على محمد بن حميد وهو يركب الأسانيد على المتون، وجاء عن غير واحد أن ابن حميد يسرق الحديث، وقال الذهبي: من بحور العلم وهو ضعيف، وقال ابن حجر: حافظ ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأي فيه.

أقول: والذي يظهر لي أنه ضعيف جداً فهو يسرق الحديث ويركب الأسانيد على المتون، وهذا جرح مفسر، والجرح مقدم على التعديل.

أما توثيق أبي زرعة فقد سبق أن الذهبي نقل عنه تكذيبه فيظهر أنه تراجع عن توثيقه.

وأما توثيق أحمد فإنه كما سبق عن ابن خزيمة أنه لم يعرفه، وكذا يقال عن توثيق ابن معين. توفي ابن حميد سنة (٢٤٨هـ). روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه(١).

- **سلمة بن الفضل**: الأبرشي الأنصاري مولاهم أبو عمير بن الأزرق قاضي الري روى عن ابن إسحاق وأبي جعفر الرازي والثوري وغيرهم، وعنه ابن معين وعثمان بن أبي شيبة ومحمد بن حميد وآخرون. وثقه ابن معين. وقال: كتبنا عنه وليس به بأس، وكان يتشيع، وقال ابن معين: سمعت جريراً يقول: ليس من لدن بغداد إلى أن يبلغ خراسان أثبت في ابن إسحاق من سلمة، ووثقه أيضاً ابن سعد. وقال أبوحاتم: محله الصدق وفي حديثه انكار،يكتب حديثه ولا يحتج به. ووهّنه علي بن المديني. وضعفه النسائي. وقال البخاري: عنده مناكير.. وقال ابن عدي: عنده غرائب وأفراد لم أجد في حديثه حديثاً قد جاوز الحد في الإنكار وأحاديثه متقاربة محتملة. والراجح في حاله قول ابن حجر في التقريب: صدوق كثير الخطأ، توفي: بعد التسعين ومائة. روى له أبوداود والترمذي(٢).

---

(١) انظر: ترجمته في: الكامل لابن عدي (٦/٢٧٤، ٢٧٥)، التاريخ الكبير للبخاري (١/٦٩)، تاريخ بغداد (٢/٢٥٩)، ميزان الاعتدال (٢/٥٣٠)، الضعفاء لابن الجوزي (٣/٥٤)، سير أعلام النبلاء (١/٥٠٣)، تهذيب التهذيب (٣/٥٦٤)، التقريب ص٤٧٥.

(٢) التاريخ الكبير (٤/٨٤)، الجرح والتعديل (٤/٧٣٩)، الكامل لابن عدي (٣/٣٤٠)، الميزان (٢/١٩٢)، تهذيب التهذيب (٢/٧٦)، التقريب ص٢٨٤.

- **محمد بن إسحاق**: بن يسار المطلبي أبو عبد الله ويقال أبو بكر، إمام المغازي رأى أنساً وابن المسيب، وروى عن القاسم بن محمد وحميد الطويل وخلق، وعنه يحيى بن سعيد الإنصاري وهومن شيوخه وجرير بن حازم وابن عون والحمادان والسفيانان وغيرهم، قال عنه ابن معين: كان ثقة وكان حسن الحديث. وقال أحمد: هو حسن الحديث . وقال البخاري: رأيت علي بن عبد الله يحتج بحديث ابن إسحاق، وقال ابن عيينة: ما رأيت أحداً يتهم ابن إسحاق، وتكلم فيه الإمام مالك رحمه الله تعالى لكن من أهل العلم من حمل كلامه فيه لأنه اتهمه بالقدر، وقيل: إنه من كلام الأقران . وقال ابن نمير: إذا حدّث عن من سمع منه فهو حسن الحديث وإنما أُتي أنه يحدث عن المجهولين أحاديث باطلة. ولخص حاله ابن حجر بقوله: صدوق يدلّس، ورمي بالتشيع والقدر . وقد ذكره ابن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين وهم من اتفق على أنه لا يحتج إلا بما صرحوا فيه بالسماع، توفي ابن اسحاق سنة (١٥٠هـ). وروى له الأربعة ومسلم والبخاري تعليقاً(١) .

- **حميد**: بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني روى عن أنس وبكر بن عبد الله وثابت بن أسلم، وغيرهم، وعنه أبو بكر بن عياش وجرير بن حازم وابن عيينة وابن إسحاق، توفي سنة (١٠٥هـ)، ثقة، روى له الجماعة(٢) .

* **درجته:**

فيه محمد بن حميد وقد تُكلّم فيه وضُعّف كما سبق. وكان أحمد وابن معين يقويانه وفيه ابن اسحاق مدلس وقد عنعنه، لكن الحديث له طريق آخرعند الترمذي وهو طريق عمرو بن عامر عن أنس وهي صحيحة أخرجها البخاري كما سبق، أقول: ولأجل ذلك حكم الترمذي على الحديث بالجودة والحسن والله أعلم .

---

(١) التاريخ الكبير (١/ ٢٤٠)، الجرح والتعديل (٧/ ١٩١)، الميزان (٣/ ٤٦٨)، تهذيب التهذيب (٣/ ٥٠٤)، التقريب ص٤٦٧، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ص١٦٨ .

(٢) الكاشف (١/ ٢٥٧)، التقريب ص١٨٢، التاريخ الكبير (٢/ ٣٤٥)، الجرح والتعديل (٢/ ٩٨٩)، الثقات لابن حبان (٦/ ١٤٦) .

٢- قال الإمام الترمذي - رحمه الله -: حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو عامر وأبو داود قالا: حدثنا فليح بن سليمان عن أيوب بن عبد الرحمن، عن يعقوب بن أبي يعقوب، عن أم المنذر قالت: «دخل علي رسول الله ﷺ ومعه عليٌّ رضي الله عنه ولنا دوال معلّقة[١] قالت: فجعل رسول الله ﷺ يأكل وعليٌّ معه يأكل، فقال رسول الله ﷺ لعلي: مه مه يا علي! فإنك ناقه[٢]. قال: فجلس عليٌّ والنبي ﷺ يأكل، قالت: فجعلت لهم سلقاً وشعيراً فقال النبي ﷺ: يا علي من هذا فأصب فإنه أنفع لك» هذا حديث جيد غريب[٣].

* **تخريجه:**

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥ /٥٧) قال: حدثنا يونس حدثنا فليح به، وأحمد في المسند (٦ / ٣٦٤)، و أبو داود ك: الطب، رقم ٣٣٥٨، من طريق أبي عامر عبد الملك ابن عمرو العقدي وأبي داود بن الجارود به. وأخرجه ابن ماجه ك: الطب(٣٤٣٣) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة. وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤ / ٤٥١) من طريق علي القطار حدثنا الدوري حدثنا يونس به وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

* **دراسة سنده:**

- **محمد بن بشار**: بن عثمان الملقب بندار أبوبكر البصري، روى عن إبراهيم بن عمر وأزهر بن سعد وأبي عامر عبد الملك بن عمرو وغيرهم، وعنه البخاري والترمذي وغيرهم، ثقة مشهور توفي سنة (٢٥٢هـ)، روى عنه أيضاً بقية الجماعة[٤].

- **أبو عامر**: عبد الملك بن عمرو العقدي القيسي، روى عن إبراهيم بن الفضل وإسرائيل وفليح وغيرهم، وعنه: ابن خراش وإسحاق بن إبراهيم وزهير بن حرب وغيرهم، وهو ثقة روى له الجماعة توفي سنة (٢٠٤هـ)[٥].

---

(١) الدوال المعلقة: هي العذق من البسر فإذا أرطب أُكل. تحفة الأحوذي (٦ /١٨٧).

(٢) نقه فهوناقه، إذا صح من مرضه وفيه ضعف. تحفة الأحوذي (٦ /١٨٧).

(٣) سنن الترمذي ك: الطب، ب: الحمية (٤ /٣٨٢)، ح: ٢٠٣٧.

(٤) التاريخ الكبير للبخاري (١ /٤٩)، الجرح والتعديل (٧ /١١٨٧)، الثقات لابن حبان (٩ /١١)، تاريخ الثقات ص٤٠١، التهذيب (٣ /٥١٩)، التقريب ص٤٦٩.

(٥) التاريخ الكبير (٥ /٤٢٥)، الجرح والتعديل (٥ /٢٦٩٨)، الثقات (٨ /٣٨٨)، التقريب ص٣٦٤.

- **أبو داود**: سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري فارسي الأصل، روى عن أبي بكر بن عياش وإسماعيل بن أبي كثير وجرير بن حازم وآخرين، وعنه عباس بن عبدالعظيم والإمام أحمد بن حنبل ومحمد بن بشار وغيرهم .

قال عمر بن علي الفلاس: ما رأيت في المحدثين أحفظ من أبي داود، وقال أيضاً عنه: ثقة، وقال ابن المديني: ما رأيت أحفظ منه، وقال أحمد: ثقة صدوق فقيل: إنه يخطئ، فقال: يحتمل منه، وقال النسائي: ثقة من أصدق الناس لهجة، وقال وكيع: أبو داود جبل العلم، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث وربما غلط، وقال ابن عدي: له أحاديث يرفعها وليس بعجب من يحدث بأربعين ألف حديث من حفظه أن يخطئ في أحاديث منها يرفع أحاديث يوقفها غيره، ويوصل أحاديث يرسلها غيره وإنما أُتي ذلك من حفظه، وما أبو داود عندي وعند غيري إلا متيقظاً ثبتاً .

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة حافظ لكنه غلط في أحاديث، توفي سنة (٢٠٤هـ). روى له الأربعة ومسلم والبخاري تعليقاً[(١)].

- **فليح بن سليمان**: بن أبي المغيرة أبو يحيى الخزاعي، روى عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن وزيد بن أبي أنيسة وأيوب بن عبد الرحمن وآخرين. روى عنه زيد بن الحباب وسريج بن النعمان وسعيد بن منصور وآخرون. قال: الدارقطني: ليس به بأس، وقال الساجي: من أهل الصدق ويهم، وقال ابن عدي: له أحاديث مستقيمة وغرائب ولا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، وضعفه يحيى بن معين وأبو حاتم، وقال الدارقطني: يختلفون فيه ولا بأس به، وقال الحاكم: إتفاق الشيخين عليه يقوّي أمره. ولخّص حاله ابن حجر بقوله: صدوق كثير الخطأ روى له الجماعة توفي سنة (١٦٨هـ)[(٢)].

---

(١) التاريخ الكبير (٤ / ١٠)، الجرح والتعديل (٤ / ٦٩١)، الكامل لابن عدي (٣/ ٢٧٨)، سير اعلام النبلاء (٩ / ٣٧٨)، الميزان ٢ / ٣٠٢)، لسان الميزان (٧ / ٢٣٧)، التهذيب (٢ / ٩٠)، التقريب ص٢٥٠ .

(٢) التاريخ الكبير للبخاري (٣ / ١٣٣)، الثقات لابن حبان (٧ / ٣٢٤)، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين، ص١٤٢، الكامل لابن عدي (٦ / ٣٠)، الجرح والتعديل (٤ / ٨٤)، الميزان (٣ / ٣٦٥)، التهذيب (٣ / ٤٠٤)، التقريب ص٤٤٨ .

- **أيوب بن عبد الرحمن**: بن صعصعة الأنصاري، روى عن عبد الرحمن بن عبد الله ابن عبد الرحمن بن أبي صعصعة ويعقوب بن أبي يعقوب، وعنه فليح بن سُليمان، قال ابن حجر: صدوق . روى له أبوداود والترمذي وابن ماجه، قال ابن حجر: له عندهم حديث واحد . ذكره ابن حبان في الثقات(١) .

- **يعقوب ابن أبي يعقوب**: المدني، روى عن أبي هريرة وعن أم المنذر سلمى بنت قيس وابن عمرو رضي الله عنهما، وعنه أيوب بن عبد الرحمن وعثمان بن عبد الرحمن التيمي وعبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة، قال أبو حاتم: صدوق . ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: ثقة روى له أبوداود والترمذي وابن ماجه(٢) .

- **أم المنذر**: الأنصارية بنت قيس بن عمرو النجارية الأنصارية إحدى خالات النبي ﷺ، وقد صلّت معه القبلتين، وبايعت فيمن بايعه من النساء(٣) .

*** درجته:**

إسناده حسن تفرد به فليح بن سليمان عن أيوب بن عبد الرحمن عن يعقوب بن أبي يعقوب وكلٌ منهم صدوق وإن كان فليح فيه كلام إلا أنه احتج به البخاري ومسلم، والأقرب أن حديثه من قبل الحسن والله أعلم، والحديث صححه الحاكم كما سبق في التخريج .

٣- وقال الترمذي: حدثنا عبد الله بن أبي زياد حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «إن المرأة كالضلع إن ذهبتَ تقيمها كسرتها، وإن تركتها استمتعت بها على عوج»،

---

(١) الجرح والتعديل(٢ / ٢٥١)، الكاشف(١ / ١٤٧)، الثقات لابن حبان(٦ / ٥٧)، التقريب ص١١٨ .

(٢) التاريخ الكبير(٨ / ٣٩٢)، الجرح والتعديل(٩ / ٢١٧)، الثقات(٥ / ٥٥٣)، الكاشف(٣ / ٢٩٤)، التقريب ص٦٠٩ .

(٣) الإصابة(٤ / ٣٢٥) .

قال: وفي الباب عن أبي ذر وسمرة وعائشة. قال أبو عيسى: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وإسناده جيد[١].

* **تخريجه:**

أخرجه مسلم في صحيحه، ك: النكاح، رقم: ٢٦٦٩، قال: حدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب به، وأخرجه عن زهير بن حرب وعبد بن حميد عن يعقوب بن ابراهيم به، وأخرجه البخاري من طريق أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: « استوصوا بالنساء فإن المرأة خُلقتْ من ضلع، وإنّ أعْوَج شيءٍ في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته وإن تركته لم يزل أعوج »، ك: أحاديث الأنبياء، ح: ٣٠٨٤[٢].

* **دراسة إسناده:**

- **عبد الله بن أبي زياد**: هو ابن الحكم القطواني الكوفي بن الدهقان، واسم أبي زياد سليمان، روى عن ابن عينية وأبي داود الطيالسي ويعقوب بن ابراهيم بن سعد، وعنه: أبو داود والترمذي وابن ماجه وأبو حاتم وأبو زرعة، وثقه ابن حبان وابن أبي حاتم، وقال أبوه عنه: صدوق. وكذا قال ابن حجر في التقريب، توفي سنة (٢٥٥هـ)[٣].

- **يعقوب بن ابراهيم بن سعد**: بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، روى عن أبيه وشعبة وابن أخي الزهري، وعنه: أحمد وعلي واسحاق، ثقة فاضل، توفي سنة (٢٠٨هـ)، روى له الجماعة[٤].

---

(١) سنن الترمذي، ك: الطلاق، ب: ما جاء في مداراة النساء (٣/٤٩٣)، ح: ١١٨٨.

(٢) انظر: البخاري بشرح فتح الباري (٩/٢٥٢).

(٣) الجرح والتعديل (٥/٣٨)، الثقات لابن حبان (٨/٣٦٤)، التهذيب (٢/٣٢٢)، التقريب ص٣٠٠.

(٤) التاريخ الكبير للبخاري (٨/٣٩٧)، ميزان الاعتدال (٤/٤٤٨)، الكاشف (٣/٢٩٠)، التهذيب (٤/٤٣٩)، التقريب ص٦٠٧.

– **ابن أخي ابن شهاب**: هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، روى عن أبيه وعمه، وعنه ابن اسحاق وابراهيم بن سعد وأمية بن خالد وغيرهم، قال أحمد: لا بأس به. ووثقه أبو داود وقال ابن عدي: لم أر بحديثه بأساً إذا روى عن ثقة، وقال ابن معين مرة: صالح، ومرة قال: ليس بذاك القوي، وقال مرة: ضعيف، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي يكتب حديثه .. ويقوي حاله احتجاج الشيخين به، فهو كما قال ابن حجر: صدوق له أوهام. توفي سنة (١٥٢هـ)، روى له الجماعة[١] .

– **عمه**: هو الإمام محمد بن مسلم الزهري، متفق على جلالته وإتقانه، روى له الجماعة. توفي سنة (١٢٥هـ)[٢] .

– **سعيد بن المسيب**: بن حزن المخزومي القرشي التابعي الجليل أحد الأثبات الفقهاء والكبار، مات بعد التسعين[٣] .

– **أبو هريرة**: الصحابي الجليل المشهور (عبد الرحمن بن صخر الدوسي) – رضي الله عنه – .

* **درجة الحديث**:

إسناده حسن من أجل ابن أخي الزهري فهو صدوق له أوهام تُكلم فيه من أجلها، لكن صحح له مسلم هذا الحديث لأنه توبع فيه، تابعه يونس كما في التخريج فأُمن وهمه .

٤– وقال الامام الترمذي: حدثنا يحيى بن موسى قال: قلت لعبد الرحيم بن هارون الغساني حدثكم عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: « إذا كذب العبد تباعد عنه المَلَكُ ميلاً من نتن ما جاء به » قال يحيى: فأقرّ به عبد الرحيم بن

---

(١) ميزان الاعتدال (٣/٥٩٢)، لسان الميزان (٧/٣٦٤)، تهذيب الكمال (٥/٥٥٤)، التهذيب (٣/٦١٦)، التقريب ص٤٩٠ .

(٢) التقريب ص٥٠٦ .

(٣) التقريب ص٢٤١ .

هارون فقال: نعم، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن جيد غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، تفرد به عبد الرحيم بن هارون(١).

* **تخريجه:**

أخرجه الخرائطي في كتاب مكارم الأخلاق (١/٥٣) بنحوه، قال: حدثني عبد الله بن أيوب حدثني عبد الرحيم بن هارون به، وأخرجه ابن حبان في كتاب المجروحين(٢/١٣٧) في ترجمة عبد العزيز بن أبي رواد من طريق الحسن بن سفيان حدثني يحيى بن موسى به. وحكم على الحديث بالوضع،ومن طريقه أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية(٢/٧٧٤).

* **دراسة إسناده:**

- **يحيى بن موسى**: بن عبد ربه بن سالم أبو زكريا الحداني البلخي الملقب بـ «خت»، روى عن ابراهيم بن عينية وأنس بن عياض وعبد الرحيم بن هارون وغيرهم، وعنه البخاري وبقية الستة إلا ابن ماجه، ثقة. توفي سنة (٢٤٠هـ)(٢).

- **عبد الرحيم بن هارون الغساني**: الواسطي أبو هشام، روى عن عبد العزيز بن أبي رواد، وعنه يحيى بن موسى بن عبد ربه، قال ابن حبان: يعتبر به إذا حدث عن الثقات من كتابه، وقال أبو حاتم: مجهول لا أعرفه، وقال الدار قطني: متروك الحديث يكذب، وقال ابن عدي: روى مناكير عن قوم ثقات، وقال في التقريب: ضعيف كذّبه الدارقطني، توفي نحو المئتين، روى له الترمذي فقط(٣).

---

(١) سنن الترمذي، ك: البر والصلة، ب: ما جاء في الصدق والكذب (٤/٣٤٨)، ح: ١٩٢.

(٢) التاريخ الكبير (٨/٣٧)، الجرح والتعديل (٩/١٨٨)، تذكرة الحفاظ (٢/٤٧٧)، تهذيب الكمال (٣٢/٦)، التهذيب (٤/٣٩٣)، التقريب ص٥٩٧.

(٣) الثقات لابن حبان (٨/٤١٣)، الميزان (٢/٦٠٧)، تهذيب الكمال (١٨/٤٤)، الجرح والتعديل (٥/٣٤٠)، التاريخ الكبير (٦/١٠٣)، تهذيب التهذيب (٢/٤٧١)، التقريب ص٣٥٤، الكامل (٥/٢٨٣).

- **عبد العزيز بن أبي رواد**: - ميمون - أبو عبد الرحمن المكي المروذي، روى عن أبي سلمة ونافع وسالم بن عبد الله وغيرهم، وعنه: إسحاق بن سليمان وروح بن عبادة ووكيع وآخرون، وثّقه يحيى القطان وابن معين، وقال أبو حاتم: صدوق ثقة، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن حجر: صدوق عابد ربما وهم ورُمِيَ بالإرجاء . توفي سنة (١٥٩هـ). روى له الأربعة والبخاري تعليقاً(١) .

- **نافع**: أبو عبد الله المدني الفقيه مولى ابن عمر، روى عن مولاه وأبي هريرة وأبي سعيد وغيرهم، وعنه أولاده عمر وعبد الله . ويحيى بن سعيد وأبو اسحاق وغيرهم، ثقة إمام مشهور، روى له الجماعة(٢) .

- **ابن عمر**: الصحابي الجليل - رضي الله عنه - .

* **درجته**:

إسناده واه فقد تفرد به عبد الرحيم بن هارون الغساني وهو ضعيف متهم .

وكأن الترمذي - رحمه الله - أحسن الظن به لروايته حديثاً في ذم الكذب، ثم إنه رواه من كتابه كما دلّ على ذلك ظاهر السند ورواه عن صدوق، وقد تقدم قول ابن حبان أنه يعتبر به اذا حدّث عن الثقات من كتابه . لكن الرجل تكلم فيه مَنْ جاء بعد الترمذي كالدارقطني وابن عدي واتهموه، وقد تفرد بالحديث، فالحديث ضعيف جداً .

٥- وقال الترمذي - رحمه الله -: حدثنا الحسين بن الحسن المروزي بمكة وإبراهيم بن سعيد الجوهري، قالا: حدثنا الأحوص بن جواب عن سعير بن الخمس عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صُنِعَ إليه معروف فقال لفاعله: جزاك الله خيراً فقد أبلغ في الثناء»، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن جيد

---

(١) الجرح والتعديل (٥/٣٩٤)، الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/٦)، الكامل (٤/١٠٢)، المجروحين لابن حبان (٢/١٣٦)، الميزان (٢/٦٢٨)، تهذيب التهذيب (٢/٥٨٥)، التقريب ص٣٥٧ .

(٢) التاريخ الكبير (٨/٨٤)، تهذيب الكمال (٢٩/٢٩٨)، تذكرة الحفاظ (١/٩٩)، التهذيب (٤/٢١٠)، التقريب ص٥٥٩ .

غريب لا نعرفه من حديث أسامة بن زيد إلا من هذا الوجه، وقد رُوي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله، وسألت محمداً[١] فلم يعرفه[٢] .

* **تخريجه:**

أخرجه النسائي في سننه الكبرى (٦ / ٥٣) ح: ١٠٠٨، قال: أخبرنا إبراهيم بن سعيد الجوهري به، ومن هذا الطريق أيضاً أخرجه البزار (٧ / ٥٤)، وأخرجه الضياء في المختارة وحسّنه (٤ / ١١٠) . وشاهد الحديث الذي أشار إليه الترمذي أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢ / ٢١٦) بلفظ « إذا قال الرجل لأخيه: جزاك الله خيراً فقد أبلغ في الثناء »، قال: عن الثوري عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن أبي هريرة، ومن هذا الطريق أخرجه الحميدي في مسنده (٢ / ٤٩٠)، ح: ١١٦ .

* **دراسة إسناده:**

- **الحسين بن الحسن المروزي**: أبو عبد الله الحمصي السلمي . روى عن أحوص بن جواب وابن عيينة وابن المبارك وغيرهم، وعنه الترمذي وابن ماجه، وثّقة ابن حبان ومسلمة ابن قاسم والذهبي،وقال أبو حاتم: صدوق .وكذا قال ابن حجر -رحمه الله- توفي سنة (٢٤٦هـ)[٣] .

- **إبراهيم بن سعيد الجوهري**: أبو إسحاق الطبري، روى عن أحوص بن جواب وإسماعيل بن أبي أويس والأسود بن عامر وغيرهم، وعنه الجماعة إلا البخاري، وهو ثقة حافظ وتكلم فيه بلا حجة، توفي سنة (٢٤٩هـ)[٤] .

---

(١) يعني محمد بن إسماعيل البخاري وهو شيخ الترمذي .

(٢) سنن الترمذي، ك: البر والصلة، ب: ما جاء في المتشبع بما لم يعط (٤ / ٣٨٠)، ح: ٢٠٣٥ .

(٣) الجرح والتعديل (٣ / ٤٩)، تهذيب الكمال (٦ / ٣٦١)، الكاشف (١ / ١٦٩)، التهذيب (١ / ٤٢١)، التقريب ص١٦٦ .

(٤) تاريخ بغداد (١ / ٢١٢)، تهذيب الكمال (٢ / ٩٥)، تذكرة الحفاظ (٢ / ٥١٥)، التهذيب (١ / ٦٧)، التقريب ص٨٩ .

- **الأحوص بن جواب**: الضبي، أبو الجواب الكوفي، روى عن سُعير بن الخمس وعمار ابن رزيق بن أبي اسحاق وغيرهم، وعنه إبراهيم بن سعيد وزهير بن حرب، وثّقة ابن نمير وابن شاهين وقال أبو حاتم: صدوق، زاد ابن حجر: ربما وهم. توفي سنة (٢١١هـ)[١].

- **سُعير بن الخمس**: التميمي أبو مالك، روى عن حبيب بن أبي ثابت والمغيرة بن مقسم وسليمان التيمي وآخرين، وعنه أحوص بن جواب وسفيان بن عينية وعلي بن عثام وغيرهم، ثقة، وثّقه ابن معين والترمذي وابن حبان والدارقطني، روى له مسلم والنسائي والترمذي[٢].

- **سليمان التيمي**: ابن طرخان، أبو المعتمرالبصري، روى عن أسماء بنت يزيد وأنس بن مالك وبكر بن عبد الله وآخرين، وعنه أزهر بن سعد وجرير بن عبد الحميد وسعير بن الخمس وغيرهم، ثقة، روى له الجماعة . توفي سنة (١٤٣هـ)[٣].

- **أبو عثمان النهدي**: عبد الرحمن بن مُل بن عمرو الكوفي، روى عن أبي بن كعب وبلال وأسامة بن زيد وغيرهم، وعنه أيوب السختياني وسليمان بن طرخان وقتادة وخلق. وهو ثقة ثبت، روى له الجماعة، توفي سنة (٩٥هـ)[٤].

- **أسامة بن زيد**: الصحابي الجليل رضي الله عنه.

* **درجته**:

مما سبق يتبين أن إسناده حسن، والله أعلم.

---

(١) الجرح والتعديل (٢/٣٢٨)، التاريخ الكبير (٢/٥٨)، الثقات لابن حبان (٦/٨٩)، التهذيب (١/٩٩)، التقريب ص٩٦.

(٢) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٤/٢١٣)، الجرح والتعديل (٤/٣٢٣)، الثقات (٦/٤٣٦)، تهذيب الكمال (١١/١٣٠)، الكاشف (١/٤٤٧)، التهذيب (٢/٥٣)، التقريب ص٢٤٣.

(٣) انظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ (١/١٥٠)، مشاهير علماء الأمصار (١/٩٣)، التهذيب (٢/٩٩)، التقريب ص٢٥٢.

(٤) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٥/٢٨٣)، تاريخ بغداد (١٠/٢٠٢)، تذكرة الحفاظ (١/٩٥)، التهذيب (٢/٥٥٥)، التقريب ص٣٥١.

٦- **قال الإمام أبو داود** – رحمه الله –: حدثنا هارون بن سعيد الأيلي حدثنا خالد بن نزار حدثني القاسم بن مبرور، عن يونس عن هشام بن عروة عن أبيه عنْ عائشة رضي الله عنهما قالت: شكا الناس إلى رسول الله صلى الله عليه سلم قحوط المطر فأمر بمنبر فوضع له في المصلى ووعد الناس يوماً يخرجون فيه، قالت عائشة: فخرج رسول الله ﷺ حين بدا حاجب الشمس فقعد على المنبر فكبّر ﷺ وحمد الله عز وجل ثم قال: «إنّكم شكوتم جدب دياركم، واستئخار المطر عن إبان زمانه عنكم، وقد أمركم الله عزوجل أن تدعوه ووعدكم أن يستجيب لكم، ثم قال: (الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين) لا إله إلا الله يفعل مايريد، اللهم أنت الله لا إله إلا أنت، أنت الغني ونحن الفقراء، أنزل علينا الغيث واجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغاً إلى حين»، ثم رفع يديه فلم يزل في الرفع حتى بدا بياض إبطيه ثم حوّل إلى الناس ظهره وقلب أو حوّل رداءه وهو رافع يديه ثم أقبل على الناس ونزل فصلى ركعتين، فأنشأ الله سحابة فرعدت وبرقت ثم أمطرت بإذن الله فلم يأت مسجده حتى سالت السيول، فلما رأى سرعتهم إلى الكنّ[1] ضحك ﷺ حتى بدت نواجذه فقال: «أشهد أن الله على كل شيء قدير وأني عبد الله ورسوله» قال أبوداود: وهذا حديث غريب إسناده جيد. أهل المدينة يقرؤون (ملك يوم الدين) وإن هذا الحديث حجة لهم[2].

تخريجه:

أخرجه ابن حبان في صحيحه (٣ / ٢٧١) بنحوه من طريق طاهر بن خالد بن نزار عن أبيه به، وأخرجه الحاكم في المستدرك (١ / ٤٧٦) من طريق إسماعيل بن مهران، حدثنا هارون بن سعيد به، وأخرجه البيهقي في سننه (٣ / ٣٤٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١ / ٣٢٥)، قال: حدثنا روح بن الفرج، حدثنا هارون به.

---

(١) الكنّ: قال ابن الأثير: ما يرد الحر والبرد من الأبنية والمساكن. (النهاية في غريب الحديث ٤ / ٢٠٦).

(٢) سنن أبي داود، ك: الصلاة، ب: رفع اليدين في الاستسقاء (١ / ٣٠٤)، ح: ١١٧٣، وقد نقل المزي في تحفة الأشراف (١٢ / ٢٢٥) قول أبي داود: إسناده جيد.

دراسة سنده:

- **هارون بن سعيد الأيلي**: أبو جعفر السعدي، روى عن ابن عيينة وابن وهب وخالد ابن نزار، وعنه مسلم والأربعة إلا الترمذي، ثقة فاضل، توفي سنة (٢٥٣هـ)[١].

- **خالد بن نزار**: بن مغيرة الغساني الأيلي، روى عن القاسم بن مبرور، وعنه هارون بن سعيد، قال ابن وضاح: ثقة، وقال ابن الجارود: أثبت من جرير بن عمارة، ووثقه ابن حبان وقال: يخطيء ويغرب، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: صدوق يخطيء ولعله الأقرب، روى له أبو داود، توفي سنة (٢٢٢هـ)[٢].

- **القاسم بن مبرور**: الأيلي روى عن عمه طلحة بن عبد الملك، ويونس بن يزيد وهشام بن عروة وابن جريج، وعنه خالد بن نزار وخالد بن حميد المهري وعمرو بن مروان، قال ابن حجر: صدوق أثنى عليه مالك،توفي سنة (١٠٩هـ)روى له أبوداود والنسائي[٣].

- **يونس**: بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي أبويزيد . روى عن أخيه أبي علي والزهري ونافع وهشام بن عروة، وعنه جرير وعمرو بن الحارث والقاسم بن مبرور وغيرهم، وثّقه أحمد وابن معين وغيرهم إلا أن أحمد ذكر أن عنده مناكير عن الزهري، وقد تكلم وكيع وأحمد في حفظه، وقال أبوزرعة: لا بأس به، وقال ابن خراش: صدوق . وقال ابن حجر: ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً وفي غير الزهري خطأ، توفي سنة (١٥٢هـ)، روى له الجماعه[٤].

---

(١) الجرح والتعديل(٩/٩١)، تهذيب الكمال(٣٠/٩٠)، الكاشف (٢/٣٢٩)، تهذيب التهذيب (٤/٢٥٤) التقريب ص٥٦٨ .

(٢) الجرح والتعديل (٤/٤٩٩)، تهذيب الكمال (٨/١٨٤)، الثقات (٨/٢٢٣)، الكاشف (١/٢٧٥)، تهذيب التهذيب (٣/٤١٩)، التقريب ص٤١٩ .

(٣) الجرح والتعديل (٧/١٢١)، تهذيب الكمال (٢٣/٤٢٦)، الكاشف (٢/١٣٠)، التهذيب (٤/٤٧٤)، التقريب ص٦١٤ .

(٤) معرفة الثقات (٢/٢٧٩)، التاريخ الكبير (٨/٤٠٦)، الجرح والتعديل (٩/٢٤٧)، تهذيب الكمال (٣٢/٥٥١)، الكاشف (٣/٣٠٥)، الميزان (٤/٤٨٤)، التهذيب (٤/٢٧٣)، التقريب ص٥٧٣ .

- **هشام بن عروة:** بن الزبير بن العوام الأسدي، رأى بعض الصحابة وسمع من أبيه وعمه عبدالله بن الزبير ووهب بن كيسان، وعنه أيوب السختياني ومُعمر وابن جريج ويونس بن يزيد وخلق . ثقة فقيه ربما دلس. روى له الجماعة(١) .

- **أبوه:** عروه بن الزبير بن العوام، يروي عن أبيه وأخيه عبد الله وخالته عائشة وعلي بن أبي طالب وغيرهم، وعنه أولاده عبد الله وهشام وسعد بن إبراهيم والزهري، ثقة إمام فقيه روى له الجماعة(٢) .

درجته:

يتبين مما سبق أن إسناده حسن، وقال أبو الطيب العظيم أبادي تعليقاً على قول أبي داود: هذا حديث غريب إسناده جيد، أي قوي لا علة فيه لاتصال إسناده وثقة رواته(٣)، والحديث صححه الحاكم على شرط الشيخين، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (١/٢١٧) .

٧- ما ورد عند الإمام النسائي - رحمه الله تعالى - قال:

أخبرنا محمد بن بشار قال: حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قالا: حدثنا شعبة عن يعلى بن عطاء أنه سمع علياً الأزدي ، أنه سمع ابن عمر يحدث عن رسول الله ﷺ قال: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى» قال أبوعبد الرحمن - النسائي -: هذا إسناد جيد، ولكن أصحاب ابن عمر خالفوا علياً الأزدي، خالفه سالم ونافع وطاووس(٤) .

---

(١) تهذيب الكمال(٣٠/٢٣٢)،تذكرة الحفاظ (١/١٤٤)، التهذيب(٤/٢٧٣)، التقريب ص٥٧٣ .

(٢) التهذيب (٣/٩٥)، التقريب ص٣٨٩ .

(٣) عون المعبود (٤/٣٧) .

(٤) سنن النسائي (١/١٧٩)، ك: الصلاة، ب: كم صلاة الليل، رقم ٤٧٢ .

* **تخريجه:**

أخرجه أبو داود في سننه ك: الصلاة ب: في صلاة النهار (٢/ ٢٩) ح:١٢٩٥ وأخرجه ابن الجارود في المنتقى ك: الصلاة ب: ركعات السنة (١/ ٧٩) كلاهما من طريق عمرو بن مرزوق ثنا شعبة به، وأخرجه الترمذي (٢/ ٤٩٩) ح: (٥٩٧) من طريق عبدالرحمن بن مهدي حدثنا شعبة به، وأخرجه ابن ماجه ك: إقامة الصلاة ب: ماجاء في صلاة الليل (١/ ٤١٩) ح: ١٣٢٢، وابن خزيمة في صحيحه ك: الصلاة ب: التسليم في كل ركعتين (٢/ ٢١٤٤) من نفس طريق النسائي.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٦/ ٢٣١) من طريق معاذ بن معاذ، وأخرجه الدارمي في سننه (١/ ٤٠٤)من طريق وكيع وغندر ثلاثتهم عن شعبة به.

وأخرجه البيهقي في سننه (٢/ ٤٨٧) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن ابن عمر بنحوه، ومن الطريقين أخرجه الدارقطني في سننه (١/ ٤١٧).

دراسة سنده:

-**محمد بن بشار**: ثقة تقدم في الحديث الثاني

- **محمد بن جعفر**: الهذلي - مولاهم - أبوعبدالله البصري المعروف بغندر، روى عن شعبة وأكثر عنه، وروى عن الثوري وابن عيينة وطبقتهم، وعنه أحمد وإسحاق وابن معين ومحمد بن بشار وغيرهم، ثقة روى له الجماعة توفي سنة (١٩٤هـ)[(١)].

- **عبد الرحمن بن مهدي**: بن حسان العنبري - مولاهم- أبوسعيد البصري، ثقة ثبت عارف بالرجال والحديث، قال ابن المديني: مارأيت أعلم منه.مات سنة (١٩٨)، روى له الجماعة[(٢)].

(١) تهذيب الكمال (٢٥/ ٥)، الكاشف (٢/ ١٦٢)، التهذيب (٣/ ٥٣١)، التقريب ص٤٧٢.
(٢) تهذيب الكمال (١٧/ ٤٣٠)، الكاشف (١/ ٦٤٥)، التقريب ص٣٥١.

– **شعبة** : بن الحجاج بن الورد العتكي، إمام مشهور، أمير المؤمنين في الحديث، حافظ متقن وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال، روى له الجماعة، توفي سنة (١٦٠هـ)(١) .

– **يعلى بن عطاء** : العامري، ويقال : الليثي الطائفي، روى عن أبيه وأوس بن أبي أوس وعلي البارقي وغيرهم، وعنه شعبة والثوري وحماد بن سلمة وآخرون، ثقة، روى له مسلم والأربعة، توفي سنة (١٢٠هـ)(٢) .

– **علي الأزدي** : هو علي بن عبدالله أبوعبدالله بن أبي الوليد البارقي، روى عن ابن عمر وابن عباس وأبي هريرة، وعنه مجاهد بن جبر ويعلى بن عطاء وأبو الزبير وقتادة وغيرهم، وثّقه العجلي، وقال ابن عدي : لابأس به. وقال ابن حجر في التقريب : صدوق ربما أخطأ(٣) .

– **ابن عمر** : الصحابي الجليل – رضي الله عنه –.

* **درجته** :

إسناده حسن لكن علياً الأزدي خولف كما ذكر النسائي؛ فقدرواه غيره بدون ذكر «النهار»، والذين خالفوه أوثق منه وأحفظ، وقد تابعه محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان كما مرّ في التخريج، وهو ثقة كمافي التقريب (٤٩٢) . وقال الترمذي : اختلف أصحاب شعبة في حديث ابن عمر، فرفعه بعضهم، ووقفه بعضهم، وروي عن عبدالله العمري عن نافع عن ابن عمر نحو هذا، والصحيح ما روي عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال :« صلاة الليل مثنى مثنى »،وروى الثقات عن عبدالله بن عمر عن النبي ﷺ ولم يذكروا فيه صلاة النهار.

---

(١) تذكرة الحفاظ (١/١٩٣)، مشاهير علماء الأمصار (١/١٧٧)، تهذيب الكمال (١٢/٤٧٩)، التقريب ص٢٦٦ .

(٢) الجرح والتعديل (٩/٣٠٢)، التاريخ الكبير (٨/٤١٥)، تهذيب الكمال (٣٢/٣٩٣)، الكاشف (٣/٢٩٦)، التقريب ص٦٠٩ .

(٣) الثقات (٥/١٦٤)، الكامل لابن عدي (٥/١٨٠)، تهذيب الكمال (٢١/٤٠)، التهذيب (٣/١٨٠)، التقريب ص٤٠٣ .

والحديث بدون هذه اللفظة صحيح رواه البخاري ك: الوتر ب: ماجاء في الوتر (الفتح ٢/٤٧٧)، والحديث بزيادة «النهار» صححه ابن حبان، وروى البيهقي بسنده عن البخاري أنه سئل عنه فقال: صحيح (سنن البيهقي (٢/٤١٧) رقم ٤٣٥١.

٨- **وقال الإمام النسائي**: أخبرنا قتيبة بن سعيد قال: ثنا حجاج عن ابن جريج عن عطاء أنه سمع عبيد بن عمير قال: سمعت عائشة زوج النبي ﷺ «أن النبي ﷺ كان يمكث عند زينب ويشرب عندها عسلاً فتواصيت أنا وحفصة أينا دخل النبي ﷺ فلتقل: إني أجد منك ريح مغافير. فدخل على إحداهما فقالت ذلك له، فقال: بل شربت عسلاً عند زينب. وقال: لا أعود له. فنزل ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ... إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ**﴾-لعائشة وحفصة- ﴿**وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا**﴾ لقوله: «بل شربتُ عسلاً» هذا الكلام كله في حديث عطاء.

قال أبو عبد الرحمن: إسناده جيد غاية صحيح[1].

تخريجه:

أخرجه البخاري في صحيحه ك: الطلاق ب: لم تحرم ما أحلّ الله لك (٥/٢٠١٦) ح: ٤٩٦٦ ط: البغا. وأخرجه مسلم في صحيحه ك: الطلاق ب: وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق (٢/١١٠٠) قال: حدثني محمد بن حاتم حدثنا حجاج به.

* **دراسة إسناده:**

- **قتيبة بن سعيد**: بن جميل بن طريف أبورجاء البغلاني، روى عن مالك والليث وحماد بن زيد وخلق، وعنه الجماعة سوى ابن ماجه وعلي بن المديني والحميدي وغيرهم، إمام ثقة، توفي سنة (٢٤٠هـ)[2].

(١) السنن الكبرى للنسائي (٣/٣٥٦)، رقم الحديث ٥٦١٤، ك: التفسير، ب: قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ**﴾.

(٢) تهذيب الكمال (٢٣/٥٢٣)، تذكرة الحفاظ (٢/٤٤٦)، الجرح والتعديل (٧/١٤٠)، تهذيب التهذيب (٣/٤٣١)، التقريب ص٤٥٤.

- **حجاج**: هو ابن محمد المصيصي الأعور أبو محمد، روى عن ابن جريج وابن أبي ذئب وآخرين، وعنه أحمد والزعفراني وهلال بن العلاء وغيرهم، ثقة ثبت لكنه اختلط آخر عمره، توفي سنة (٢٠٦هـ)، روى له الجماعة[١] أقول: يظهرأن اختلاطه لم يضر فقد ذكر عن ابن معين أن ابنه منع أن يدخل عليه بعد اختلاطه[٢].

- **ابن جريج**: عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج الأموي، روى عن حكيمة بنت رقيقة وعطاء والزهري وخلق، وعنه الأوزاعي والليث ووهيب بن خالد وغيرهم،ثقة فقيه فاضل لكنه يدلس ويرسل، وقد ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة من المدلسين وهم الذين لا يقبل منهم إلا ما صرحوا فيه بالسماع، روى له الجماعة، توفي سنة (١٥٠هـ)[٣].

- **عطاء**: بن أبي رباح واسم أبي رباح أسلم القرشي - مولاهم - المكي، روى عن ابن عباس وابن عمر وجماعة من الصحابة، وعنه: مجاهد وأيوب وأبوإسحاق والأعمش وابن جريج وغيرهم، قال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال، توفي سنة (١١٤هـ)، روى له الجماعة[٤].

- **عبيد بن عمير**: بن قتادة بن سعد بن عامر الجندعي أبو عاصم المكي، روى عن أبيه وله صحبة وعن عمر وعلي وعائشة وغيرهم،وعنه ابنه عبدالله وعطاء ومجاهد وأبو الزبير وآخرون ثقة، وقد قال مسلم: إنه ولد في عهد النبي ﷺ وله رؤية. ولذا أورده ابن حجر في الإصابة. روى له الجماعة، توفي سنة (٦٨هـ)[٥].

(١) التاريخ الكبير (٢/ ٣٨٠)، الجرح والتعديل (٣/ ١٦٦)، تهذيب الكمال (٥/ ٤٥١)، الكاشف (١/ ٢٠٧)، التقريب ص١٥٢.

(٢) انظر: ملحق الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة، ص٤٥٧.

(٣) الجرح والتعديل (٥/ ٣٧٨)، التاريخ الكبير (٥/ ٤٢٢)، تذكرة الحفاظ (١/ ١٦٩)، تهذيب الكمال (١٨/ ٣٣٨)، التهذيب (٤/ ٦١٦)، التقريب ص٣٦٣، تعريف أهل التقديس، ص١٤١.

(٤) التاريخ الكبير (٦/ ٤٦٣)، تهذيب الكمال (٢٠/ ٦٩)، تذكرة الحفاظ (١/ ٩٨)، طبقات ابن سعد (٥/ ٤٦٧)، التهذيب (٣/ ١٠١)، التقريب ص٣٩١.

(٥) الجرح والتعديل (٥/ ٤٠٩)، تهذيب الكمال (١٩/ ٢٢٥)، التاريخ الكبير (٥/ ٤٥٥)، الإصابة (٥/ ٦٠)، التهذيب (٣/ ٨٣)، التقريب ص٣٧٧.

* **درجته:**

فيه ابن جريج مدلس ولم يصرح بالسماع لكنه توبع عند الشيخين كما سُبق، فالحديث صحيح .

٩- وقال النسائي: أخبرنا عثمان بن عبد الله بن خرزاذ الأنطاكي قال: ثنا إبراهيم بن الحجاج قال: ثنا وهيب عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس «أن النبي ﷺ نكح ميمونة وهو حرام جعلت أمرها إلى العباس فأنكحها إياه» قال أبوعبدالرحمن: هذا إسناد جيد[١] .

* **تخريجه:**

أخرجه البخاري ك: الحج ب: تزويج المحرم(٢ / ٦٥٢) من طريق الأوزاعي عن عطاء به، وأخرجه أيضاً مسلم في صحيحه (٢ / ١٠٣١) ح: ١٤١٠

* **دراسة إسناده:**

- **عثمان بن عبد الله بن خرزاذ الأنطاكي**: روى عن عفان وسهل بن بكار وابراهيم بن الحجاج وأحمد بن عبدة وغيرهم، وعنه النسائي وأبوحاتم وهو أكبر منه وأبو عوانة وغيرهم، ثقة حافظ، توفي سنة (٢٨١هـ)[٢] .

- **ابراهيم بن الحجاج**: بن زيد السامي أبو إسحاق البصري، روى عن الحمادين وأبان بن يزيد وخلق، وعنه عثمان بن خرزاذ وأبو زرعة وأبو يعلى وآخرون، وثّقه الدارقطني وابن حبان، وقال ابن قانع: صالح. **أقول**: قد روى عنه أبو زرعة كما ذكر ابن أبي حاتم وهو لايروي إلا عن ثقة فتبين أنه ثقة . قال الحافظ: ثقة يهم قليلاً، روى له النسائي، توفي بسنة (٢٣١هـ)[٣] .

---

(١) سنن النسائي الكبرى (٣ / ٢٨٥)، رقم ٥٣٩٣ .

(٢) الجرح والتعديل (٦ / ١٤٦)، تذكرة الحفاظ (٢ / ٦٢٣)، الكاشف (٢ / ٩)، التهذيب (٣ / ٦٧)، التقريب ص ٣٨٥ .

(٣) الثقات لابن حبان (٨ / ٧٨)، تهذيب الكمال (٢ / ٧٠)، الجرح والتعديل (٢ / ٩٣)، الكاشف (١ / ٧٨)، التقريب ص٨٨ .

- **وهيب**: هو ابن خالد بن عجلان الباهلي أبوبكر البصري صاحب الكرابيس، روى عن حميد الطويل وأيوب وابن جريج وغيرهم، وعنه ابن علية وابن المبارك وابن مهدي وغيرهم، ثقة ثبت لكنه تغير قليلاً بأخرة، روى له الجماعة، توفي سنة (١٦٥هـ)[١].

- **ابن جريج**: تقدم في الحديث السابق وهو ثقة لكنه مدلس من المرتبة الثالثة عند ابن حجر.

- **عطاء**: ابن رباح تقدم في الحديث السابق وهو ثقة فاضل.

- **ابن عباس**: الصحابي الجليل - رضي الله عنه -.

* **درجته**:

إسناده صحيح لولا عنعنة ابن جريج وهومدلس من الثالثة، لكنه متابع والحديث في الصحيحين كما سبق.

١٠- وقال الإمام النسائي: أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال: حدثنا خالد عن شعبة قال: أخبرني ميسرة بن حبيب قال: سمعت المنهال بن عمرو يحدِّث عن أبي عبيدة عن عبدالله أنه رأى رجلاً قد صفّ قدميه[٢]، قال: أخطأ السنة، لو راوح بينهما كان أعجب إلي. قال أبو عبدالرحمن: أبو عبيدة لم يسمع من أبيه، والحديث جيد[٣].

* **تخريجه**:

أخرجه عبدالرزاق في المصنف (٢/٢٦٥) رقم (٣٣٠٦) عن الثوري، عن رجل، عن المنهال به، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/١٠٩) من طريق الأعمش، عن

(١) التاريخ الكبير (٨/١٧٧)، الجرح والتعديل (٩/٣٤)، الكاشف (٢/٣٥٨)، تهذيب الكمال (٣١/١٦٤)، التهذيب (٤/٣٣٣)، التقريب ص٥٨٦.

(٢) قال السندي في حاشيته على النسائي: كأن المراد قد وصل بينهما. (حاشية السندي، طبعت على شرح السيوطي (٢/١٢٨). أما المراوحة فذكر ابن الأثير في النهاية أن المراد بها أن يعتمد على أحدهما مرة وعلى الأخرى أخرى؛ ليوصل الراحة إلى كلٍّ منهما. النهاية (٢/ ٢٧٤). أقول: الذي يظهر أن المراد بها هنا المباعدة بينهما، فهو المقابل لقوله: «قد صفّ بينهما».

(٣) سنن النسائي الكبرى، ك: الصلاة، ب: الصف بين القدمين (١/٣١١) رقم ٩٦٧.

المنهال، وأخرجه الطبراني في الكبير (٩ / ٢٧٠) من طريق عبدالرزاق، وأخرجه البيهقي في سننه (١ / ٣١١) من طريق ميسرة بن حبيب : سمعت المنهال به .

* **دراسة إسناده :**

– **إسماعيل بن مسعود** : الجحدري، روى عن خلف بن خليفة، وبشر بن المفضل، وخالد بن الحارث، ومعتمر، وغيرهم . وعنه النسائي، وزكريا الساجي، وأبو حاتم، ثقة، وثّقه النسائي وابن حبان، وقال أبو حاتم : صدوق، توفي سنة (٢٤٨هـ)[١] .

– **خالد** : بن الحارث : أبو عثمان الهجيمي، البصري، روى عن أيوب السختياني، وحميد الطويل، وهشام بن عروة، وطبقتهم، وعنه : شعبة وهو من شيوخه، وإسحاق بن راهويه، وابن المديني، وخلق كثير، حافظ حجة، توفي سنة (١٨٦هـ)، وروى له الجماعة[٢] .

– **شعبة** : بن الحجاج، إمام مشهور، تقدمت ترجمته في ح : ٧ .

– **ميسرة بن حبيب** : النهدي، روى عن المنهال بن عمرو، وعدي بن ثابت، وأبي إسحاق السبعي، وروى عنه : إسرائيل بن يونس، والثوري، وشعبة، وثّقه أحمد، وابن معين، وابن حبان، وغيرهم، روى له أبو داود، والترمذي، والنسائي[٣] .

– **المنهال بن عمرو** : الأسدي – مولاهم – الكوفي، روى عن سعيد بن جبير، وسويد ابن غفلة، وعامر بن سعد بن أبي وقاص، وعبيدالله بن عبدالله بن مسعود، وغيرهم، وعنه : أيوب، وحصين بن عبدالرحمن، والأعمش، وغيرهم . وثّقه ابن معين والنسائي، وقال الداقطني : صدوق، وغمزه يحيى بن سعيد وحكى أن شعبة تركه، وقال الحافظ بن حجر : صدوق ربما وهم . وهذا الأقرب في حاله، روى له البخاري والأربعة[٤] .

---

(١) الثقات (٨ / ١٠٢)، تهذيب الكمال (٣ / ١٩٥)، الكاشف (١ / ٢٤٩) .

(٢) الجرح والتعديل (٣ / ٣٢٥)، تذكرة الحفاظ (١ / ٣٠٩)، الكاشف (١ / ٣٦٢) .

(٣) انظر ترجمته في : التاريخ الكبير (٧ / ٣٧٦)، الثقات لابن حبان (٧ / ٤٨٤)، الجرح والتعديل (٨ / ٢٥٣)، تهذيب الكمال (٢٩ / ١٩٢)، الكاشف (٢ / ٣١٠) .

(٤) تهذيب الكمال (٢٨ / ٥٦٨)، الكاشف (٢ / ٢٩٨)، تهذيب التهذيب (٤ / ١٦٢)، التقريب ص٥٤٧ .

- **أبو عبيدة**: بن عبدالله بن مسعود، مشهور بكنيته والأشهر أنه لا اسم له غيرها، ويقال: اسمه عامر، روى عن أبيه، والأكثر على أنه لم يسمع منه، وروى عن أبي موسى، وعائشة والبراء بن عازب، وغيرهم، وروى عنه: النخعي، وأبو إسحاق السبيعي، والمنهال ابن عمرو، وغيرهم، ثقة روى له الجماعة، توفي سنة (٨١هـ) وقيل (٨٢هـ)[١] .

- **عبدالله**: هو ابن مسعود: الصحابي الجليل رضي الله عنه .

* **درجته**:

منقطع لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه كما ذكر النسائي، ورجّحه ابن حجر في التقريب، وجوّده النسائي لأن سماعه محتمل، ولمعناه ما يشهد له حيث أخرج ابن أبي شيبة آثاراً بمعناه (انظر: المصنف لابن أبي شيبة ٢/١٠٩) .

١١- وقال الإمام النسائي: أخبرنا محمد بن العلاء قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن عمارة هو ابن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال: أكثروا على عبد الله ذات يوم فقال عبد الله: «إنه قد أتى علينا زمان ولسنا نقضي، ولسنا هنالك، ثم إن الله عزوجل قدَّر علينا أن بلغنا ما ترون، فمن عرض له منكم قضاء بعد اليوم فليقض بما في كتاب الله، فإن جاء أمر ليس في كتاب الله ولا قضى به نبيه صلى الله عليه وسلم فليقض بما قضى به الصالحون، فإن جاء أمر ليس في كتاب الله ولا قضى به نبيه ﷺ ولا قضى به الصالحون، فليجتهد رأيه ولا يقول: إني أخاف وإني أخاف، فإن الحلال بيّن والحرام بيّن، وبين ذلك أمور مشتبهات، فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك» قال أبو عبد الرحمن: هذا الحديث جيد جيد[٢] .

* **تخريجه**:

أخرجه ابن أبي شيبة في مصنّفه (٤/٥٤٤) قال: حدثنا أبو معاوية به، والدارمي في مقدمته (١/٧١) رقم ١٦٥، قال: أخبرنا محمد بن يوسف عن سفيان عن الأعمش عن عمارة بن عميرعن حريث بن ظهير عن عبد الله بن مسعود بنحوه . فيظهر أن عمارة بن

---

(١) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (١/٥١)، تهذيب التهذيب (٢/٢٦٨)، التقريب ص٦٥٦ .

(٢) سنن النسائي الصغرى (المجتبى)، ك: آداب القضاة، ح: ٥٣٩٧، وفي الكبرى، ب: في الحكم بما اتفق عليه أهل العلم (٣/٤٦٨)، رقم الحديث ٥٩٤٥ .

عمير رواه عن اثنين عن عبد الله بن مسعود، وأشار إلى هذا البيهقي (١٠ / ١١٥). وأخرجه الحاكم في المستدرك (٤ / ١٠٦) ح: ٧٠٣٠، بنحوه من طريق عبد الله بن نمير ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن القاسم عن أبيه عن عبد الله بن مسعود – رضي الله عنه – وقال: صحيح الإسناد.

*** دراسة الإسناد:**

– **محمد بن العلاء**: بن كريب أبو كريب الهمداني، روى عن أبي بكر بن عياش وإسحاق بن منصور وأبي معاوية محمد بن خازم وغيرهم . وروى عنه الجماعة وهو ثقة حافظ مشهور، توفي سنة (٢٤٨هـ)[١] .

– **أبو معاوية**: محمد بن خازم التميمي السعدي الضرير الكوفي، روى عن عاصم الأحول وأبي مالك الأشجعي والأعمش وغيرهم، وعنه ابن جريج وأبو كريب ويحيى القطان وهو من أقرانه، ذكر ابن معين أنه أثبت أصحاب الأعمش بعد شعبة وسفيان، وقال أحمد: أبومعاوية الضرير في غير حديث الأعمش مضطرب. وقال النسائي: ثقة في الأعمش، ووثّقه يعقوب بن شيبة والعجلي وابن حبان وابن سعد، وقال ابن حجر: ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره، وقد رمي بالإرجاء، توفي سنة (١٩٥هـ)، روى له الجماعة[٢] .

– **الأعمش**: سليمان بن مهران التيمي الكاهلي أبومحمد الكوفي، روى عن أنس ولم يثبت له منه سماع، وعن الشعبي وطاووس والحسن البصري وغيرهم، وعنه الحكم بن عتيبة، وشعبة والسفيانان وغيرهم . ثقة عابد، روى الجماعة، توفي سنة (١٤٣هـ) وعمره ٩٧ سنة[٣] .

---

(١) التاريخ الكبير (١ / ٢٠٥)، تذكرة الحفاظ (٢ / ٤٩٧)، تهذيب الكمال (٢٦ / ٢٤٣)، التهذيب (٣ / ٣٨)، التقريب ص٣٧٧ .

(٢) التاريخ الكبير (١ / ٧٤)، الثقات (٧ / ٤٤١)، الجرح والتعديل (٢ / ١٣٠)، تذكرة الحفاظ (١ / ٢٩٤)، تهذيب الكمال (٢٥ / ١٢٣)، التهذيب (٣ / ٥٥٢)، التقريب ص٤٧٥ .

(٣) التاريخ الكبير (٤ / ٣٧)، تذكرة الحفاظ (١ / ١٥٤)، تهذيب الكمال (٢ / ٧٦)، التهذيب (٢ / ١٠٩)، التقريب ص٤٧٥ .

- **عمارة بن عمير** : التيمي الكوفي، رأى عبدالله بن عمر وروى عن عمته والأسود بن يزيد وعبد الرحمن بن يزيد النخعي وغيرهم، وعنه النخعي والحكم بن عتيبة والأعمش وآخرون، ثقة ثبت روى له الجماعة، مات بعد المائة[١] .

- **عبد الرحمن بن يزيد** : النخعي أبوبكر الكوفي، روى عن أخيه الأسود و علقمة وعن حذيفة وابن مسعود وسلمان وغيرهم، وعنه ابنه محمد وعمارة بن عمير وآخرون، ثقة توفي سنة (٨٣هـ)، روى له الجماعة[٢] .

- **عبد الله** : هو ابن مسعود - رضي الله عنه -.

* **درجته** :

مما سبق يتبين أن إسناده صحيح، وقال الألباني - رحمه الله -: صحيح الإسناد موقوف[٣] . ويظهر أن النسائي حكم عليه بالجودة وعدل عن الصحة لأن الأعمش مدلس ولم يصرح بالسماع، لكن الأعمش ممن احتمل الأئمة تدليسه .

١٢- قال الإمام النسائي : أخبرنا يعقوب بن إبراهيم عن ابن علية قال حدثنا سفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن طاوس عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ « صلّى عند الكسوف ثماني ركعات وأربع سجدات » وعن عطاء مثل ذلك قال أبو عبد الرحمن: هذاحديث جيد[٤] .

---

(١) الجرح والتعديل (٦/٣٦٦)، الثقات (٥/٢٤٣)، تهذيب الكمال (٢١/٢٥٦)، مشاهير علماء الأمصار (١/١٠٥)، الطبقات لابن سعد (٦/٢٨٨)، تهذيب التهذيب (٢/٢١٢)، التقريب ص٤٠٩ .

(٢) التاريخ الكبير (٥/٣٦٣)، الكاشف (١/٦٤٩)، الثقات (٥/٨٦)، تهذيب الكمال (١٨/١٢)، التهذيب (٢/٥٦٧)، التقريب ص٣٥٣ .

(٣) انظر صحيح سنن النسائي للألباني رقم(٤٩٨٧) .

(٤) سنن النسائي الكبرى، ك : الصلاة، ب : ذكر الاختلاف على ابن عباس في صلاة الكسوف (١/١٨٦)، ح ٥٠٦ .

* **تخريجه:**

أخرجه مسلم في صحيحه ك: الصلاة ب: صلاة الكسوف (٢/٦٢٧) ح: ٩٩ من طريق يحيى القطان عن سفيان به بمعناه، وأخرجه أبو داود أيضاً من طريق يحيى (١/٣٠٨) ح: ١١٨٣، والترمذي ك: الصلاة، ب: ما جاء في صلاة الكسوف (١/٢٧٩) عن بندار، عن يحيى، عن سفيان به، وقال الترمذي: حسن صحيح، وأخرجه البيهقي في سننه (٣/٣٢٧).

* **دراسة اسناده:**

- **يعقوب بن إبراهيم**: بن كثير بن زيد الدورقي أبو يوسف البغدادي الحافظ، روى عن الدراوردي وابن أبي حازم وأبي معاوية وغيرهم، وعنه الجماعة، ثقة حافظ، توفي سنة (٢٥٢هـ)[١].

- **ابن علية**: هو اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم الأسدي أبو بشر، وعلية أمه، سمع من أيوب السختياني وعلي بن جدعان وسفيان الثوري، وغيرهم، وروى عنه عبدالرحمن بن مهدي، وعلي بن المديني، والدورقي، وخلق، أحد الأعلام، ثقة، حافظ، روى له الجماعة، توفي سنة (١٩٣هـ)[٢].

- **سفيان الثوري**: هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، إمام ثقة مشهور، روى عن عمرو بن مرة، وسلمة بن كهيل، وأبي صخرة، وخلق، وعنه ابن جريج وشعبة والأوزاعي، وابن علية، أحد الأعلام الكبار، روى له الجماعة، توفي سنة (١٦١هـ)[٣].

---

(١) الجرح والتعديل (٩/٢٠٢)، تهذيب الكمال (٣٢/٣١١)، تذكرة الحفاظ (٢/٥٠٥)، تهذيب التهذيب (٤/٢٣٩)، التقريب ص٦٠٧.

(٢) الجرح والتعديل (٢/١٥٣)، الثقات (٦/٤٤)، الكاشف (١/٢٤٣)، تذكرة الحفاظ (١/٣٢٢)، التقريب ص١٠٥.

(٣) انظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٤/٩٢)، الجرح والتعديل (٤/٢٢٢)، تاريخ بغداد (٩١٥١)، تذكرة الحفاظ (١/٢١٣)، تهذيب الكمال (١١/١٥٤).

- **حبيب بن أبي ثابت**: واسمه: قيس بن دينار، كوفي مولى لبني أسد، روى عن ابن عمر، وابن عباس، وأنس، وغيرهم، وروى عنه عطاء بن رباح ومنصور الأعمش وغيرهم، وثّقه ابن معين، وقال أبو حاتم: صدوق ثقة . وقال القطان: له غير حديث عن عطاء لا يتابع عليه وليست بمحفوظة . وذكر ابن حجر أنه يرسل وأنهم اتفقوا على أنه لم يسمع من عروة، وقال ابن عدي: وقد حدّث عنه الأئمة، وهو ثقة حجة، وذكر ابن خزيمة أنه يدلس، وأورده ابن حجر في المرتبة الثالثة في المدلسين، روى له الجماعة، توفي سنة (١١٩هـ)[١].

- **طاووس**: بن كيسان: اليماني أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي يقال اسمه ذكوان وطاوس لقب، روى عن أبي هريرة، وابن عباس، وعائشة، وغيرهم، وعنه الزهري وسليمان التيمّي وعبدالله ابنه،ثقة فقيه فاضل، روى له الجماعة، توفي سنة (١٠٦هـ)[٢].

- **ابن عباس**: الصحابي الجليل رضي الله عنه.

* **درجته**:

الحديث على شرط مسلم إلا أن حبيب بن أبي ثابت مدلس ولم يصرّح بالسماع، كما أن في الحديث خطأ وذلك أن الأئمة لم يصححوا أحاديث صلاة الكسوف التي فيها أكثر من ركوعين، قال البيهقي بعد إخراجه: وحبيب بن أبي ثابت وإن كان من الثقات فقد كان يدلس ولم أجده ذكر سماعه في هذا الحديث من طاووس، قال ابن القيم: كبار الأئمة لا يصححون ذلك كالامام أحمد والبخاري والشافعي ويرونه غلطاً .. ثم فصّل وقال: وأماحديث حبيب بن أبي ثابت عن طاووس عن ابن عباس، فرواه مسلم وهو مما تفرد به حبيب بن أبي ثابت، وحبيب وإن كان ثقة فكان يدلس ولم يبين سماعه من طاووس

---

(١) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٣/١٠٧)، التاريخ الكبير (٢/٣١٣)، تهذيب الكمال (٥/٣٥٨)، الكامل لابن عدي (٢/٤٠٦)، جامع التحصيل (١/١٥٨)، تعريف أهل التقديس، ١٣٢ .

(٢) التاريخ الكبير (٤/٣٦٥)، الكاشف (١/٥١٢)، تهذيب الكمال (١٣/٣٥٧)، تذكرة الحفاظ (١/٩٠)، التقريب ص٢٨١ .

فيشبه أن يكون حمله عن غير موثوق به وقد خالفه في رفعه ومتنه سليمان المكي الأحول فرواه عن طاووس عن ابن عباس من فعله ثلاث ركعات في ركعة ...[١] .

أقول: رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/٢١٧) رقم (٩٣٠٧) من طريق سليمان الأحول، عن طاوس موقوفاً على ابن عباس .

وقال في عون المعبود: الحديث مع كونه في صحيح مسلم ومع تصحيح الترمذي له قال ابن حبان في صحيحه: إنه ليس بصحيح، قال: لأنه من رواية حبيب بن أبي ثابت عن طاووس، ولم يسمع حبيب من طاووس، وحبيب معروف بالتدليس ولم يصرح بالسماع من طاووس، وقد خالفه سليمان الأحول فوقفه، وروي عن حذيفة نحوه قاله البهيقي[٢] .

١٣- وقال الإمام النسائي: أخبرنا عمرو بن علي قال ثنا عبد الأعلى قال: ثنا سعيد عن قتادة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى: «أن رجلين اختصما إلى الرسول صلى الله عليه وسلم في دابة ليس لواحد منهما بينة فقضى بها بينهما نصفين» قال أبو عبد الرحمن: إسناد هذا الحديث جيد[٣] .

*** تخريجه**:

أورد النسائي له طريقاً آخر ح (٥٩٩٧) من طريق محمد بن كثير، عن حماد بن سلمة عن قتادة عن النضر، عن أنس، عن أبي بردة، لكن قال النسائي: خطأ، ومحمد بن كثير وهو صدوق إلا أنه كثير الخطأ، خالفه سعيد بن أبي عروبة في إسناده ومتنه .

أخرجه أحمد في المسند (١٨٧٧٨)، مسند الكوفيين (٤ / ٤٠٢) قال: حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه بلفظه. وأخرجه ابن ماجه (٢ / ٧٨٠) ح (٢٣٣٠) من طريق سفيان، عن قتادة به .

---

(١) زاد المعاد (١/٤٥٣/٤٥٥) .

(٢) عون المعبود، شرح سنن أبي داود (٤/٣٥) .

(٣) سنن النسائي الكبرى، ك: القضاء، ب: الشيء يدعيه الرجلان وليس لكل واحد منهما بينة (٣/٤٨٧)، ح: ٥٩٩٨، ونقل ابن حجر رحمه الله في بلوغ المرام حكم النسائي «إسناده جيد» .
انظر: بلوغ المرام، ك: الدعاوى والبينات، رقم ١٤٤١، ص٢٩٠، ٢٩٢ .

وأخرجه أبو داود (٣ / ٣١٠) ب : الرجلان يدعيان شيئاً وليس لهما بينة – حدثنا محمد بن المنهال الضرير حدثنا يزيد بن زريع حدثنا ابن أبي عروبة عن قتادة به بلفظه .

* **دراسة سنده :**

– **عمرو بن علي** : بن بحر بن كنيز الباهلي أبو حفص البصري الصيرفي الفلاس، روى عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى وعبد الوهاب الثقفي ويزيد بن زريع وأبو داود الطيالسي وغيرهم، وعنه الجماعة، إمام متقن، توفي سنة (٢٤٩هـ)[١] .

– **عبد الأعلى** : بن عبد الأعلى بن محمد وقيل ابن شراحيل القرشي البصري السامي، روى عن حميد الطويل ويحيى بن أبي اسحاق وسعيد بن أبي عروبة، وعنه اسحاق بن راهويه وأبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن المديني وغيرهم، ثقة روى له الجماعة . وقال ابن خلفون : يقال إنه سمع من سعيد بن ابي عروبة قبل اختلاطه وكان ثقة[٢] .

– **سعيد : هو ابن أبي عروبة** – مهران – العدوي أبو النضر البصري، روى عن قتادة والنضر بن أنس والحسن البصري وغيرهم، وعنه الأعمش وشعبة وعبد الأعلى وآخرون، ثقة حافظ له تصانيف، لكنه يدلس واختلط وكان أثبت الناس في قتادة، روى له الجماعة، توفي سنة (١٥٧هـ)[٣] .

أقول : يظهر أن عبدالأعلى روى عنه قبل الاختلاط حيث ذكر في الكواكب النيرات[٤] أن الشيخين رويا لسعيد بن أبي عروبة من رواية عبدالأعلى عنه، أما التدليس فقد ذكره ابن حجر في الثانية .

---

(١) تهذيب الكمال (٢٢ / ١٦٢)، لسان الميزان (٧ / ٥٠٩)، التهذيب(٣ / ٢٩٣)، التقريب ص٤٢٤ .

(٢) الجرح والتعديل (٦ / ٢٨)، تذكرة الحفاظ (١ / ٢٩٦)، التاريخ الكبير (٦ / ٧٣)، الكاشف (١ / ٦١١)، تهذيب الكمال (١٦ / ٣٥٩)، التهذيب (٢ / ٤٦٥)، التقريب ص٢٣١ .

(٣) معرفة الثقات (١ / ٤٠٣)، التاريخ الكبير (٣ / ٥٠٤)، الكامل (٣ / ٩٣)، تهذيب الكمال (١١ / ٥)، تذكرة الحفاظ (١ / ١٧٧)، التهذيب (٢ / ٣٣)، التقريب ص٢٣٩ .

(٤) (١ / ٣٧)

– **قتادة : ابن دعامة السدوسي** أبو الخطاب البصري، ولد أكمه،روى عن أنس وعبدالله ابن سرجس وأبي الطفيل وأبي بردة بن أبي موسى وابنه سعيد . وعن أيوب والتيمي وشعبة وسعيد بن أبي عروبة وغيرهم، ثقة ثبت، روى له الجماعة، توفي سنة (٢٠٠هـ)[١] .

أقول: ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة في المدلسين، لكن في ذلك نظر حيث احتج البخاري بأحاديث كثيرة رواها بالعنعنة ثم إنه لم يرد عن المتقدمين وصفه بكثرة التدليس[٢] .

– **سعيد بن أبي بردة** : بن أبي موسى الأشعري الكوفي، روى عن أبيه وأنس وربعي بن حراش، وعنه قتادة وأبو إسحاق الشيباني والمسعودي وغيرهم، ثقة ثبت، وروايته عن عمر مرسلة، روى له الجماعة[٣] .

– **أبو بردة** : بن أبي موسى الأشعري، قيل : اسمه عامر، وقيل : الحارث، روى عن أبيه وعلي وحذيفة وغيرهم، وعنه أولاده سعيد وبلال، والشعبي وغيرهم، ثقة، توفي سنة (١٠٧هـ)، روى له الجماعة[٤] .

– **أبو موسى** : الأشعري، الصحابي الجليل المشهور رضي الله عنه .

*** درجته :**

فيه سعيد بن أبي عروبة، اختلط لكنه احتج الشيخان برواية عبدالأعلى عنه، وكذا قتادة مدلس لم يصرح بالسماع لكن تدليسه نادر، وقد احتج البخاري كثيراً كما أسلفت

---

(١) الجرح والتعديل (٧/ ١٣٣)، الثقات (٩/ ٢٢)، تهذيب الكمال (٢٣/ ٤٩)، تذكرة الحفاظ (١/ ١٢٢)، التهذيب (٣/ ٤٢٨)، التقريب ص٤٥٣، تعريف أهل التقديس ص١٤٦ .

(٢) قد فصّل في هذا الشيخ ناصر الفهد في كتابه « منهج المتقدمين في التدليس » ص ٧٤، وذكر أن تدليس قتادة قليل لكنه يرسل عمن لم يسمع منه، وأجاب على القول المشهور عن شعبة « كنت أتفطن إلى فم قتادة فإذا قال : سمعت كتبت، وإذا قال : عن لم أكتب » .

(٣) التاريخ الكبير (٣/ ٤٦٠)، الكاشف (١/ ٤٣٢)، التهذيب (٢/ ٨)، التقريب ص٢٣٣ .

(٤) معرفة الثقات (٢/ ٣٨٧)، تذكرة الحفاظ (١/ ٩٥)، الثقات (٣/ ٤٥١)، التهذيب (٤/ ٤٨٤)، التقريب ص٦٢١ .

بعنعنته، فالحديث فيما يظهر صحيح، ويقويه شاهد بمعناه عن أبي هريرة أخرجه ابن حبان في صحيحه (١١/٤٥٧) .

١٤- وقال النسائي: أخبرنا عبيد الله بن سعيد قال ثنا عبد الله بن الحارث عن سيف هو ابن سليمان عن قيس بن سعد عن عمرو بن دينار عن ابن عباس « أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد » قال لنا أبو عبد الرحمن: هذا إسناد جيد وسيف ثقة، وقيس ثقة[١] .

*** تخريجه:**

أخرجه مسلم ك: الأقضية ب: القضاء باليمين والشاهد (١٧١٢)، وأخرجه أيضاً أبو داود ك: الأقضية ب: القضاء باليمين والشاهد (٣٦٠٨) .

*** دراسة استناده:**

- **عبيد الله بن سعيد:** بن يحيى بن برد اليشكري أبو قدامة السرخسي الحافظ، روى عن عبد الله بن نمير وابن عيينة وحماد بن زيد ويحيى بن سعيد القطان وغيرهم، وعنه الشيخان والنسائي وأبو زرعة وغيرهم . ثقة حافظ، توفي سنة (٢٤١هـ)[٢] .

- **عبد الله بن الحارث:** بن عبد الملك المخزومي أبو محمد المكي، روى عن حنظلة بن أبي سفيان وسيف بن سليمان وثور بن يزيد وجماعة، وعنه أحمد واسحاق وأبو قدامة السرخسي، ثقة، روى له مسلم والأربعة[٣] .

- **سيف بن سليمان:** ويقال ابن أبي سليمان المخزومي أبو سليمان المكي، روى عن مجاهد وقيس بن سعد وأبي أمية البصري، وروى عنه الثوري ويحيى القطان وعبد الله بن الحارث المخزومي، ثقة ثبت رمي بالقدر، (ت: ١٥٦هـ)، روى له الجماعة إلا الترمذي[٤] .

---

(١) سنن النسائي، ك: القضاء، ب: الحكم باليمين مع الشاهد (٣/٤٩٠)، ح: ٦٠١١ .

(٢) الجرح والتعديل (٥/٣١٧)، التاريخ الكبير (٥/٣٨٣)، الثقات (٨/٤٠٦)، الكاشف (١/٦٨٠)، تذكرة الحفاظ (٢/٥٠٠)؛ تهذيب التهذيب (٢/١٢)، التقريب ص٣٧١ .

(٣) التاريخ الكبير (٥/٦٧)، الكاشف (١/٥٤٤)، الثقات (٨/٣٣٦)، تهذيب الكمال (١٤/٣٩٤)، الجرح والتعديل (٥/٣٣)، التهذيب (٢/٣١٧)، التقريب ص٢٩٩ .

(٤) الجرح والتعديل (٤/٢٧٤)، التاريخ الكبير (٤/١٧١)، الكاشف (١/٤٧٥)، تهذيب الكمال (١٢/٣٢٠)، التهذيب (٢/١٤٣)، التقريب ص٤٥٧ .

- **قيس بن سعد**: المكي ، روى عن عطاء وطاووس وعمرو بن دينار، وعنه الحمادان وجرير بن حازم وسيف بن سليمان، ثقة، توفي سنة (١١٩هـ)، روى له مسلم والأربعة إلا الترمذي[١] .

- **عمرو بن دينار**: أبو محمد المكي الجمحي أحد الأعلام، روى عن ابن عباس وابن الزبير وابن عمر وطائفة، وعنه قتادة وأيوب ومالك وقيس بن سعد وغيرهم، إمام حافظ ثبت، توفي سنة (١٢٦هـ)، وروى له الجماعة[٢] .

* **درجته**:

ظاهر إسناده الصحة إلا أن الترمذي في العلل قال: سألت محمداً يعني البخاري فقال: لم يسمعه عندي عمرو من ابن عباس[٣] . وقال الحاكم قد سمع عمرو من ابن عباس عدة أحاديث وسمع من جماعة من أصحابه فلا ينكر عليه أن يكون سمع منه حديثاً وسمعه من أصحابه[٤] . ونقل الصنعاني عن ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه قال: هو صحيح، وقد أخرج الحديث عن اثنين وعشرين من الصحابة[٥] .

١٥- قال النسائي: أخبرنا سويد بن نصر قال: أنا عبد الله هو ابن المبارك عن الفضيل بن غزوان عن ابن أبي نعم عن أبي هريرة أنه حدثه قال: قال أبو القاسم - ﷺ نبي التوبة: «مَن قذف مملوكه وليس كما قال أقام الله عليه الحد يوم القيامة إلا أن يكون كما قال» قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث جيد[٦] .

---

(١) معرفة الثقات (٢/٢٢٠)، لسان الميزان (٧/٣٤٣)، الكاشف (٢/١٤٠)، تهذيب الكمال (٢٤/٤٧)، الجرح والتعديل (٧/٩٩)، التهذيب (٣/٤٩٩)، التقريب ص٤٥٧ .

(٢) التاريخ الكبير (٦/٣٢٨)، الكاشف (٢/٧٥)، تهذيب الكمال (٢٢/٥)، الجرح والتعديل (٦/٢٣١)، التهذيب (٣/٢٦٨)، التقريب ص٤٢١ .

(٣) (العلل ١/٢٠) .

(٤) (نيل الأوطار ٩/١٩١).

(٥) سبل السلام (٤/١٧٣/١٧٤) .

(٦) السنن الكبرى (٤/٣٢٥)، ك: الحدود، ب: قذف المملوك، رقم ٧٣٥٢ .

* **تخريجه :**

متفق عليه، البخاري ك : الحدود ب : قذف العبيد رقم (٦٨٥٨)، ومسلم ك : الأيمان ب : التغليظ على من قذف مملوكه بالزنى (١٦٦٠).

* **دراسه سنده :**

– **سويد بن نصر** : بن سويد المروزي – راوية ابن المبارك – أبو الفضل الطوساني، روى عن ابن المبارك وابن عيينة وعلي بن الحسين بن واقد وغيرهم، وعنه الترمذي والنسائي، ثقة، توفي سنة (٢٤٠هـ)[١] .

– **عبد الله بن المبارك** : المروزي إمام ثقة مشهور تقدم .

– **الفضيل بن غزوان** : بن جرير الضبي – مولاهم – أبوالفضل الكوفي، روى عن أبي حازم الأشجعي وسالم بن عبد الله بن عمر ونافع مولى ابن عمر وعبد الرحمن بن أبي نعم البجلي وغيرهم، وعنه ابنه محمد والثوري وابن المبارك، ثقة روى له الجماعة[٢] .

– **ابن أبي نعم**: هو عبد الرحمن بن أبي نعم أبو الحكم الكوفي العابد، روى عن أبي هريرة وأبي سعيد ورافع بن خديج وغيرهم، وعنه: سعيد بن مسروق ويزيد بن أبي زياد وفضيل بن غزوان وغيرهم، وثّقه ابن حبان وأثنى عليه، ووثّقه ابن سعد والنسائي، وقال ابن معين: ضعيف، وقال أبو حاتم وابن حجر: صدوق، ولعله الأقرب، روى له الجماعة[٣] .

* **درجته :**

إسناده حسن، والحديث صحيح في المتفق عليه كما سبق .

---

(١) الجرح والتعديل (٤ / ٢٣٩)، التاريخ الكبير (٤ / ١٤٨)، الكاشف (١ / ٤٧٣)، تهذيب الكمال (١٢ / ٢٧٢)، التهذيب (٢ / ١٣٦)، التقريب ص٢٦٠ .

(٢) الجرح والتعديل (٧ / ٧٤)، التاريخ الكبير (٧ / ١٢٢)، الكاشف (٢ / ١٢٤)، الثقات (٧ / ٣١٦)، تهذيب الكمال (٢٣ / ٣٠١)، التهذيب (٣ / ٤٠١)، التقريب ص٤٨٨ .

(٣) التاريخ الكبير (٥ / ٣٥٦)، تهذيب الكمال (١٧ / ٤٥٦)، الكاشف (١ / ٦٤٦)، الثقات (٥ / ١١٢)، تهذيب التهذيب (٢ / ٥٦٠)، التقريب ص٣٥٢ .

١٦- قال الإمام ابن ماجه رحمه الله: حدثنا علي بن محمد حدثنا وكيع حدثنا الأسود بن شيبان عن خالد بن سمير عن بشير بن نهيك عن بشير بن الخَصاصية، قال: «بينما أنا أمشي مع رسول الله ﷺ، فقال: «يا ابن الخصاصية ما تنقم على الله أصبحت تماشي رسول الله؟»، فقلت: يا رسول الله ما أنقم على الله شيئاً كل خير قد آتانيه الله، فمرّ على مقابر المسلمين فقال: «أدرك هؤلاء خيراً كثيراً» ثم مرّ على مقابر المشركين، فقال: «سبق هؤلاء خيراً كثيراً»، قال: فالتفتَ فرأى رجلاً يمشي بين المقابر في نعليه، فقال: «يا صاحب السبتيتين ألقهما».

حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: كان عبد الله بن عثمان يقول: حديث جيد، ورجلٌ ثقة[١].

* **تخريجه**:

أخرجه النسائي في المجتبى (الصغرى) ك: الجنائز باب المشي بين القبور (٤/ ٩٦) رقم ٢٠٤٨، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك قال: حدثنا وكيع به نحوه، وأخرجه أبو داود ك: الجنائز باب المشي في النعل بين القبور (٣/ ٢١٧) رقم ٣٢٣٠ قال: حدثنا سهل بن بكار حدثنا الأسود بن شيبان به نحوه، وأخرجه أحمد في المسند: مسند البصريين رقم ١٩٨٥٦، قال: حدثنا وكيع به مختصراً. وأخرجه ابن حبان في صحيحه ك: الجنائز باب الزجر عن دخول المقابر بالنعال (٧/ ٤٤١) ح: ٣١٧٠ من طريق أبي داود. وأخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٥٢٨).

* **دراسة إسناده**:

- **علي بن محمد**: بن أبي الخصيب القرشي الكوفي، روى عن وكيع وأبي أسامة وعمرو بن محمد وابن عيينة وآخرين، وعنه ابن ماجه والبرديجي وابن أبي حاتم. قال ابن

(١) سنن ابن ماجه، ك: الجنائز، ب: ما جاء في خلع النعلين في المقابر، ح: ١٥٦٨، وعبدالله بن عثمان هو: البصري صاحب شعبة، قال النسائي: ثقة ثبت. وقال الدارقطني: هو أجلُّ من روى عن شعبة وأضبطهم ومات قبل شعبة.

وذكر ابن حجر في ترجمته قوله هذا الذي ذكره ابن ماجه. (تهذيب التهذيب ٢/ ٣٨٤).

أبي حاتم: محله الصدق وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ، وقال في التقريب: صدوق ربما أخطأ[١].

- **وكيع**: بن الجراح بن مليح الرؤاسي أبو سفيان الكوفي، روى عن أبيه وهشام بن عروة والأعمش وخلق، وعنه أبناؤه وشيخه سفيان الثوري والحميدي وغيرهم. إمام ثقة مشهور، روى له الجماعة، توفي سنة (١٩٧هـ)[٢].

- **الأسود بن شيبان**: السدوسي أبو شيبان، روى عن بحر بن مرار وعطاء بن أبي رباح وخالد بن سمير وغيرهم، وعنه سليمان بن حرب وسهل بن بكار ووكيع وابن مهدي وغيرهم، ثقة عابد. روى له مسلم و الأربعة إلا الترمذي، توفي سنة (١٦٥هـ)[٣].

- **خالد بن سمير**: السدوسي البصري، روى عن بشير بن نهيك، وعبد الله بن رباح، وعنه الأسود بن شيبان وثقة النسائي والعجلي وابن حبان، وقال ابن حجر: صدوق يهم قليلاً، روى له البخاري في الأدب، وأبو داود والنسائي وابن ماجه[٤].

- **بشير بن نهيك**: السدوسي، ويقال السلومي، أبو الشعثاء البصري، روى عن بشير ابن معبد وأبي هريرة ويونس بن شداد، وعنه بركة وخالد بن سمير وعبد الملك بن عبيد وغيرهم، ثقة روى له الجماعة[٥].

---

(١) الجرح والتعديل (٦/٢٠٦)، الثقات (٨/٤٥٧)، تهذيب الكمال (٢١/١٢٣)، الكاشف (٢/٤٦)، التهذيب (٣/١٩١)، التقريب ص٥٨١.

(٢) التاريخ الكبير (٨/١٧٩)، تهذيب الكمال (٣٠/٤٦٢)، تذكرة الحفاظ (١/٣٠٦)، التهذيب (٤/٣١١)، التقريب ص١١١.

(٣) الجرح والتعديل (٢/٢٩٣)، التاريخ الكبير (١/٤٤٦)، الثقات (٨/١٢٩)، تهذيب الكمال (٣/٢٢٤)، الكاشف للذهبي (١/١٣١)، التقريب ص١١١.

(٤) تهذيب الكمال (٨/٩٠)، الكاشف (١/٢٧٠)، الجرح والتعديل (٣/٣٣٥)، التاريخ الكبير (٣/١٣٥)، الثقات (٤/٢٠٤)، التقريب ص١٨٨.

(٥) الجرح والتعديل (٢/٣٧٩)، الثقات (٤/٧)، التاريخ الكبير (٢/١٠٥)، تهذيب الكمال (٤/١٨١)، الكاشف (١/٢٧٢)، التقريب ص١٢٥.

- **بشير بن الخصاصية**: هو ابن معبد، ويقال: ابن نذير السدوسي المعروف بابن الخصاصية وهي أمه، وقيل جدته، صحابي كان اسمه زحماً، فغيَّره النبي ﷺ.

وله أحاديث[١] .

*** درجته:**

مما سبق يتبين أنّ إسناده حسن، وقد صححه الحاكم في مستدركه، والله أعلم .

خلاصة ماسبق:

مما سبق يتبين أن هذه الأحاديث الستة عشرحديثاً في السنن:

تسعة أحاديث منها أسانيدها حسنة.

وأربعة وهي الثامن والتاسع والحادي عشر والثاني عشر التي عند النسائي، فالثامن والتاسع في إسناديهما عنعنة مدلس لكنه متابع في الصحيحين، فهما من الحسن لغيره، وأعل بالوقف كما سبق في درجته.

وأما الحادي عشر فسنده صحيح لكن النسائي كرر فيه كلمة جيد وعدل عن كلمة صحيح فيما يظهر لعنعنة الأعمش، والثاني عشر وإن كان أخرجه مسلم إلا أن الحديث فيه خطأ، وأُعلّ ففيه مدلس لم يصرح بالسماع.

وبقي حديث واحد وهو الرابع وهو ضعيف،، فكما أسلفت في درجته يظهر أن الترمذي حكم عليه بالجودة لأنه أحسن الظن بعبد الرحيم بن هارون لأنه رواه من كتابه، وقد رواه عنه ثقة وهو رواه عن صدوق، وقد قوّى ابن حبان مايرويه من كتابه.

فالذي يترجح لي مماسبق أنهم يعنون بالجيد: الحسن بنوعيه، هذا هو الغالب في استعمالهم كما ترى في الدراسة السابقة، ويحتمل أن يكون كما قال البلقيني: تردد في بلوغه الصحيح لأمرٍ ما في السند أو المتن، لكن الأول أقوى، فليس كما ذكر السيوطي أن المراد به الصحيح، ومما يدل على أنهم لايريدون بالجيد الصحيح إضافةً لما سبق حكم النسائي رحمه الله على الحديث العاشر بالجودة -كما سبق- مع أنه ذكر أنه منقطع .

---

(١) الإصابة (١/١٦٣) .

ومما يؤيد أنهم يريدون بالجيد الحسن أنَّ السيوطي - رحمه الله - ذكر أنَّ العراقي - رحمه الله - زاد في ألفاظ المرتبة الخامسة من مراتب التعديل قوله: جيِّد الحديث حسن الحديث[١]، فانظر كيف قرن العراقي بين الحسن والجيد فجعلهما مترادفين، كذلك البيهقي - رحمه الله - استعمل الجيد بمعنى الحسن لغيره حيث قال في سننه: «إلا أن حديث مسح الذراعين أيضاً جيد بالشواهد التي ذكرناها»[٢]. وهذا واضح أنه يريد الحسن لغيره؛ لأنه هو الذي يحتاج فيه إلى الشواهد، والله أعلم.

تنبيهان مهمان:

التنبيه الأول: (**القوي**)، ذكر السيوطي في كلامه على الجيد أن القوي مثله سواء حيث قال: وكذا القوي.

أقول: وهذا المصطلح نادر عند المتقدمين، وهو فعلاً مثل الجيد، لكن بمعنى الحسن بنوعيه.

ويؤيد هذا أنهم يستعملون القوي مرادفاً للجيد، فقد ذكر ابن كثير في تفسيره حديث «لا تقل تعس الشيطان»، فقال: تفرد به أحمد وإسناده جيد قوي[٣].

وأيضاً نقل صاحب عون المعبود عن ابن كثير في الإرشاد عن حديث ابن عباس «أن النبي ﷺ ردّ زينب على أبي العاص بن الربيع ...»، قال: حديث جيد قوي[٤].

ومما يؤيد هذا أيضاً ما ذكره ابن حجر عن حديث عبيدالله بن عدي مرفوعاً: «لاحظّ فيها - يعني الصدقة- لغني ولا لقوي مكتسب»، حيث نقل في التلخيص الحبير عن أحمد قال: ما أجوده من حديث[٥]، ثم إن الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام قال عن

---

(١) تدريب الراوي (١/٣٤٥).

(٢) سنن البيهقي (١/٢١١).

(٣) تفسير القرآن العظيم (٤/٧٤٨).

(٤) عون المعبود شرح سنن أبي داود (٤/٢٤٩).

(٥) التلخيص الحبير، ك: قسمة الصدقات ومصارفها (٣/١٠٨)، ح: ١٤١٢.

الحديث: رواه أحمد وقوّاه[١]، فانظر كيف عبّر ابن حجر عن الجودة بالقوة مما يدل على أنهما سواء، والله أعلم.

التنبيه الثاني: لفظ: جوّده فلان، يستعمله القدماء في تدليس التسوية وهو إسقاط ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر؛ فيقولون: فيمن دلّس في حديث تدليس التسوية: جوّده فلان، فليس المعنى أنه قال عنه: جيد، بل المراد أنه ذكر مَنْ فيه من الأجواد وأسقط غيرهم. يقول السخاوي عن تدليس التسوية: وأما القدماء فسمّوه تجويداً حيث قالوا: جوّده فلان[٢]. وكذا قال السيوطي: والقدماء يسمونه تجويداً فيقولون: جوّده فلان: أي ذكر ما فيه من الأجواد وحذف غيرهم[٣].

فالذي نخلص إليه بعد هذه الدراسة أن المحدّثين يطلقون مصطلح «جيد» على الحديث الحسن بنوعيه، وقد يطلقونه على صحيح فيه كلام يسير. والله تعالى أعلم.

هذا ما تيسر لي في جمع هذا البحث، وأسأل الله التوفيق والسداد، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

(١) بلوغ المرام ص١٢٩.

(٢) فتح المغيث (١/٢٢٧).

(٣) تدريب الراوي (١/٢٢٦).

فهرس المراجع والمصادر

١- الإصابة في تمييز الصحابة، للحافظ أحمد بن علي بن حجر، طبعة دار الكتب العربية.

٢- البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر، للحافظ جلال الدين السيوطي، تحقيق: أنيس بن أحمد الأندونيسي، طبعة مكتبة الغرباء الأثرية، الأولى ١٤٢٠هـ، المدينة.

٣- بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لابن حجر العسقلاني، عني به: محمد حامد الفقي، طبع مصر.

٤- التاريخ الكبير، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، طبعة دار الكتب العلمية عن دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند.

٥- تاريخ أسماء الثقات، لأبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين، تحقيق: الشيخ صبحي السامرائي، طبعة دار السلفية، الأولى ١٩٨٤م، الكويت.

٦- تاريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت.

٧- تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي، للشيخ محمد عبدالرحمن المباركفوري، طبع بإشراف: عبدالوهاب عبد اللطيف، طبعة مؤسسة قرطبة.

٨- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للحافظ يوسف بن المزكي المزي، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، طبعة المكتب الإسلامي، الثانية ١٩٨٣م، بيروت.

٩- تدريب الراوي، لجلال الدين السيوطي، تعليق: عبد الوهاب عبد اللطيف، طبعة دار الكتب العلمية، الثانية ١٣٩٩هـ، بيروت.

١٠- تذكرة الحفاظ، للإمام الذهبي، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١١- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، للحافظ ابن حجر، تحقيق: أحمد علي سير المباركي، الأولى ١٤١٣هـ.

١٢- تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي، طبعة دار الفيحاء دمشق - دار السلام بالرياض.

١٢- تقريب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، حققه: عبدالوهاب عبد اللطيف، طبعة دار التراث، القاهرة.

١٣- التلخيص الحبير، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، المدينة المنورة ١٣٨٤هـ.

١٤- تهذيب الكمال، للحافظ يوسف بن الزكي المزي، تحقيق: بشار عواد معروف،طبعة دار المؤيد.

١٥- تهذيب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: إبراهيم الزيبق وعادل مرشد، طبعة دار السلام.

١٦- الثقات، للإمام محمد بن حبان البستي، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية عن طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد، الهند.

١٧- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للحافظ صلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، طبعة الدار العربية للطباعة، العراق.

١٨- جامع الترمذي = سنن الترمذي.

١٩- الجامع الصحيح للبخاري، بشرح فتح الباري، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، حقق أجزاء منه: الشيخ عبد العزيز بن باز، طبعة السلفية.

٢٠- الجرح والتعديل، للإمام عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، طبعة دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد، الهند.

٢١- حاشية السندي على سنن النسائي مع شرح السيوطي، طبعة دار الفكر بيروت.

٢٢- زاد المعاد في هدي خير العباد، للإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر الزرعي المشهور بابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب وعبد القادر الأرناؤوط، طبعة مؤسسة الرسالة ومكتبة المنار، بيروت.

٢٣- سبل السلام، للإمام محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، إعداد مكتب التحقيق بدار التراث العلمي، طبعة دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي.

٢٤- سنن أبي داود، للإمام سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، طبعة دار إحياء التراث العربي.

٢٥- سنن البيهقي الكبرى، لأحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، طبعة مكتبة الباز، ١٩٩٤م، مكة المكرمة.

٢٦- سنن الترمذي، للإمام محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد شاكر، طبعة دار إحياء التراث العربي.

٢٧- سنن الدارقطني، للإمام علي بن عمر الدارقطني، تحقيق: عبد الله هاشم اليماني، طبعة دار المعرفة، ١٩٦٦م، بيروت.

٢٨- سنن الدارمي، للإمام عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق: فواز أحمد، خالد السبع، طبعة دار الكتاب العربي، الأولى ١٤٠٧هـ، بيروت.

٢٩- سنن النسائي الصغرى، للإمام أحمد بن شعيب النسائي، بحاشية السندي، طبعة دار الكتاب العربي، بيروت.

٣٠- سنن النسائي الكبرى، تحقيق: د. عبد الغفار البنداري وسيد كسروي، طبعة دار الكتب العلمية، الأولى ١٤١١هـ، بيروت.

٣١- سير أعلام النبلاء، للإمام الذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومجموعة، طبعة مؤسسة الرسالة، الأولى ١٩٨٤م، بيروت.

٣٢- شرح معاني الآثار، للإمام الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار، طبعة دار الكتب العلمية، الأولى ١٣٩٩هـ، بيروت.

٣٣- صحيح ابن حبان، لمحمد بن حبان البستي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، طبعة مؤسسة الرسالة، الثانية ١٩٩٣م، بيروت.

٣٤- صحيح ابن خزيمة، للإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، طبعة المكتب الإسلامي، ١٩٧٠م، بيروت..

٣٥- صحيح سنن أبي داود، للشيخ ناصر الدين الألباني، طبعة مكتب التربية العربي لدول الخليج، ١٤٠٩هـ، الرياض.

٣٦- صحيح سنن النسائي، للشيخ ناصر الدين الألباني، طبعة مكتب التربية العربي لدول الخليج، الأولى ١٤٠٩هـ، الرياض.

٣٧- صحيح الإمام مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار إحياء التراث العربي .

٣٨- الضعفاء الكبير، للإمام أبي جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، طبعة دار المكتبة العلمية، الأولى ١٤٠٤هـ، بيروت.

٣٩- الضعفاء والمتروكين، للحافظ عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق: عبد الله القاضي، طبعة دار الكتب العلمية، الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.، بيروت.

٤٠- الطبقات الكبرى، للإمام محمد بن سعد بن منيع البصري، طبعة دار صادر، بيروت.

٤١- العلل الصغير، للإمام محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر وآخرون، طبعة دار إحياء التراث، بيروت.

٤٢- العلل المتناهية في الآحاديث الواهية، للحافظ ابن الجوزي، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، الأولى ١٣٩٩هـ، باكستان.

٤٣- عون المعبود شرح سنن أبي داود، لأبي عبد الرحمن شرف الحق الشهير بـ: محمد أشرف... العظيم آبادي، طبعة دار الكتب العلمية، الثانية، بيروت.

٤٤- فتح المغيث، للإمام محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: علي حسين علي، طبعة دار الإمام الطبري، الثانية.

٤٥- قواعد التحديث، لمحمد جمال الدين القاسمي، تحقيق:محمد بهجة البيطار، طبعة دارالنفائس، الأولى ١٤٠٧هـ، بيروت.

٤٦- الكاشف فيمن له رواية في الكتب الستة، للإمام الذهبي، راجعه لجنة من العلماء، طبعة دارالكتب العلمية.

٤٧- الكامل، للحافظ أبي عبد الله أحمد بن عدي الجرجاني،تحقيق:سهيل زكار،طبعة دار الفكر، بيروت.

٤٨- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة، لابن الكيال: أبي البركات محمد بن أحمد، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، طبعة دار المأمون للتراث .

٤٩- لسان الميزان، للحافظ ابن حجر العسقلاني، مصورة مؤسسة الأعلمي عن طبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الهند .

٥٠- المجتبى = سنن النسائي الصغرى .

٥١- المجروحين، للإمام ابن حبان البستي، تحقيق: محمود إبراهيم، طبعة دار الباز، مكة المكرمة .

٥٢- محاسن الإصطلاح، لأبي حفص عمر بن رسلان البلقيني، مطبوع مع مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: عائشة عبدالرحمن (بنت الشاطئ)، طبعة دار المعارف، القاهرة .

٥٣- المختارة، للضياء المقدسي، تحقيق: عبد الملك بن دهيش، مكة المكرمة .

٥٤- المستدرك، للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبدالقادر، طبعة دار الكتب العلمية، الأولى ١٩٩٠م، بيروت .

٥٥- المسند الحميدي، لأبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت .

٥٦- مسند الإمام أحمد، طبعة دار صادر. وأيضاً تحقيق أحمد شاكر، طبعة دار المعارف العامة، مصر وأيضاً طبعة الرسالة تحقيق شعيب الأرناؤط ومجموعة .

٥٧- مسند البزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، طبعة مؤسسة علوم القرآن، بيروت .

٥٨- مشاهير علماء الأمصار، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي، تحقيق: م. فلايشهمر، طبعة دار الكتب العلمية، ١٩٥٩م، بيروت .

٥٩- المصنف، للإمام عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، طبعة المكتب الإسلامي، الثانية ١٤٠٣هـ، بيروت .

٦٠- المصنف، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: كمال يوسف الحدق، طبعة مكتبة الرشد، الأولى ١٤٠٩هـ، الرياض.

٦١- المعجم الكبير، للإمام سليمان بن أيوب الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، طبعة الدار العربية بالعراق.

٦٢- معرفة الثقات، للإمام أحمد بن عبد الله العجلي، تحقيق: عبد العليم البستوي، طبعة مكتبة الدار، الأولى ١٩٨٤م، المدينة المنورة.

٦٣- معرفة علوم الحديث، للحاكم النيسابوري، تحقيق: السيد معظم حسين، طبعة دار الكتب العلمية، الثانية ١٣٩٧هـ، بيروت.

٦٤- مكارم الأخلاق، للإمام عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، طبعة مكتبة القرآن، ١٩٩٠م، القاهرة.

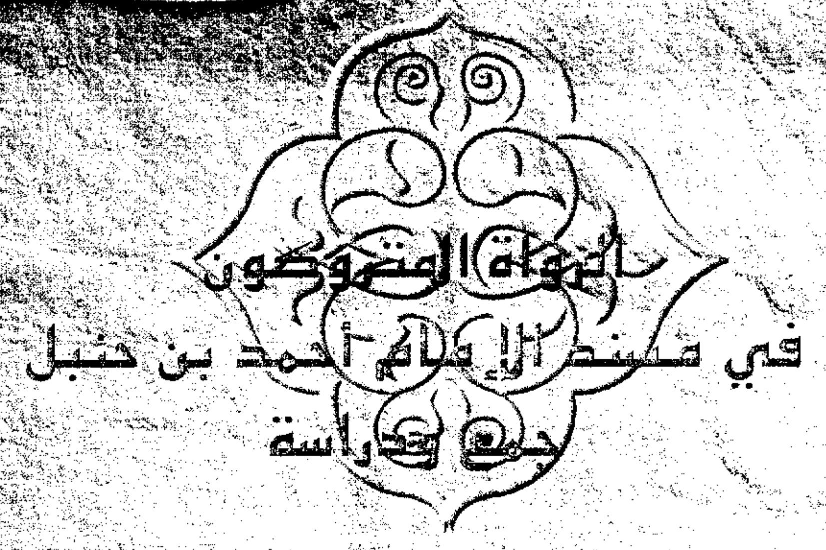
٦٥- منهج المتقدمين في التدليس، ناصر بن حمد الفهد، طبعة مكتبة أضواء السلف، الأولى ١٤٢٢هـ، الرياض.

٦٦- ميزان الاعتدال، للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: علي البجاوي، طبعة دار المعرفة، بيروت.

٦٧- النكت على كتاب ابن الصلاح، للحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: ربيع بن هادي عمير، طبعة دار الراية، الثانية ١٩٨٨م، الرياض.

٦٨- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، للحافظ محمد بن علي الشوكاني، طبعة دار الجيل، بيروت.

٦٩- النهاية في غريب الحديث والأثر، للإمام أبي السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري، تحقيق: محمود الطناحي وطاهر الزاوي، طبعة المكتبة الاسلامية.



الرواة المتروكون في مسند الإمام أحمد بن حنبل جمع ودراسة

أ. د. عامر حسن صبري*

التعريف بالبحث

عني هذا البحث بتتبع استقرائي للرواة المتروكين في مسند الإمام أحمد رحمه الله تعالى، وترجمتهم، وتتبع أحاديثهم وتخريجها، والوقوف على كيفية إخراج الإمام أحمد لهؤلاء المتروكين، مع دراسة لأسباب إخراج الإمام لهم، وتبين أن الإمام لم يعتمد عليهم استقلالاً، وإنما أخرج لهم ما وافقهم غيرهم عليه، هذا مع نُدرة الروايات التي جاءت من طريقهم.

* أستاذ الحديث النبوي وعلومه ورئيس قسم الدراسات الإسلامية بكلية الشريعة والقانون في جامعة الإمارات العربية المتحدة، ولد في بغداد عام (١٣٧٧هـ-١٩٥٧م)، وحصل على درجة الماجستير من كلية الشريعة بجامعة أم القرى عام (١٩٨٣م)، ورسالته «الإقتراح لابن دقيق العيد: دراسة وتحقيق»، وحصل على درجة الدكتوراه من الكلية نفسها عام (١٩٨٦م)، ورسالته «تنقيح التحقيق لابن عبدالهادي: دراسة وتحقيق»، وله أعمال علمية كثيرة،من آخرها تحقيق مشيخة القزويني (ت: ٧٥٠هـ).

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين .

أما بعد :

فإنّ الله عزّ وجل هيّأ لسنّة نبيه صلى الله عليه وسلم حفّاظاً عارفين، وجهابذة عالمين، وصيارفة ناقدين، ينفون عنها تحريف الغالين، وانتحال المُبطلين، وتاويل الجاهلين، فتفنّنوا في تصنيفها، وتنوّعوا في تدوينها، على طرق مختلفة، ومناهج متنوعة، حرصاً على حفظها، وتمييزاً لصحيحها من دخيلها، حتى غدت السنّة المطهرة بهذه الجهود الخيِّرة صافية نقيّة، لا تزيُّد فيها ولا نقص، وتحقق في ذلك قول الله تعالى : ﴿ **إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ** ﴾ .

وكان من أشهر العلماء اهتماماً بحفظ السنّة وتبليغها والدفاع عنها الإمام الحافظ الحجة أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، الذي قدّم في سبيل حفظها الكثير، وترك لنا آثاراً عظيمة كان لها أبلغ الأثر في حفظ سنّة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الضياع والتحريف، إضافة لما أُوتي من الثبات والصبر على أشد البلاء في سبيل الدفاع عنها وصيانتها .

وإن كتابه (المسند) ليعدُّ من أكبر دواوين السنّة، وأحسنها وضعاً، وأفضلها انتقاء، فقد ضمّ أحاديث كثيرة لا توجد إلاّ فيه، وقلَّ حديث يثبت إلاّ وهو فيه، وفي ذلك يقول الإمام أبو موسى المديني : وهذا الكتاب أصل كبير، ومرجع وثيق لأصحاب الحديث، انتقي من حديث كثير ومسموعات وافرة، فجعله إماماً ومعتمداً، وعند التنازع ملجأ ومستنداً[١] .

---

(١) خصائص المسند ص٢١ .

ومن فضل الله تعالى عليَّ أن وفّقني إلى خدمة هذا الديوان السامي، واستخراج دُرره وفوائده، فقمتُ من أجل ذلك بعدد من الأعمال العلمية[١]، لاقت قبولاً عند بعض أهل العلم، والحمد لله رب العالمين، ومن الخدمات التي قمت بها: إفراد رواةِ مسند الإمام وترتيبهم على نسق حروف المعجم، مع ذكر شيوخ المترجم وتلامذته من روايات المسند نفسه، والحكم على مرتبتهم بما أدّاه اجتهادي، معتمداً في ذلك على أقوال أئمة الجرح والتعديل، مع ذكر فوائد أخرى تتعلق بحديث الراوي وبإسناده، وقد تم هذا العمل بفضل الله، ولم يبق منه سوى مراجعته ووضع دراسة مفصّلة عن منهج الإمام في المسند، وكان أحد الأسباب التي شجعتني على هذا العمل – على الرغم من صعوبته – ما كان من تمني الإمام الذهبي بضرورة تيسير سبل الإفادة من المسند، والذي قال عندما تقدمت به السن، وأصبحِ عاجزاً عن النهوض بأعبائه، يستنهض همم من بعده: فلعلَّ الله يقيِّض لهذا الديوان العظيم من ... يوضح حال كثير من رجاله ... ويرتّب الصحابة على المعجم، وكذلك أصحابهم على المعجم ... ولولا أني قد عجزت عن ذلك لضعف البصر وعدم النية، وقرب الرَّحيل، لعملت في ذلك[٢].

أهمية البحث:

هذا البحث جزء من تلك الدراسة، رأيتُ إفرادها على حدة، وتكمن أهميته في:

أ– أصالته، وعدم السبق إليه فيما أعلم .

ب– في كونه دراسة استقرائية تطبيقية .

---

(١) من هذه الأعمال التي طبعت: زوائد عبد الله بن أحمد في المسند، وكتاب الوجادات في المسند، ومعجم شيوخ الإمام أحمد في المسند، وتحقيق كتاب (ترتيب أسماء الصحابة الذين أخرج لهم أحمد بن حنبل في المسند) لابن عساكر، وتحقيق كتاب (حديث عبد الله بن يزيد المقرىء مما وافق رواية الإمام أحمد) للضياء المقدسي، وبحث في المخضرمين في المسند، وآخر في خدمات العلماء والباحثين لمسند أحمد، وغيرذلك، ومن الأعمال التي تتعلق بالإمام أحمد تحقيق كتاب الزهد، وقد باشرت تحقيقه على ست نسخ خطية .

(٢) سير أعلام النبلاء ١٣ / ٥٢٥، بتصرف، وأرجو الله تعالى أن أكون أهلاً لتحقيق أمنية هذا الإمام الجليل في خدمة المسند .

ت- الدفاع عن هذا الكتاب العظيم، وإظهار مكانته وإمامته .

ث- معرفة كيفية إخراج الإمام أحمد لهؤلاء المتروكين، وأن الإمام لم يعْتمد عليهم استقلالاً وإنما أخرج لهم ما وافقهم غيرهم عليه، هذا مع نُدرة الروايات التي جاءت من طريقهم .

وقد اختلف العلماء قديماً وحديثاً في وجود الرواة المترُوكين أو الكذابين في المسند، فذهب بعضهم إلى نفي ذلك، وأن الإمام نزَّه مسنده عن الكذابين وعن المتهمين بالكذب، وممن قال بهذا القول الإمام ابن تيمية، فقال: طريقة أحمد أنه لايروي في مسنده عمن يُعرف أنه يتعمد الكذب . . .الخ[١]، واختار هذا القول الحافظ ابن الحنبلي، فقال: يتبين من عمل الإمام أحمد وكلامه أنه يترك الرواية عن المتهمين والذين كَثُر خطؤهم للغفلة وسوء الحفظ، ويحدِّث عمن دونهم في الضعف، مثل من في حفظه شيء أو يختلف الناس في تضعيفه وتوثيقه[٢] .

وذهب بعض العلماء إلى أنَّ في المسند بعض المترُوكين، كما توجد فيه أحاديث قليلة موضوعة أوساقطة، وممن قال بهذا القول الإمام ابن الجوزي، وحكم على أحاديث في المسند بأنها موضوعة، وأنها لاتصح عن النبي صلى الله عليه وسلم[٣]، ومنهم أيضاً الإمام الذهبي إذ قال عنه: وفيه أحاديث معدودة شبه موضوعة، ولكنها قطرة في بحر[٤]، وقال أيضاً: فإنه محتو على أكثر الحديث النبوي وقلَّ أن يثبت حديث إلاَّ وهو فيه، وقلَّ أن تجد فيه خبراً ساقطاً[٥]، وقال ابن كثير: فيه أحاديث ضعيفة بل موضوعة، كأحاديث مرو، وشهداء عسقلان[٦] .

---

(١) الفتاوى ١٨/٢٦ .

(٢) شرح علل الترمذي ١/٩٢ .

(٣) جمع الحافظ ابن حجر هذه الأحاديث في القول المسدد، ودافع عنها، ونفى أن تكون موضوعة .

(٤) سير أعلام النبلاء ١١/٣٢٩ .

(٥) نقله ابن الجزري في المصعد الأحمد ص٣٤ .

(٦) اختصار علوم الحديث ص٤٢ .

وأثبت هذا البحث صحة هذا المذهب الأخير، ولكن بتفصيل سنذكره في خاتمته إن شاء الله تعالى .

خطة البحث :

جمعتُ في هذا البحث رواة المسند الذين تُركوا بسبب تعمدهم الكذب الصريح، أو بسبب وقوع الكذب في حديثهم وإن لم يتعمدوه، أو بسبب عدم حفظهم بمرة لغفلتهم، واتبعت فيه الخطوات التالية :

أ- رتبت الرواة على نسق حروف المعجم .

ب- ذكرت ترجمة مختصرة لهؤلاء الرواة، وحرصت على معرفة أقوال الإمام أحمد فيهم .

ت- استعرضتُ أحاديث هؤلاء الرواة في المسند .

ث- خرَّجت جميع أحاديثهم، وحرصت على ذكر المتابعات والشواهد .

ج- قمت في خاتمة البحث بدراسة تتعلق بهذا الجمع، وسبب إخراج الإمام لهم، وغير ذلك .

* * *

وقبل الشروع بذكر أسماء الرواة المترُوكين وأحاديثهم في المسند، يحسُن بنا أن نذكر نُبذة عن الراوي المترُوك، وتعريفه، وحكم الرواية عنه .

١- الترك لغة واصطلاحاً :

الترك لغة : وَدْعك الشيء، يقال : تركه يتركه تركاً، وتركت الشيء تركاً : خلّيته[١] .

وفي **اصطلاح المحدّثين** : هو الراوي الذي يُتَّهم بالكذب في الحديث، أو ظهر فسقه بالفعل أو بالقول، أو فحُش غلطه، وكَثُرت غفلته حتى غلب ذلك على صوابه[٢] .

---

(١) لسان العرب ١ / ٤٣٠ .

(٢) ينظر: شرح علل الترمذي ١ /٧٢ .

فقد سأل عبدُ الرحمن بن مهدي شعبةَ بن الحجاج: متى يُترك حديث الرجل ؟ فقال: إذا حدَّث عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون، وإذا كثُر الغلط، وإذا اتهم بالكذب، وإذا روى حديثاً غلطاً مجتمعاً عليه فلم يتهم نفسه فيتركه طُرح حديثه، وماكان غير ذلك فارووا عنه[١].

وقال الإمام مالك: أربعة لايكتب حديثهم: رجل سفيه معروف بالسَّفه، وصاحب هوى داعية إلى هواه، ورجل صالح لا يدري ما يحدِّث، ورجل يكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسائرهم يكتب عنهم[٢].

وبهذا يتبين أن الراوي لا يقال فيه: (متروك) حتى يتصف بواحد من الأوصاف السابقة، وإليك تفصيلها:

أ- من كان يكذب في روايته، ويتعمّد ذلك، ويدخل في هذا الوصف من روى الخطأ من غير أن يعلم أنه خطأ، فلما عُرف وجه الصواب أصرَّ على الخطأ أَنَفة من أن ينسب إلى غلط[٣]، ويلحق به أيضاً من غلبه الزُّهد فغفل عن الحفظ، وفي ذلك يقول ابن حبان - وهو يتحدث عن أنواع جرح الضعفاء -: ومنهم من كبر وغلب عليه الصلاح والعبادة، وغفل عن الحفظ والتمييز ... حتى خرج عن حد الإحتجاج به[٤]. ويقول يحيى بن سعيد القطان: لم نجد الصالحين أكذب منهم في الحديث[٥]. وقال مالك: لقد أدركت في هذا البلد -يعني المدينة- مشيخة لهم فضل وصلاح وعبادة يحدِّثون، ماسمعت من

(١) رواه العقيلي في الضعفاء ١/١٣، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢/٣٢ .

(٢) رواه العقيلي في الضعفاء ١/١٣، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٢/٣٢، وابن حبان في المجروحين ١/٨٠، وابن عدي في الكامل ١/١٠٣ .

(٣) ينظر: كتاب الموضوعات لابن الجوزي ١/١٦ .

(٤) المجروحين ١/٦٧ .

(٥) رواه مسلم في مقدمة الصحيح ١/١٢٢، وابن عدي في الكامل ١/١٥١ . وعقّب عليه مسلم بقوله: يجري الكذب على لسانهم ولا يتعمدون الكذب .

أحد منهم حديثاً قط ، قيل له : ولم يا أبا عبد الله ؟ قال : لم يكونوا يعرفون ما يحدِّثون[١] .

ب– أو ظهر منه سبب مفسِّق، والفسق في الاصطلاح الشرعي : خروج المسلم عن تعاليم الشرع (ويقع بالقليل من الذنوب وبالكثير، ولكن تعُورف فيما إذا كان كثيراً[٢]، وأكثر ما يقال الفاسق لمن التزم به، وأقر به، ثم أخلّ بجميع أحكامه، أو بعضه)[٣] . وقال ابن حبان : ومنهم – يعني من المجروحين – المعلن بالفسق والسفه، وإن كان صدوقاً في روايته، لأنَّ الفاسق لا يكون عدلاً، والعدل لا يكون مجروحاً، ومن خرج عن حد العدالة لا يعتمد على صدقه ... إلخ[٤] .

قلت : ومن الفسق أيضاً سبُّ أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وانتقاصهم، وتتبع معايبهم، وفي ذلك يقول ابن معين : كل من شتم عثمان أو طلحة أو أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم دجال لا يكتب عنه، وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين[٥] . وقال أبو زُرعة الرَّازي : إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم أنه زنديق ... إلخ[٦]. وقال الحافظ الذهبي، وهو يتحدث عن البدعة : وبدعة كبرى، كالرفض الكامل والغلو فيه، والحطُّ على أبي بكر وعمر والدعوة إلى ذلك، فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة[٧] .

---

(١) رواه العقيلي في الضعفاء ١ /١٣، وابن عدي في الكامل ١ /١٠٤، والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ١ /٢١٣ .

(٢) وهذا العرف يحتاج إلى تقييد شرعي أو عرفي، وما هو قادح في العدالة .

(٣) من كتاب المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل للدكتور فاروق حمادة ص٢٨٧ .

(٤) المجروحين ١ /٧٩ .

(٥) التاريخ لابن معين، رواية الدوري ٢ /٦٦ .

(٦) رواه الخطيب البغدادي في الكفاية في علم الرواية ص٩٧ .

(٧) ميزان الاعتدال ١ /٥ .

ج- من كثُر غلطه في الحديث، فيكون الغالب على حديثه الغلط والوهم، أما من كان غلطه قليلاً بحيث إنه لم يكن هو الغالب، فقد ذهب جمهور المحدثين إلىٰ جواز الرواية عنه، والاحتجاج بحديثه فيما لم يقع فيه الغلط، وفي ذلك يقول ابن مهدي: الناس ثلاثة: رجل متقن فهذا لا يُختلف فيه، وآخر يَهِم والغالب على حديثه الصحة فهذا لا يترك حديثه، وآخر يهم والغالب على حديثه الوهم فهذا يترك حديثه[١]. وسئل الإمام أحمد: متى يترك حديث الرجل؟ فقال: إذا كان الغالب عليه الخطأ[٢]. وقال ابن حبان: إنّ الشيخ إذا عُرف بالصدق والسماع، ثم تبين منه الوهم ولم يفحش ذلك منه لم يستحق أن يعدل به عن العدول إلى المجروحين، إلا بعد أن يكون وهمه فاحشاً وغالباً، فإذا كان كذلك استحق الترك، فأما من كان يخطىء في الشيء اليسير فهو عدل، وهذا مما لا ينفك عنه البشر، إلا أنّ الحكم في مثل هذا إذا علم خطؤه تجنبه واتبع مالم يخطيء فيه ... إلخ[٣].

٢- حكم رواية من قيل فيه (متروك):

أنزل المحدِّثون من وُصف بصفة الترك منزلة الراوي الذي لا يحتج بخبره ولا يكتب للاعتبار، وتشبه هذه اللفظة عند أكثر المحدثين من قيل فيه: (متهم بالكذب)، أو (بالوضع)، أو (ساقط)، أو (ذاهب)، أو (فيه نظر)، أو (سكتوا عنه)، أو (لا يُكتب حديثه)، أو (لا يُعتبر به)، أو (ليس بثقة)، ونحو ذلك.

وللفائدة نشير: إلى أنه ينبغي أن يفرّق بين قولهم (متروك) وقولهم (تركه فلان)، فإنّ اللفظة الأولى تدل على سقوط الراوي، وأنه لا يكتب حديثه، بخلاف اللفظة الثانية، فإنها قد تكون جرحاً، وقد تكون غير جرح[٤].

* * *

(١) شرح علل الترمذي ١/١٠٩.

(٢) شرح علل الترمذي ١/١١٣.

(٣) المجروحين ٢/٢٨٣، وقال مثله في الثقات ٦/٢٧٨-٢٧٩.

(٤) نقلت هذه الفائدة من تعليق الشيخ العلامة عبد الفتاح أبو غدة رحمه الله تعالى على كتاب الرفع والتكميل ص١٤١، بتصرف.

الرواة المتروكون في المسند :

روى الإمام أحمد في المسند عن بعض الرواة الذين ينطبق عليهم التعريف السابق للمترُوك، وإليك أسماءهم، وقد اعتمدت في جميع إحالات المسند على الطبعة الميمنية بمصر :

١- أَبان بن أبي عيَّاش العبدي مولاهم، أبو إسماعيل البصري، كان رجلاً صالحاً، لكنه كان سيء الحفظ جداً، ويغلب على حديثه الخطأ، ولم يكن يتعمّد الكذب، قال أحمد : مترُوك الحديث، ترك الناس حديثه مُذ دُهرٍ من الدَّهْرِ(١)، وقال ابن رجب : خرَّق أحمد حديثه وأسقطه من المسند ولم يخرّجه فيه(٢).

روى له الإمام حديثاً واحداً مقروناً بغيره، فقال : حدّثنا عبد الرزاق، حدّثنا معمر، عن ثابت وأبان وغير واحد، عن أنس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لاشغار في الإسلام(٣).

ورواه النسائي، والضياء المقدسي في المختارة باسنادهما إلى حميد الطويل عن أنس به(٤).

٢- إسحاق بن عبد الله بن أبي فَرْوَة الأُموي مولاهم المدني، مترُوك بسبب عدم حفظه، قال أحمد : لا تحل الرواية عن إسحاق بن أبي فروة، ماهو بأهل أن يحمل عنه(٥)، وقال ابن حبان : يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل، وقد اتهمه ابن معين في رواية بالكذب(٦).

---

(١) العلل ومعرفة الرجال (٨٧٢).

(٢) شرح علل الترمذي ١/ ٩٠، بتصرف.

(٣) المسند ٣/ ١٦٥.

(٤) سنن النسائي (٣٣٣٦)، والمختارة ٦/ ١٧.

(٥) رواه ابن عدي في الكامل ١/ ٣٢٠. وقال البخاري في التاريخ الكبير ١/ ٣٩٦: نهى ابن حنبل عن حديثه.

(٦) المجروحين ١/ ١٣١.

روى له الإمام حديثاً واحداً، وقد تُوبع عليه، فقال: حدّثنا عبد السلام بن حرب المُلاَئي، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فَرْوة، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان ابن يسار، عن سلمة بن صخر الزُّرَقي، قال: تظاهرت من امرأتي، ثم وقعت بها قبل أن أُكفِّر... الحديث[١].

ثم رواه الإمام بعده من طريق يزيد بن هارون، ومن طريق عبد الله بن إدريس الأودي، كلاهما عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن سليمان بن يسار به، وسليمان لم يسمع من سلمة بن صخر، ولكن للحديث طريق آخر، فقد رواه الترمذي بإسناده إلى يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ومحمد بن عبد الرحمن ابن ثوبان، كلاهما عن سلمة بن صخر به، وإسناده حسن[٢].

وللفائدة نشير إلى أن عبد الله بن أحمد روى لإسحاق بن أبي فروة حديثين، وهما من زيادات المسند[٣].

وأرى أن الإمام أحمد لو نقّح المسند وراجعه لرفع رواية هذا الراوي الذي قال عنه: لاتحل الرواية عنه.

٣- أوس بن عبد الله بن بُريدة بن الحُصيب الأسلمي، نزيل مرْو، تُرك بسبب تفرّده بأحاديث منكرة، وممن تكلّم فيه: البخاري، والنسائي، والدار قطني[٤].

روى له الإمام أحمد حديثاً واحداً مما تفرّد به، فقال: حدّثنا الحسن بن يحيى، حدّثنا أوس بن عبد الله بن بريدة، قال: أخبرني أخي سهل بن عبد الله بن بُريدة، عن أبيه، عن

---

(١) المسند ٤/ ٣٧.

(٢) جامع الترمذي (١٢٠٠).

(٣) المسند ١/ ٧٤، و٤/ ٧٣، وذكرتهما في كتابي زوائد عبد الله برقم (١١٤، و٢١١).

(٤) ينظر: التاريخ الكبير ٢/ ١٧، وضعفاء النسائي (٥٩)، وضعفاء الدارقطني (١٢١).

جدِّه بُريدة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ستكون بعدي بعوث كثيرة، فكونوا في بعث خراسان ... الحديث[١].

ورواه من طريقه: ابن الجوزي في العلل المتناهية، وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم[٢].

ورواه أيضاً: ابن حبان في المجروحين، والطبراني، والخطيب البغدادي، وابن عساكر، بإسنادهم إلى أوس به[٣].

وقال الحافظ ابن حجر في اللسان: الحديث باطل[٤]، وقال في إتحاف المهرة: تفرّد به الإمام أحمد، واتهم بعض الحفاظ أوس بن عبد الله هذا بوضعه ... على أنه لم ينفرد به، فرواه الطبراني [في المعجم الكبير، وابن عدي في الكامل] من طريق حسام بن مِصَكّ، عن عبد الله بن بُريدة، عن أبيه ... إلخ[٥].

قلت: هذه المتابعة لا يُفرح بها، فإنَّ حسام بن مِصَكّ متروك عند أكثر النقاد.

وقد خالف الحافظ ابن حجر قوله هذا، فذهب في كتابه القول المسدد إلى أن الحديث حسن، وأنه لا يتبين فيه الحكم بالوضع، والحديث ليس من أحاديث الأحكام فيطلب المبالغة في التنقيب[٦]. وهذا الرأي من الحافظ غير سديد، والصحيح ما ذهب إليه أولاً.

٤- البَخْتِري بن عبيد بن سلمان الشامي، تُرك بسبب مخالفته للثقات الأثبات، واتهمه أبو الفتح الأزدي بالكذب[٧].

---

(١) المسند ٥/٣٥٧.

(٢) العلل المتناهية ١/٣٠٨.

(٣) المجروحين ١/٣٤٨، والمعجم الأوسط ٨/١٤١، وتالي التلخيص ٢/٥٦٢، وتاريخ دمشق ٢/٤١٣.

(٤) لسان الميزان ٣/١٢٠.

(٥) إتحاف المهرة ٢/٥٩٤، وينظر: المعجم الكبير للطبراني ٢/١٩، وابن عدي في الكامل ٢/٨٤١.

(٦) القول المسدد ص٢٨، وذكر نحوه في النكت على الصلاح ١/٤٧١، ولكنه لم يصرح بالتحسين.

(٧) تهذيب الكمال ٤/٢٤، مع حاشيته.

روى له الإمام أحمد حديثاً واحداً، وقد تفرّد به، فقال: حدّثنا أبو اليمان، حدّثنا ابن عياش، عن البختري بن عبيد بن سلمان، عن أبيه، عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: إثنان خير من واحد، وثلاث خير من اثنين، وأربعة خير من ثلاثة، فعليكم بالجماعة ... الحديث[١].

وهذا الحديث لم أجده في موضع آخر، ولكن رواه ابن عساكر بإسناده إلى البختري بن عبيد عن أبيه، عن أبي هريرة به، فجعله من مسند أبي هريرة[٢].

٥- حسين بن قيس، أبو علي الرَّحَبي الواسطي، الملقب بـ (حَنَش)، وهو متروك الحديث، لأنه كان متَّهماً بالكذب، وترك أحمد حديثه، وقال: ليس حديثه بشيء، لا أروي عنه شيئاً[٣]، وقال ابن حبان: كان يقلب الأخبار ويلزق رواية الضعفاء[٤].

روى له الإمام حديثاً واحداً، وقد روي من أوجه أخرى، فقال: حدّثنا علي بن عاصم، حدّثنا أبو علي الرحبي، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم من جنابة، فلما خرج رأى لُمعة على منكبه الأيسر لم يصبها الماء، فأخذ من شعره فبلّها، ثم مضى إلى الصلاة[٥].

ورواه ابن ماجه، وابن أبي شيبة، بإسنادهما إلى حنش به[٦].

---

(١) المسند ٥/١٤٥.

(٢) تاريخ دمشق ٣٨/٢٠٦.

فائدة: سقط من طبعة المسند قول عبد الله: (حدثني أبي...) فاصبح الحديث من رواية عبد الله عن أبي اليمان، وهو خطأ مطبعي ظاهر، فان الحديث للإمام أحمد، وعبد الله لم يدرك أبا اليمان، وقد جاء عزو الحديث إلى الإمام أحمد في: جامع المسانيد ١٣/٧٥٨، والمسند المعتلي ٦/١٨٠، ومجمع الزوائد ١/١٧٧، والدر المنثور ٢/٥٣٦، وعزاه الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله تعالى في سلسلة الأحاديث الضعيفة ٤/٢٧٩، إلى عبد الله، وهو وهم منه، وجاء الحديث على الصواب في طبعة المسند المحققة.

(٣) الجرح والتعديل ٣/٦٣.

(٤) المجروحين ١/٢٤٢.

(٥) المسند ١/٢٤٣.

(٦) سنن ابن ماجه (٦٦٣)، ومصنف ابن أبي شيبة ١/٤٢.

ورواه أحمد، وأبو داود، بإسنادهما إلى خالد بن معدان، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عنه به[١].

ورواه أبو داود في المراسيل، والدارقطني، بإسنادهما إلى إسحاق بن سويد عن العلاء بن زياد به، وقال الدارقطني: هذا مرسل[٢].

وله طرق أخرى، رواها ابن الجوزي في العلل، وقال: هذه الأحاديث ليس فيها ما يثبت... إلخ[٣].

وأرى أن الإمام أحمد لو تسنى له إعادة المسند وتنقيحه لرفع رواية هذا الراوي الذي قال عنه: لا أروي عنه شيئاً.

٦- خالد بن عبيد، أبو عصام العتكي البصري، متروك الحديث بسبب اختلال حفظه، مع أنه كان رجلاً صالحاً، قال ابن حبان: يروي عن أنس نسخة موضوعة مالها أصل، يعرفها من ليس الحديث صناعته أنها موضوعة ... لا تحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب[٤]. وقال البخاري: فيه نظر[٥].

روى له الإمام حديثاً واحداً مما تفرّد به، فقال: حدّثنا علي بن بحر، حدّثنا أبو تُميلة يحيى بن واضح، أخبرني خالد بن عبيد، حدّثنا عبد الله بن بُريدة، عن أبيه، قال: ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى موضع بالبادية قريباً من مكة، فإذا أرض يابسة حولها رمل، فقال صلى الله عليه وسلم: تخرج الدابة من هذا الموضع، فإذا فتر في شبر[٦].

---

(١) المسند ٤/٤٢٤، وسنن أبي داود (١٧٥)، وفيه بقية بن الوليد، وقد عنعن، وهو يدلس تدليس تسوية، فلا يقبل حديثه إلا أن يقع التصريح بالسماع في جميع حلقات الإسناد، ينظر: كتاب التدليس في الحديث للدكتور مسفر الدميني ص١٢٠ .

(٢) المراسيل ص٧٤، وسنن الدارقطني ١/١١٠ .

(٣) العلل المتناهية ١/٣٤٧ .

(٤) المجروحين ١/٢٧٩ .

(٥) التاريخ الكبير ٣/١٦١ .

(٦) المسند ٥/٣٥٧ .

ورواه من طريقه: ابن الجوزي في العلل[(١)].

والحديث رواه أيضاً: البخاري في التاريخ، وابن ماجه، والعقيلي، وابن عدي، كلهم بإسنادهم إلى يحيى بن واضح عن خالد بن عبيد به[(٢)].

٧- **رُشيد الهَجَري الكوفي**، متروك الحديث بسبب اتهامه بالكذب، وبسبب معتقده الفاسد، فإنه كان سبئياً يقول برجعة عليٍّ، وأنه دابة الأرض، وأنه يعرف سرَّ آل محمد الذي يكلِّم به الموتى[(٣)].

روى له الإمام حديثاً واحداً، وقد روي من أوجه كثيرة، فقال: حدّثنا محمد بن جعفر، حدّثنا شعبة، عن الحكم، سمعت سيفاً يحدث عن رُشيد الهَجَري، عن أبيه، أنّ رجلاً قال لعبد الله بن عمرو: حدثني ماسمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم... قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده[(٤)].

ورواه أيضاً عن حسين عن شعبة به[(٥)].

ورواه كذلك عن أسود بن عامر شاذان، عن أبي إسرائيل، عن الحكم، عن هلال الهَجَري، قال: قلت لعبد الله بن عمرو. إلخ، قال عبد الله: هذا خطأ، وإنما هو الحَكَمُ عن سيف عن رُشَيد الهَجَري[(٦)].

وسيف المذكور هو بيَّاع السَّابري، غير منسوب، وهو مجهول، والحكم هو ابن عُتيبة الفقيه.

---

(١) العلل المتناهية (١٥٢٥).

(٢) التاريخ الكبير للبخاري ٣/١٦٢، وسنن ابن ماجه (٤١١٨)، والضعفاء للعقيلي ٢/١٠، والكامل لابن عدي ٣/٨٩٧.

(٣) ينظر: كتاب الرواة الذين تأثروا بابن سبأ للدكتور سعدي الهاشمي ص٤٧.

(٤) المسند ٢/١٩٥.

(٥) المسند ٢/١٩٥.

(٦) المسند ٢/٢٠٩.

ورواه البخاري في التاريخ بإسناده إلى شعبة عن الحكم به .

والحديث رواه أحمد في المسند من طرق كثيرة صحيحة تزيد على اثني عشر طريقاً بأسانيده إلى عبد الله بن عمرو، وأحسب أنَّ الإمام لو تسنَّى له تنقيح المسند لرفع رواية رُشَيد هذه، اعتماداً على روايات الحديث الكثيرة[١] .

٨- **السَّري بن إسماعيل الهَمْداني الكوفي**، متروك الحديث، لأنه يتفرّد بأحاديث لا يتابعه عليها أحد، وقد رماه يحيى القطّان بالكذب، وقال أحمد: ترك الناس حديثه[٢]، وقال ابن عدي: وأحاديثه التي يرويها لا يتابعه أحد عليها، وخاصة عن الشعبي، فإنَّ أحاديثه عنه منكرات، لا يرويها عن الشعبي غيره، وهو إلى الضعف أقرب[٣] .

روى له الإمام حديثاً واحداً، وهو معروف من وجه آخر، فقال: حدّثنا يونس، حدّثنا ليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن خالد بن كثير الهَمْداني، أنه حدثه أنَّ السري بن إسماعيل الكوفي حدثه، أنَّ الشعبي حدثه، أنه سمع النعمان بن بشير يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن من الحنطة خمراً، ومن الشعير خمراً، ومن الزبيب خمراً، ومن التمر خمراً، ومن العسل خمراً، وأنا أنهى عن كل مسكر[٤] .

ورواه أيضاً: ابن ماجه، والطبراني، وابن عدي، والدارقطني، والحاكم، والخطيب البغدادي، والمزّي، كلّهم بإسنادهم إلى خالد بن كثير به[٥] .

---

(١) ينظر: المسند ٢/١٦٣، و١٨٧، و١٩٢، و١٩٣، و٢٠٢، و٢٠٥، و٢٠٦، و٢٠٩، و٢١٢، و٢١٥، و٢٢٤ .

والحديث رواه البخاري في مواضع من صحيحه، ومنها (١٠)، ومسلم (٤١)، وأبو داود (٢٤٨١)، والنسائي (٤٩٩٦)، والحميدي في مسنده (٥٩٥)، والدارمي في مسنده (٢٧١٩)، وعبد بن حميد في المنتخب (٣٣٦) .

(٢) العلل، من رواية الميموني (٤٨٩) .

(٣) الكامل ٣/١٢٩٥، وينظر: تهذيب الكمال ١٠/٢٢٧ .

(٤) المسند ٤/٢٧٣ .

(٥) سنن ابن ماجه (٣٣٧٩)، ومعجم الطبراني الأوسط ٨/٣٠٨، وسنن الدارقطني ٤/٢٥٣، والمستدرك للحاكم ٤/١٤٨، وتاريخ بغداد للخطيب ٤/٤٢٥، وتهذيب الكمال ٨/١٥٥ .

وهذا الحديث أنكره يحيى القطان، وترك الرواية عن السري بن إسماعيل بسببه، لأنّ الحديث معروف من رواية الشعبي عن عبد الله بن عمر عن أبيه، رواه البخاري، ومسلم وغيرهما[١].

ورواه أحمد أيضاً من حديث سالم بن عبد الله عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم به، وإسناده صحيح[٢]. وأرى أن الإمام لو أعاد مراجعة المسند لرفع رواية السري هذه اعتماداً على روايات الحديث الأخرى.

٩- سهل بن عبد الله بن بُرَيدة الأسلمي، متروك الحديث، لأنه كان يروي عن أبيه أحاديث موضوعة في فضائل مرو وغيرها، لا أصل لها، يرويها عنه أخوه أوس، كذا قال ابن حبان، والحاكم[٣].

روى له الإمام حديثاً واحداً في فضل مرو، من رواية أخيه أوس عنه، وقد تقدم في ترجمة أخيه.

١٠- عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُري، أبو عبَّاد الليثي المدني، متروك، بسبب سوء حفظه، وقد اتهمه يحيى القطان بالكذب، وقال الإمام أحمد: منكر الحديث متروك الحديث[٤].

روى له الإمام ثلاثة أحاديث، وقد تُوبعت من طرق أخرى، وهي:

الحديث الأول: حدّثنا أبو النضر، حدّثنا أبو عقيل عبد الله بن عقيل الثقفي، حدّثنا عبد الله بن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يمينك بما يصدقك به صاحبك[٥].

---

(١) صحيح البخاري (٤٣٤٣)، ومسلم (٣٠٣٢)، وأبو داود (٣٦٦٩)، والنسائي (٥٥٧٨).

(٢) المسند ٢/١١٨.

(٣) المجروحين ١/٣٤٨، والمدخل إلى الصحيحين للحاكم ١/١٥٩.

(٤) ينظر: الجرح والتعديل ٥/٧١، وتهذيب الكمال ١٥/٣١.

(٥) المسند ٢/٣٣١.

ورواه الإمام من طريق آخر صحيح، ورواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه[١].

الحديث الثاني: حدّثنا صفوان، أخبرنا عبد الله بن سعيد، عن أبيه، عن أبي شريح، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إيَّاكم والجلوس على الصُّعُدات ... الحديث[٢].

ورواه من طريق عبد الله بن سعيد به: الدُّولابي، والطحاوي، والطبراني[٣].

ولكن للحديث شواهد عن عدد من الصحابة، منهم: أبو سعيد الخُدري، وأبو طلحة، وعمر بن الخطاب، فأما حديث أبي سعيد فرواه البخاري، ومسلم، وأحمد، وغيرهم[٤]، وأما حديث أبي طلحة فرواه مسلم، وأحمد وغيرهما[٥]، وأما حديث عمر، فرواه أبو داود وغيره[٦].

الحديث الثالث: حدّثنا وكيع، حدثني عبد الله بن سعيد، عن أبيه، عن عائشة، أو أم سلمة – شكَّ عبد الله –: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأحدهما: لقد دخل عليّ البيت ملَك لم يدخل عليَّ قبلها، فقال لي: إن ابنك هذا حُسَين مقتول، وإن شئت أريتك من تربة الأرض التي يقتل بها ... الحديث[٧].

(١) المسند ٢/٢٢٨، وصحيح مسلم (١٦٥٣)، وسنن أبي داود (٣٢٥٥)، والترمذي (١٣٥٤)، وابن ماجه (٢١٢٠).

(٢) المسند ٦/٣٨٥.

(٣) الكنى لأبي بشر الدولابي ١/٣٩، ومشكل الآثار للطحاوي ١/١٥٦، ومعجم الطبراني الكبير ٢٢/١٨٧.

(٤) صحيح البخاري (٢٤٦٥)، ومسلم (٢١٢١)، وأحمد ٣/٣٦، و٤٧، ورواه أيضاً: أبو داود (٤٨١٥)، وعبد الرزاق ١١/٢٠، والطحاوي في المشكل ١/١٥٦، والبيهقي في الأدب ص١٥٦.

(٥) صحيح مسلم (٢١٦١)، ومسند أحمد ٤/٣٠، ومشكل الآثار للطحاوي ١/١٥٥.

(٦) سنن أبي داود (٤٨١٧)، ورواه الطحاوي في المشكل ١/١٥٤.

(٧) المسند ٦/٢٩٤، ورواه أحمد في فضائل الصحابة ٢/٧٧٠، عن وكيع به.

ونسبه الهيثمي إلى المسند، ثم قال: ورجاله رجال الصحيح، وهذا سبق قلم منه رحمه الله تعالى، وكأنه ظن أنَّ عبد الله بن سعيد هذا هو ابن أبي هند، وهو ثقة معْروف بخلاف المَقْبُري(١).

وللحديث شواهد، منها عن علي، وأنس، وأبي أمامة وغيرهم، فأما حديث علي، فقد رواه أحمد(٢)، وإسناده حسن، وأما حديث أنس فرواه أحمد، والبزار، وأبو يعلى، وابن حبان(٣)، وهو حسن أيضاً، وأما حديث أبي أُمامة فرواه الطبراني(٤)، وإسناده جيد، وفي الباب عن: أم سلمة، وأم الفضل، وأبي الطفيل(٥).

١١- عبد الحكيم البصري، قائد سعيد بن أبي عَرُوبة، وهو متروك الحديث، كما قال الدارقطني(٦).

روى له الإمام حديثاً واحداً مما تفرّد به، فقال: حدّثنا عبد الصمد، حدّثنا عبد الحكيم، حدّثنا عبد الرحمن بن الأصم، قال: سمعت أبا هريرة يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تبع جنازة، قال: انبسطوا بها ولا تدبُّوا دَبِيب اليهود بجنائزها(٧).

ورواه عبد الرزاق عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، قال: فذكره من قوله، وهو الصحيح(٨).

---

(١) مجمع الزوائد ٩/١٨٧ .

(٢) المسند ١/٨٥ .

(٣) مسند أحمد ٣/٢٤٢، و٢٦٥، وكشف الأستار عن زوائد البزار (٢٦٤٢)، وأبو يعلى ٦/١٢٩، وابن حبان ١٥/١٤٢ .

(٤) معجم الطبراني الكبير ٨/٣٤٢ .

(٥) ينظر تخريج أحاديثهم في حاشية صحيح ابن حبان ١٥/١٤٣ .

(٦) ينظر: سؤالات البرقاني (٣١٢) .

(٧) المسند ٢/٣٦٣ .

(٨) مصنف عبد الرزاق ٣/٤٤١ .

١٢- عبد الغفار بن القاسم بن قيس الأنصاري، أبو مريم الكوفي، متروك الحديث، لأنه كان يتعمَّد الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال أحمد: متروك الحديث، وقد كان يُرمى بالتشيع[١]، واتهمه بالوضع ابن المديني وأبو داود وغيرهما[٢].

روى له الإمام حديثاً واحداً، وقد جاء الحديث من وجه آخر صحيح، فقال: حدّثنا يحيى بن أبي بُكَير، حدّثنا عبد الغفار بن القاسم، حدثني عدي بن ثابت، قال: حدثني يزيد بن البراء، عن أبيه، قال: لقيتُ خالي معه راية، فقلت: أين تريد ؟ قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رجل من بني تميم تزوج امرأة أبيه من بعده، فأمرنا أن نقتله ونأخذ ماله، قال: ففعلوا . قال عبد الله بن أحمد: ما حدَّث أبي عن أبي مريم عبدالغفار إلا هذا الحديث لعلَّته[٣].

قلت: قوله-(لعلته) أي لضعفه، فإنَّ أبا مريم هذا بيِّنُ الضعف، وقد اتفق على تركه أكثر علماء الحديث .

والحديث رواه الإمام من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن أشعث، عن عدي بن عدي، عن يزيد بن البراء، عن أبيه به . ورواه أيضاً من طريق عثمان بن محمد، عن جرير بن عبد الحميد، عن مطرِّف، عن أبي الجهم، عن البراء به[٤]، فصح الحديث من غير طريق هذا الراوي المترُوك .

١٣- عبد الواحد بن زيد القاصّ، أبو عبيدة البصري، كان رجلاً صالحاً إلا أنه لم يكن له علم بالحديث، ولذلك كَثُرت المناكير في روايته، وقال البخاري: تركوه، وقال مرة أخرى: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ضعيف بمرة[٥].

---

(١) العلل من رواية المروذي (١٣٥) .

(٢) ينظر: لسان الميزان ٤ / ٤٢ .

(٣) المسند ٤ / ٢٩٥ .

(٤) المسند ٤ / ٢٩٧ .

(٥) ينظر: التاريخ الكبير ٦ / ٦٢ ، والتاريخ الأوسط ٢ / ١٠٩ ، والجرح والتعديل ٦ / ٢٠ ، ولسان الميزان ٤ / ٨٠ .

روى له الإمام حديثاً واحداً، وقد تُوبع عليه، فقال: حدّثنا زيد بن الحُبَاب، حدثني عبد الواحد بن زيد، أخبرنا عُبَادة بن نُسَيٍّ، عن شدَّاد بن أوس ... سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: أتخوّف على أمتي الشرك والشهوة الخفية ... الحديث(١).

ورواه أيضاً من طريقه: الطبراني، والحاكم، وأبو نُعَيم(٢).

ورواه أحمد من وجه آخر، فقال: حدّثنا أبو النضر، عن عبد الحميد بن بَهْرام، عن شَهْر ابن حَوْشب، عن عبد الرحمن بن غَنْم، عن شداد به(٣).

ورواه ابن ماجه، من حديث عامر بن عبد الله، عن الحسن بن ذكوان، عن عبادة بن نُسَيّ به(٤).

١٤- عبد الواحد بن نافع، أبو رماح الكُلاَعي، نزيل البصرة، متروك الحديث، قال عنه ابن حبان: يروي عن أهل الحجاز المقلوبات، وعن أهل الشام الموضوعات، لا يحلُّ ذكره في الكتب إلاّ على سبيل القدح فيه(٥).

روى له الإمام حديثاً واحداً، وقد تفرّد به، فقال: حدّثنا الضحاك بن مَخْلَد، عن عبد الواحد بن نافع، عن عبد الله بن رافع بن خَدِيج، عن أبيه، أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا بتأخير هذه الصلاة، يعني صلاة العصر(٦).

ورواهُ من طريق عبد الواحد: البخاري في التاريخ، وابن حبان، والطبراني، والدارقطني، وأبو نُعَيم، وقال الدارقطني: هذا حديث ضعيف الإسناد من جهة عبد الواحد هذا، لم يروه عن ابن رافع بن خديج غيره(٧).

---

(١) المسند ٤/١٢٤.
(٢) معجم الطبراني الكبير ٧/٣٤١، وفي الأوسط ٤/٢٨٤، وفي مسند الشاميين ٣/٢٧٠، والمستدرك للحاكم ٤/٣٣٠، وحلية الأولياء لأبي نعيم ١/٢٦٨.
(٣) المسند ٤/١٢٥، وذكره الهيثمي في المجمع ١٠/٢٢٠، وعزاه لأحمد، ثم قال: وفيه شهر بن حوشب، وثّقه أحمد وغير واحد، وبقية رجاله ثقات.
(٤) سنن ابن ماجه (٤٢٠٥)، وفيه عامر بن عبد الله مجهول، وبقية رجاله ثقات.
(٥) المجروحين ٢/١٥٤.
(٦) المسند ٣/٤٦٣، و٤/١٤٢.
(٧) التاريخ الكبير ٦/٦١، والتاريخ الأوسط ٢/٦٥، والمجروحين لابن حبان ٢/١٥٤، والمعجم الكبير للطبراني ٤/٢٦٧، وسنن الدارقطني ١/٢٥١، وتاريخ أصبهان لأبي نعيم ١/٩٦.

١٥- عطاء بن عجلان العطار، أبو محمد الحنفي البصري، متروك الحديث، لأنه متهم بالكذب، كان لا يدري ما يقول، يُوضع له الحديث فيحدِّث به، وقال ابن معين: ليس حديثه بشي كذاب، وقال أحمد: لا يكتب حديثه، أو قال: ليس بشيء[١]، وقال أبو حاتم: متروك الحديث[٢].

روى له الإمام حديثاً واحداً في ثلاثة مواضع، بإسناده إليه، عن عكرمة، عن ابن عباس، أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: يتصدق بدينار، يعني الذي يغشى امرأته حائضاً[٣].

ورواه من طريقه: ابن عدي، والبيهقي[٤].

وقال الطبراني: لا نعلم أسند إلا حديثاً واحداً، يروي عن عكرمة، ثم ذكر الحديث المتقدم[٥].

ولكن الحديث صحيح من وجه آخر، فقد رواه مِقْسَم عن ابن عباس به، رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، بلفظ: يتصدق بدينار أو نصف دينار[٦].

١٦- عمارة بن جُوين، أبو هارون العبدي البصري، وهو متروك الحديث، لأنه كان يكذب في حديثه، وكان رافضياً، قال أحمد: متروك، ليس بشيء[٧].

روى له الإمام أحمد حديثاً واحداً مقروناً بغيره، فقال: حدثنا الحسن بن موسى، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي هارون العبدي ومطر الورّاق، عن أبي الصديق الناجي، عن

---

(١) سؤالات ابن هانيء (٢٢٦٩).

(٢) ينظر: الجرح والتعديل ٦/ ٣٣٥.

(٣) المسند ١/ ٢٤٥، و٣٠٦، و٣٦٣.

(٤) الكامل لابن عدي ٥/ ٢٠٠٣، والسنن الكبرى للبيهقي ١/ ٣١٨.

(٥) جزء مَنْ اسمه عطاء ص ١٥.

(٦) مسند أحمد في مواضع، ومنها ١/ ٢٣٠، سنن أبي داود (٢٦٤)، وسنن النسائي (٢٨٩، و٣٧٠)، وسنن ابن ماجه (٦٤٠)، وصححه ابن القطان وابن دقيق العيد وابن حجر وغيرهم، ينظر: تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي ١/ ٥٩٤، وإرواء الغليل للشيخ الألباني ١/ ٢١٨.

(٧) المجروحين ٢/ ١١٧، وتهذيب الكمال ٢١/ ٢٣٢.

أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تملأ الأرض جَوْراً وظلماً، فيخرج رجل من عترتي، يملك سبعاً أو تسعاً فيملأ الأرض قسطاً وعدلاً[١].

ورواه أحمد أيضاً عن محمد بن جعفر، عن عوف الأعرابي، عن أبي الصديق الناجي به، وهذا إسناد صحيح[٢].

١٧- عمرو بن جابر الحَضْرمي، أبو زُرعة المِصري، مترُوك، لأنه تفرّد بأحاديث لا يتابع عليها، ولأجل ذلك اتهمه الإمام أحمد بالكذب، وقال: يروي عن جابر أحاديث مناكير[٣]، ولاعتقاده الفاسد، إذ كان يزعم بأنّ عليّاً في السحاب، قال ابن حبان: ينفرد جابر بأشياء ليست من حديثه، لا يحل الاحتجاج بخبره، ولا الرواية عنه إلاّ على وجه التعجب، وكان سحابيّاً يزعم أنّ عليّاً في السحاب[٤].

روى له الإمام أربعة أحاديث، وقد جاءت من طرق أخرى، وإليك ذكرها:

الحديث الأول: رواه من طرق، عنه، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من صام رمضان وستاً من شوال فإنما صام السَّنة كلّها[٥].

ورواه من طريقه: عبد بن حميد، والطبراني، وابن عدي، والبيهقي[٦].

والحديث مشهور عن جماعة عن الصحابة، منهم: أبو أيوب، وثوبان، فأما حديث أبي أيوب فرواه مسلم، وأحمد، وأبو داود، والترمذي[٧]. وأما حديث ثوبان فرواه أحمد، وابن ماجه، والدارمي، وابن خزيمة[٨].

---

(١) مسند أحمد ٣/٧٠.

(٢) مسند أحمد ٣/٣٦.

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٤٦٤٤).

(٤) المجروحين ٢/٦٨؛ والكامل ٥/١٧٦٥.

(٥) المسند ٣/٣٠٨، و٣٢٤، و٣٤٤.

(٦) منتخب مسند عبد بن حميد (١١١٦)، ومعجم الطبراني الأوسط ٣/٢٩٣، والكامل لابن عدي ٥/١٧٦٥، وسنن البيهقي ٤/٢٩٢.

(٧) صحيح مسلم (١١٦٤)، ومسند أحمد ٥/٤١٧، و٤١٩، وسنن أبي داود (٢٤٣٣)، وجامع الترمذي (٧٥٩).

(٨) مسند أحمد ٥/٢٨٠، وسنن ابن ماجه (١٧١٥)، وسنن الدارمي (١٧٦٢)، وصحيح ابن خزيمة (٢١١٥).

الحديث الثاني: رواه من طريقه عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل الأغنياء بأربعين خريفاً(١).

ورواه من طريقه: الترمذي، وابن عدي(٢).

وله شواهد عن جماعة، منهم: أبو هريرة، وأبو سعيد الخدري، وأنس وابن عمر، فأما حديث أبي هريرة، فرواه أحمد، والترمذي، وابن ماجه، وابن أبي شيبة(٣)، وأما حديث أبي سعيد، فرواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه(٤)، وأما حديث أنس، فرواه الترمذي(٥)، وأما حديث ابن عمر فرواه ابن ماجه، وابن أبي شيبة(٦).

الحديث الثالث: رواه من طرق من حديثه عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الفارُّ من الطاعون كالفار من الزحف(٧).

ورواه من طريقه: عبد بن حميد، والبزار، والطبراني(٨).

وله شاهد صحيح من حديث عائشة، رواه أحمد(٩).

الحديث الرابع: عنه، عن سهل بن سعد، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا تسبّوا تبّعاً فإنّه كان أسلم(١٠).

---

(١) المسند ٣/٣٢٤.

(٢) جامع الترمذي (٢٣٥٥)، والكامل ٥/١٧٦٥.

(٣) مسند أحمد ٢/٢٩٦، و٣٤٣، و٤٥١، و٥١٣، و٥١٩، والترمذي (٢٣٥٢)، وسنن ابن ماجه (٤١٢٢)، ومصنف ابن أبي شيبة ١٣/٢٤٦.

(٤) مسند أحمد ٣/٦٣، و٩٦، وسنن أبي داود (٣٦٦٦)، وجامع الترمذي (٢٣٥٢)، وسنن ابن ماجه (٤١٢٣).

(٥) جامع الترمذي (٢٣٥٢).

(٦) سنن ابن ماجه (٤١٢٤)، ومصنف ابن أبي شيبة ١٣/٢٤٤.

(٧) المسند ٣/٣٢٤، و٣٥٢، و٣٦٠.

(٨) المنتخب من مسند عبد بن حميد (١١٨)، وكشف الأستار عن زوائد البزار (٣٠٣٨)، ومعجم الطبراني الأوسط ٣/٢٩٣، و٩/١٣.

(٩) مسند أحمد ٦/٨٢، و٢٥٥.

(١٠) المسند ٥/٣٤٠.

ورواه من طريقه: عبد الله بن وهب، والطبراني، وابن عساكر[١].

وله شاهد من حديث ابن عباس، رواه الطبراني، والخطيب البغدادي، وابن عساكر، وإسناده ضعيف، وذكره ابن حجر، وقال: إسناده أصلح من إسناد سهل[٢].

١٨- عمرو بن عُبَيد المعتزلي، وهو متروك الحديث، كان داعية إلى الاعتزال، وكان يشتم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان يكذب في الحديث توهّماً لا تعمداً، وقال أحمد: ماكان عمرو بن عبيد بأهل أن يحدَّث عنه[٣]، وقال ابن عدي: هو مذموم ضعيف جداً، مُعلن بالبدع، وقد كفانا ما قال فيه الناس، يعني من جرح، ورماه أيوب السختياني وغيره[٤].

روى له الإمام حديثاً واحداً، قال: حدّثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا رجل -والرجل كان يسمى في كتاب أبي عبد الرحمن عبد الله بن أحمد: عمرو بن عبيد-، قال: حدّثنا أبو رجاء العطاردي، عن عمران بن حصين، قال: ماشبع آل محمد من خبز برّ مأدوم حتى مضى لوجهه صلى الله عليه وسلم. قال أبو عبد الرحمن: إنما ضرب أبي على هذا الحديث، لأنه لم يرض الرجل الذي حدَّث عنه يزيد[٥].

ورواه من طريقه: الطبراني[٦].

---

(١) الجامع لابن وهب ١/ ٣٧، ومعجم الطبراني الأوسط ٣/ ٣٢٣، وتاريخ دمشق ١١/ ٥.

(٢) معجم الطبراني الكبير ١١/ ٢٩٦، والأوسط ٢/ ١١٢، وتاريخ بغداد ٣/ ٢٠٥، وتاريخ دمشق ١١/ ٦، وفتح الباري ٨/ ٥٧١.

(٣) العلل، من رواية المروذي (٥١٤).

(٤) الكامل ٥/ ١٧٦٣، وينظر: تهذيب الكمال ٢٢/ ١٢٣.

(٥) مسند أحمد ٤/ ٤٤١.

(٦) المعجم الكبير للطبراني ١٨/ ١٣٩.

والحديث صحيح عن جماعة من الصحابة، منهم: أبو هريرة، وعائشة، فأما أبي هريرة، فرواه مسلم، وأحمد، والترمذي، وابن ماجه[١]. وأما حديث عائشة، فرواه البخاري، ومسلم، وأحمد، والترمذي، وابن ماجه[٢].

١٩- كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المُزَني المدني، وهو متروك الحديث، وقد اتهمه الشافعي وأبو داود وغيرهما، وقال ابن حبان: روى عن أبيه عن جدِّه نسخة موضوعة لا يحل ذكرها في الكتب والرواية عنه إلا على وجه التعجب[٣].

روى له الإمام حديثاً واحداً لسببٍ سنذكره، فقال: حدّثنا حسين، حدّثنا أبو أويس، حدّثنا كثير بن عبد الله بن عمر بن عوف، عن أبيه، عن جده: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقطع بلال بن الحارث المُزَني معادن القِبْلِيَّة ... الحديث.

ثم قال الإمام: حدّثنا حسين، حدّثنا أبو أُويس، حدثني ثور بن زيد مولى بني الدِّيل ابن بكر بن كِنَانة، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله[٤].

قال عبد الله بن أحمد في العلل: ضرب أبي على حديث كثير بن عبد الله في المسند، ولم يحدّثنا عنه[٥].

قلت: لم يخرج الإمام في المسند شيئاً من حديثه، وإنما أخرج هذا الإسناد ليذكر الإسناد الذي بعده من حديث ابن عباس، والذي هو بنحو حديث عمرو بن عوف - جد كثير - والسبب في ذلك أنّ الإمام لم يسمع من شيخه حسين بن محمد لفظ حديث ابن عباس، بل سمع منه حديث عمرو بن عوف، فحرص أن يثبت لفظ شيخه كما سمعه منه،

---

(١) صحيح مسلم (٢٩٧٦)، ومسند أحمد ٢/٤٣٤، وجامع الترمذي (٢٣٥٨)، وسنن ابن ماجه (٣٣٤٣).

(٢) صحيح البخاري (٥١٠٧)، ومسلم (٢٩٧٠)، وأحمد ٦/٤٢، و٩٨، و١٥٦، و٢٧٧، والترمذي (٢٣٥٧)، وابن ماجه (٣٣٤٦).

(٣) المجروحين ٢/٢٢١، وينظر: تهذيب الكمال ٢٤/١٣٦.

(٤) المسند ١/٣٠٦.

(٥) العلل ومعرفة الرجال (٤٩٢٢).

ولا شكّ أنّ هذا يدل على دقة الإمام وأمانته، فرحمة الله تعالى عليه وجزاه عن سُنَّة النبي صلى الله عليه وسلم خير الجزاء .

٢٠- محمد بن سعيد المصلوب الشامي، وهو أحد من اشتهر كذبه، وكان بعض الرواة الضعفاء يقلب اسمه على أكثر من مائة اسم[١]، وقال أحمد: قتله أبو جعفر في الزندقة، وهو متروك الحديث[٢].

روى الإمام له حديثاً واحداً، فقال: حدّثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، عن عمر ابن محمد، عن سعيد بن أبي هلال، عن محمد بن سعيد، عن أوس بن أوس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: اذا كان يوم الجمعة فغسل أحدكم رأسه واغتسل ثم غدا ... الحديث[٣].

ورواه الخطيب البغدادي في المُوضح في ترجمة محمد بن سعيد المصلوب، بإسناده إلى عبد الله بن أحمد، عن أبيه به[٤].

ورواه الطبراني، بإسناده إلى سعيد بن أبي هلال به[٥].

وذكره البخاري، وابن أبي حاتم، وقال: سمعت أبي يقول: محمد بن سعيد هذا هو الشامي المتروك الحديث، روى هذا الحديث بعينه عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن محمد بن سعيد، عن عبادة بن نسي، عن أوس بن أوس الثقفي، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الغسل يوم الجمعة، فعلمنا أنه هو الشامي المتروك الحديث، ثم قال ابن أبي حاتم: وأخرج البخاري في موضع آخر محمد بن سعيد، روى عن أوس الثقفي، روى عنه سعيد بن أبي هلال، وهذا هو الشامي[٦].

---

(١) ينظر: الضعفاء ٤ /٧٢، والموضح لأوهام الجمع والتفريق ٢ /٣٤٩ .
(٢) العلل من رواية المروذي (١٦٨، و٢٥٨)، وينظر: الجرح والتعديل ٧ /٢٦٢ .
(٣) المسند ٤ /٨ .
(٤) موضح أوهام الجمع والتفريق ٢ /٣٤٥-٣٤٦ .
(٥) المعجم الكبير ١ /٢١٦ .
(٦) التاريخ الكبير ١ /٩٤، والجرح والتعديل ٧ /٢٦٣ .

قلت: كأنّ الإمام أحمد خَفي عليه أمره، ولو تنبه إليه لأمر بحذفه، كما فعل هذا في نظراء هذا الكذاب، أو مَنْ هم أحسن حالاً منه، والحديث مشهور من طرق أخرى صحيحة، رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وعبد الرزاق، وابن خزيمة، والحاكم(١).

٢١- محمد بن عبد الرحمن بن البَيْلَماني الكوفي النحوي، متروك الحديث، وقد اتهمه بالكذب ابن حبان وابن عدي وغيرهما، وقال ابن حبان: حدَّث عن أبيه بنسخة شبيهاً بمائة حديث كلها موضوعة، لا يجوز الاحتجاج به ولا ذكره في الكتب إلا على جهة التعجب، وقال أيضاً: محمد بن عبد الرحمن يضع على أبيه العجائب، وقال ابن عدي: كل ما روي عن ابن البيلماني فالبلاء فيه منه ... والضعف على حديثه بيِّن(٢).

روى له الإمام حديثين، من روايته عن أبيه، عن ابن عمر، وقد تفرّد بهما، فلم أجد لهما متابعة ولاِ شاهداً، وإليك بيان ذلك:

الحديث الأول: عن ابن عمر، أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: ما الذي يجوز في الرضاع من الشهود؟ فقال: رجل أو امرأة(٣).

ورواه عبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وابن عدي، والبيهقي، كلهم بإسنادهم إلى ابن البيلماني به(٤).

الحديث الثاني: عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا لقيت الحاج فسلِّم عليه وصافحه ومره أن يتسغفر لك، قبل أن يدخل بيته، فإنه مغفور له(٥).

والحديث رواه من طريقه: ابن حبان، وأبو الشيخ ابن حيان(٦).

---

(١) مسند أحمد ٤/٩، و١٠٤، وسنن أبي داود (٣٤٦)، وجامع الترمذي (٤٩٤)، ومصنف عبد الرزاق ٣/٢٦٠، وصحيح ابن خزيمة ٢/١٣٢، ومستدرك الحاكم ١/٢٨٢.

(٢) المجروحين ٢/٢٦٤، والثقات في ترجمة أبيه ٥/٩١، والكامل ٦/٢١٨٩.

(٣) المسند ٢/٣٥، و١٠٩.

(٤) مصنف عبد الرزاق ٧/٤٨٤، ومصنف ابن أبي شيبة ٤/١٩٥، والكامل ٦/٢١٨٨، و٢٢٤٤، وسنن البيهقي الكبرى ٧/٤٦٤.

(٥) المسند ٢/٦٩، و١٢٨.

(٦) المجروحين ٢/٢٦٥، وطبقات المحدثين بأصبهان لأبي الشيخ ٣/١٧٦.

٢٢- محمد بن عبيد الله بن أبي رافع القرشي الهاشمي، متروك الحديث، قال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن حبان: منكر الحديث جدا، يروي عن أبيهِ ماليس يشبه حديث أبيه، فلما غلب المناكير على روايته استحق الترك، وكان يحيى بن معين شديد الحمل عليه[(١)].

روى له الإمام حديثاً واحداً، وقد تفرّد به، فقال: حدّثنا أسود بن عامر، حدّثنا إسرائيل، عن محمد بن عبيد الله، عن أبيه، عن عمه، عن علي، وسئل: يركب الرجل هديه ؟ فقال: لا بأس به، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يمر بالرجال يمشون فيأمرهم يركبون هديه ... الحديث[(٢)].

ونسبه ابن حجر إلى أحمد في المسند، وقال: إسناده صالح، وهو سهو من الحافظ رحمه الله[(٣)].

٢٣- محمد بن عبيد الله بن أبي سليمان العَرْزمي، أبو عَوْن الثقفي الكوفي، كان رجلاً صالحاً، وكان يحدّث من حفظه ولم يكن يحفظ، ولأجل ذلك ترك حديثه ابن المبارك ويحيى وغيرهما، وقال أحمد: ترك الناس حديثه.

روى له الإمام حديثاً واحداً ليُظهر علّته، فقال: حدّثنا يزيد بن هارون، أخبرنا الحجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ابنته إلى أبي العاص بمهر جديد ونكاح جديد.

ثم قال: هذا حديث ضعيف، أو قال: واه، لم يسمعه الحجاج من عمرو بن شعيب، وإنما سمعه من محمد بن عبيد الله العَرْزمي، والعَرْزمي لا يساوي حديثه شيئاً، والحديث الصحيح: أنّ النبي صلى الله عليه وسلم أقرها على النكاح الجديد[(٤)].

---

(١) المجروحين ٢/٢٤٩، وهذا الراوي ذكره ابن حبان في الثقات أيضاً ٧/٤٠٠ .

(٢) المسند ١/١٢١ . وعم محمد بن عبيد الله هو عبيد الله بن أبي رافع، كاتب علي رضي الله عنه، كما أفاده الخطيب البغدادي في إيضاح الملتبس ص٢٦٩ .

(٣) فتح الباري ٣/٥٣٧ .

(٤) المسند ٢/٢٠٧-٢٠٨ .

وبهذا البيان ظهر أنه لم يرو عنه، وإنما جاء ذكره بسبب أن الحجاج لم يرو عن عمرو بن شعيب، وإنما يروي عنه بواسطة العرزمي هذا، ولذلك دلّسه، فأسقطه من الإسناد، والحديث الصحيح الذي أشار إليه الإمام أحمد رواه في المسند، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، من حديث ابن عباس، أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم رد زينب ابنته على زوجها أبي العاص بالنكاح الأول ولم يحدث شيئاً[١].

٢٤- منذر أبو حسّان، وهو متروك الحديث، قال الدُّولابي: يرمى بالكذب، وقال البخاري: لايتابع عليه [٢].

روى له الإمام حديثاً واحداً، وقد تفرّد به، فقال: حدّثنا عبد الصمد، حدّثنا ثابت أبو زيد حدّثنا عاصم، ذكر أن الذي يحدث أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أذن في النبيذ بعدما نهى عنه: منذر أبو حسان، ذكره عن سمرة بن جندب، وكان يقول: من خالف الحجاج فقد خالف[٣].

والحديث ذكره العقيلي في الضعفاء، ونقل عن البخاري قوله: لا يتابع عليه[٤].

٢٥- ميناء بن أبي ميناء القرشي الزهري مولى عبد الرحمن بن عوف، متروك الحديث، ورماه أبو حاتم بالكذب، وقال ابن معين ويعقوب بن سفيان: ليس بثقة، وزاد يعقوب: ولا مأمون، يجب أن لايكتب حديثه، وكان يغلو في التشيع[٥].

---

(١) مسند أحمد ١/٢١٧، و٢١٦، و٣٥١، وأبو داود (٢٢٤٠)، والترمذي (١١٤٣)، وابن ماجه (٢٠٠٩).

(٢) ينظر لسان الميزان ٦/٩١، وقال ابن عدي في الكامل ٦/٢٣٦٦: مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/٤٢١.

(٣) المسند ٥/١٢.

(٤) الضعفاء ٤/٢٠٠.

(٥) ينظر: تهذيب التهذيب ١٠/٣٥٧:

والغلو في التشيع هو أن يقدّم علياً على الشيخين أبي بكر وعمر، ويطلق عليه رافضي، فإذا انضاف إلى ذلك السبُّ أو التصريح بالبغض فهو غال في الرفض، ينظر: هدي الساري لابن حجر ص٤٥٩.

روى له الإمام حديثين، وقد تفرّد بهما، وهما:

الحديث الأول: حدّثنا عبد الرزاق، أخبرني أبي، عن ميناء، عن عبد الله بن مسعود، قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة وفد الجن، فلما انصرف تنفس، فقلت: ماشأنك ؟ فقال: نعيتْ إلي نفسي يابن مسعود(١).

ورواه من طريقه: العقيلي، والطبراني، وابن الجوزي، وابن عساكر، وقال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع، والحمل فيه على ميناء(٢).

الحديث الثاني: بالإسناد السابق إلى أبي هريرة، قال: كنت جالساً عند النبي صلى الله عليه وسلم ... فقال: رحم الله حِمْيراً، أفواههم سلام، وأيديهم طعام، أهل أمن وإيمان(٣).

ورواه من طريقه: الترمذي، وابن عدي، والمزي، وقال الترمذي: هذا حديث غريب، لانعرفه إلاّ من هذا الوجه من حديث عبد الرزاق، ويروى عن ميناء هذا أحاديث مناكير(٤).

٢٦- نُفَيع بن الحارث، أبو داود الأعمى الكوفي، متروك الحديث، وكذّبه بعضهم، ومنهم قتادة (٥)، وقال ابن حبان: كان ممن يروي عن الثقات الأشياء الموضوعات توهماً، لايجوز الإحتجاج به والرواية عنه إلا على جهة الإعتبار(٦).

(١) المسند ١/٤٤٩ .

(٢) ضعفاء العقيلي ٤/٢٥٣، ومعجم الطبراني الكبير ١٠/٨١، والموضوعات لابن الجوزي ٢/١٠٤، وتاريخ دمشق ٤٢/٤٢١ . وله متابعة لايفرح بها، رواها الطبراني في المعجم الكبير ١٠/٨١، فيه يحيى بن يعلى الأسلمي وهو متروك الحديث .

(٣) المسند ٢/٢٧٨ .

(٤) جامع الترمذي (٣٩٣٩)، والكامل ٦/٢٤٥١، والتهذيب ٢٩/٢٤٨ .

(٥) ينظر العلل للإمام أحمد، من رواية صالح (٣١٧) .

(٦) المجروحين ٣/٥٥ .

روى له الإمام عشرة أحاديث، توبع في السبعة الأولى منها، وتفرّد في الأحاديث الثلاثة الأخيرة، كما روى له حديثاً واحداً من الوجادات[١]، وإليك الأحاديث العشرة:

الحديث الأول: حدّثنا ابن نُمَير، ويعلى بن عبيد، عن إسماعيل، عن أبي داود، عن أنس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مامن أحد يوم القيامة غني ولا فقير إلا ودّ إنما كان أوتي في الدنيا قوتا[٢].

ورواه من طريقه: ابن ماجه، وعبد، وأبو يعلى، وابن الأعرابي، وابن حبان، وابن عدي، وأبو نُعَيم[٣].

وله شاهد من حديث ابن مسعود، رواه الخطيب البغدادي، وإسناده ضعيف[٤]، ورواه ابن أبي شيبة، وأبو نُعَيم من قول ابن مسعود، وهو الصحيح[٥].

الحديث الثاني: عن ابن نُمَير، عن اسماعيل، عن أبي داود نُفَيع، عن انس، قال: قيل يارسول الله، كيف يحشر الناس على وجوههم؟ قال: إن الذي أمشاهم على أرجلهم قادر على أن يمشيهم على وجوهم[٦].

ورواه من طريقه: أبو يعلى، والحاكم[٧].

والحديث صحيح من وجه آخر، فقد رواه البخاري، ومسلم، وأحمد، من حديث قتادة عن أنس به[٨].

---

(١) ذكرته في كتاب الوجادات في مسند الإمام أحمد برقم (٩٧).

(٢) المسند ٣/١١٧، و١٦٧.

(٣) سنن ابن ماجه (٤١٤٠)، ومنتخب مسند عبد بن حميد (١٢٣٥)، ومسند أبي يعلى ٧/٣٠٣، و٣٠٤، والزهد لابن الأعرابي (٩٢)، والمجروحين ٣/٥٦، والكامل ٧/٢٥٢٤، وحلية الأولياء ١٠/٦٩.

(٤) تاريخ بغداد ٤/٨.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة ١٣/٣٠١، وحلية الأولياء ١/١٣٧.

(٦) المسند ٣/١٦٧.

(٧) مسند أبي يعلى ٧/٢٦٤، والمستدرك ٢/٤٠٢.

(٨) صحيح البخاري (٤٤٨٢)، ومسلم (٢٨٠٦)، وأحمد ٣/٢٢٩.

الحديث الثالث: عن ابن نُمَير، عن مالك بن مِغْوَل، عن أبي داود نُفَيع، عن البَرَاء بن عازب، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: ما من مُسْلِمَيْن يلتقيان، فيقْبل أحدهما على صاحبه ويأخذ بيده لا يأخذه إلا لله عز وجل لا يفترقان حتى يغفر لهما[١].

والحديث صحيح من طريق آخر، فقد رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، من حديث أبي إسحاق السَّبيعي عن البراء به[٢].

الحديث الرابع: حدّثنا أبو اليمان، عن إسماعيل بن عياش، عن أبي شيبة يحيى بن يزيد، عن زيد بن أبي أُنَيسة، عن أبي داود نُفَيع، عن مَعْقِل بن يَسَار، قال: امرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أقضي بين قوم ... فقال: الله مع القاضي مالم يَحِف عمداً[٣].

ورواه من طريقه: الطبراني، والحاكم[٤].

وللحديث شاهد صحيح، فقد رواه الترمذي، وابن ماجه، من حديث عبد الله بن أبي أوفى، بلفظ: إن الله مع القاضي مالم يَجُر، فإذا جارَ وَكَله إلى نفسه[٥].

الحديث الخامس: حدّثنا أسود، عن أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي داود، عن عمران بن حصين، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من كان له على رجل حق، فمن أخره كان له بكل يوم صدقة[٦].

ورواه من طريقه: الطبراني[٧].

---

(١) المسند ٤/٢٨٩.

(٢) مسند أحمد ٤/٢٨٩، و٣٠٣، وسنن أبي داود (٥٢١٢)، وجامع الترمذي (٢٧٢٧)، وسنن ابن ماجه (٣٧٠٣).

(٣) المسند ٥/٢٦.

(٤) المعجم الكبير ٢٠/٢٣٠، والمستدرك ٣/٥٧٧.

(٥) جامع الترمذي (١٣٣٠)، وسنن ابن ماجه (٢٣١٢).

(٦) المسند ٤/٤٤٢.

(٧) المعجم الكبير ١٨/٢٤٠، وجزء من اسمه شعبة (٣٠).

وللحديث شاهد صحيح من حديث بُرَيدة، رواه أحمد، والرُّوياني، وابن عدي، والحاكم، والبيهقي[١]. وله شاهد آخر صحيح من حديث زيد بن أرقم، رواه الخطيب البغدادي[٢].

الحديث السادس: حدّثنا ابن نُمَير، عن الأعمش، عن أبي داود نُفَيع، عن بُرَيدة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: من أنظر معسراً كان له كل يوم صدقة، ومن أنظره بعد حِلِّه كان له مثله في كل يوم صدقة[٣].

ورواه من طريقه: ابن ماجه، وأبو يعلى[٤].

والحديث صحيح، كما في الحديث السابق.

الحديث السابع: حدّثنا يزيد بن هارون، عن إسماعيل، عن أبي داود نُفَيع، عن بُرَيدة، قال: قلنا، يارسول الله، قد علمنا كيف نسلِّم عليك، فكيف نصلي عليك؟ قال: قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على محمد ... الحديث[٥].

ورواه من طريقه: الخطيب البغدادي[٦].

وهذا الحديث صحيح من طرق أخرى، فقد رواه جماعة من الصحابة، منهم: أبو سعيد الخدري، وكعب بن عُجْرة، وزيد بن خارجة وغيرهم[٧].

---

(١) مسند أحمد ٥/٣٦٠، ومسند الروياني ١/٦٦، والكامل ٤/١٥٣١، والمستدرك ٢/٢٩، وسنن البيهقي الكبرى ٥/٣٥٧.

(٢) تاريخ بغداد ١/٣٠٤.

(٣) المسند ٥/٣٥١.

(٤) سنن ابن ماجه (٢٤١٨)، ومسند أبي يعلى ١/٢٠٩.

(٥) المسند ٥/٣٥٣.

(٦) تاريخ بغداد ٨/١٤٢.

(٧) ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول ٤/٤٠٣.

الحديث الثامن: حدّثنا يزيد بن هارون، عن سلام بن مسكين، عن عائذ الله المجاشعي، عن أبي داود نُفَيع، عن زيد بن أرقم، قال: قالوا: يارسول الله، ماهذه الأضاحيّ ؟ قال: سُنَّة أبيكم إبراهيم ... الحديث(١).

وهذا الحديث تفرّد به أبو داود نُفَيع، ورواه من طريقه: ابن ماجه، وعبد، والعقَيلي، وابن قانع، وابن حبان، والطبراني، والحاكم، والبيهقي، والمزي(٢).

الحديث التاسع: حدّثنا أبو أحمد الزبيري، عن خالد بن طهمان أبي العلاء الخفاف، عن نافع بن أبي نافع، عن معقل بن يسار، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: من قال حين يصبح ثلاث مرات: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ... الحديث(٣).

كذا قال: نافع بن أبي نافع، وهو أبو داود الأعمى نُفَيع، وقد دلَّسه بعضهم لضعفه.

وهذا الحديث مما تفرّد به، وقد رواه من طريقه: الترمذي، والدارمي، والطبراني(٤).

الحديث العاشر: بالإسناد السابق، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لايلبث الجَوْر بعدي إلاّ قليلاً حتى يطلع ... الحديث(٥).

وهو أيضاً مما تفرّد به أبو داود نُفَيع، وقد رواه من طريقه: الرُّوياني(٦).

٢٧- هشام بن زياد بن أبي يزيد القرشي، أبو المقدم بن أبي هشام البصري، وهو متروك الحديث، لأنه كما قال ابن حبان: كان يروي الموضوعات عن الثقات، والمقلوبات

---

(١) المسند ٤/٣٦٨.

(٢) سنن ابن ماجه (٣١٢٧)، ومنتخب مسند عبد بن حميد (٢٥٩)، والضعفاء للعقيلي ٣/٤١٩، ومعجم الصحابة لابن قانع ١/٢٢٨، والمجروحين لابن حبان ٣/٥٥، ومعجم الطبراني الكبير ٥/١٩٧، والمستدرك ٢/٣٩٨، وسنن البيهقي ٩/٢٦١، وتهذيب الكمال ١٤/٩٤.

(٣) المسند ٥/٢٦.

(٤) جامع الترمذي (٢٩٢٢)، وسنن الدارمي (٣٤٢٨)، وكتاب الدعاء للطبراني (٣٠٨).

(٥) المسند ٥/٢٦-٢٧.

(٦) مسند الروياني ٢/٣٢٧.

عن الأثبات حتى يسبق إلى قلب المستمع أنه كان المتعمد لها، وحدَّث عنه ابن مهدي ثم تركه، وقال أحمد: ليس بشيء، وهو ضعيف الحديث، كان يرى رأي سوْء(١).

روى له الإمام ثلاثة أحاديث، وكلها مما تفرّد بها، وإليك ذكرها:

الحديث الأول: حدّثنا يزيد، وعباد بن عباد، قالا: أنبأنا هشام بن أبي هشام، عن أُمّه فاطمة ابنة الحسين، عن أبيها الحسين بن علي، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ما من مسلم ولا مسلمة يصاب بمصيبة فيذكرها وإن طال عهدها فيحدث لذلك استرجاعاً إلا جدّد الله له عند ذلك، فأعطاه مثل أجرها يوم أصيب بها(٢).

ورواه من طريقه: ابن ماجه، والحارث، وأبو يعلى، وابن السُّني(٣).

الحديث الثاني: حدّثنا يزيد، أخبرنا هشام بن أبي هشام، عن محمد بن محمد بن الأسود، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أعطيتْ أمتي خمس خصالٍ في رمضان لم تعطها أمة قبلها ... الحديث(٤).

ورواه من طريقه: البزار، والطحاوي، وابن أبي الصقر(٥).

الحديث الثالث: حدّثنا عباد بن عباد المهلبي، عن هشام بن زياد، عن عثمان بن الأرقم المخزومي، عن أبيه، أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: إنّ الذي يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة، ويفرّق بين الإثنين بعد خروج الإمام كالجارّ قُصبه في النار(٦).

---

(١) المجروحين ٣/٨٨، وسؤالات ابن هانيء (٢٢١٧)، وينظر: الكامل ٧/٢٥٦٥.

(٢) المسند ١/٢٠١.

(٣) سنن ابن ماجه (١٦٠٠)، وبغية الباحث عن زوائد الحارث (٢٦٠)، ومسند أبي يعلى ١٢/١٤٨، وعمل اليوم والليلة لابن السني (٥٥٩).

(٤) المسند ٢/٢٩٢.

(٥) كشف الأستار عن زوائد البزار (٩٦٣)، وشرح مشكل الآثار ٨/١٢، ومشيخة ابن أبي الصقر الأنباري (٦٩)، وفي حاشيته مصادر أخرى.

(٦) المسند ٣/٤١٧.

ورواه من طريقه: الطبراني، والحاكم، وأبو نُعَيم، وابن عساكر[(١)] .

٢٨- هلال بن زيد بن يسار، أبو عقال البصري، نزيل عسقلان، وهو متهم بالوضع، قال ابن حبان: كان ممن يروي عن أنس بن مالك أشياء موضوعة ماحدَّث بها أنس قط ... لا يجوز الاحتجاج به بحال ولا ذكر حديثه إلا على جهة الإعتبار، وقال ابن عدي: وأحاديثه غير محفوظة[(٢)] .

روى له حديثاً واحداً، وهو مما تفرّد به، فقال: حدّثنا أبو اليمان، حدّثنا إسماعيل بن عياش، عن عمر بن محمد، عن أبي عقال، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: عسقلان أحد العروسين، يُبعث منها يوم القيامة سبعون ألفاً لا حساب عليهم ... الحديث .

ورواه من طريقه: ابن حبان، وابن عدي[(٣)] .

وهذا الحديث من الأحاديث التي حكم عليها ابن الجوزي وابن كثير وغيرهما بالوضع[(٤)]، إلا أن الحافظ ابن حجر دافع عنه، وذكر بأنّ له شواهد، وأن غاية مايصل إليه أنَّه ضعيف وليس بموضوع[(٥)]، **قلت**: جميع شواهد هذا الحديث لاتصح،وقد حكم الحافظ نفسه على هذا الحديث في التهذيب بأنه من الموضوعات، وهو الصحيح، والله أعلم[(٦)] .

٢٩- يحيى بن سلمة بن كُهَيل الحضرمي، أبو جعفر الكوفي، وهو متروك الحديث، قال ابن معين والنسائي: ليس بثقة، وقال البخاري: في أحاديثه مناكير، وقال ابن حبان:

---

(١) معجم الطبراني الكبير ١/٣٠٧، والمستدرك ٣/٥٠٤، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم ٢/٣٨٣، وتاريخ دمشق ٤/٣٢٦ .

(٢) المجروحين ٣/٨٦، والكامل ٧/١٥٧٨ .

(٣) المجروحين ٣/٥٨، والكامل ٥/١٦٨١ .

(٤) الموضوعات لابن الجوزي (٨٨١)، واختصار علوم الحديث لابن كثير ص٤٢، وقال في التفسير ٢/٢٤٢: هذا الحديث يعد من غرائب المسند، ومنهم من يجعله موضوعاً .

(٥) ينظر: القول المسدد ص٣٦ .

(٦) تهذيب التهذيب ٣/٢٥، في ترجمة حمزة بن أبي حمزة .

منكر الحديث جداً، يروي عن أبيه أشياء لا تشبه حديث الثقات، كأنه ليس من حديث أبيه، فلما أكثر عن أبيه مما خالف الأثبات بطل الاحتجاج به ... إلخ، وكان يحيى أيضاً ممن يغلو في التشيع[١].

روى له الإمام حديثاً واحداً، فقال: حدّثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدّثنا يحيى بن سلمة، يعني ابن كهيل، قال: سمعت أبي، يحدِّث عن حبّة العُرَني، قال: رأيت علياً ضحك على المنبر ولم أره ضحك أكثر منه، حتى بدتْ نواجذه، ثم قال: ذكرت قول أبي طالب، ظهر علينا أبو طالب وأنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نصلي ببطن نخلة، فقال: ماذا تصنعان يابن أخي ؟ فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام، فقال: ما بالذي تصنعان بأس، أو بما تقولان بأس، ولكن والله لاتَعلوني أُستي أبداً، وضحك تعجباً لقول أبيه، ثم قال: اللهم لا أعترف أنَّ عبداً لك من هذه الأمة عبدك قبلي غير نبّيك، لقد صليت قبل أن يصلي الناس سبعاً[٢].

ورواه من طريقه: البزار، وابن عساكر[٣].

وتابعه الأجلح عن سلمة بن كهيل به، رواه: أبو يعلى، والطبراني، والحاكم، وابن الجوزي[٤]، وهي متابعة لايفرح بها، لأنَّ في إسناده حبة بن جُوَين العُرَني، وهو ضعيف الحديث، وكان غالياً في التشيع[٥]، وقال الحافظ الذهبي: هذا باطل، لأن النبي صلى الله عليه وسلم من أول ما أُوحي إليه آمن به خديجة وأبو بكر وبلال وزيد مع علي قبله بساعات أو بعده بساعات، وعبدوا الله مع نبيه، فأين السبع سنين ! ولعل السمع أخطأ

(١) المجروحين ٣/١١٣، وتهذيب التهذيب ١١/١٩٦ .

(٢) المسند ١/٩٩ .

(٣) كشف الأستار عن زوائد البزار ٣/١٨٢، وتاريخ دمشق ٤٢/٣٢ .

(٤) مسند أبي يعلى ١/٣٤٨، والمعجم الأوسط ٢/٢٠٧، والمستدرك للحاكم ٣/١١٢، والموضوعات لابن الجوزي ٢/٩٨ .

(٥) ينظر: تهذيب الكمال ٥/٣٥١ .

فيكون أمير المؤمنين قال: عبدت الله ولي سبع سنين، ولم يضبط الراوي ما سمع، ثم حبة شيعي ... إلخ[١].

وللفائدة نشير إلى أنّ عبد الله روى لهذا الراوي حديثاً واحداً، وهو مما زاده في مسند أبيه[٢].

٣٠- يحيى بن العلاء البَجَلي الرَّازي، متروك الحديث، ورماه الإمام أحمد بالكذب، وقال ابن حبان: كان ممن ينفرد عن الثقات بالأشياء المقلوبات التي إذا سمعها مَنْ الحديث صناعته سبق إلى قلبه أنه كان المتعمّد لذلك، لايجوز الاحتجاج به[٣].

روى له الإمام حديثاً واحداً، فقال: حدّثنا عبد الرزاق، أنبأنا يحيى بن العلاء، عن عمه شعيب بن خالد، حدثني سِمَاك بن حرب، عن عبد الله بن عميرة، عن عباس بن عبد المطلب، قال: كنا جلوساً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبطحاء، فمرّت سحابة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أتدرون ما هذا؟ ... الحديث، وهذا الحديث هو المسمى عند المحدثين بحديث الأوعال[٤].

ورواه أيضاً عبد الله في زياداته على المسند، عن محمد بن الصباح ومحمد بن بكار، قالا: حدّثنا الوليد بن أبي ثور، عن سماك، عن عبد الله بن عميرة، عن الأحنف بن قيس، عن العباس به[٥].

ورواه أيضاً من طريق يحيى بن العلاء: محمد بن عثمان بن أبي شيبة، وأبو يعلى، والحاكم[٦].

---

(١) تلخيص المستدرك ٣/١١٢.

(٢) المسند ٥/١٢٣.

(٣) المجروحين ٣/١١٦، وتهذيب الكمال ٣١/٤٨٤.

(٤) المسند ١/٢٠٦.

(٥) المسند ١/٢٠٧، ووردت هذه الرواية في طبعة المسند من رواية عبد الله عن أبيه، وهو خطأ مطبعي، فإن الحديث من رواية عبد الله عن شيوخه، وقد سها العلامة أحمد شاكر رحمه الله فوقع في الخطأ نفسه، وجاءت الرواية على الصواب في طبعة المسند المحققة ٣/٢٩٤.

(٦) العرش لابن أبي شيبة (١٠)، ومسند أبي يعلى ١٢/٧٥، والمستدرك ٢/٢٨٧.

والحديث له طرق أخرى، ولكنها لا تصح، وقد جمع طرقه الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله تعالى[١].

٣١- يزيد بن عياض بن جُعْدُبة الليثي، أبو الحكم المدني، نزيل البصرة، وهو متروك، وكذّبه مالك وابن معين والنسائي وغيرهم[٢].

روى له الإمام حديثين، وقد رويا من طرق أخرى، وإليك ذكرهما:

الحديث الأول: حدّثنا هارون، حدّثنا ابن وهب، أخبرني يزيد بن عياض، عن يزيد بن عبد الرحمن بن رُقَيش، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جارية، عن مُجَمِّع بن جارية، أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعلين[٣].

وللحديث شواهد، منها: من حديث أبي العلاء بن عبد الله بن الشِّخِّير عن أبيه، رواه عبد الرزاق، وإسناده حسن[٤]، ومن حديث أعرابي من الصحابة، رواه أحمد، وأبو الشيخ، وإسناده منقطع[٥]، ومن حديث أبي ذر، رواه أبو الشيخ، والبيهقي، وإسناده جيد[٦]، ومن حديث عمرو بن حريث، رواه أحمد، وأبو يعلى، وإسناده منقطع[٧].

الحديث الثاني: حدّثنا هارون، أخبرني ابن وهب، أخبرنا يزيد بن عياض، عن عمران ابن أنس، عن عبد الله بن نافع بن أبي العمياء، عن المطلب بن ربيعة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: صلاة الليل مثنى مثنى ... الحديث[٨].

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة ٣/٣٩٨، وينظر: حاشية كتاب إثبات صفة العلو لابن قدامة ص ٥٩، فقد توسع محققه في تخريجه.

(٢) ينظر: تهذيب الكمال ٣٢/٢٢١.

(٣) المسند ٣/٤٨٠.

(٤) مصنف عبد الرزاق ١/٣٨٤.

(٥) مسند أحمد ٥/٦، وأخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وآدابه (٣٨٣).

(٦) أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وآدابه (٣٨٤)، وسنن البيهقي الكبرى ٢/٤٢٠.

(٧) مسند أحمد ٤/٣٠٧، ومسند أبي يعلى ٣/٤٦، و٤٧.

(٨) المسند ٤/١٦٧.

تابعه عمران بن سعيد، فرواه عن عمران بن أنس به، رواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، وابن خزيمة [١].

وللفائدة نشير إلى أن عبد الله روى لهذا الراوي حديثاً واحداً مما زاده في مسند أبيه [٢].

٣٢- يوسف بن أبي ذرَّة الأنصاري، متروك، لأنه كان يروي أحاديث منكرة لا أصول لها، قال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به بحال [٣].

روى له الإمام حديثاً واحداً، فقال: حدّثنا أنس بن عياض، حدثني يوسف بن أبي ذرَّة الأنصاري، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضَّمْري، عن أنس بن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ما من مُعَمَّر يُعَمَّرُ في الإسلام أربعين سنة إلاَّ صرف الله عنه ثلاثة أنواع من البلاء: الجنون، والجُذَام، والبَرَص ... الحديث [٤].

ورواه من طريقه: الحارث بن أبي أُسامة، والبزَّار، وأبو يعلى، والدِّينوري، والخِلَعي، والبيهقي، وابن النجار، والذهبي [٥].

وقد تابعه محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، وهو المعروف بالدِّيباج، فرواه عن جعفر بن عمرو الضَّمْري به، رواه أحمد، والبزار، وأبو يعلى، وابن مردويه، وابن فيل، وإسناده ضعيف جداً [٦].

---

(١) مسند أحمد ٤/١٦٧، وسنن أبي داود (١٢٩٦)، وسنن ابن ماجه (١٣٢٥)، وصحيح ابن خزيمة (١٢١٢).

(٢) المسند ٤/٧٠.

(٣) المجروحين ٣/١٣١.

(٤) المسند ٣/٢١٧.

(٥) بغية الباحث عن زوائد الحارث ٢/٩٧٧، وكشف الأستار عن زوائد البزار ٤/٢٢٥، ومسند أبي يعلى ٧/٢٤١، والمجالسة للدينوري، والفوائد للخلعي، كما في معرفة الخصال المكفرة لابن حجر ص٨٨، والزهد للبيهقي (٦٤٢)، وذيل تاريخ بغداد لابن النجار ١/١٣٢، وسير أعلام النبلاء ١٥/٤٠٥.

(٦) مسند أحمد ٢/٨٩، وكشف الأستار ٤/٢٢٥، ومسند أبي يعلى ٧/٢٤٢، وتفسير ابن مردويه، وجزء ابن فيل، كما في معرفة الخصال المكفرة ص٨٧.

وذكره ابن كثير، وقال: هذا حديث غريب جداً، وفيه نكارة شديدة[١]، وتكلَّم عنه الحافظ ابن حجر، وذكر له متابعات وشواهد، ويفهم من كلامه أنه يرتقي بمجموعها إلى درجة الحديث الحسن[٢].

قلت: قد تتبعتُ طرقه وشواهده فوجدتها لا تصلح أن تكون حسنة، وإنما هي شديدة الضعف، بل حكم عليه ابن الجوزي[٣] بالوضع، فقال: هذا حديث لايصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٣٣- أبو شعبة الطحان الكوفي، وهو متروك الحديث، كما قال الدارقطني[٤].

روى له الإمام حديثاً واحداً، وهو مما تفرّد به، فقال: حدّثنا أبو أحمد الزُّبَيري محمد ابن عبد الله، حدّثنا أبو شعبة الطحان جار الأعمش، عن أبي الربيع، قال: كنت مع ابن عمر في جنازة، فسمع صوت إنسان يصيح ... الحديث[٥].

وذكره الهيثمي، وعزاه لأحمد، وقال: وفيه أبو شعبة وهو متروك[٦]. **قلت**: وفيه أبو الربيع الراوي عن ابن عمر، وهو مجهول[٧].

(١) تفسير ابن كثير ٥/٥١٣.

(٢) معرفة الخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة، وكتاب القول المسدد ص ٢٢.

(٣) الموضوعات ١/٢٨٢.

(٤) سؤالات البرقاني (٦٠٦).

(٥) المسند ٢/١٣٥.

(٦) مجمع الزوائد ٣/١٦.

(٧) ينظر: لسان الميزان ٧/٤٧.

خاتمة البحث، وفيها أهم النتائج

قبل البدء بتسجيل أهم النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث، ينبغي أن أشير إلى أن الإمام أحمد حرص أشد الحرص على تنقية مسنده من الكذَّابين والمتروكين، ولم يخرج فيه إلاَّ عمّن ثبت عنده صدقه وديانته، ولأجل هذا فقد خرَّق أحاديث خَلْق من الضعفاء ممن كتب أحاديثهم لمعرفتها، ولم يروها في المسند، بل كان إذا شك في حديث أمر ولده عبد الله أن يضرب عليه، ولا بأس من ضرب أمثلة لذلك:

قال: حدثنا عبد الصمد، حدثنا هشام، عن قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يمشي في خف واحد ونعل واحد، قال عبد الله: وفي الحديث كلام كثير فلم يحدثنا به، ضرب عليه في كتابه، فظننته أنه ترك حديثه من أجل أنه روي عن عمرو بن خالد الذي يحدث عن زيد بن علي، وعمرو بن خالد لا يساوي شيئاً[١].

وقال: حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، وهوذة بن خليفة، قالا: حدثنا عوف، عن ميمون بن أستاذ – قال هوذة: الهراني – قال عبد الله بن عمرو: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من لبس الذهب من أمتي فمات وهو يلبسه لم يلبس من ذهب الجنة ... الحديث، قال عبد الله: ضرب أبي على هذا الحديث، فظننت ضرب عليه لأنه خطأ... الخ[٢].

وروى عبد الله عن أبيه حديث أبي هريرة: يهلك أمتي هذا الحي من قريش ... الحديث، ثم قال عبد الله: وقال أبي في مرضه الذي مات فيه: اضرب على هذا الحديث، فإنه خلاف الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم... الخ[٣].

---

(١) المسند ١/ ٣٢١.
(٢) المسند ٢/ ٢٠٨.
(٣) المسند ٢/ ٣٠١.

وروى حديث ابن عباس عن أسباط، بإسناده إلى إبراهيم، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا أرسلت الكلب ... قال عبد الله: كان في كتاب أبي: (عن إبراهيم، قال: سمعت ابن عباس) فضرب عليه أبي، كذا قال أسباط[١].

وكان الإمام يرى التساهل في رواية الأحاديث الضعيفة التي تدخل في فضائل الأعمال والترغيب والترهيب ونحو ذلك مما لا يتعلق بالحرام والحلال، ولذلك فقد روى في المسند أحاديث ضعيفة كثيرة، ولكن أكثر هذه الأحاديث لها متابعات وشواهد وأصول صحيحة مقررة في الشرع.

أما الأحاديث الموضوعة فهي نادرة جداً، وفي ذلك يقول ابن تيمية ما ملخصه: وليس كل ما رواه أحمد في المسند وغيره حجة عنده، بل يروي ما رواه أهل العلم، وشرطه في المسند أن لا يروي عن المعروفين بالكذب عنده،وإن كان في ذلك ما هو ضعيف، وشرطه في المسند مثل شرط أبي داود في سننه[٢]، ولذلك لم يرو عمن يعرف أنه يكذب، مثل محمد بن سعيد المصلوب ونحوه، ولكن يروي عمن يضعف لسوء حفظه، فإن هذا يكتب حديثه، ويعتضد به ويعتبر به. قال: ويراد بالموضوع ما يعلم انتفاء خبره وإن كان صاحبه لم يتعمد الكذب، بل أخطأ فيه، وهذا الضرب في المسند منه[٣].

ومذهب الإمام في التساهل في أحاديث الفضائل والمواعظ دون الأحكام والسنن، قال به جمهور المحدثين، قال الذهبي: أكثر الأئمة على التشديد في أحاديث الأحكام، والترخيص قليلاً - لا كل الترخص - في الفضائل والرقائق، فيقبلون في ذلك ما ضعف إسناده لا ما اتهم رواته، فإن الأحاديث الموضوعة والأحاديث الشديدة الوهن لا يلتفتون إليها... إلخ[٤].

---

(١) المسند ١/٢٣١ . وهناك خمسة أحاديث أخرى ضرب عليها الإمام، وهي من أحاديث للوجادات، وقد ذكرتها في كتاب الوجادات برقم (٧، و٧٣، و٨٠، و٨١، و٨٣).

(٢) في موضع آخر من منهاج السنة النبوية ٧/٢٢٣: «إن غالب أحاديث المسند جيدة يحتج بها، وهي أجود من أحاديث أبي داود».

(٣) انظر: منهاج السنة النبوية ٧/٩٦-٩٧ ، والفتاوى ١٨/٧٢، والمصعد الأحمد ص٣٥ .

(٤) سير أعلام النبلاء ٨/٥٢٠ .

وقال ابن حجر وهو يتحدث عن الأحاديث التي حكم عليها ابن الجوزي بالوضع: والحكم على الأحاديث التسعة بكونها موضوعة محل نظر وتأمل، ثم إنها كلها في الفضائل أو الترغيب والترهيب، ومن عادة المحدثين التساهل في مثل ذلك ... إلخ[١].

بعد هذا التمهيد نخلص إلى أهم النتائج:

أولاً: لقد تبين أنّ الإمام روى في المسند عن بعض المتروكين ممن اتهم بالكذب، أو بسوء الحفظ بمرة، ولا تتناقض هذه النتيجة مع ما قدمته من أنه كان يحرص أشد الحرص على تنقية مسنده منهم، لأننا يمكن أن نسوِّغ روايته عنهم بسببين، أحدهما عام، والآخر خاص.

فأما السبب العام، فهناك أربعة احتمالات، أقواها عندي الأول، وإليك ذكرها:

الاحتمال الأول: أن الإمام توفي قبل أن ينقِّح مسنده ويهذبه ويرتبه، وقد أشار الحافظ ابن عساكر إلى هذا المعنى، فقال وهو يتحدث عن سبب التكرار في المسند، وعدم الترتيب، وامتزاج المسانيد بعضها مع بعض: ولست أظن ذلك إن شاء الله وقع هذا من جهة أبي عبد الله رحمه الله، فإنَّ محلَّه في هذا العلم أوفى، ومثل هذا على مثله لا يخفى، وقد نراه توفي قبل تهذيبه، ونزل به أجله قبل تلفيقه وترتيبه، وإنما قرأه لأهل بيته قبل بذل مجهوده فيه، خوفاً من حلول عائق بموته دون بلوغ مقصوده فيما يرتضيه... إلخ[٢].

ومما يؤكد هذا الاحتمال أن الإمام طعن في كثير من هؤلاء الرواة المتروكين، كما سبق أن ذكرنا ذلك في تراجمهم، وهذا يدل على أنَّ الإمام لو تسنى له أن يراجع المسند لرفع هؤلاء منه، كما فعل ذلك مع غيرهم.

(١) النكت على ابن الصلاح ١/٤٥٢.

(٢) ترتيب أسماء الصحابة الذين أخرج حديثهم الإمام أحمد بن حنبل في المسند ص٣٣.

والاحتمال الثاني: ذكره ابن حجر، فقال: ربما يكون الإمام غفل عنه وذهل، لأن الإنسان محل السهو والنسيان، والكمال لله تعالى[١].

قلت: ولعل في رواية الإمام عن محمد بن سعيد المصلوب الكذاب خاصة من هذا القبيل، فإن الذي يظهر أن الإمام غفل عنه لكونه لم يذكر نسبه كاملاً، وهذا ما أكده الخطيب البغدادي في الموضح كما تقدم في ترجمته.

والاحتمال الثالث: وهو ما سبق ذكره، من أن الإمام كان يرى التساهل في أحاديث الفضائل والمكارم والزهد ونحوها، لأن أصولها ثابتة من طرق أخرى صحيحة، وقد تقدم أن كثيراً من الأحاديث التي رواها هؤلاء المتروكون لها شواهد ومتابعات.

والاحتمال الرابع: لعل الإمام لم يَخْبُر حال بعض هؤلاء المتروكين، فهذا الإمام يحيى ابن معين يتعقب الإمام في روايته عن عامر بن صالح الزُّبَيري، فقال: ماله جُنَّ ؟![٢].
وتعقب ابن حبان الإمام أحمد في قول ذكره عن بقيَّة بن الوليد، فقال: لم يسبر أبو عبدالله شأن بقية ... إلخ[٣].

أما السبب الخاص، فهو يخص رواة بأعيانهم، وإليك بيانه:

١- أبان بن أبي عيَّاش، روى حديثه مقروناً بغيره، وبهذا يظهر أن الاعتماد في الحديث على الراوي الثقة، وليس على رواية هذا المتروك.

٢- عمارة بن جوين أبو هارون العبدي، روى حديثه مقروناً بغيره، كما أن هذا الحديث رواه من طريق آخر.

٣- عبد الغفار بن القاسم أبو مريم، روى حديثه ليبيِّن ضعفه، ولذلك قال عبد الله: ما حدَّث أبي عن أبي مريم إلا هذا الحديث لعلَّته.

(١) النكت على ابن الصلاح ١/٤٧٣.
(٢) ينظر: تهذيب الكمال ١٤/٤٧.
(٣) المجروحين ١/٢٠٠، وينظر: تهذيب التهذيب ١/٤١٨.

٤- عمرو بن عبيد المعتزلي، روى له حديثاً واحداً، ثم أمر ولده أن يضرب على حديثه.

٥- كثير بن عبد الله المُزَني، أخرج له حديثاً واحداً عن أبيه عن جده بسبب أنه لم يسمع من شيخه حسين بن محمد الجُعْفي لفظ حديث ابن عباس، بل سمع منه حديث عمرو بن عوف – جد كثير– فحرص أن يثبت لفظ شيخه كما سمعه منه، وكان من منهج الإمام في الرواية تأدية الأحاديث كما سمعها من شيوخه .

٦- محمد بن عبيد الله العَرْزمي، روى له ليُظهر تدليس أحد الرواة – وهو الحجاج بن أرطاة – فإنه أسقطه من الإسناد، ولذلك عقب عليه بقوله: والعرزمي لا يساوي حديثه شيئاً... إلخ .

هذه هي الأسباب الخاصة التي دعته إلى الرواية عن هؤلاء الخمسة، أما بقيتهم فإنه يرجع في أغلبهم إلى أنَّه لم ينقِّح المسند ولم يهذبه، إلا ما كان من روايته لحديث محمد بن سعيد المصلوب، فإن الذي يظهر أن الإمام لم ينتبه له .

ثانياً: عدد الأحاديث التي رواها هؤلاء المتروكون (٥٢) إثنان وخمسون حديثاً.

وبلغت الأحاديث التي رويت من طرق أخرى من متابعات وشواهد: (٣١) حديثاً، في حين بلغت الأحاديث التي لم أجد لها طريقاً آخر: (٢١) حديثاً.

وبهذا يظهر أن أكثر من نصف هذه الأحاديث قد توبعت من طرق أخرى، فالاعتماد إذاً ليس على رواية هذا المتروك، وإنما على الطريق الآخر الصحيح .

كما أن الأحاديث التي تفرد بها هؤلاء المتركون لا تدل بالضرورة على أنها موضوعة، فإن لفظ (الموضوع) يطلق ويراد به عند أكثر المحدثين أحد معنيين[١]:

المعنى الأول: يراد به المختلق المصنوع الذي تعمّد وضعه راويه الكذاب، وليس في هذه الأحاديث التي تفرد بها هؤلاء المتركون منها شيء .

---

(١) ينظر: المصعد الأحمد لابن الجزري ص٣٥، والنكت على ابن الصلاح لا بن حجر ١/ ٤٧٣، وكتاب الوضع في الحديث للدكتور عمر بن حسن فلاته ١/ ١٠٨ .

والمعنى الثاني : يطلق على ما يعلم انتفاء خبره ، وأن الحديث لاتصح نسبته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن كان صاحبه لم يتعمد الكذب، بَل أخطأ فيه، فإن أهل الحديث لا يشترطون في الحكم على الحديث بالوضع أن يكون في إسناده راو كذاب أو متهم بالكذب، وإنما اذا احتفت بالحديث قرائن كأن يكون فيه مخالفة للعقل والنقل، وأنه ممن يشهد القلب ببطلانه، ترجح عند الناقد أن يكون مكذوباً باطلاً، وإنما حصل هذا الخطأ لكون راويه لم يكن حافظاً لروايته، فوقع في مثل هذا الخطأ وهماً لا تعمداً، وهذا موجود في بعض الأحاديث المذكورة .

ويبقى بعد ذلك أحاديث قليلة جداً رواها من اتهموا بالكذب، ولا تعرف إلا من طريقهم، وقد حكم عليها بعض العلماء بالوضع أو بالنكارة، فقد قال الذهبي : وفيه أحاديث معدودة شبه موضوعة، ولكنها نقطة في بحر[١]، وقال العراقي : فيه أحاديث ضعيفة كثيرة، وإن فيه أحاديث يسيرة موضوعة[٢]، وتقدم قول ابن كثير: فيه أحاديث ضعيفة بل موضوعة، كأحاديث مرو، وشهداء عسقلان .

قلت : ومنها أيضاً حديث الأوعال، والتعمير .

ثالثاً: يصنف الرواة المتروكون في المسند على الأنواع التالية :

أ- المتروكون بسبب تعمدهم الكذب، وعددهم تسعة رواة، وقد روى لكل واحد منهم حديثاً واحداً، وهم :

حسين بن قيس حنش، ورُشَيد الهَجَري، والسري بن إسماعيل، وعبد الغفار بن القاسم، وعطاء بن عجلان، وأبو هارون عمارة بن جوين العبدي، وعمرو بن جابر، ومحمد ابن سعيد المصلوب، وهلال بن زيد .

ب- المتروكون بسبب صلاحهم وعدم معرفتهم بصناعة الحديث، فوقع الكذب في حديثهم وهْماً لا تعمداً، ولكل واحد منهم حديث واحد، وهم أربعة :

---

(١) سير أعلام النبلاء ١١/ ٣٢٩ .

(٢) نقله ابن حجر في مقدمة القول المسدد ص٤ .

أبان بن أبي عياش، وخالد بن عبيد العتكي، وعبد الواحد بن زيد القاص، ومحمد بن عبيد الله العرزمي .

ج- المتركون بسبب عدم الحفظ بمرة، ولذلك وقع الخطأ الكثير في حديثهم، وهم بقيَّة المتروكين .

رابعاً: هناك بعض المتروكين لهم روايات في المسند، من غير من تقدم، وفيما يلي بيانه :

١- روى الإمام عن أربعة من المتروكين هم من شيوخه، وقد ذكرتهم في كتاب معجم شيوخ الإمام أحمد في المسند، وذكرت مواضع أحاديثهم، وهم: عامر بن صالح، وعبد الله ابن واقد، وعمر بن هارون، ومحمد بن القاسم الأسدي .

٢- روى الإمام أحاديث ستة من المتروكين، وهي من الأحاديث التي وجدها عبد الله في كتاب أبيه، ثم أدخلها في المسند، وهم: إسماعيل بن مسلم المكي، وحصين بن عمر، وعباس بن الفضل الواقفي، وعمرو بن خالد، وفائد بن عبد الرحمن، وناصح بن العلاء، وقد ذكرت أحاديثهم وقمت بتخريجها في كتاب: الوجادات في مسند أحمد .

٣- روى عبد الله بن أحمد أحاديث بعض المتروكين، وهي من الأحاديث التي زادها في مسند أبيه، وقد ذكرتهم مع تخريج أحاديثهم في كتاب: زوائد عبد الله بن أحمد في المسند، وعددهم ثمانية، وهم: إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كُهيل، وحسين بن عبدالله بن ضميرة، وحفص بن سليمان المقرىء، وزيد بن جبيرة، وعبد الله بن ميمون القداح، وعمر بن موسى بن الوجيه، والوليد بن محمد الموقري، ويوسف بن خالد السمتي.

وبعد: فهذا ماقمت به من جمع الرواة المتروكين في مسند الإمام أحمد، وهم كما تقدم لا يمثلون إلاَّ نَزْراً يسيراً من رواة المسند ، وأغلب أحاديثهم توبعت من طرق أخرى ، وأسأل الله تعالى ان أكون قد وفقت فيما قصدت، والحمد لله رب العالمين .

* * *

مصادر البحث

١- اختصار علوم الحديث، لابن كثير، مع الباعث الحثيث، للشيخ أحمد شاكر، القاهرة .

٢- إيضاح الملتبس، للخطيب البغدادي، تحقيق يحيى الشهري، الرياض .

٣- بغية الباحث عن زوائد الحارث، للهيثمي، تحقيق الباكري، الجامعة الاسلامية، بالمدينة المنورة .

٤- التاريخ الأوسط للبخاري، تحقيق محمد إبراهيم اللحيدان، دار الصميعي، الرياض

٥- التاريخ الكبير، للبخاري، طبعة الهند .

٦- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، القاهرة .

٧- تاريخ دمشق، لابن عساكر، دار الفكر، بيروت .

٨- ترتيب أسماء الصحابة الذين أخرج لهم أحمد في المسند، لابن عساكر، تحقيق كاتب هذا البحث، دار البشائر الاسلامية، بيروت

٩- تفسير ابن كثير، دار الفتح بدولة الامارات العربية المتحدة .

١٠- تهذيب التهذيب، لابن حجر، دار صادر، بيروت .

١١- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي، تحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت .

١٢- الثقات، لابن حبان، طبعة الهند .

١٣- جامع الترمذي، تحقيق أحمد شاكر وغيره، القاهرة .

١٤- الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، الهند .

١٥- حلية الأولياء، لأبي نعيم، مكتبة الخانجي بالقاهرة .

١٦- خصائص المسند، لأبي موسى المديني، طبع القاهرة .

١٧- الرواة الذين تأثروا بابن سبأ، للدكتور سعدي الهاشمي، دار العلوم والحكم بالمدينة المنورة .

١٨- زوائد عبد الله بن أحمد، جمع ودراسة، للدكتور عامر حسن،دار البشائر الاسلامية، بيروت .

١٩– سلسلة الأحاديث الضعيفة، للشيخ ناصر الدين الألباني، المكتب الاسلامي، بيروت .

٢٠– سنن أبي داود، تحقيق الدعاس، حمص .

٢١– سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة .

٢٢– سنن البيهقي الكبرى، الهند .

٢٣– سنن الدارقطني، بعناية محمد عبد الله اليماني، القاهرة .

٢٤– سنن الدارمي، تحقيق حسين أسد، دار ابن حزم، بيروت .

٢٥– سنن النسائي، بعناية الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الاسلامية، بيروت .

٢٦– سير أعلام النبلاء، للذهبي، مؤسسة الرسالة، بيروت .

٢٧– شرح علل الترمذي، لابن رجب، تحقيق الدكتور نور الدين عتر، دار الملاح بدمشق .

٢٨– شرح مشكل الآثار، للطحاوي، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت.

٢٩– صحيح ابن حبان، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة .

٣٠– صحيح ابن خزيمة، تحقيق الأعظمي، المكتب الاسلامي، بيروت.

٣١– صحيح البخاري، مع فتح الباري، طبعة الدار السلفية بالقاهرة .

٣٢– صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة .

٣٣– الضعفاء، للعقيلي، تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت .

٣٤– العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، تحقيق إرشاد الحق، باكستان

٣٥– العلل ومعرفة الرجال، رواية المروذي وصالح والميموني، تحقيق وصي الله عباس، الدار السلفية بالهند .

٣٦– العلل ومعرفة الرجال، رواية عبد الله، تحقيق وصي الله عباس، المكتب الاسلامي، بيروت .

٣٧– فتاوى ابن تيمية، الرياض .

٣٨– فتح الباري، لابن حجر، المكتبة السلفية بالقاهرة .

٣٩- القول المسدد في الذب عن المسند، لابن حجر، القاهرة .

٤٠- الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، دار الفكر، بيروت .

٤١- كشف الأستار عن زوائد البزار، للهيثمي، تحقيق الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت .

٤٢- الكنى، لأبي بشر الدولابي، دار الكتب العلمية، تصوير عن الطبعة الهندية .

٤٣- لسان العرب، لابن منظور، دار المعارف، القاهرة .

٤٤- لسان الميزان، لابن حجر، دار الأعلمي، بيروت، تصوير عن الطبعة الهندية .

٤٥- المجروحين، لابن حبان، دار الوعي بحلب .

٤٦- مجمع الزوائد، للهيثمي، دار الكتب العلمية، بيروت .

٤٧- المدخل إلى الصحيحين، للحاكم، تحقيق الكليب، مكتبة العبيكان بالرياض .

٤٨- المستدرك على الصحيحين، للحاكم، دار المعرفة، تصوير عن الطبعة الهندية .

٤٩- مسند أبي يعلى، تحقيق حسين أسد، دار المأمون بدمشق .

٥٠- مسند أحمد، تصوير عن الطبعة الميمنية بالقاهرة،، وهذه هي المعتمدة في العزو، ورجعت أيضاً إلى الطبعة الجديدة بتحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ورجعت كذلك إلى طبعة الشيخ أحمد شاكر بالقاهرة .

٥١- مسند الروياني، تحقيق أيمن علي، القاهرة .

٥٢- المصعد الأحمد، لابن الجزري، تحقيق الشيخ أحمد شاكر، طبع في أول المسند، القاهرة .

٥٣- مصنف ابن أبي شيبة، باكستان .

٥٤- مصنف عبد الرزاق، تحقيق الأعظمي. المكتب الاسلامي، بيروت

٥٥- المعجم الأوسط، للطبراني، تحقيق طارق عوض الله وعبد المحسن ابراهيم، دار الحرمين بالقاهرة .

٥٦- المعجم الصغير، للطبراني،المكتب الاسلامي، بيروت .

٥٧- المعجم الكبير، للطبراني، تحقيق حمدي السلفي، بغداد .

٥٨- منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، تحقيق محمد رشاد سالم، الرياض .

٥٩- الموضح لأوهام الجمع والتفريق، للخطيب البغدادي، تحقيق المعلمي، الهند .

٦٠- الموضوعات، لابن الجوزي، تحقيق نور الدين شكري، أضواء السلف .

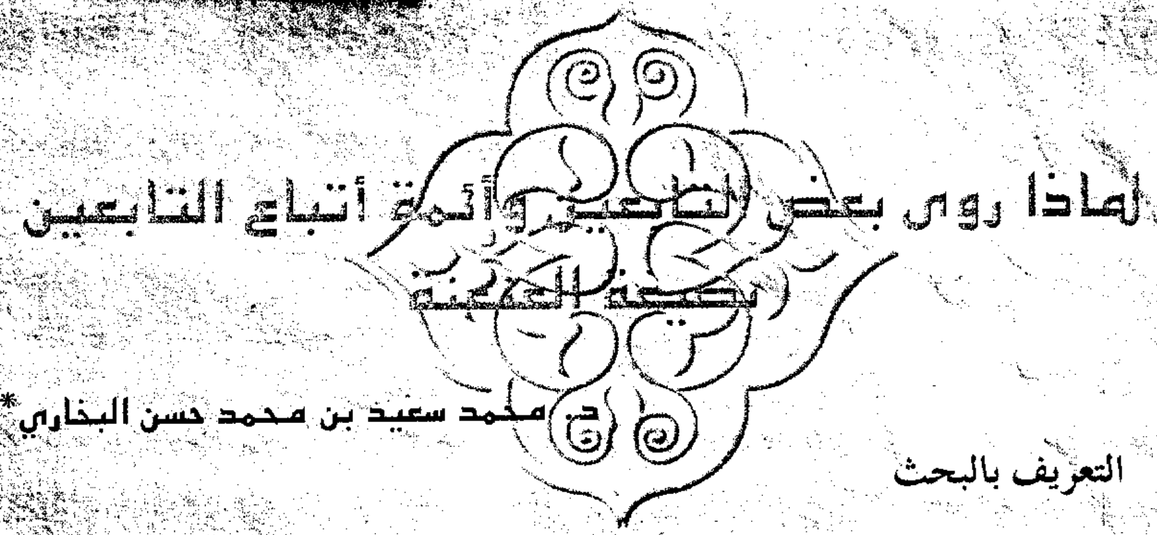
٦١- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي، تحقيق البجاوي، دار المعرفة، بيروت .

٦٢- النكت على ابن الصلاح، لابن حجر، تحقيق المدخلي، الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة .

٦٣- الوجادات في مسند أحمد، جمع ودراسة، للدكتر عامر حسن صبري، دار البشائر الاسلامية، بيروت .

٦٤- الوضع في الحديث، للدكتور عمر فلاتة، مكتبة الغزالي بدمشق .





لماذا روى بعض التابعين وأئمة أتباع التابعين بصيغة العنعنة

د. محمد سعيد بن محمد حسن البخاري*

التعريف بالبحث

محاولة جادّة لمعرفة حقيقة الرّواية (بالعنعنة) في طبقة التابعين وأتباعهم، أخذ في الاعتبار مصطلحات تلك الطّبقة ولم يغفلها، ورجع لما توفّر من أقوالهم ودرسها بتدقيق وشمول.

واقتضى البحث: الدّراسة التّطبيقيّة لروايات الأئمّة - الذين كرهوا التّدليس، أو لم يؤثر عنهم التّدليس - في الصحيحين.

وتوصّلت الدراسة: إلى أن (الإجازة مع المناولة)، هي الطّريقة المنتشرة في هذه الطّبقة غالباً، من بين طرق الرّواية الثّلاثة (القراءة، والسّماع، والإجازة مع المناولة).

ولما تحمّلوا الروايات من الكتب، أو الصحف، أو النّسخ، بهذه الطّريقة المنتشرة، فقد أدّوا هذه الرّوايات بصيغة (العنعنة)، وميّزوها عن صيغ أداء الروايات التي تحمّلوها عن طريق (القراءة، والسّماع) ولم يخلطوا بين صيغ أدائها لدقّتهم وورعهم.

وهناك اعتقاد سائد أن المصنّفين في عصر التابعين وأتباعهم، جمعوا الأحاديث في كتبهم من رواة الحديث، الذين التقوا بهم أثناء رحلاتهم في المدن والأمصار الإسلامية، ولم يستخدموا الكتب المدوّنة من قبل.

فلعل هذا البحث يضيف آفاقاً جديدة في معرفة مصادر الرّواية في القرن الأوّل والثّاني.

* أستاذ مشارك بقسم الكتاب والسُّنة، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، بمكة المكرمة، ولد بالطائف عام (١٣٧٤هـ)، وحصل على درجة الماجستير من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الملك عبد العزيز عام (١٤٠١هـ) وكانت رسالته: «الإمام عبد الله بن المبارك محدثاً وناقداً»، وحصل على درجة الدكتوراه في الكتاب والسُّنة، من كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى، بتقدير ممتاز، مع التوصية بطبع الرسالة، عام (١٤٠٣هـ) وكانت رسالته: «كتاب الدعاء للطبراني: تحقيق ودراسة»، وله عدّة بحوث ومؤلفات.

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئآت أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .أما بعد:

يرى كثير من الدارسين أن مصطلح الحديث، علم نشأ مع نشأة الرواية في الإسلام، وكان لجيل الصحابة والتابعين وأتباعهم مشاركات في إرساء قواعد هذا العلم وأصوله، ثم تدرج هذا العلم في التطور، حتى نضجت واستقرت في القرن الثامن الهجري على يد ابن حجر ـ رحمه الله ـ، والذي يجب أن لا نغفل عن معرفته أن مباحث من هذا العلم، نضجت واستقرت في كل مرحلة من المراحل التي مر بها هذا العلم.

ففي عصر الرواية الشفاهية نضجت واستقرت قواعد ضبط الرواية حفظاً، وما يتعلق بها، وإلى جانبه نضجت واستقرت القواعد المتعلقة بضبط الرواية كتابياً، وما يتعلق بها. ثم القواعد والأصول المتعلقة بضبط الكتب وروايتها، وما يتعلق بها. ولما كثرت كتب السنة وانتشرت روايتها نشأ علم الأثبات و المشيخات، وما يتعلق بها من قواعد وضوابط وأصول. بمعنى أن المحدثين ضبطوا القواعد والأصول المتعلقة بعلم مصطلح الحديث حسب احتياجاتهم في كل فترة ومرحلة مر بها هذا العلم، وهدفهم الوحيد في ذلك كله كيف يحافظون على السنة.

ودراستنا للرواية في مرحلة من هذه المراحل بعيداً عن القواعد والأصول التي اصطلح عليها القوم في تلك المرحلة، تُوقع كثيراً من الدارسين في حيرة ولا يجد إجابات شافية على كثير من تساؤلاته.

ولعل تساؤل بحثنا من هذا القبيل.

تساؤل البحث: أغلب روايات التابعين وأتباعهم، في الكتب الستة والمسانيد وغيرها من كتب الحديث الشريف، نجد فيها الرواية بلفظ (عن) المحتملة للسماع ولعدم السماع، فالمعروفون بالتدليس لجئوا في التعبير عن أداء مروياتهم إلى هذه اللفظة وتسمى (العنعنة). و البحث في حكم صنيعهم، و قبول مروياتهم، وما يتعلق بهم، مستقصى في كتب علوم الحديث، والكتب المفردة بالتدليس والمدلسين، ولكن يبقى السؤال عن الأئمة الذين لم يعرف عنهم التدليس: لم رووا بلفظ (عن) هذه الصيغة المحتملة للسماع ولعدم السماع؟ مع وجود ألفاظ تدل على صريح السماع مثل: سمعت، وحدثنا، حدثني، وأخبرنا، أخبرني؟ ويتفرع عن هذا السؤال عدة تساؤلات:

١- ألم يعرف المحدثون في تلك الفترة معاني هذه الألفاظ وصيغ الأداء و دلالاتها ؟

٢- وهم وضعوا قواعد واصطلحوا على مصطلحات، ترىٰ ألم يلتزموا بها ؟

٣- هل خفيت عنا بعض مصطلحاتهم في تلك الفترة؟

ولعل بإجابتنا على هذه التساؤلات تتضح الصورة لدينا، ونقف على الإجابة عن السؤال الرئيسي للبحث: لماذا روى بعض التابعين وأئمة أتباع التابعين بصيغة (العنعنة)؟ وهو عنوان البحث.

حدود البحث:

إن طبقة التابعين وأتباعهم، في علم الطبقات يشمل كل الرواة من غير الصحابة، والطبقة التي أخذت عن أتباع التابعين، وهم في تقسيم ابن حجر (ت٨٥٢ هـ) يشمل:

الطبقة الثانية إلى العاشرة، حيث إنه ذكر في الطبقة الأولى: الصحابة، وفي الطبقة العاشرة والحادية عشر والثانية عشر ذكر الآخذين عن تبع الأتباع[١].

(١) التقريب ٧٥.

ويتسع البحث جداً إذا حددنا حدوده بجميع طبقة التابعين وأتباعهم، فلذا أرى من المهم، الوقوف على تحديد نطاق البحث، بحيث يكون شاملاً جامعاً لنخرج بنتائج نستطيع تعميمها. وآثرت أن يحدد لي نطاق البحث أحد جهابذة العلم في الحديث، الذي ما استصغر (الإمام العظيم) الإمام البخاري نفسه بين يدي أحد إلا بين يديه، وهو أستاذه وشيخه علي بن المديني رحمهما الله.

قال علي بن عبد الله بن المديني[1]: نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة: الزهري (ت١٢٥هـ)، وعمرو بن دينار (ت١٢٦هـ)، وقتادة (ت١١٧هـ)، ويحيى بن أبي كثير (ت١٣٢هـ)، وأبي إسحاق يعني الهمداني (ت١٢٨هـ)، وسليمان الأعمش (ت١٤٧هـ).

ثم صار علم هؤلاء الستة إلى أصحاب الأصناف، فممن صنف من أهل الحجاز: مالك ابن أنس (ت١٧٩هـ)، وابن جريج (ت١٥٠هـ)، ومحمد بن إسحاق (ت: ١٥٠هـ)، وسفيان بن عيينة (ت١٩٨هـ). ومن أهل البصرة: شعبة (ت١٦٠هـ)، وسعيد بن أبي عروبة (ت١٥٦هـ)، وحماد بن سلمة (ت١٦٧هـ)، ومعمر(ت١٥٤هـ)، وأبو عوانة (ت١٧٦هـ). ومن أهل الكوفة: سفيان الثوري (ت١٦١هـ). ومن أهل الشام: الأوزاعي (ت١٥٧هـ). ومن أهل واسط: هشيم (ت١٥٣هـ).

ثم صار علم هؤلاء الإثني عشر إلى ستة: إلى يحيى بن سعيد (ت١٩٨هـ)، وعبدالرحمن بن مهدي (ت١٩٨هـ)، ووكيع بن الجراح (ت١٩٧هـ)، ويحيى بن أبي زائدة (ت١٨٣هـ) ويحيى بن آدم (ت١٨٧هـ)، وعبد الله بن المبارك (ت: ١٨١هـ).

قلت: وانتهى أغلب ما صح من روايات هؤلاء الستة إلى كتابي صحيح البخاري وصحيح مسلم.

---

(١) الجرح والتعديل (١/ ٢٣٤)، علل الحديث ومعرفة الرجال ص١٨.

نظرت إلى هؤلاء الذين ذكرهم ابن المديني وهل يصلحون لإجراء هذه الدراسة من خلالهم فوجدت الآتي :

١- من طريقهم جاءت أغلب الروايات، إذ الإسناد يدور عليهم .

٢- الستة المذكورون أولاً، يمثلون طبقة التابعين، الزهري وقتادة من أوساط التابعين، لأن أغلب رواياتهم عن كبار التابعين، والأربعة الباقون من صغار التابعين، لأنهم رأوا الصحابي والإثنين، ولم يثبت لبعضهم السماع من الصحابة كالأعمش .

٣- الباقون الثمانية عشر يمثلون أتباع التابعين، كبارهم وأوساطهم وصغارهم .

٤- إن كان هؤلاء (الذين ذكرهم ابن المديني) جميعاً وصفوا بالتدليس، لقلت : إن المدلس من شأنه الرواية بالعنعنة، ولم يصلحوا لإجراء هذه الدراسة . ولكن وجدت : شعبة، وابن المبارك، وحماد، و وكيعاً، وهم من أئمة أتباع التابعين، وردت عنهم نصوص صريحة في كراهتهم التدليس، وذم المدلسين .

وأيضاً لم أقف في كتب الجرح وعلم الرجال وطبقات المدلسين، على أن : معمراً، وأبا عوانة، والأوزاعي، وابن مهدي، ويحيى بن سعيد، ويحيى بن أبي زائدة، ويحيى بن آدم، أنهم وصفوا بالتدليس .

فينبغي أن ندرس روايات هؤلاء الذين كرهوا التدليس، وروايات من لم نقف على أنهم وصفوا بالتدليس، ونقف على مدى روايتهم بالعنعنة، ونثبت أنهم أكثروا الرواية بالعنعنة .

٥- وأما الزهري، وقتادة، وعمرو بن دينار، ويحيى بن أبي كثير ، وأبو إسحاق الهمذاني، وسليمان الأعمش، ومالك بن أنس، وابن جريج، ومحمد بن إسحاق، وسفيان ابن عيينة، وسعيد بن أبي عروبة، وسفيان الثوري، وهشيم . فهؤلاء وصفوا بالتدليس . لذا استبعدتهم من الدراسة التطبيقية، أي دراسة رواياتهم ومدى روايتهم بالعنعنة، لأنه لا فائدة من معرفة ذلك .

٦- وهؤلاء الذين ذكرهم ابن المديني، ووردت عنهم نصوص صريحة في كراهتهم التدليس، وذم المدلسين،أو أنهم لم يوصفوا بالتدليس، كلهم من طبقة أتباع التابعين.

والمذكورون الستة في طبقة التابعين كلهم ممن وصف بالتدليس، ولم تسعفني النصوص حتى في غير هؤلاء الستة ممن هم في طبقة التابعين.

فالبحث في نطاقه النظري لا يتجاوز أقوال هؤلاء الأئمة، وقد أذكر كلام غيرهم لإمامتهم وجلالتهم وقربهم من هؤلاء الطبقات. وفي نطاق البحث التطبيقي سيكون الصحيحان معتمدي لمكانتهما عند المحدثين.

منهجي في البحث: سأتبع المنهج التحليلي الاستنباطي، و المنهج الاستقرائي التتبعي، لأن الدراسة تتطلب ذلك.

خطة البحث:

المبحث الأول: الذين أنكروا التدليس صراحة ورووا بصيغة (العنعنة).

المبحث الثاني: الذين لم يؤثر عنهم التدليس ورووا بصيغة (العنعنة).

المبحث الثالث: إلتزام المحدثين بصيغ الأداء وعدم تغييرها.

المبحث الرابع: طرق التحمل، وألفاظ وصيغ الأداء المستخدمة في طبقة التابعين وأتباعهم:

١- السماع من لفظ الشيخ وصيغ أدائها.

٢- القراءة على الشيخ وصيغ أدائها.

٣- الإجازة مع المناولة وصيغ أدائها.

الخاتمة: وفيها خلاصة البحث.

وقد يشعر المتخصص في دراسات علم الحديث، بتقديم وتأخير بعض المباحث عما استقر عليه في فكره، ولكن طبيعة البحث وتساؤلاته فرض علي هذا الترتيب.

المبحث الأول

الذين أنكروا التدليس صراحة و رووا بصيغة (العنعنة)

بتصفح المرويات في طبقة التابعين وأتباعهم، نجد أنهم استخدموا صيغ الأداء: (سمعت، وحدثني، وأخبرني، وعن) بكثرة.

(سمعت، وحدثني، وأخبرني) ألفاظ بوضعها اللغوي، والاصطلاحي عند المحدثين تدل على صريح السماع. ولفظة (عن، وقال فلان) تدلان على احتمال السماع وعدمه.

وعدل المدلسون عن استخدام الألفاظ الصريحة في السماع، واستخدموا الألفاظ المحتملة.

والتدليس: هو أن يروي الراوي عن شيخه ما لم يسمعه منه، موهماً سماعه منه، بصيغة محتملة كـ(عن) أو (قال).

ولقد كرهه أكثر أهل العلم ممن يدور عليهم الإسناد، مثل: شعبة، وابن المبارك، ووكيع ابن الجراح، وحماد بن زيد، وحماد بن سلمة. فهل هؤلاء استخدموا في رواياتهم الألفاظ التي تدل على صريح السماع (سمعت، وحدثني، وأخبرني)، أم استخدموا العنعنة،فلا بد من دراسة رواياتهم، واقتصرت على الصحيحين لمكانتهما عند المحدثين كما أسلفت.

- لقد بالغ شعبة في ذم التدليس و الزجر عنه، فقد روى الإمام الشافعي عن شعبة[١]. قال: التدليس أخو الكذب. وقال أيضاً: التدليس في الحديث أشد من الزنا، ولأن أسقُط من السماء أحب إلي من أن أدلس[٢]. ومع قوله هذا نجده استخدم الصيغة التي يستخدمها المدلسون في أداء رواياتهم بقولهم (عن).

---

(١) شُعبة بن الحجّاج بن الوَرْد العتكيّ الأزديّ، مولاهم، أبو بِسطام الواسطي، (ت: ١٦٠هـ) الإمام الحافظ، أمير المؤمنين في الحديث، وأول من فتش في العراق عن الرجال، وذبّ عن السنة المطهرة، وهو ثقة حافظ متقن عابد زاهد (سير أعلام النبلاء ٧ / ٢٠٢ ، تهذيب الكمال ٥٨١، تهذيب التهذيب ٤ /٣٣٨)

(٢) الكفاية ١ /٣٥٦ .

وقفت على رواياته في الصحيحين[١] وبلغت: (١٣٨٥) رواية. منها: (٩٤) رواية في البخاري. و(٤١٠) رواية في مسلم. وأداها (بالعنعنة)، والروايات الباقيّة أداها بألفاظ صريحة. (أي بنسبة ٦٥٪ من رواياته جاءت بالعنعنة)[٢].

– وكره التدليس أيضاً ابن المبارك[٣]، حيث ورد عنه أنه قال: لأن نخر من السماء أحب إلي من أن ندلس حديثاً[٤]. ومع كراهته للتدليس إلا أنه روى (بالعنعنة).

وقفت على رواياته في الصحيحين و بلغت: (٢٨٥) رواية. منها: (١٠) روايات في البخاري، و(١٣) رواية في مسلم. وأداها (بالعنعنة)، والروايات الباقية أداها بألفاظ صريحة. (أي بنسبة ٨٪ من رواياته جاءت بالعنعنة)[٥].

– والإمام وكيع[٦]، لا يستحل التدليس. فقد ورد عن هاشم بن زهير أخي الفياض قال: كان وكيع ربما قال في الحديث: (حدثنا)، وربما لم يقل. قال: فقلنا لجار لنا يقال له

---

(١) اعتمدت على تخريج هذه الاحصاءات، وجميع ما يرد غيرها في البحث، على برنامج الحاسوب الآلي، الموسوعة الحديثية، الإصدار الثاني من شركة حرف، ثم قمت بتتبعها والتأكد منها يدوياً من مصادرها.

(٢) انظر على سبيل المثال، في البخاري الروايات رقم: (١٠، ١٢، ٢١، ٢٥، ١٨٠، ١٩٤، ٤٠٤، ٤٢٦، ١١٧٥، ١١٧٩) وانظر في مسلم الروايات رقم: (١، ٤، ٣٢٧، ٣٧٦، ١٠٨٠، ١٠٩٤، ١٤٤١، ١٤٤٥، ٢١٥٥، ٢١٦٨)

(٣) عبدالله بن المبارك بن واضح الحنظلي المروزي، (ت: ١٨١هـ) أحد الأئمة الأعلام في الحديث، ومن الذين شاركوا في إرساء قواعد هذا العلم، وممن تكلم في الرجال ولم يكثر، وكان معتدلاً في نقده، واعتد العلماء بقوله، بلغت رواياته في الكتب الستة (٧٧٦) رواية. وبرع أيضاً في التفسير والفقه والعربية ومعرفة أيام الناس. نظم الشعر في الزهد والحث على الجهاد وصنف فيها. ولقد زين علمه بالعمل المتواصل في جميع وجوه البر والخير وأنواع العبادة. صحبت هذا الإمام لأكثر من ثلاث سنوات في رسالة الماجستير وكتبت عنه بعنوان (الإمام عبدالله بن المبارك محدثاً وناقداً) (سير ـ٨/٣٧٨، ت التهذيب ٥/٣٨٢)

(٤) الكفاية ١/٣٥٦.

(٥) وهي في البخاري: (٣٩٣، ٢١٢٤، ٣٤٠٢، ٣٦٨١، ٤٠٤٢، ٤٤٤٩، ٤٤٧٩، ٥٤٨٨، ٦٧٢٥، ٧٣٩١) وفي مسلم: (٦٠٧، ٩٧٢، ١٢٨٠، ١٤٠٢، ١٦٢٢، ١٧٤٦، ١٧٤٧، ١٧٦١، ١٧٦٢، ١٨٥٤، ١٩٣٠، ١٩٨٨، ٢٣٨٩).

(٦) وكيع بن الجرّاح بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي الحافظ (ت ١٩٧هـ) أحد الأعلام. وكان من بحور العلم وأئمة الحفظ. وكان عابداً قال أحمد: كان مطبوع الحفظ، وكان وكيع حافظاً حافظاً وكان أحفظ من ابن مهدي كثيراً كثيراً. وقال: عليكم بمصنفات وكيع. (سير ٩/١٤٠ ت التهذيب: ١١/ ١٢٣).

أبو الوفاء – كان لا يحسن شيئاً –: سله لم يقول في بعضه (حدثنا) ولا يقول في بعضه؟ قال: فتقدم إليه فسأله، قال: فقال له وكيع: أما وجد القوم خطيباً غيرك؟ نحن لا نستحل التدليس في الثياب، فكيف في الحديث؟[١] ومع قوله هذا نجده روى (بالعنعنة).

وقفت على رواياته في الصحيحين وبلغت: (٣٨٦) رواية. منها: (١٥٨) رواية أداها (بالعنعنة)، و الروايات الباقية أداها بألفاظ صريحة. (أي بنسبة ٤١٪ من رواياته جاءت بالعنعنة)[٢].

– وقد وصف حماد بن زيد[٣]، التدليس بالكذب، قال خالد بن خداش: سمعت حماد بن زيد يقول: التدليس كذب. ثم ذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم: المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور. قال حماد: ولا أعلم المدلس إلا متشبعاً بما لم يعط[٤]. ومع ذلك القول في التدليس، نجده روى (بالعنعنة).

وقفت على رواياته في الصحيحين وقد بلغت: (٤٠٢) رواية. منها: (٩٧) رواية في البخاري. و(٤٨) رواية في مسلم. وأداها (بالعنعنة)، والروايات الباقية أداها بألفاظ صريحة. (أي بنسبة ٣٦٪ من رواياته جاءت بالعنعنة)[٥].

---

(١) الكفاية ١ / ٣٥٦ .

(٢) وعلى سبيل المثال، انظر الروايات التالية في البخاري: (١١١، ٩٤٥، ٣٠٣٨، ٣٠٨٩، ٣١٧٢، ٣٤١١، ٥١٢٨، ٦٧٦٠، ٦٩٣٧، ٧٢٥٢، ٧٤٣٣، ٧٤٥٦) ومسلم: (٨، ١٩، ٤٩، ١٠٩، ١٢٠، ١٢٦، ١٧٨، ٢٠٩، ٨٢٢، ٨٦٠، ٨٦٧، ٨٧٠، ٨٨٠، ٨٨١، ٢٨٩١، ٢٩٠٥، ٢٩٦٦، ٢٩٦٧، ٢٩٧٠، ٢٩٧١، ٢٩٨٧، ٢٩٩٥) .

(٣) حماد بن زيد بن درهم الجهضمي، أبو إسماعيل البصري، الضرير، (ت: ١٧٩هـ) ثقة، ثبت، فقيه، إمام، كان يحفظ حديثه، ولم يكن له كتاب . (سير ـ ٧ / ٤٥٦، ت التهذيب ٣ / ٩) .

(٤) الكفاية ١ / ٣٥٦ .

(٥) انظر على سبيل المثال، في البخاري الروايات رقم: (٢٣٢، ٢٤٤، ١٦١١، ١٦٦٧، ١٦٧٧، ٣٦٣٠، ٣٦٥٨، ٣٦٨٨، ٥٤١١) . وفي مسلم الروايات رقم: (١٧، ٢٧، ٨٤، ١١٦، ٢٥٤، ١٢١٦، ١٢٧٠، ١٢٩٣، ١٤٠٩، ٢٦٤٩) .

– وأيضاً كره التدليس حماد بن سلمة[١]، قال سليمان بن حرب: حدثني أبو النعمان قال: قال حماد: إني أكره إذا كنت لم أسمع من أيوب حديثاً أن أقول: قال أيوب كذا وكذا، فيظن الناس أني قد سمعته منه[٢]. ومع كراهته للتدليس، روى (بالعنعنة).

وقفت على رواياته في الصحيحين و بلغت: (١٢٤) رواية . منها: (١) رواية واحدة في البخاري و(٦٥) رواية في مسلم و أداها (بالعنعنة)، والروايات الباقية أداها بألفاظ صريحة. (أي بنسبة ٥٣٪ من رواياته جاءت بالعنعنة)[٣].

فهؤلاء هم: شعبة، وابن المبارك، وحماد، و وكيع، من أئمة أتباع التابعين الذين يدور الإسناد عليهم، ووردت عنهم نصوص صريحة في كراهتهم التدليس، وذم المدلسين، إلا أننا رأيناهم أكثروا الرواية بصيغة (العنعنة)، فما السر يا ترى؟

– ألم يعرف المحدثون في تلك الطبقة معاني هذه الألفاظ وصيغ الأداء و دلالاتها ؟

– أم وضعوا قواعد واصطلحوا على مصطلحات، فلم يلتزموا بها ؟ الإجابة قطعاً لا، وسنقف على ذلك في المباحث القادمة.

(١) حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، (ت: ١٦٧هـ) الإمام القدوة، ثقة، عابد، أثبت الناس في حميد الطويل وأثبتهم في ثابت، تغير حفظه قليلا بأخرة وكان صاحب تصانيف .
(سير – ٧/ ٤٤٤، ت التهذيب ٣/ ١١) .

(٢) الكفاية ١/ ٢٩٠ .

(٣) انظر في البخاري الرواية رقم: (٤٢٥٦) . وفي مسلم: (١١٩، ١٨١، ١٩٢، ٢٠٣، ٣٧٦، ٥٢٧، ٥٨٠، ٦٤٠، ٦٤٧، ٦٨٣، ٨٩٦، ٨٩٧).

المبحث الثاني

الذين لم يؤثر عنهم التدليس و رووا بصيغة (العنعنة)

وأما الأئمة الذين لم يؤثر عنهم أنهم دلسوا فهم: معمر، وأبو عوانة، والأوزاعي، وابن مهدي، ويحيى بن سعيد، ويحيى بن أبي زائدة، ويحيى بن آدم.

فلا بد من دراسة روايات هؤلاء أيضاً،وهل استخدموا الألفاظ التي تدل على صريح السماع، أم استخدموا العنعنة؟.

- معمر بن راشد[١]: فقد وقفت على رواياته في الصحيحين وبلغت: (٥٥٤) رواية. منها: (٢١٠) رواية في البخاري. و(٢١٦) رواية في مسلم. وأداها (بالعنعنة)، والروايات الباقية أداها بألفاظ صريحة. (أي بنسبة ٧٧٪ من رواياته جاءت بالعنعنة)[٢].

- أبو عوانة الوضاح اليشكري[٣]: وقفت على رواياته في الصحيحين وقد بلغت: (٢٢٣) رواية. منها: في البخاري: (٨٢) رواية. و (٦٦) رواية في مسلم.

(١) معمر بن راشد الأزدي الحداني، مولاهم أبو عروة بن ابي عمرو البصري، (ت: ١٥٤هـ) الإمام الحافظ، وقال الذهبي: ومع كون معمر ثقة ثبتاً، فله أوهام، لاسيما لما قدم البصرة لزيارة أمه، فإنه لم يكن معه كتبه، فحدث من حفظه، فوقع للبصريين عنه أغاليط، وحديث هشام وعبد الرزاق عنه أصح، لأنهم أخذوا عنه من كتبه . وله كتاب الجامع (سير أعلام النبلاء ٧ /٥ ، تهذيب الكمال ١٣٥٥، تهذيب التهذيب ١٠/ ٢٤٣).

(٢) وعلى سبيل المثال، انظر الروايات التالية في البخاري: (٤٢، ١١٥، ١٣٥، ١٧٠٦، ١٨١١، ١٩٦٦، ٢١٦٣، ٢٢١٣، ٢٢١٤، ٢٢٦٢) . وفي مسلم: (١١١، ١٢٣، ١٢٩، ١٤٨، ١٦٨، ١٨٢، ٢٣٧، ٢٧٩، ١٠٨٢، ١١٩٨).

(٣) الوضاح بن عبدالله اليشكري، أبو عوانه الواسطي (ت: ١٧٦هـ) الإمام، الحافظ، الثبت، قال ابن مهدي: كتاب أبي عوانة أثبت من حفظ هشيم . وقال أحمد: إذا حدث من كتابه فهو أثبت وإذا حدث من غير كتابه فربما وهم. وقال أبو زرعة: ثقة إذا حدث من كتابه . وقال ابن معين كان أمياً، يستعين بمن يكتب له. (سير أعلام النبلاء ٨/٢١٧، تهذيب الكمال ١٤١٦، تهذيب التهذيب ١١ / ١١٨، التاريخ لابن معين ٤٢٩).

وأداها(بالعنعنة)، والروايات الباقية أداها بألفاظ صريحة. (أي بنسبة ٦٦٪ من رواياته جاءت بالعنعنة)[١].

– عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي[٢]: وقفت على رواياته في الصحيحين وبلغت :(٣١) رواية. منها : (٢١) رواية في البخاري، و(٢٠) رواية في مسلم. وأداها (بالعنعنة)، والروايات الباقية أداها بألفاظ صريحة. (أي بنسبة ٣١٪ من رواياته جاءت بالعنعنة)[٣].

– عبد الرحمن بن مهدي[٤]: وقفت على رواياته في الصحيحين وقد بلغت : (١٩٥) رواية. منها : (٧) روايات في البخاري و(٢٦) رواية في مسلم. أداها (بالعنعنة)، والروايات الباقية أداها بألفاظ صريحة. (أي بنسبة ١٧٪ من رواياته جاءت بالعنعنة)[٥].

---

(١) وعلى سبيل المثال، انظر في البخاري الروايات رقم: (٥٨، ٦٠، ٩٦، ٢٤٠٦، ٢٤٥٠، ٢٤٨٨، ٣٩٤٨، ٤٠٠٨، ٤٠٢٩، ٤١٤٢) . وفي مسلم: (٣، ١٢٧، ١٢٩، ١٩٣، ١١٥٧، ١١٦٣، ١١٩٢، ١١٩٦، ٢١٩١، ٢٣٦١، ٢٣٦٧).

(٢) عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي، أبو عمرو، (ت: ١٥٧هـ) كان إمام الديار الشامية في الفقه وشهرته في الفقه فاقت على علمه بالحديث . كان عابداً زاهداً ورعاً آمراً بالمعروف ناهيناً عن المنكر وكان مختلطاً بالناس يقضي حوائجهم عند الولاة والوزراء، وثقه العلماء وأثنوا على علمه وسيرته (سير ـ٧/١٠٧ ، ت الكمال٨٠٧، ت التهذيب ٦ / ٢٣٨ تقدمة الجرح ١ / ١٨٤) .

(٣) وعلى سبيل المثال، انظر في البخاري الروايات رقم: (١٥٤، ٢٠٥، ٦٤٠، ٧٠٧، ١٠١٨، ٢١٣١، ٢٣٣٩، ٢٣٤١، ٢٦٣١، ٢٧٥٠، ٢٩٠٢) . وفي مسلم: (٣٩٢، ٣٩٩، ٥٨٨، ٥٩١، ٦٠٥، ٦٢٥، ٦٧٥، ٧٩٢، ١٥٣٦، ١٥٤٨) .

(٤) عبدالرحمن بن مهدي بن حسان بن عبد الرحمن العنبري، أبو سعيد البصري، (ت: ١٩٨هـ) إمام، فقيه، حافظ ثبت حجة، عارف بالرجال . قال ابن حبان: كان من الحفاظ المتقنين، وأهل الورع في الدين، ممن حفظ وجمع وتفقه وصنف وحدث، وأبى الرواية إلا عن الثقات . (سير ٩ / ١٩٢، ت الكمال ٨١٩، ت التهذيب ٦ / ٢٧٩، الثقات ٣ / ٢٤٠) .

(٥) انظر في البخاري الروايات رقم: (٣٥١٥، ٤٢٣٦، ٤٤٧٩، ٤٥٧٠، ٦٣٦١، ٧٣٦٤) وعلى سبيل المثال، انظر الروايات التالية في مسلم: (٧٤، ٢٦٧، ٤٥٤، ١١٢٠، ١٢٢٤، ١٩٣٣، ٢٠٣٢، ٢٢٥٦، ٢٥٥٣، ٢٨٧١).

- يحيى بن سعيد القطان[١]. وقفت على رواياته في الصحيحين وقد بلغت : (٥١٢) رواية . منها : (٩٦) رواية في البخاري و (١٠٣) رواية في مسلم . وأداها (بالعنعنة)، والروايات الباقية أداها بألفاظ صريحة . (أي بنسبة ٣٩٪ من رواياته جاءت بالعنعنة)[٢].

- يحيى بن زكريا بن أبي زائدة[٣]: وقفت على رواياته في الصحيحين وبلغت : (٤٤) رواية . منها (١١) رواية في البخاري و(١٧) رواية في مسلم . أداها (بالعنعنة)، والباقية أداها بألفاظ صريحة . (أي بنسبة ٦٤٪ من رواياته جاءت بالعنعنة)[٤].

- يحيى بن آدم[٥]: وقفت على رواياته في الصحيحين وبلغت : (٥٧) رواية . منها (٨) روايات أداها (بالعنعنة)، والروايات الباقية أداها بألفاظ صريحة . (أي بنسبة ١٤٪ من رواياته جاءت بالعنعنة)[٦].

---

(١) يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي، أبو سعيد البصري الأحول الحافظ، (ت : ١٩٨هـ) إمام في الجرح والتعديل، أمير المؤمنين في الحديث ثقة ثبت حجة، قال ابن حبان : كان من سادات أهل زمانه حفظاً وورعاً وفهماً وفضلاً وديناً وعلماً وهو الذي مهد لأهل العراق رسم الحديث وأمعن في البحث عن الثقات وترك الضعفاء ومنه تعلم أحمد ويحيى وعلي وسائر أئمتنا رحمة الله عليهم.

(سير- ٩ / ١٧٥، ت الكمال ١٤٩٨، ت التهذيب ١١ / ١٦، ت بغداد ١٤ / ١٣٥)

(٢) وعلى سبيل المثال، انظر الروايات التالية في البخاري : (٣٨، ٥٤، ١١٥، ١١٧٢، ١١٩٤، ١٢٢٥، ٢٠٤١، ٢١٠٠، ٢١٩٦، ٢٣٢٧). وفي مسلم : (١٤، ٤٥، ٢٦٦، ١٠٦٢، ١١٠٩، ١١١٢، ١١٤٦، ١١٧٢، ٢٠٦٨، ٢١١٩).

(٣) يحيى بن زكريا بن أبي زائدة واسمه خالد ميمون، أبو سعيد الكوفي، (ت : ١٨٤هـ) الحافظ الحجة. قال أحمد وابن معين : ثقة . وقال النسائي : ثقة ثبت . وقال العجلي : ثقة وهو ممن جمع له الفقه والحديث، ويعد من حفاظ الكوفيين، مفتياً ثبتاً، صاحب سنة، وكان على قضاء المدائن. ووكيع إنما صنف كتبه على كتب يحيى بن أبي زائدة . وقال ابن أبي حاتم : هو أول من صنف الكتب في الكوفة (سير- ٨ / ٣٣٧، ت الكمال ١٤٩٧، ت التهذيب ١١ / ٢٠٨، ميزان الاعتدال ٤ / ٣٧٤، الجرح ٩ / ١٤٤).

(٤) انظر الروايات التالية في البخاري : (٢٧٦، ٢٧٨٠، ٣٠٢٣، ٣٢٣٥، ٣٦٨٩، ٤٠٣٨، ٤٣٨٤، ٤٨١٣، ٥١٥٢، ٥٨٥٩، ٦٤٠٤). وانظر على سبيل المثال، الروايات في مسلم : (٢٩٨، ٣١٤، ٤٣١، ٧٠٩، ١٠٩٩، ١٣١٦، ١٦١٠، ٢٢٥٦).

(٥) يحيى بن آدم بن سليمان الأموي، أبو زكريا الكوفي، (ت : ١٨٧هـ) الحافظ المجوّد . وكان من كبار أئمة العلم والاجتهاد . وقال أبو حاتم : كان يتفقه وهو ثقة . وله كتاب الخراج. (سير- ٩ / ٥٢٢، ت الكمال ١٤٨٥، ت التهذيب ١١ / ١٧٥، طبقات ابن سعد ٦ / ٤٠٢)

(٦) انظر في البخاري الروايات التالية : (٣٣١٧، ٤٣٨٠، ٤٩٣٠) . وفي مسلم : (٨٣٩، ١٧٣٦، ٢١٩٦، ٢٧٤٤، ٢٨١٤) .

فهؤلاء الأئمة : معمر، وأبو عوانة، والأوزاعي، وابن مهدي، ويحيى بن سعيد، ويحيى ابن أبي زائدة، ويحيى بن آدم. الذين لم أقف على أنهم وصفوا بالتدليس، في كتب الجرح وعلم الرجال وطبقات المدلسين إلا أنهم رووا وأدوا رواياتهم بصيغة (العنعنة) أيضاً[١].

فما السر يا ترى؟ ونفس التساؤل يتكرر :

- ألم يعرف المحدثون في تلك الطبقة معاني هذه الألفاظ وصيغ الأداء و دلالاتها ؟
- أم وضعوا قواعد واصطلحوا على مصطلحات، فلم يلتزموا بها ؟

* * *



(١) وأما بقية الرجال الذين ذكر ابن المديني أن الإسناد يدور عليهم، فكلهم مذكور أنهم دلسوا، وذكروا في طبقات المدلسين وهم : الزهري، وقتادة، وعمرو بن دينار، ويحيى بن أبي كثير، وأبو إسحاق الهمذاني، وسليمان الأعمش، ومالك بن أنس، وابن جريج، ومحمد بن إسحاق، وسفيان بن عيينة، وسعيد بن أبي عروبة، وسفيان الثوري،وهشيم .

لذا استبعدت هؤلاء الأئمة من الدراسة التطبيقية ولم أبحث في رواياتهم، لأنهم دلسوا وعنعنة المدلسين مقبولة ومحمولة على الاتصال بالشروط التي ذكرها العلماء في كتب المصطلح وهؤلاء ممن قبل العلماء عنعنتهم.

المبحث الثالث

التزام المحدِّثين في تلك الطبقة (بألفاظ وصيغ الأداء) وعدم تغييرها

النصوص الواردة عن المحدِّثين في طبقة أتباع التابعين، تدل على أنهم منعوا من تبديل وتغيير لفظ الشيخ إذا قال: حدثنا فلان، قال أخبرنا فلان. فلا يجوز للطالب أن يقول في الرواية: حدثنا أو حدثني، بدل أخبرنا. وأخبرنا أو أخبرني بدل حدثنا.

ويدل على منعهم ذلك ما ورد عن الإمام أحمد بن حنبل، فقد ورد عن عوف[(١)] قال: سألت الحسن[(٢)]، قلت: أقرأ عليك، فأقول حدثنا الحسن؟ قال: نعم. قال حنبل: سألت أبا عبد الله عن ذلك، قال: لا. ولكن يقول: قرأت. وإذا قال الشيخ: حدثنا، قلتَ: حدثنا، وإذا قال: أخبرنا، قلتَ: أخبرنا، تتبع لفظ الشيخ، فإنما هو دين تؤديه عنه، ولا تقل لأخبرنا: حَدثنا. ولا لحدثنا: أخبرنا. إلا على لفظ الشيخ، وهو أحب إليّ. قال: ولا بأس بالقراءة، ولكن تبين ذلك[(٣)].

قال علي بن عبد الله بن جعفر المديني، قال: قلت ليحيى وهو ابن سعيد القطان: إنك تقول: فلان قال حدثني فلان، وقال حدثنا فلان، فحدثني وحدثنا عندك سواء؟ قال: لا. ما هما سواء، إذا قال: حدثنا، فلا يعجبني أن أقول: حدثني، وربما قال حدثني، فأشك فأقول: قال حدثنا، فأما إذا قال: حدثنا، فلا أستجيز أن أقول: قال حدثني[(٤)].

قال حنبل: سألت أبا عبد الله عن هذا الكلام. فقال أبو عبد الله: اتبع لفظ الشيخ في قوله: حدثنا، وحدثني، وسمعت، وأخبرنا، ولا تَعدّه. فإذا كانت قراءة، بينت القراءة،

---

(١) عوف بن أبي جميلة العبدي، أبو سهل البصري المعروف بالأعرابي، (ت: ١٤٦هـ) قال أحمد: ثقة صالح الحديث. وقال ابن معين والنسائي: ثقة ثبت. ووثقه ابن سعد. وقال ابن حجر: ثقة رمي بالقدر والتشيع (سير ـ ٦/ ٣٨٣، ت الكمال ١٠٦٥، ت التهذيب ٨ / ١٦٦ الجرح ٧ / ١٥).

(٢) الحسن بن أبي الحسن يسار البصري، أبو سعيد مولى الأنصار، (ت: ١١٠هـ) ثقة فقيه، فاضل مشهور رأس الطبقة الثالثة كان يرسل كثيراً ويدلس (سير٤/ ٥٦٣، ت الكمال ٢٥٥، ت التهذيب ٢/ ٢٦٣، ط ابن سعد ٧ / ١٥٦).

(٣) الكفاية ١/ ٢٩٢.

(٤) الكفاية ١/ ٢٩٣.

وكذلك العرض. ولا تغير لفظ الشيخ، إنما تريد أن تؤدي لفظه كما تلفَّظ به، هو أسلم لك إن شاء الله تعالى[١].

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل[٢]: قلت لأبي: الناس يقولون عن عبدالرزاق[٣]: أنا معمر، وأنت تقول: حدثنا؟ قال: كان يعلم أن قوله حدثنا، أحب إلينا، وكان يقول لنا ذلك، ثم يرجع فيقول أنا.

ومعنى ذلك: أن الإمام أحمد التزم بلفظ شيخه عبد الرزاق في الأداء ولم يغيره.

وأما ما قاله الخطيب البغدادي: من أنه أجازه (أي التبديل والتغيير) مَنْ أباح التحديث على المعنى[٤]. فيمكن أن يكون ذلك في الطبقات الأخيرة من المحدثين.

وما أورده من قول الحميدي[٥]: كان عند ابن عيينة، حدثنا، وأخبرنا، وأنبأنا، وسمعت، واحداً[٦].

---

(١) الكفاية ١/٢٩٣.

(٢) عبد الله بن أحمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، (ت: ٢٩٠هـ). قال أحمد: قد وعى عبدالله علماً كثيراً. وقال عبدالله بن أحمد: كل شيء أقول قال أبي فقد سمعته مرتين أوثلاثة. وكان راوية أبيه سمع منه المسند والتفسير ومعظم مؤلفاته. وقال الخطيب: كان ثقة ثبتاً. ووثقه النسائي والدارقطني وأبو حاتم وغيرهم. وقال ابن حجر: ثقة. (ت الكمال ٦٦٤،ت التهذيب ٥/١٤١، التقريب ١/٤٠١)

(٣) عبدالرزاق بن همام بن نافع الحميري، مولاهم أبو بكر الصنعاني، (ت: ٢١١هـ) قال ابن عدي: ولعبدالرزاق أصناف وحديث كثير وقد رحل إليه ثقات المسلمين وأئمتهم وكتبوا عنه إلا أنهم نسبوه إلى التشيع وقد روى أحاديث في الفضائل ولم يتابع عليها فهذا أعظم ما ذموه من روايته لهذه الأحاديث ولما رواه في مثالب غيرهم. وأما في باب الصدق فأرجو أنه لاباس به. قال أبو حاتم: يكتب حديثه ويحتج به. وقال النسائي: فيه نظر لمن كتب بأخرة. كتب عنه أحاديث مناكير. وقال العجلي والبزار: ثقة يتشيع. وقال ابن حجر: ثقة حافظ مصنف مشهور عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع. (سير ـ٩/٥٦٣، ت الكمال ٨٢٩، ت التهذيب ٦/ ٣١٠)

(٤) الكفاية ١/٢٩٢.

(٥) عبدالله بن الزبير بن عيسى الحميدي المكي، أبو بكر الأسدي، (ت: ٢١٩هـ) قال أحمد: الحميدي عندنا إمام. وقال أبو حاتم: هو أثبت الناس في ابن عيينة. وهو رئيس أصحابه وهو ثقة إمام. وقال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه، إذا وجد البخاري الحديث عند الحميدي كان لايعدوه إلى غيره. (سير ـ ١٠/٦١٦، ت الكمال ٦٨٢، ت التهذيب ٥/ ٢١٥).

(٦) الكفاية ١/٢٩٣.

وقول أبي إسحاق إبراهيم بن محمد، سمعت: أبا الوليد يقول: حدثنا، وأخبرنا، واحد.

لا تدل هذه الأقوال على جواز تبديل و تغيير، أو وجوب اتباع لفظ الشيخ في قوله: حدثنا أو أخبرنا أو سمعت. وإنما تدل الأقوال: على أن إطلاق لفظة: حدثنا وأخبرنا وأنبأنا وسمعت، كلها تؤدي معنى واحداً إذا أريد به السماع. بدليل قول أبي خيثمة عن يحيى ابن سعيد القطان قال: أخبرنا، وحدثنا، واحد. إذا أراد به السماع[١].

فيتضح لنا أن المحدثين في طبقة أتباع التابعين، منعوا من تبديل وتغيير لفظ الشيخ في الأداء، ولم أقف على أي نص يدل على جواز ذلك في أي ظرف من الظروف. وإن لم تسعفنا النصوص على ذلك (منع أو جواز التبديل والتغيير) من طبقة التابعين،إلا أنه يتبادر إلى الذهن،أن أتباع التابعين اقتدوا في صنيعهم ذلك بأساتذتهم ومشايخهم التابعين الذين كانوا أشد منهم التزاماً في قواعد الرواية.

ولعل الأمثلة التطبيقية الآتية من صحيح الإمام مسلم والبخاري تعطينا صورة واضحة عن التزام المحدثين في تلك الطبقة (بألفاظ الأداء) وعدم تغييرها، وأنهم إذا وضعوا قاعدة من القواعد أو المصطلحات التزموا بها ولم يتساهلوا في العمل بها:

المثال الأول[٢]:

روايات همام بن منبه[٣] عن أبي هريرة[٤] – وأغلب ظني أنها من الصحيفة المشهورة– روى منها مسلم فقط (٥٥) رواية في الأصول. كلها بسند واحد، وصيغة السماع فيها

---

(١) الكفاية ١/٣٠٩.

(٢) اعتمدت على تخريج هذه الاحصاءات، على برنامج الحاسوب الآلي، الموسوعة الحديثية، الإصدار الثاني من شركة حرف، ثم قمت بتتبعها والتأكد منها يدوياً من مصادرها.

(٣) همام بن منبه بن كامل بن شيخ اليماني أبو عتبة الصنعاني (ت: ١٣٢هـ) قال ابن معين: ثقة. وقال العجلي: يماني تابعي ثقة وذكره ابن حبان في الثقات (سير أعلام النبلاء ٥/٣١١، تهذيب الكمال ١٤٤٨، تهذيب التهذيب ١١/٦٧).

(٤) أبو هريرة الدوسي اليماني، (ت: ٥٧ هـ). اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافاً كثيراً. قدم المدينة وأسلم عام خيبر، ولازم رسول الله ﷺ ولم ينشغل بأمور المعيشة قطعاً، لذا كثرت أحاديثه، وكان من حفاظ الصحابة، أمّن رسول الله ﷺ على دعائه عندما قال: اللهم أسالك علماً لاينسى. وفضائله ومناقبه كثيرة –رضي الله عنه–. (ت الكمال ١٦٥٥، ت التهذيب ١٢/٢٦٢، الإصابة ٤/٢٠٢).

واحدة من أول السند إلى آخره، وجاءت في جميع الروايات كالتالي: (حدثنا محمد بن رافع[١]، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة، عن محمد رسول الله ﷺ، فذكر أحاديث منها).

فمعنى ذلك أن الإمام مسلم اعتمد في ذكر هذه الروايات ال(٥٥) رواية، على الصحيفة المشهورة من رواية محمد بن رافع.

وفي كلها صيغة السماع واحدة من أول السند إلى آخره،فيدل هذا على التزام المحدثين في تلك الطبقات (بألفاظ الأداء) وعدم تغييرها.

المثال الثاني:

روايات: (يحيى بن يحيى[٢] عن مالك) في مسلم بلغت: (٢٣٥) رواية[٣]. وفي كل هذه الروايات جاءت بلفظ: (يحيى بن يحيى قرأت على مالك).

---

(١) محمد بن رافع بن أبي زيد واسمه سابور القشيري، مولاهم أبو عبدالله النيسابوري الزاهد (ت: ٢٤٥هـ). قال أحمد: محمد بن يحيى أحفظ ومحمد بن رافع أورع. قال البخاري: كان من خيار عباد الله. وقال النسائي: ثقة مأمون. وقال ابن أبي حاتم وأبو زرعة: شيخ صدوق قدم علينا وكان قد رحل مع أحمد. وقال مسلم: ثقة مأمون صحيح الكتاب. وقال ابن حجر ثقة عابد. (ت الكمال ١١٩٦، ت التهذيب ٩ / ١٦٠، التقريب ٢ / ١٦٠).

(٢) يحيى بن يحيى بن بكير بن عبدالرحمن التميمي الحنظلي أبو زكريا النيسابوري، (ت: ٢٤٢هـ) قال أحمد: ما أخرجت خراسان بعد ابن المبارك مثله. وقال أيضاً: كان ثقة وزيادة وأثنى عليه خيراً. وقال النسائي: ثقةٌ ثبتٌ. قال ابن حبان: كان من سادات أهل زمانه علماً وديناً وفضلاً ونسكاً وإتقاناً. وقال ابن حجر: ثقةٌ ثبت إمام. (ت الكمال ١٥٢٥، ت التهذيب ١١ / ٢٩٦، التقريب ٥٩٨).

(٣) ٥٢، ٧١، ٩٨، ١٦٩، ٢٣٧، ٢٧٩، ٢٩٧، ٣٠٦، ٣١٩، ٣٣٦، ٣٦٧، ٣٨٣، ٣٩٢، ٤٠٥، ٤٠٩، ٤١٠، ٤٢١، ٤٣٧، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٨٠، ٥٠٤، ٥٠٥، ٥٠٧، ٥١٢، ٥١٥، ٥٤٧، ٣٨٩م، ٥٧٠، ٥٧٨، ٥٨٠، ٦٠٧، ٦٠٨، ٦١١، ٦٢١، ٦٢٦، ٦٢٩، ٦٣٢، ٦٤٩، ٦٥٠، ٦٥٨، ٦٤٩م، ٦٧٧، ٦٨٥، ٦٩٧، ٧٠٠، ٧٠٠، ٧٠٠، ٧٠٣، ٧٠٥، ٧١٤، ٧١٨، ٣٣٦م، ٧٢٣، ٧٣١، ٧٣٢، ٧٣٦، ٧٣٨، ٧٤٩، ٧٥٨، ٧٥٩، ٧٦١، ٧٦٣، ٧٨٩، ٨١٨، ٨٢٥، ٨٢٨، ٨٤٢، ٨٤٦، ٨٥٢، ٨٨٢، ٨٩١، ٨٩٤، ٩٠١، ٩٥١، ٩٨٢، ٩٨٤، ٩٨٥، ٩٩٨، ١٠٣١، ١٠٨٠، ١١٠٢، ١١٠٩، ١١١١، ١١٢٣، ١١٣٧، ١١٣٨، ١١٥٦، ١١٦٥، ١١٧٧، ١١٨٢، ١١٨٤، ١١٨٦، ١١٨٧، ١١٨٩، ١١٩٣، ١١٩٦، ١١٩٩، ١٢١١، ١٢١١، ١٢١١، ١٢٢٩، ١٢٣٠، ١٢٦٠، ١٢٧٧، ١٢٨٥، ١٢٨٠، ١٢م، ٧٠٣م، ١٣٠١، ١٣٠٦، ١٣١٨، ١٣٢١، ١٣٢٣، ١٢١١م، ١٣٢٩، ١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٣٣٩، ١٣٥٧، ١٣٤٩، ١٣٥٧، ١٣٧٢، ١٣٧٧، ١٣٧٩،=

إلا في (٣) روايات، جاءت بلفظ : (يحيى بن يحيى قال : قلت لمالك : حدثك فلان) وهي الروايات رقم : (٥٤٣، ١٤٢١، ١٤٩٤).

وهذه الثلاث روايات وإن تغير لفظها في الأداء، إلا أنها جاءت بمعنى (٢٣٢) رواية، في صيغة الأداء.

فمعنى ذلك أن الإمام مسلماً اعتمد في ذكر هذه الروايات ال(٢٣٥) رواية، على موطأ الإمام مالك برواية يحيى بن يحيى بن بكير. وفي كلها صيغة السماع واحدة (قرأت على مالك)، ويدل هذا على التزام المحدثين (بألفاظ الأداء) وعدم تغييرها.

المثال الثالث :

كان حجاج بن محمد الأعور[1]، يروي عن ابن جريج كتبه، ويقول فيها : قال ابن جريج. فحملها الناس عنه واحتجوا برواياته، لأنه قد كان عرف من حاله أنه لا يروي إلا ما سمعه[2].

=١٣٨٣، ١٣٩٩، ١٤٠٧، ١٤٠٩م، ١٤٢٥، ١٤٢٩، ١٤٣٣، ١٤٤٢، ١٤٤٤، ١٤٤٥، ١٤٥٢، ١٤٦٠، ١٤٧١، ١٤٨٠، ١٤٨٦، ١٤٨٦، ١٤٨٧، ١٤٨٩، ١٤٩٢، ١٥٠١، ١٥٠٤، ١٥١١، ١٤١٢م، ١٥١٥، ١٥١٦، ١٥٢٦، ١٥٢٧، ١٥٣١، ١٥٣٤، ١٥٣٩، ١٥٤١، ١٥٤٢، ١٥٤٣، ١٥٤٧، ١٥٦٤، ١٥٦٦، ١٥٦٧، ١٥٧٠، ١٥٧٤، ١٥٧٦، ١٥٨٤، ١٥٩٣، ١٦٠٩، ١٦٢١، ١٦٢٣، ١٦٢٥، ١٦٣٨، ١٦٦٤، ١٥٠١م، ١٦٨١، ١٦٨٦، ١٧٠٤، ١٧١٩، ١٧٢٢، ١٧٢٦، ١٧٤٩، ١٧٥٨، ١٧٦٠، ١٨٦٠، ١٨٧٠، ١٨٧١، ١٩١٢، ١٩١٤، ١٩٢٧، ١٤٠٧م، ١٩٤٥، ١٩٧٢، ١٩٩٧، ٢٠٠١، ٢٠٠٣، ٢٠١٢، ٢٠٢٩، ٢٠٤٠، ٢٠٥٨، ٢٠٦٥، ٢٠٦٨، ٢٠٧٨، ٢٠٨٥، ٢٠٩٧، ٢١٠٠، ٢١٠٧، ٢١١٥، ٢١٢٧، ٢١٨٢، ٢١٩٢، ٢٢١٨، ٢٢١٩، ٢٢٢٥، ٢٣٢٧، ٢٣٤٧، ٢٥٥٩، ٢٥٦٠، ٢٥٦٣، ٢٥٢٦م، ٢٦٠٩، ١٩١٤، ٢٦٢٣، ٢٦٣٢، ٢٦٩١، ٢٧٣٥، ٢٢٨٦٦.

(١) حجاج بن محمد المصيصي الأعور، أبو محمد ترمذي الأصل، (ت : ٢٠٦ هـ) قال أحمد : ما كان أضبطه وأشد تعاهده للحروف ورفع أمره جداً . وقال أبو حاتم : صدوق . وقال ابن سعد : كان ثقة صدوقاً إن شاء الله وكان قد تغير آخر عمره حين رجع إلى بغداد. ووثقه ابن المديني والنسائي ومسلم والعجلي وغيرهم. وقال ابن حجر : ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره قبل موته (ت الكمال ٢٣٤، ت التهذيب ٢ / ٢٠٥).

(٢) الكفاية ١ / ٢٩٠، الشذا الفياح ٢٨٠ .

يدل هذا النص على وصف حالة الحجاج مع الرواية، وأنه كان يروي عن ابن جريج بالعنعنة،لأنه روى من كتبه،واحتج الناس برواياته (المعنعنة) لأنه كان لا يروي إلا ما سمعه. فبحثنا هل التزم المحدثون بصيغة (العنعنة) الذي عرف من حال الحجاج، أم بدلوه وغيروه إلى صيغ أخرى؟

فبالرجوع إلى روايات (حجاج الأعورعن ابن جريج) في الصحيحين: والتي بلغت(٥٥)رواية. نجد منها (٢٢) رواية جاءت بصيغة (حجاج بن الأعور عن ابن جريج)[١].

ومنها(٣٠) رواية جاءت بصيغة (حجاج بن الأعور قال ابن جريج)[٢].

وجاءت الروايتان: (٩٧٤، ١٦١٦) بصيغة: (حدثنا). والرواية الأولى: انفرد مسلم بتخريجها عمن سمع حجاج الأعور ولعل الخطأ منه. أما الرواية الثانية: فقد أخرجها النسائي في السنن الكبرى من نفس الطريق بصيغة (عن)، وجاءت الرواية (١٤٧٤) بصيغة: (أخبرنا)، وأخرجها البخاري وغيره كلهم بصيغة: (عن، أو قال).

فمعنى هذا أن حجاج بن الأعور روى جميع رواياته عن ابن جريج بصيغة محتملة للسماع، ولم تتبدل إلا في (٣) روايات، وواضح من التخريج أنه وقع خطأ ولعله من بعض النساخ.

وهذا يدل على التزام المحدثين في طبقة أتباع التابعين (بألفاظ الأداء) وعدم تغييرها، وأنهم إذا وضعوا قاعدة من القواعد أو المصطلحات التزموا بها ولم يتساهلوا في العمل بها.

---

(١) وهي: في البخاري رقم: (٤٥٦٨، ٤٥٨٠، ٤٥٩٩، ٤٨٤٧، ٥٢٦٧، ٦٦٩١). وفي مسلم: (١٢٢، ١٥٦، ٤٥٥، ٦٣٨، ٩٧٠، ١٠٤٩، ١٣٨٦، ١٣٨٦م، ١٤٢٩، ١٨٥٦، ١٩٠٥، ١٩٧٩، ٢٠٣١، ٢١١٦، ٢٧٧٨).

(٢) وهي في البخاري رقم: (٤٦٦٥، ٤٦٨١، ٥١٧٩) وفي مسلم: (٣٧٧، ٥٤٧، ٦٤٩، ٧٣٢، ٧٥١، ٨٨٣، ٩٤٣، ١٠٢٩، ١٠٨٤، ١٠٨٥، ١١٨٧، ١٣٤٢، ١٤١٧، ١٤٧١، ١٤٨٣، ١٧٠١، ١٨٣٤، ١٨٥٦، ١٩٢٣، ١٩٥٩، ٢١٦٦، ٢٤٩٦، ٢٥٣٨، ٢٦٠٢، ٢٧٨٩، ٢٩٤٥).

وإن لم تسعفنا النصوص على ذلك (منع أو جواز التبديل والتغيير) من طبقة التابعين،إلا أنه يتبادر إلى الذهن،أن أتباع التابعين اقتدوا في صنيعهمْ ذلك بأساتذتهم ومشايخهم التابعين الذين كانوا أشد منهم التزاماً في قواعد الرواية .

من هنا أستطيع أن أطْمئنّ للدراسة وتطبيقاتها ونتائجها بنسبة كبيرة، لأنني أتعامل مع معطيات ثابتة لا تتغير، في الظروف العادية . فالمحدِّثون في تلك الطبقة منعوا من تغيير وتبديل لفظ الشيخ (سمعت، وحدثنا، وأخبرنا، وعن، وقال) في أدائه الرواية . والتزموا هم بذلك .





المبحث الرابع

طرق التحمل وصيغ الأداء المستخدمة في طبقة التابعين وأتباعهم

إذا رجعنا إلى ما توافر لدينا من أقوال التابعين وأتباعهم، في طرق تحمل الروايات، وصيغ وألفاظ أدائها، لخرجنا بصورة واضحة وتصور حقيقي لما اصطلح عليه القوم، وقعدوا له من القواعد، وربما وقفنا على سبب روايتهم بالعنعنة مع عدم تدليسهم، ولعرفنا أيضاً مدى التزامهم بتلك المصطلحات والقواعد من خلال دراساتنا التطبيقية.

ذكر الإمام مالك وهو يصور واقع الرواية والطريقة السائدة عندهم في طبقة أتباع التابعين، قال: السماع عندنا على ثلاثة أضرب، أولها: قراءتك على العالم. الثاني: قراءته عليك. والثالث: أن يدفع إليك كتاباً قد عرفه فيقول اروه عني[١].

ولا يمنع أنه أراد الإخبار أيضاً عن أساتذته ومشايخه،وكلهم من طبقة التابعين،إذ هو يمثل رأس طبقة الأتباع، ولو خالفهم في شيء من هذا أو خالفوه لتبادر إلى ذهنه وذكره، ولم يطلق قوله (السماع عندنا). فالطريقة المنتشرة عندهم:

١- القراءة على الشيخ.

٢- السماع من لفظ الشيخ.

٣- المناولة.

أما عن مرتبة هذه الطرق ودرجاتها، فقد بينها في رواية القعنبي، قال: قال لي مالك بن أنس: قراءتك علي أصح من قراءتي عليك.

وقال القاضي عياض (ت٥٤٤هـ)[٢]: (لعله يصف ما استقر عليه الاصطلاح بعد ذلك فقدّم السماع على القراءة).

اعلم أن طريق النقل، ووجوه الأخذ، وأصول الرواية، على أنواع، منها:

(١) الإلماع ١/٧٤.

(٢) الإلماع ١/٦٨.

أولها: السماع من لفظ الشيخ.

وثانيها: القراءة عليه.

وثالثها: المناولة.

وسوف أتعرض لهذه الأقسام، على الترتيب الذي استقر عليه الاصطلاح، حسب درجاتها عند المحدثين.

النوع الأول: السماع من لفظ الشيخ (وصيغ أدائها) :

قال سفيان: كان لفظ الزهري، إذا حدثنا عن أنس: سمعت[١].

وقال يحيى بن سعيد: ينبغي للرجل أن يحدث الرجل كما سمع، فإن سمع يقول: حدثنا، وإن عرض يقول: عرضت، وإن كان إجازة يقول: أجاز لي[٢].

وقال أيضاً: كان ابن جريج صدوقاً، إذا قال حدثني فهو سماع[٣].

قال حجاج بن محمد: قلت لشعبة: ابن أبي ذئب يقول: إني قرأت على الزهري، فما ترى في ذلك، فقال: ما أبالي قرأت مرة واحدة أو حدثني به عشر مرات، إنه عندي في الفقه سواء، ولكن أحب إلي أن يبين[٤].

ففي هذا القول فضل شعبة أن يبين له طريقة الأخذ، فإن قرأ، يقول: قرأت. وإن سمع من لفظه يبين ذلك ويقول: حدثني.

قال أحمد بن صالح: كان أبو حفص التنيسي حسن المذهب، وكان عنده شيئاً سمعه من الأوزاعي ، وشيئاً عرضه عليه، وشيئاً أجازه له، وكان يقول فيما سمعه، (حدثنا) الأوزاعي، وكان يقول في الباقي: (أنا) الأوزاعي[٥].

---

(١) الكفاية ١ /٢٨٤ .
(٢) الكفاية ١ /٢٩٩ .
(٣) الكفاية ١ /٣٠٢، المحدث الفاصل ٤٣٣ .
(٤) الكفاية ١ /٣٠١ .
(٥) الكفاية ١ /٢٩٧ .

قال الإمام الشافعي: إذا قرأت على العالم قل: أخبرنا، وإذا قرأ عليك قل: حدثنا[١].

يتضح لنا من هذه الأقوال أن المحدثين في هذه الطبقة، اختاروا لفظ (سمعت، حدثني) إذا كان السماع من لفظ الشيخ.

إلا أنه ورد التساهل عن بعضهم في التعبير بلفظ (أخبرنا أيضاً) فيما أخذ سماعاً من لفظ الشيخ.

قال يحيى بن سعيد: مَنْ سمع من الشيخ الحديث، فلا يبالي أن يقول: (حدثنا و حدثني، وأخبرنا وأخبرني)[٢].

وقال أبو خيثمة: إن يحيى بن سعيد القطان قال: أخبرنا، وحدثنا، وسمعت واحد إذا أراد به السماع[٣].

ولعل تساهل يحيى بن سعيد كان سببه النظر في اعتبار (السماع)، ولم يلحظ في قوله هذا اعتبار (طرق النقل) كما لاحظ ذلك في قوله السابق.

ونخلص من هذه الأقوال: أن السماع من لفظ الشيخ سواء كان من حفظه أو القراءة من كتابه، عبَّر عنه المحدِّثون في طبقة أتباع التابعين بلفظ (سمعت، وحدثنا وحدثني) في الغالب.

و أجاز مَنْ لم يلاحظ في قوله طريقة النقل و الرواية التعبير عنها بلفظ (أخبرنا).

وإن لم تتوافر لدينا نصوص غير نص واحد في طبقة التابعين، إلا أننا نستطيع القول بأن أتباع التابعين، تأثروا إلى حدٍّ كبير في هذا من أساتذتهم ومشايخهم التابعين.

ولدي إحساس كبير بأنهم في طبقة التابعين وأتباعهم لم يستخدموا سوى (سمعت وحدثنا وحدثني) في التعبير عما أخذوه سماعاً من لفظ الشيخ.

---

(١) الكفاية ١/٣٠٣.

(٢) الكفاية ١/٢٩٥، المحدث الفاصل ٥٢٢.

(٣) الكفاية ١/٣٠٩.

النوع الثاني: القراءة على الشيخ (وصيغ أدائها):

اعتبر المتأخرون من المحدثين، أن (القراءة على الشيخ)، في المرتبة الثانية من طرق الرواية، واستقر الاصطلاح على ذلك، إلا أن (القراءة على الشيخ) كان هو الشائع عند المحدثين في طبقة التابعين وأتباعهم.

وقد وردت نصوص عن بعض التابعين وأتباعهم: كبشير بن نهيك(١)، وشعبة، ويحيى ابن سعيد،ومالك، وابن مهدي، وابن جريج، أن القراءة أفضل منزلة من سماع لفظ الشيخ.

وكثير من محدثي التابعين وأتباعهم: كعروة بن الزبير(٢)، ومكحول، ونافع(٣)، وعطاء(٤)، والشعبي(٥)، وجعفر بن محمد(٦)، والحسن، والزهري، وشعبة، وابن مهدي،

---

(١) بشير بن نهيك السدوسي، ويقال: السلولي، أبو الشعثاء البصري، من الثانية، قال العجلي والنسائي وأحمد وابن سعد وغيرهم: ثقة . وقال أبو حاتم: لايحتج بحديثه . وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حجر: ثقة . (ت الكمال ١٥٤، ت التهذيب ١ / ٤٧٠).

(٢) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، أبو عبدالله المدني، (ت: ٩٤هـ) قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث فقيهاً عالماً ثبتاً مأموناً . وقال العجلي: مدني تابعي ثقة وكان رجلاً صالحاً لم يدخل في شيء من الفتن . وقال ابن حجر: ثقة فقيه مشهور .(ت الكمال ٩٢٧ ت التهذيب ٧/ ١٨٠) .

(٣) نافع الفقيه، مولى ابن عمر، أبو عبدالله المدني، (ت: ١١٧هـ) قال البخاري: أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر . وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. وقال العجلي: مدني ثقة . وقال ابن خراش: ثقة نبيل . وقال النسائي: ثقة . وقال الخليلي: نافع من أئمة التابعين بالمدينة إمام في العلم متفق عليه صحيح الرواية. وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه مشهور (ت الكمال ١٤٠٥ ت التهذيب ١٠ / ٤١٢) .

(٤) عطاء بن أبي رباح اسمه أسلم القرشي، مولاهم أبو محمد المكي (ت: ١١٤هـ)كان من سادات التابعين فقهاً وعلماً وورعاً وفضلاً . قال أحمد: مرسلات سعيد بن المسيب أصح المرسلات، ومرسلات إبراهيم لابأس بها، وليس في المرسلات أضعف من مرسلات الحسن وعطاء فإنهما كانا يأخذان عن كل أحد . وقال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال . (ت الكمال ٩٣٣، ت التهذيب ٦ / ١٩٩)

(٥) عامر بن شَراحيل بن عبد، وقيل: عامر بن عبدالله بن شراحيل الشعبي الحميري، أبو عمرو الكوفي، (ت: بعد ١٠٠هـ) قال ابن معين وأبو زرعة وغير واحد: ثقة . وقال أبو داود: مرسل الشعبي أحب إلي من مرسل النخعي . وقال ابن حجر: ثقة مشهور فقيه فاضل . قال مكحول: ما رأيت أفقه من الشعبي (ت الكمال ٦٤٣، ت التهذيب ٦ / ٦٥) .

(٦) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب المعروف بالصادق، (ت: ١٤٨هـ) قال يحيى بن سعيد: في نفسي منه شيء وما كان كذوباً . وقال ابن معين: ثقة . وقال أبو حاتم: ثقة لا يسأل عن مثله. وقال ابن حبان: كان من سادات أهل البيت فقهاً وعلماً وفضلاً يحتج بحديثه من غير رواية أولاده عنه. وقد اعتبرت حديث الثقات عنه فرأيت أحاديث مستقيمة ليس فيها شيء يخالف الأثبات، ومن المحال أن يلصق به ما جناه غيره. وقال ابن حجر: صدوق إمام (ت الكمال ١٩٩، ت التهذيب ٢ / ١٠٣).

والثوري، ومالك، وعبد الرزاق، وردت عنهم نصوص تفيد أن: السماع من لفظ الشيخ والقراءة عليه سواء. وقد ورد عن ابن عباس وعلي بن أبي طالب قالا: قراءتك على العالم كقراءته عليك.

ومرتبة طرق الرواية والسماع، وحكمها ليست من صميم البحث، وبهذا الإجمال أكتفي لننتقل إلى صيغ الأداء في طبقة التابعين وأتباعهم:

قال محمد بن كثير المصيصي: سألت الأوزاعي عن الرجل يقرأ على الرجل الحديث، يقول: حدثنا؟ قال: يقول كما صنع، قرأت[١].

وعن عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: سمعت أبي، يقول: إذا سمعت من المحدث، فقل: حدثنا. وإذا قرأت عليه، فقل: قرأت. وإذا قرئ عليه، فقل: قرئ عليه. وسمعت أبي يقول: وأحب إلي أن تبين كما كان، إذا سمعت، فقل: حدثنا[٢].

فهذه الصيغة: (قرأت، قريء عليه) تفيد إلى جانب الأخذ، طريقة الرواية والنقل، وهو القراءة على الشيخ، لذا اعتبر عند المحدثين المحققين أرفع الصيغ والعبارات في التعبير عما أخذ عن الشيخ قراءة.

وأعتقد أن الذين لم يلاحظوا طريقة النقل والرواية وإنما كان ملحظهم جواز الرواية بهذه الطريقة (القراءة على الشيخ) أجازوا إطلاق صيغة: (حدثني وحدثنا).

فقد ورد عن عوف، أن رجلا أتى الحسن فقال: يا أبا سعيد، إن منزلي ناء وإن الاختلاف يشق علي، ومعي أحاديث من أحاديثك، فان لم تكن ترى بالقراءة بأساً، قرأت. قال: ما أبالي أقرأت علي فأخبرتك أنه حديثي، أو حدثتك به. قال: فأقول: حدثني الحسن؟ قال: نعم. قل: حدثني الحسن[٣].

(١) الكفاية ١/٢٩٩.
(٢) الكفاية ١/٢٩٩، و انظر النكت ٣/٤٩٠.
(٣) الكفاية ١/٢٦٥ و ٣٠٥.

وعن عوف، قال: قلت للحسن: أقرأ عليك الحديث، فأقول حدثني الحسن؟ قال: إي لعمري، فمن حدثك غيري[١]؟

وعن عوف، عن الحسن، قال: إذا قرأ على الرجل، فلا بأس أن يقول: حدثنا[٢].

وعن الزهري، أنه كان لا يرى بأساً، أن يقرأ الكتب على المحدث، فإذا أقرَّ بها قال: حدثني فلان، عن فلان، بكذا وكذا[٣].

وقال شعبة: قرأت على منصور، فقلت: أقول حدثني منصور؟ قال: نعم[٤].

وعن ابن جريج قال: قلت لعطاء: أقرأ عليك، فكيف أقول؟ قال: قل حدثنا عطاء[٥].

وقال سفيان الثوري: إذا قرأت على العالم، فلا بأس أن تقول: حدثنا[٦].

وقال ابن مهدي: كان الرجل يقرأ على مالك، فيقول: أقول (ثنا)؟ فيقول: نعم. إن شاء الله[٧].

وقال ابن أبي أويس: سألت مالكاً فقلت: يا أبا عبد الله إن الكتاب يعرض عليك، فيحضر عرضه غير واحد، فيجوز لي ولمن حضر عرضه، أن أقول: حدثني مالك، ولم أسمع منك شيئاً، و إنما عرض عليك وأنا حاضر، فقال: نعم. أو لست أسمعه؟ إذا مر الخطأ رددته؟ ثم قال لي مالك: على مَنْ قرأت القرآن؟ فقلت: على نافع بن أبي نعيم. فقال: أنت قرأت عليه أو هو قرأ عليك؟ فقلت: بل أنا قرأت عليه، فإذا أخطأت رَدَّ علي، فقال لي: أليس تحدث القراءة عنه ولم تسمعها منه؟ فقلت: بلى، فقال: ذاك جائز[٨].

---

(١) الكفاية ١/٣٠٥.
(٢) الكفاية ١/٣٠٥.
(٣) الكفاية ١/٣٠٦، المحدث الفاصل٤٢٨.
(٤) الكفاية ١/٣٠٦.
(٥) الكفاية ١/٣٠٦، المحدث الفاصل ٤٢٢.
(٦) الكفاية ١/٣٠٦.
(٧) الكفاية ١/٣٠٨، الجامع لأخلاق الراوي ٢/٥٠.
(٨) الكفاية ١/٣٠٨.

قال قتيبة: كنت في كل مجلس أقوم إلى مالك، فأقول: هذا الذي قرأ عليك حبيب كما قرأ؟ فيقول: نعم. فأقول: أقول ثنا مالك؟ فيقول: نعم[١].

قال ابن بكير: لما عرضنا الموطأ على مالك، قال له رجل من أهل المغرب: يا أبا عبدالله، أحدث بهذا عنك؟ فقال: نعم. قال: وأقول حدثني مالك؟ قال: نعم. أما رأيتني فرغت نفسي لكم، وتسمعت إلى عرضكم، وأقمت سقطه وزلله، فمن حدثكم غيري؟ نعم حدث بها عني، وقل: حدثني مالك[٢].

قال أبو عاصم: سألت مالكاً، وابن جريج، وسفيان الثوري، وأبا حنيفة، عن الرجل يقرأ الحديث على المحدث، فيقول فيه حدثنا فلان، فقالوا: نعم. قال أبو عاصم: هذان حجازيان، وهذان عراقيان[٣].

وواضح من أقوال مالك، ومن في طبقة أساتذته ومشايخه من التابعين أنهم: لم يأخذوا في اعتبارهم طريقة (الرواية والنقل) بدليل: أن ابن عوف الذي روى عن الحسن جواز إطلاق (حدثني)، ورد عنه في رواية ابن المبارك عن عوف، أنه قال: إذا قرأ العالم، على العالم فقال: حدثني فهي كذيبة[٤].

نعم تعتبر (كذيبة) لأنه قرأ على العالم ولم يحدثه، فكلمة (حدثني) لا تعبر عن الطريقة وإن أفادت الأخذ.

لذا نرى كثيراً من أتباع التابعين استخدموا صيغة: (أخبرنا وأخبرني) لأنها أوسع في الدلالة من حدثني وحدثنا.

فقد ورد عن نعيم بن حماد، يقول: ما رأيت ابن المبارك يقول قط: حدثنا، كأنه يرى: أخبرنا أوسع[٥].

---

(١) الكفاية ١/٣٠٦.
(٢) الكفاية ١/٣٠٩.
(٣) الكفاية ١/٣٠٧.
(٤) الكفاية ١/٢٩٨، المحدث الفاصل ١/٤٣٤.
(٥) الكفاية ١/٢٨٥.

وسمعت أحمد بن صالح يقول في أبي حفص التنيسي: كان حسن المذهب، وكان عنده شيء سمعه من الأوزاعي، وشيء عرضه عليه، وشيء أجازه له، وكان يقول فيما سمع: حدثنا الأوزاعي، وكان يقول في الباقي: أنا الأوزاعي(١).

قال عبد الرزاق: أخبرني مَنْ سمع ابن جريج، يقول: قلت لعطاء: أقرأ عليك الحديث، فأقول: أخبرني عطاء؟ قال: نعم.

وقد سبق أن عطاء قال لابن جريج قل: حدثنا. ولعل ابن جريج اختار صيغة (أخبرنا) في (القراءة على الشيخ) بدلاً من (حدثنا) بدليل ما ورد عن يحيى بن سعيد القطان قال: كان ابن جريج صدوقاً، إذا قال: حدثني، فهو سماع. وإذا قال: أخبرنا، أو أخبرني، فهو قراءة. وإذا قال: قال، فهو شبه الريح(٢).

وقال يحيى – يعني بن سعيد القطان –: قال ابن جريج، طرح لي نافع حقيبة، فمنها ما قرأت، ومنها ما سألت، قال يحيى: فما قال: سألت وقلت فهو مما سأله، والقراءة أخبرني نافع، ثم قال يحيى: هو أثبت من مالك في نافع(٣).

وقد ورد أن عبد الرزاق استخدم صيغة: (أخبرنا) بكثرة حتى أصبحت عادة لديه، فعن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال أبي: كنا عند عبد الرزاق، وأنا عن يمينه وإسحاق بن راهويه عن يساره، وكان كثيراً ما يقرأ حدثنا، حدثنا، علم أنا نحب ذلك، ثم يرجع إلى عادته أي (أخبرنا)(٤).

وقال: قلت لأبي: الناس يقولون عن عبد الرزاق، أنا معمر، وأنت تقول: حدثنا. قال: كان يعلم أن قوله حدثنا، أحب إلينا، وكان يقول لنا ذلك، ثم يرجع فيقول أنا.

---

(١) الكفاية ١/٣٠٢.

(٢) الكفاية ١/٣٠٢، المحدث الفاصل ٤٣٣.

(٣) الكفاية ١/٣٠٢.

(٤) الكفاية ١/٢٨٥.

وعن محمد بن رافع قال: كان عبد الرزاق يقول: أخبرنا، حتى قدم أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، فقالا له: قل: حدثنا. فكل ما سمعت مع هؤلاء، قال: حدثنا، وما كان قبل ذلك، قال: أخبرنا[١].

قال أحمد بن حنبل: ثنا عبد الرزاق قال: ثنا فلان، فقلت: يا أبا عبد الله إن عبدالرزاق ما كان يقول: حدثنا، كان يقول: أخبرنا؟ فقال أحمد بن حنبل: ثنا، وأنا واحد[٢].

ولعل الإمام أحمد قصد بقوله: «شيء واحد» إذا أراد به السماع.

ولعل أبي الفوارس قصد بقوله: كان هشيم، ويزيد بن هارون، وعبد الرزاق لا يقولون: إلا (أنا) فإذا رأيت (حدثنا) فهو من خطأ الكاتب. بأن هؤلاء أكثروا من استخدام (أخبرنا)[٣].

وقال الشافعي: إذا قرأت على العالم، فقل: أخبرنا، وإذا قرأ عليك فقل: حدثنا[٤].

وقال الشافعي أيضاً: إذا قرأت على العالم فقل: أخبرنا، وإذا قرأ عليك العالم فقل: حدثنا. قال أبو نعيم: قلت للربيع بن سليمان: هكذا يقول الشافعي، وبه تقول أنت؟ قال: نعم، إذا قرأت على العالم، فقل: أخبرنا، وإذا قرأ عليك، فقل: حدثنا[٥].

ونخلص من هذه الأقوال: أن المحققين من التابعين وأتباعهم، المتحرين للدقة في أقوالهم، وهم قلّة جداً[٦] استخدموا: (قرأ، قريء عليه). أما أغلبيتهم فاستخدموا (أخبرنا) فيما أخذوه قراءة على الشيخ لأنه أوسع في الدلالة من سمعت وحدثنا.

---

(١) الكفاية ١/٢٨٦، الشذا الفياح ١/٢٧٩.

(٢) الكفاية ١/٢٨٦، المحدث الفاصل ٥١٧.

(٣) الكفاية ١/٢٨٦.

(٤) الكفاية ١/٢٧٩.

(٥) الكفاية ١/٣٠٣.

(٦) ورد استخدام (قرأت على) في صحيح البخاري في أربعة مواضع في الروايات: (٥٢٢، ١٣٢٥) من استخدام عبدالله بن مسلمة و: (٢٣١٨، ٤٥٥٥) وردت من استخدام يحيى بن يحيى، وكذلك من طريق يحيى في مسلم (٢٢٤) رواية. وورد استخدام (قريء على) في البخاري رواية رقم: (٥٧٢١) من طريق حماد.

النوع الثالث: المناولة مع الإجازة (وصيغ أدائها):

تدل النصوص الواردة عن بعض التابعين وأتباعهم، فيما يتعلق بالإجازة مع المناولة،أن صورتها لديهم وطريقتهم فيها هي: أن يدفع الشيخ كتابه الذي رواه، أو نسخة منه وقد صححها، وكتبها بخط يده، أو كتبت عنه فعرفها، فيقول للطالب: هذه روايتي، فاروها عني ويدفعها إليه، أو يقول له خذها فانسخها، واروها عني، أو يأتيه الطالب بنسخة صحيحة من رواية الشيخ فيقف عليه الشيخ ويعرفه ويحققه جميعه فيجيزه له، هذا بعد تأكدهم من أهلية المجاز، ولم يشترطوا فيها العرض أو القراءة على الشيخ.

وتدل النصوص أيضاً على قبول أحاديث (الإجازة مع المناولة) وتصحيح العمل بها.

فقد ورد عن عبيد الله بن عبيد الكلاعي، قال: أعطاني مكحول[1] دفتراً فيه حلال وحرام، فقال: خذ هذا الدفتر فاروه وحدِّث به عني. قلت له: كيف أرويه وأحدث به عنك وأنا لم أسمعه منك؟ قال: بلى، أنا أقول اروه وحدث به عني، وتقول: لم أسمعه منك[2].

وعن يحيى بن الزبير بن عباد بن حمزة بن عبد الله بن الزبير، قال: طلبت من هشام بن عروة أحاديث أبيه، قال: فأخرج إليَّ دفتراً، فقال: في هذا أحاديث أبي، صححته، وعرفت ما فيه، فخذه عني ولا تقل كما يقول هؤلاء: حتى أعرضه[3].

يقصد أقرأه عليك.

---

(١) مكحول الشامي، أبو عبد الله الفقيه الدمشقي، (ت: ١١٨هـ). قال ابن عمار: كان إمام أهل الشام. وقال العجلي: تابعي ثقة. وقال ابن خراش: شامي صدوق وكان يرى القدر. وقال أبو حاتم: ما أعلم بالشام أنفقه من مكحول. وقال ابن حجر: ثقة فقيه كثير الإرسال مشهور. (ت الكمال ١٣٦٩، ت التهذيب ١٠/٢٨٩، التقريب ٢/٢٨٣).

(٢) الكفاية ١/٣٢٠.

(٣) الكفاية ١/٣٢١.

وعن هشام بن عروة، قال: جاء ابن جريج بصحيفة مكتوبة، فقال لي: يا أبا المنذر هذه أحاديث أرويها عنك؟ قلت: نعم. فذهب فما سألني عن شيء غيرها[(١)].

وفي الكلام اختصار يحتمله السياق: هذه أحاديث من أحاديثك أرويها عنك؟ فنظرت إلى الصحيفة، فقلت: نعم.

وعن عبيد الله بن عمر، قال: كنت أرى الزهري يؤتى بالكتاب، ما قرأه، ولا قُرئ عليه، فيقال له: نروي هذا عنك، فيقول: نعم[(٢)].

والرواية التالية توضح أنه لا يعني بالكتاب أي كتاب:

عن عبيد الله بن عمر بن حفص، قال: أشهد على ابن شهاب، أنه كان يؤتى بالكتاب من كتبه، فيتصفحه وينظر فيه، ثم يقول: هذا حديثي أعرفه خذه عني[(٣)].

قال سفيان وهو ابن عيينة: رأيت رجلاً جاء إلى ابن شهاب بكتاب فيه أحاديث عن ابن شهاب، فقال له: أحدِّث بهذا عنك؟ فقال له ابن شهاب: نعم. ولم يقرأه عليه[(٤)].

وعن ابن عيينة، قال: ابن جريج جاء إلى الزهري بأحاديث، فقال: أريد أن أعرضها عليك، فقال: كيف أصنع بشغلي؟ قال: فأرويها عنك؟ قال: نعم. واللفظ لابن رزق[(٥)]. لعله يقصد: جاء إلى الزهري بأحاديث من أحاديثه.

وقال ابن عيينة: كنت عند ابن شهاب، فجاء ابن جريج ومعه ثلث قرطاس، فيه حديث ظهراً وبطناً، فقال: يا أبا بكر أروي هذا عنك؟ قال: نعم. قال ابن عيينة: والله ما أدري أيهما أعجب؟! ابن شهاب، أو ابن جريج يقول له: أروي هذا عنك؟ فيقول: نعم[(٦)].

---

(١) الكفاية ١/ ٣٢٠، المحدث الفاصل ١/ ٤٣٠، فتح المغيث ٢/ ١٢٢.
(٢) الكفاية ١/ ٣١٨.
(٣) الكفاية ١/ ٣١٨، فتح المغيث ٢/ ١١٥.
(٤) الكفاية ١/ ٣١٨.
(٥) الكفاية ١/ ٣١٩.
(٦) الكفاية ١/ ٣١٩.

قال الخطيب البغدادي: عجب سفيان! كيف لم ينظر ابن شهاب إلى المكتوب في القرطاس؟، أهو من حديثه أم لا؟، وكيف استجاز ابن جريج أن يسأله إجازة ذلك؟ ولعل ابن شهاب كان قد عرف القرطاس، بل عساه أن يكون هو كتبه، فأغناه ذلك عن النظر فيه، أو كان يعتقد أن ابن جريج لا يستجيز إلا ما كان من حديثه لأمانة ابن جريج عنده[١].

وقال أبو علي صالح بن محمد: سماع ابن جريج عن الزهري، كله عرض ومناولة[٢].

وعن عبد الملك بن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، أن ابن شهاب الزهري، دفع إلى بعض أصحابه أحاديث من أحاديثه في طومار، فقال: هذه أحاديثي خذها فحدث بها، فقبل ذلك منه[٣].

قال يحيى بن معين: حديث ابن أبي ذئب عن الزهري، هي مناولة[٤].

وعن عبيد الله بن عمر، أنه قال: دفع إلي ابن شهاب صحيفة، فقال: انسخ ما فيها وحدث به عني، قلت: أو يجوز ذلك؟ قال: نعم. ألم تر الرجل يشهد على الوصية ولا يفتحها فيجوز ذلك ويؤخذ به؟[٥].

وعن الأوزاعي، قال: دفع إليّ يحيى بن أبي كثير صحيفة، فقال: اروها عني ودفع إليّ الزهري صحيفة فقال: اروها عني[٦].

قال سليمان بن حرب: حدثني مَنْ رأى ابن جريج، جاء إلى أبان بن أبي عياش بكتاب، فقال: هذا حديثك فأجزه لي، قال: نعم. فأخذ الكتاب وذهب[٧].

---

(١) الكفاية ١/٣١٩.
(٢) الكفاية ١/٣٢٦.
(٣) الكفاية ١/٣١٩.
(٤) الكفاية ١/٢٦٥.
(٥) الكفاية ١/٣٢٦.
(٦) الكفاية ١/٣٢١، المحدث الفاصل ١/٤٣٧.
(٧) الكفاية ١/٣٢٠.

يعني نظر فيها أبان وعرف أنها أحاديثه فقال: نعم أجزتها لك، فأخذ ابن جريج الكتاب وذهب.

وعن عبد الله بن وهب، عن ليث بن سعد، أن عبيد الله بن أبي جعفر كتب لي كتباً، فحدثتها عنه ولم أعرضها عليه[١].

قال عمر بن عبد الواحد: دفع إليَّ الأوزاعي كتاباً بعد ما نظر فيه، فقال: اروه عني[٢].

قال ابن شعيب: لقيت الأوزاعي ومعي كتاب كنت كتبته من أحاديثه، فقلت: يا أبا عمرو هذا كتاب كتبته من أحاديثك، قال: هاته. قال: وأخذه وانصرف إلى منزله، وانصرفت أنا، فلما كان بعد أيام لقيني به -لم يقل السراج به- فقال: هذا كتابك قد عرضته وصححته، قلت: يا أبا عمرو فأروي عنك؟ قال: نعم. فقلت: أذهب فأقول أخبرني الأوزاعي؟ قال: نعم[٣].

قال أبو نعيم الحلبي: كنا عند مالك بن أنس، فأتاه عثمان بن صالح أو صالح بن عثمان، فقال له: يا أبا عبد الله الرقعة، فأخرج رقعة، فقال: قد نظرت فيها، وهي من حديثي، فاروها عني[٤].

قال حنبل بن إسحاق: سألت أبا عبد الله عن القراءة؟ فقال: لا بأس بها، إذا كان رجل يعرف ويفهم. قلت له: فالمناولة؟ قال: ما أدري ما هذا! حتى يعرف المحدث حديثه، وما يدريه ما في الكتاب. وكان أبو عبد الله ربما جاءه الرجل بالرقعة من الحديث، فيأخذها فيعارض بها كتابه، ثم يقرؤها على صاحبها، قال أبو عبد الله: وأهل مصر يذهبون إلى هذا، وأنا لا يعجبني. فأما القراءة: فقد فعله قوم ورأوه جائزاً، وأنا أراه حسناً جائزاً. قال وسيان أن يقول: حدثنا، وأخبرنا، وقرأت.

---

(١) الكفاية ١/٣٢١.
(٢) الكفاية ١/٣٢٢، المحدث الفاصل ١/٤٣٧.
(٣) الكفاية ١/٣٢٢.
(٤) الكفاية ١/٣٢٧، فتح المغيث ٢/١١٥.

ثنا محمد بن مخلد بن حفص، قال: قال لي عبد الله بن أحمد بن حنبل: ما أجاز أحمد لأحد شيئاً، إلا جزأين لعباس المديني، فجعل ينظر فيهما ثم أجازهما له[١].

قال أبو بكر الخلال، أنا المروزي، قال: قال أبو عبد الله: إذا أعطيتك كتابي، وقلت لك اروه عني وهو من حديثي فما تبالي أسمعته أو لم تسمعه، فأعطانا المسند ولأبي طالب مناولة[٢].

وظاهر النصوص التالية تدل على تساهل بعض المحدثين في تلك الطبقة في التحقق من المجاز به هل هي من أحاديثه أم ليست من أحاديثه،ولكن بإمعان النظر فيها نجد بعضها اختصرت ويحتمل سباق النص زيادة، عالجت كل نص بما يقتضيه.

وقال ابن أبي أويس، عن مالك بن أنس، قال: كان ابن شهاب يؤتى بالصحيفة – وأشار بإصبعيه الإبهام والتي تليها– فيها أحاديث ابن شهاب، فيقال له وهي مطوية: هذه أحاديثك، فيقول: نعم. فيقال له: أيحدّث بها عنك، فنقول: ثنا ابن شهاب؟ فيقول: نعم. قال مالك: وما فتحها ابن شهاب، ولا قرأها، ولا قُرئت عليه. قال مالك: ويرى ذلك ابن شهاب جائزاً[٣].

قال الخطيب: قد يحتمل أن يكون قد تقدم نظر ابن شهاب في الصحيفة، وعرف صحتها وأنها من حديثه، وجاء بها بعد إليه من يثق به، فلذلك استجاز الإذن في روايتها من غير أن ينشرها وينظر فيها.

قلت: ولعل الزهري أراد أن يتعامل مع من وثق به علماً وديناً، بالثقة ويشعره بأنه محل ثقته فينبغي أن يكون كما ظن به،لا أن يفتش وراءه عن كل كبيرة وصغيرة،وهذا أسلوب يتبعه أغلب المربين والأستاذة مع أبنائهم وطلابهم،فيفتش عن بعضهم ويظهر ثقته للبعض الآخر.

(١) الكفاية ١/٣٢٥.

(٢) الكفاية ١/٣٢٧، النكت ٣/٥٣٥.

(٣) الكفاية ١/٣٢٩.

وكلام الخطيب، وما قلته أيضاً ينطبق على أبان بن أبي عياش،فقد قال يزيد بن زريع: رأيت ابن جريج جاء الى أبان بن أبي عياش بكراسة مطبقة، فقال: أروي هذه عنك؟ قال: نعم[١].

وقال عبد الله بن وهب: كنا عند مالك بن أنس، فجاءه رجل بكتب هكذا على يديه -وأشار الربيع بيده- فقال: يا أبا عبد الله هذه الكتب من حديثك، أحدث بها عنك؟ فقال له مالك: إن كان من حديثي، فحدث بها عني[٢].

فلعل الإمام مالك لم يفتش عن كل صغيرة بعد أن عرف أنها في الجملة من حديثه، وحمّل تلميذه بعض المسؤولية وأعلمه بثقته به فقال له: إن كان من حديثي، فحدث بها عني.

قال حسين بن علي يعني الكرابيسي: لما كانت قدمة الشافعي الثانية أتيته، فقلت له: تأذن لي أن أقرأ عليك الكتب؟ فأبى، وقال: خذ كتب الزعفراني فانسخها، فقد أجزتها لك، فأخذتها إجازة[٣].

يعني أنه رجع ثم نسخ من كتب الزعفراني، ويحتمل أنه رجع إلى الشافعي فأجازه، فأخذها إجازة مع المناولة. أو تصرف الشافعي معه كما تصرف مالك مع تلميذه في الخبر الذي قبله.

قال أبو سعد أحمد بن عمر بن هارون البخاري: كنت عند أحمد بن حنبل، فناوله رجل مصري كتاباً، وقال له: يا أبا عبد الله، هذه أحاديثك أرويها عنك؟ فنظر في الكتاب وقال: إن كان عني فاروه[٤].

---

(١) الكفاية ١/ ٣٢٠.
(٢) الكفاية ١/ ٣٢٩.
(٣) الكفاية ١/ ٣٢٤.
(٤) الكفاية ١/ ٣٢٤.

فهذه النصوص جميعها تدل على صحة الرواية عن طريق الإجازة مع المناولة، وأن صورتها لديهم وطريقتهم فيها هي: أن يدفع الشيخ كتابه الذي رواه، أو نسخة منه وقد صححها، وكتبها بخط يده، أو كتبت عنه فعرفها، فيقول للطالب: هذه روايتي، فاروها عني ويدفعها إليه، أو يقول له خذها فانسخها، وارها عني، أو يأتيه الطالب بنسخة صحيحة من رواية الشيخ فيقف عليه الشيخ ويعرفه ويحققه جميعه فيجيزه له، هذا بعد تأكدهم من أهلية المجاز، ولم يشترطوا فيها العرض أو القراءة على الشيخ.

وذكر الخطيب البغدادي غير هؤلاء -الذين ذكرنا عنهم النصوص الواردة في طريقة وصورة (الإجازة مع المناولة)، وتصحيح العمل بها وقبولها - وهم: نافع مولى عبد الله بن عمر، وربيعة بن أبي عبد الرحمن[1]، ويحيى بن سعيد الأنصاري[2]، وقتادة بن دعامة، وأيوب السختياني[3]، ومنصور بن المعتمر[4]، وحيوة بن شريح[5]، وشعيب بن أبي

---

(١) ربيعة بن أبي عبد الرحمن فروخ التيمي مولاهم، أبو عثمان المدني المعروف بربيعة الرأي، (ت: ١٣٦هـ). قال أحمد والعجلي وأبو حاتم والنسائي: ثقة. وقال يعقوب بن شيبة: ثقة ثبت، أحد مفتي المدينة وقال يحيى بن أبي سعيد: مارأيت أحداً أفطن منه. وقال ابن حجر: ثقة فقيه مشهور (ت الكمال ٤٠٨، ت التهذيب ٣/٢٥٨، ت التقريب ١/٢٤٧).

(٢) يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل الأنصاري النجاري، أبو سعيد المدني، (ت: ١٤٤هـ) قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث حجة. وقال أحمد: أثبت الناس. وقال العجلي: مدني تابعي ثقة له فقه وكان رجلاً صالحاً. وقال أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبوزرعة والنسائي: ثقة، وزاد النسائي: مأمون (تهذيب الكمال ١٥٠٠، تهذيب التهذيب ١١/٢٢١، تهذيب الكبير ٨/٢٧٥).

(٣) أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني أبو بكر البصري، (ت: ١٣١هـ) قال الحسن: سيد شباب أهل البصرة. وقال شعبة: سيد الفقهاء. وقال ابن سعد: كان ثقة ثبتاً في الحديث جامعاً كثير العلم حجة عدلاً. وقال أبو حاتم: ثقة لا يسئل عن مثله. (ت الكمال ١٣٣، ت التهذيب ٣٩٧، تاريخ التراث ١/١٥٨).

(٤) منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة السلمي، أبو عتاب الكوفي، (ت: ١٣٢هـ) قال ابن معين: من أثبت الناس. وقال أبو داود: كان لا يروي إلا عن ثقة. وقال أبو حاتم وغيره: ثقة. وقال العجلي: ثقة ثبت. وقال ابن حجر: ثقة ثبت وكان لايدلس (ت الكمال ١٣٧٦، ت التهذيب ١٠/٣١٢، التقريب ٢/٢٧٦، الجرح ٨/١٧٧).

(٥) حيوة بن شريح بن صفوان التجيبي، أبو زرعة المصري، (ت: ١٥٨هـ). قال أحمد: ثقة ثقة. وقال ابن معين وأبو حاتم: ثقة. وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه زاهد. (ت الكمال ٣٤٦، ت التهذيب ٣/٦٩، التقريب ١/٢٠٨).

حمزة[١]، وعبد العزيز بن الماجشون[٢]، وسفيان الثوري، والليث بن سعد[٣]، ومعاوية ابن سلام[٤]، وأبو بكر بن عياش[٥]، وأبو ضمرة أنس بن عياض[٦]، ومحمد بن شعيب ابن شابور[٧]، وعبد الرحمن بن القاسم[٨]، وأشهب بن عبد العزيز، وأبو اليمان الحكم

---

(١) شعيب بن أبي حمزة واسمه دينار، أبو بشر الحمصي، (ت: ١٦٢هـ). قال أحمد: ثبت صالح . وقال ابن معين والعجلي وأبو حاتم والنسائي وغيرهم: ثقة . وزاد ابن معين: مثل يونس وعقيل يعني في الزهري. وقال ابن حجر: ثقة عابد . (ت الكمال ٥٨٥، ت التهذيب ٤ /٣٥١، التقريب ١ /٣٥٢).

(٢) عبد العزيز بن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون، (ت: ١٦٤هـ). قال أبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود والنسائي وابن سعد وأحمد بن صالح والبزار: ثقة . وقال ابن خراش: صدوق . وقال ابن حجر:ثقة فقيه مصنف. (ت الكمال ٨٣٨، ت التهذيب ٦ /٣٤٣، التقريب ١ /٥١٠).

(٣) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث المصري، (ت: ١٧٥هـ). إمام فقيه عربي اللسان فصيح، يجيد القران والنحو ويحفظ الحديث والشعر، ثقة ثبت. قال ابن حبان: كان من سادات أهل زمانه فقهاً وعلماً وفضلاً وسخاء . (ت الكمال ١١٥٢، ت التهذيب ٨ /٤٥٩، الجرح ٧ /١٧٩).

(٤) معاوية بن سلام بن أبي سلام ممطور الحبشي الدمشقي، (ت: ٧٠هـ). قال أحمد وابن معين والنسائي: ثقة . وقال دحيم: جيد الحديث ثقة . وقال أبو حاتم: لا بأس بحديثه . وقال ابن حجر: ثقة. (ت الكمال ١ /٣٤٤٤، ت التهذيب ١٠ /٢٠٨، التقريب ٢ /٢٥٩).

(٥) أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي، الكوفي الأحدب الحناط، (ت: ٩٤هـ). قال أحمد: صدوق صالح، صاحب قرآن وخير. وقال العجلي: كان ثقة قديماً صاحب سنة وعبادة وكان يخطئ بعض الخطأ. وقال ابن سعد: كان ثقة صدوقاً عارفاً بالحديث إلا أنه كثير الغلط . وقال ابن حجر: ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح . (ت الكمال ١٥٨٦، ت التهذيب ١٢ /٣٤، التقريب ٢ /٣٩٩).

(٦) أنس بن عياض بن ضمرة وقيل: عبدالرحمن، أبو ضمرة الليثي المدني (ت: ٢٠٠هـ). قال بن سعد: كان ثقة كثير الخطأ. وقال بن معين: ثقة . وقال أبو زرعة والنسائي: لاباس به. وقال ابن حجر: ثقة . (تهذيب الكمال ١٢٢، تهذيب التهذيب ١ / ٣٧٥، التقريب ١ / ٨٤).

(٧) محمد بن شعيب بن شابور الأموي، مولاهم أبو عبدالله الدمشقي (ت: ٢٠٠ هـ). قال ابن المبارك: أنبا الثقة من أهل العلم محمد بن شعيب وكان يسكن بيروت . وقال ابن عمار ودحيم والعجلي: ثقة. وقال ابن حجر: صدوق صحيح الكتاب. (ت الكمال ١٢١٠، ت التهذيب ٩ / ٢٢٢، التقريب ٢ /١٧٠).

(٨) عبدالرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، (ت: ١٢٦ هـ). قال أحمد: ثقة ثقة. وقال العجلي وأبو حاتم والنسائي: ثقة. وقال ابن حجر: ثقة جليل. (ت الكمال ٨١١، ت التهذيب ٦ / ٢٥٤، التقريب ١ / ٤٩٥).

ابن نافع[١]، ومحمد بن بشار بندار[٢]، ومحمد بن يحيى الذهلي[٣]، ومحمد بن إسماعيل البخاري[٤]، ومسلم بن الحجاج النيسابوري، والعباس بن الوليد البيروتي، وأبو زرعة الدمشقي، وإسماعيل بن إسحاق القاضي، والحارث بن أبي أسامة، وعبد الله بن أحمد بن حنبل[٥].

من خلال النصوص السابقة وقائليها، تكوّن لدي إحساس كبير، أن الإجازة مع المناولة في طبقة التابعين وأتباعهم، غالباً كانت هي الطريقة المنتشرة بين طرق الرواية الثلاثة (القراءة والسماع والمناولة)، وخاصة عند أئمة المحدِّثين وكبارهم، إذ واقع ظروفهم وانشغالهم بمصالحهم ومصالح المسلمين، يفرض عليهم اتباع هذه الطريقة بضوابطها التي اشترطوها، فمن أين الوقت وهو محدود، إن حققوا رغبة كل من أراد السماع أو القراءة؟ وما يُقرأ أو يُسمع من الكتب في ازدياد مستمر.

(١) الحكم بن النافع البَهراني، مولاهم أبو اليمان الحمصي (ت: ٢٢٢ هـ). قال أبو حاتم: نبيل ثقة صدوق. وقال ابن عمار: ثقة. وقال العجلي: لا بأس به. وقال ابن حجر: ثقة ثبت، يقال إن اكثر حديثه عن شعيب مناولة. (ت الكمال ٣١٥، ت التهذيب ٢ / ٤٤١، التقريب ١ / ١٩٣).

(٢) محمد بن بشار بن عثمان بن داود العبدي، أبو بكر الحافظ البصري، بندار، (ت: ٢٥٢ هـ). قال العجلي: بصري ثقة كثير الحديث. وقال النسائي: صالح لابأس به. وقال أبو حاتم: صدوق. وضعّفه يحيى ابن معين وكان لايعبأ به. ووثقه مسلم والدارقطني. وقال ابن حجر: ثقة. (تهذيب الكمال ١١٧٧، تهذيب التهذيب ٩ / ٧٠، التقريب ٢ / ١٤٧).

(٣) محمد بن يحيى بن عبدالله بن خالد بن فارس بن ذويب الذهلي، الحافظ أبو عبدالله النيسابوري. (ت: ٢٥٨هـ). قال أحمد: ما قدم علينا رجل أعلم بحديث الزهري من محمد بن يحيى. وقال أبوحاتم: إمام زمان وقال: ثقة. وقال النسائي: ثقة مأمون. وقال الخطيب: كان أحد الأئمة العارفين، والحفاظ المتقنين والثقاة المأمونين، صنّف حديث الزهري وجوّده. وقال ابن حجر: ثقة حافظ. (تهذيب الكمال ١٢٨٦، تهذيب التهذيب ٩/ ٥١١، التقريب ٥١٢).

(٤) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي مولاهم أبو عبدالله البخاري، (ت: ٢٥٦ هـ). طلب العلم وجالس الناس ورحل في الحديث ومهر فيه وأبصر. وكان حسن المعرفة حسن الحفظ وكان يتفقه وألّف الجامع الصحيح وقال: ما وضعت في كتابي الصحيح حديثاً إلا اغتسلت قبل ذلك وتوضأت. وأطلع عليه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وابن المديني وكلهم قال: كتابك صحيح؛ فأجمع أغلب علماء الأنصار على أنه أصح كتاب بعد القرآن الكريم، رحم الله أمير المؤمنين في الحديث جبل الحفظ إمام الدنيا. (ت الكمال ١١٦٩، ت التهذيب ٩ / ٤٧؛ التقريب ٢ / ١).

(٥) وقد وردت بعض النصوص التي يفهم منها إنكار (الإجازة بالمناولة) عن عطاء الخراساني ويحيى بن سعيد القطان وخلف بن تميم وإبراهيم بن إسحاق الحربي والإمام مالك. ويمكن توجيه ما ورد عنهم من إنكار المناولة.

وأما إذا نظرنا في النصوص الواردة في صيغ الأداء في أحاديث المناولة، يتبين لنا أن الذين تحرَّوا الدقة ولاحظوا طريقة الأخذ، اشترطوا استخدام اللفظ المبين لذلك.

فقد ورد عن يحيى بن سعيد أنه قال: ينبغي للرجل أن يحدِّث الرجل كما سمع، فإن سمع يقول: ثنا، وإن عرضَ يقول: عرضْتُ، وإن كان إجازة يقول: أجاز لي[١].

والذين لم يلحظوا طريقة الأخذ وإنما نظروا لحكم الأخذ وتصحيح العمل به لعلهم أجازوا إطلاق حدثني وأخبرني فقد ورد عن صالح بن عمرو، عن الحسن، أنه كان لا يرى بأساً أن يدفع المحدِّث كتابه، ويقول اروِ عني جميع ما فيه، يسعه أن يقول: حدثني فلان عن فلان[٢].

وقال ابن أبي أويس، عن مالك بن أنس، قال: كان ابن شهاب يؤتى بالصحيفة – وأشار بإصبعيه الإبهام والتي تليها – فيها أحاديث ابن شهاب، فيقال له وهي مطوية: هذه أحاديثك، فيقول: نعم. فيقال له: أنحدث بها عنك، فنقول: ثنا ابن شهاب؟ فيقول: نعم. قال مالك: وما فتحها ابن شهاب، ولا قرأها، ولا قُرئت عليه. قال مالك: ويرى ذلك ابن شهاب جائزاً[٣].

وقال أحمد بن صالح كان أبو حفص التنيسي حسن المذهب وكان عنده شيء سمعه من الأوزاعي، وشيء عرضه عليه، وشيء أجازه له، وكان يقول فيما سمعه: (حدثنا) الأوزاعي، وكان يقول في الباقي: (أنا) الأوزاعي[٤].

وقال ابن شعيب: لقيت الأوزاعي ومعي كتاب كنت كتبته من أحاديثه، فقلت: يا أبا عمرو هذا كتاب كتبته من أحاديثك، قال: هاته. قال: وأخذه وانصرف الى منزله، وانصرفت أنا، فلما كان بعد أيام لقيني به –لم يقل السراج به– فقال: هذا كتابك قد

---

(١) الكفاية ١ /٢٩٩ . ولم أقف على أن أحداً استخدم اللفظ: (أجاز لي) أو بمعناه في روايات الصحيحين.

(٢) الكفاية ١ /٣٣٢، المحدث الفاصل ٤٣٥ .

(٣) الكفاية ١ /٣٢٩ .

(٤) الكفاية ١ /٢٩٧ .

عرضته وصححته، قلت: يا أبا عمرو فأروي عنك؟ قال: نعم. فقلت: أذهب فأقول أخبرني الأوزاعي؟ قال: نعم[١].

وقد ورد عن بعضهم استخدام صيغة (عن أو قال فلان) المحتملة للسماع ولعدم السماع.

فعن عمرو بن أبي سلمة، قال قلت للأوزاعي: في المناولة، أقول فيها: ثنا؟ قال: إن كنتُ حدثْتُك، فقل. فقلت: أقول أخبرنا؟ فقال: لا. قلت فكيف أقول؟ قال قل: قال أبو عمرو، وعن أبي عمرو[٢].

قال أحمد بن حنبل، في ابن وهب: كان بعض حديثه سماعاً، وبعضه عرضاً، وبعضه مناولة. وكان ما لم يسمعه يقول: قال حيوة، قال فلان، وقال: قد رأيت ابن وهب ولم أكتب عنه، ثم كتبت عن رجل عنه[٣].

وكان حجاج بن محمد الأعور، يروي عن ابن جريج كتبه، ويقول فيها: قال ابن جريج. فحملها الناس عنه واحتجوا برواياته، لأنه قد كان عرف من حاله أنه لا يروي إلا ما سمعه[٤].

وقفت على رواياته في الصحيحين، وبلغت (٥٥) رواية منها (٢٢) رواية بصيغة (عن) وهي: في البخاري رقم: (٤٥٦٨، ٤٥٨٠، ٤٥٩٩، ٤٨٤٧، ٥٢٦٧، ٦٦٩١). وفي مسلم: (١٢٢، ١٥٦، ٤٥٥، ٦٣٨، ٩٧٠، ١٠٤٩، ١٣٨٦، ١٣٨٦م، ١٤٢٩، ١٨٥٦، ١٩٠٥، ١٩٧٩، ٢٠٣١، ٢١١٦، ٢٧٧٨).

ومنها: (٣٠) رواية بصيغة: (قال).وهي في البخاري رقم: (٤٦٦٥، ٤٦٨١، ٥١٧٩) وفي مسلم: (٣٧٧، ٥٤٧، ٦٤٩، ٧٣٢، ٧٥١، ٨٨٣، ٩٤٣، ١٠٢٩، ١٠٨٤،

---

(١) الكفاية ١/٣٢٢.
(٢) الكفاية ١/٣٣٠، المحدث الفاصل ٤٣٦.
(٣) الكفاية ١/٢٨٩.
(٤) الكفاية ١/٢٩٠، الشذا الفياح ٢٨٠.

١٠٨٥، ١١٨٧، ١٣٤٢، ١٤١٧، ١٤٧١، ١٤٨٣، ١٧٠١، ١٨٣٤، ١٨٥٦، ١٩٢٣، ١٩٥٩، ٢١٦٦، ٢٤٩٦، ٢٥٣٨، ٢٦٠٢، ٢٧٨٩، ٢٩٤٥).

وجاءت الروايتان: (٩٧٤، ١٦١٦) بصيغة: (حدثنا). والرواية الأولى: انفرد مسلم بتخريجها عمن سمع حجاج الأعور ولعل الخطأ منه. أما الرواية الثانية: فقد أخرجها النسائي في السنن الكبرى من نفس الطريق بصيغة (عن)، وجاءت الرواية (١٤٧٤) بصيغة: (أخبرنا) وأخرجها البخاري وغيره كلهم بصيغة: (عن، أو قال).

فالحجاج بن أعور عندما أخذ من كتب ابن جريج، كان له الخيار في أداء هذه الروايات بلفظ: (أجاز لي) فيبين طريقة أخذه الرواية، إن أخذ بطريقة المتشددين، ولكن لم يختر هذا اللفظ.

وكان له الخيار في استخدام لفظ: (حدثني، أو أخبرني)، إذ أجاز إطلاقه الحسن والزهري. ولعله نظر إلى مدلول اللفظتين في اللغة وأنهما لا يؤديان بدقة معنى الأخذ من الكتاب، إلى جانب أن أغلب المحدِّثين في عصره استخدموا غالباً: (حدثني وحدثنا) فيما أخذوه سماعاً من لفظ الشيخ. واستخدموا (أخبرني وأخبرنا) فيما أخذوه قراءة على الشيخ. وربما ظن أنه تكون كذيبة إن استخدمه فيما أخذه مناولة.

فعدل عن استخدام ذلك كله إلى استخدام لفظ (عن و قال)، وذلك لدقته وتورّعه، حيث إنه إذا عبّر بلفظ (حدثني) فيما أخذه إجازة من الكتب، يكون قد أوهم سماعه من لفظ الشيخ وهو لم يسمعه منه. وإن عبر بلفظ (أخبرني) يكون قد أوهم القراءة–العرض– على الشيخ، وهو لم يقرأه على الشيخ. وإنما أجازه له وأخذ من الكتب، فرأى أصدق عبارة للتعبير عن طريقته لفظة (عن أو قال)، فاستخدمها.

وأعتقد أن أغلب مَنْ (عنعن) في طبقة أتباع التابعين، لم يستخدموا (حدثني، حدثنا، وأخبرني، أخبرنا) فيما أخذوه مناولة، بل عبَّروا عنها بـ (عن أو قال) وذلك لدقتهم و ورعهم.

* * *

الخاتمة

عند دراستي (للرواية) في طبقة التابعين وأتباعهم أخذت في الاعتبار مصطلحات تلك الطبقة ولم أغفلها، فرجعت لما توفر لدي من أقوالهم، ودرستها بتدقيق وشمول.

ولأثبت حقيقة وجود الرواية بالعنعنة، رجعت في الصحيحين إلى روايات الأئمة الذين دار عليهم الإسناد في طبقة أتباع التابعين، ممن كرهوا التدليس أولم يؤثر عنهم التدليس، إذ لا فائدة من روايات الموصوفين بالتدليس، لأن شأنهم الرواية بالعنعنة. ومن الذين كرهوا التدليس: شعبة، وابن المبارك، ووكيع، وحماد، ومن الذين لم يؤثر عنهم التدليس: معمر، وأبو عوانة، والأوزاعي، وابن مهديّ، ويحيى بن سعيد، وابن أبي زائدة، ويحيى بن آدم.

فوجدتهم رووا وأدّوا رواياتهم بصيغة (العنعنة)، وأَكْثَرَ بعضهم من الرواية بهذه الصيغة، وعلمنا أن من أسباب صنيعهم هذا كان بسبب أنهم أخذوا رواياتهم عن طريق (المناولة) وهي إجازة الكتاب أو النسخة بضوابطها التي اشترطوها، وكانت هي الطريقة المنتشرة غالباً من بين طرق الرواية الثلاثة (القراءة، والسماع، والإجازة مع المناولة)، في طبقة التابعين وأتباعهم، وخاصة عند أئمة المحدثين وكبارهم،إذ واقع ظروفهم وانشغالهم بمصالحهم ومصالح المسلمين،يفرض عليهم اتباع هذه الطريقة،فمن أين لهم الوقت وهو محدود، إن حققوا رغبة كل مَنْ أراد السماع أو القراءة؟ وما يُقرأ أو يُسمع من الكتب والنسخ في ازدياد مستمر.

وعبَّروا عما أخذوه في الطريقة الثانية (القراءة على الشيخ)، بلفظ: (قرأت، وقُرِيء) نادراً قليلاً، وكذلك من نظر لحكم النقل وأنها صحيحة، مجرداً عن اعتبار طريقة النقل، عبَّر بلفظ: (حدثني، حدثنا).

إلا أن التعبير الشائع بينهم كان بلفظ: (أخبرني، أخبرنا)، واستخدمه كثير من المحققين منهم فيما أخذوه قراءة على الشيخ.

وعبَّروا عما أخذوه في الطريقة الثالثة (السماع من لفظ الشيخ)، بلفظ: (سمعت، وحدثني، حدثنا).

والتعبير عما أخذوه (مناولة)، بلفظ: (عن، قال)،فيه دقة إلى حد كبير، حيث إن التعبير بلفظ: (حدثني، حدثنا، و أخبرني، أخبرنا) لا يؤديان بدقة معنى الأخذ بالمناولة،وخاصة إذا علمنا أنه شاع بينهم استخدام (حدثني، حدثنا) فيما سمعوه من لفظ الشيخ) و(أخبرني، أخبرنا) فيما أخذوه قراءة على الشيخ.

ومن ناحية أخرى في استخدامهم هذه الصيغة فيما أخذوه (مناولة) فيه ورع لأن أحدهم لم يخلط بين ما سمعه من الشيخ، وقرأه عليه،وبين ما أخذه (إجازة) مناولة وهو أقل الثلاثة رتبة.

فلا تعجب إن كانت نتيجة البحث والإجابة عن السؤال: لماذا روى بعض التابعين وأئمة أتباع التابعين بصيغة العنعنة،بكلمتين:لدقتهم وورعهم. حيث إنهم عبَّروا عما أخذوه من الكتب والنسخ بهذه الصيغة. ولعل هذه الكلمة:(عن) الصيغة، والكلمتين (الدقة والورع)، توقفنا على آفاق جديدة كانت خافية على بعضنا في معرفة قواعد ومصطلحات القوم في تلك الفترة ومنها معرفة مصادرهم في الرواية، إذ لا يخفى على كثير من المتخصصين أن جُلّ اعتماد المحدثين في القرن الأول كان على الرواية الشفاهية، وتخللها الاعتماد على بعض مادوّن في (الصحف، والنسخ، والأجزاء الحديثية) . مثل صحيفة أبي موسى الأشعري (ت: ٥٠هـ)، وجابر بن عبد الله الأنصاري (ت:٧٨هـ)، والصحيفة الصادقة لعبد الله بن عمرو بن العاص (ت:٦٥هـ)، ونسخة سمرة بن جندب (ت: ٦٠هـ) وغيرها. ومع إطلالة القرن الثاني الهجري، اتسع التأليف، وكثرت التصانيف مع اتساع الرواية فاحتفظوا بالأحاديث في (الأجزاء والصحف) كأبي الزبير (ت:١٢٦هـ)، وأيوب السختياني (ت: ١٣١هـ) وحميد الطويل (ت:١٤٣هـ)، وهشام بن عروة (ت:١٤٦هـ) وغيرها. ثم ظهرت المصنفات الحديثية الضخمة (كالجوامع والمسانيد والمصنفات)،

كالجامع لابن جريج (ت: ١٥٠هـ)، ومعمر بن راشد (ت:١٥٣هـ)، وسفيان الثوري (ت: ١٦١هـ) وغيرها.

ومع وجود تلك المصنفات، لم تفقد الرواية الشفاهية مكانتها بين علماء الحديث، وكان هناك اعتقاد سائد بين أغلب الباحثين وبعض المتخصصين أن جلّ اعتماد المصنفين في ذلك العصر على مصادر شفوية (أفواه الرواة)، أي أنهم جمعوا الأحاديث في كتبهم من رواة الحديث الذين التقوا بهم أثناء رحلاتهم في المدن والأمصار الإسلامية، ولم يستخدموا الكتب المدوّنة من قبل[1].

فلعل هذا البحث يضيف جديداً في معرفة مصادر الرواية في القرن الأول والثاني.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.



(١) الذين كتبوا في الإمام مسلم وكتابه الصحيح قديماً وحديثاً من الذين وقفت عليهم ومنها رسائل علمية متخصصة، لم يتطرق أحد منهم لموضوع مصادره، إما لهذا الاعتقاد السائد أو لأمر آخر.

المراجع

١- أدب الإملاء والإستملاء، لعبدالكريم بن محمد السمعاني، (ت:٥٦٢هـ)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت،١٤٠١هـ.

٢- الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني أحمد بن علي، (ت:٨٥٢هـ)، الطبعة الاولى ١٣٢٨هـ، بمطبعة السعادة بمصر، نشر إحياء التراث العربي، بيروت.

٣- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، (ت:٥٤٤هـ)، تحقيق السيد أحمد محمد صقر، الطبعة الثانية ١٣٩٨هـ، نشر دار التراث، بالقاهرة.

٤- التاريخ، لابن معين، تحقيق د. أحمد محمد نور سيف. نشر مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى، بمكة المكرمة.

٥- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، أبي بكر أحمد بن علي، (ت: ٤٦٣هـ)، نشر وتوزيع المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.

٦- تاريخ التراث العربي، لفؤاد سيزكين، ترجمة د. محمود فهمي حجازي، د.فهمي أبو الفضل، نشر الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٨م.

٧- التاريخ الكبير، للإمام البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، (ت: ٢٥٦هـ)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت عن طبعة الهند.

٨- تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، للسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، (ت:٩١١هـ)، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، الطبعة الثانية ١٣٨٥هـ، دار الكتب الحديثة بالقاهرة.

٩- تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، نشر محمد سلطان نمنكاني، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة، وصورة مخطوط بمكتبة المركز للبحث العلمي مصور عن المكتبة الأزهرية، رقم (٨٢٩) رواق الأتراك.

١٠- تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني،تحقيق محمد عوّامة، نشر دار الرشيد بسوريا حلب.

١١- التقييد والإيضاح شرح ابن الصلاح، للحافظ زين الدين العراقي، (ت:٨٠٦هـ)، تحقيق عبدالرحمن محمد عثمان، نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.

١٢- تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، الطبعة الأولى ١٣٢٧هـ، بالهند، نشر دار صادر ببيروت.

١٣- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي، للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف، (ت:٧٤٢هـ)، تقديم عبد العزيز رباح، أحمد يوسف دقاق.

١٤- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تحقيق د.محمود الطحان، نشر مكتبة المعارف، الرياض، سنة١٤٠٣هـ.

١٥- الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الرازي، (ت: ٣٢٧هـ)، نشر المكتبة العلمية ببيروت عن طبعة الهند.

١٦- الرحلة في طلب الحديث، للخطيب البغدادي، تحقيق د.نور الدين عتر، الطبعة أولى١٣٩٥ هـ، نشر دار الكتب العلمية ببيروت.

١٧- الشذا الفياح، لإبراهيم بن موسى الأبناسي، (ت:٨٠٢هـ)، تحقيق صلاح فتحي، نشر مكتبة الرشد، الرياض، سنة١٤١٨هـ.

١٨- صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي، (ت:٢٥٦هـ)، نشر المكتبة الإسلامية، اسطنبول بتركيا.

١٩- صحيح مسلم، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، (ت:٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، نشر دار إحياء التراث العربي ببيروت.

٢٠- الطبقات الكبرى، لابن سعد: أبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري، (ت:٢٣٠هـ)، تحقيق: د.إحسان عباس، نشر دار بيروت للطباعة والنشر ببيروت.

٢١- طبقات المدلسين، لابن حجر العسقلاني، نشر المطبعة المحمودية بمصر.

٢٢- فتح المغيث، لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، (ت:٩٠٢هـ)، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، سنة١٤٠٢هـ.

٢٣- كتاب الثقات، لابن حبان، الحافظ أبي حاتم محمد بن حبان البستي، (ت:٣٥٤هـ)، طبعة الهند.

٢٤- الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، الطبعة الأولى، نشر دار الكتب الحديثة.

٢٥- الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، تحقيق أبي عبد الله السورقي، نشر المكتبة العلمية، المدينة المنورة، سنة ١٤٠٦هـ.

٢٦- الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، لأبي البركات محمد بن أحمد ابن الكيال، (ت:٩٣٩هـ)، عبد القيوم عبد رب النبي، نشر مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة.

٢٧- المحدث الفاصل، للرامهرمزي، القاضي الحسن بن عبد الرحمن (ت:٣٦٠هـ)، تحقيق د. محمد عجاج الخطيب، نشر دار الفكر ببيروت.

٢٨- معرفة علوم الحديث، للحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله (ت:٤٠٥هـ)، تصحيح وتعليق السيد معظم حسين، طبعة ١٩٥٣هـ، المكتب التجاري للطباعة ببيروت، نشر دار الكتب العلمية ببيروت، سنة ١٣٩٧هـ.

٢٩- النكت على مقدمة ابن الصلاح، لبدر الدين أبي عبد الله محمد بن بهادر الزركشي، (ت:٧٩٤هـ)، تحقيق د.زين العابدين بن محمد بلافريج، نشر أضواء السلف، الرياض.

د. محمود أحمد الزين*

التعريف بالبحث

يتكرر في الكتب الإسلامية أن حديث الآحاد «ظني الثبوت»، ولأجل ذلك قال المحدثون: إنه إذا خالف صريح العقل فهو موضوع، واشتبهت فكرة «الظن» على بعض الفئات قديماً وحديثاً، فرفضوا الحديث كله بزعم أنه موضع شبهة، وأن في القرآن عنه غنية، كما اشتبهت فكرة رد الحديث المعارض لصريح العقل على آخرين، فرفضوا منه ما خالف آراءهم النظرية.

وجاء في عصرنا من يرفضه إذا خالف أي شيء من معلوماته ولو أوهاماً، وأزعجت هذه الأقوال آخرين فزعموا أنه قطعي الثبوت دائماً.

وبين هذه الفئات توسط جمهور العلماء فقالوا: إنه راجح الثبوت، غير قاطع حتى يتواتر، أو تحف به قرائن تجعله قاطعاً، واختلفوا في هذا المحفوف بالقرائن، والحال يقتضي توضيح حقائق الموضوع وأدلته، لدفع الشبهات، وتقديم أرجح الأقوال، وتيسير ذلك قدر الإمكان بإيجاز، وهو ما حاولتُ تقديمه مستعيناً بالله تعالى.

* باحث أول في دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي، ولد في مدينة حلب في سورية عام (١٣٧٢هـ-١٩٥٣م)، وحصل على درجة الماجستير في البلاغة والنقد من كلية اللغة العربية بجامعة الأزهر عام (١٩٨٦م)، وكانت رسالته «شرح الشواهد القرآنية في كتاب الإيضاح للخطيب القزويني»، وعلى درجة الدكتوراه كذلك عام (١٩٩٣م) وكانت رسالته «المباحث البلاغية في تفسير الطبري، قسم المعاني»، وله عدد من الكتب المنشورة.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

ترددت في كتب قواعد الحديث وكتب الأصول وغيرهما فكرة أن الحديث غير المتواتر ثابت عن النبي ﷺ ثبوتاً ظنياً، وكلمة «الظن» مصطلح يعني في العلوم الإسلامية «الحكم الراجح» ونشأت عن ذلك إشكالات قديمة وحديثة، بعضها يقول: لا يجوز أخذ الأحكام من الحديث؛ لأنه ظني، والقرآن الكريم يقول: ﴿وَإِنَّ الظَّنَّ لا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [النجم:٢٨] وظهر في عصرنا أقوام سموا أنفسهم القرآنيين، وآخرون اتكؤوا على هذه الفكرة بسوء نية؛ ليتخلصوا من تفصيلات الأحكام الشرعية؛ لأن أكثرها جاء في الأحاديث، وما ذلك منهم إلا مقدمة لرفض الأحكام القرآنية بطرق التأويل، الذي يتجاوز كل الحدود والقواعد المعروفة عند علماء الأمة سلفاً وخلفاً.

وبعضها يقول: إن الظن رجحان، وعليه تقوم أكثر شؤون الحياة وأكثر أحكام الشرع، فلابد من الاعتماد عليه في الحديث، فنقبله ونعمل به، غير أنا نرفضه إذا خالف العقل؛ لأن العقل دليل قاطع، ولا يمكن أن يقبل دليل راجح يعارضه دليل قاطع كالمعتزلة، وتوسع بعض العصريين بسذاجة، أو بسوء نية، فجعل كل المعلومات التي تدرس في الجامعات – ولاسيما النظريات القادمة من الغرب – أدلة قاطعة، وردوا ما خالفها من الأحاديث، واتكأ هؤلاء على أن المحدثين يقولون: «إن من علامة وضع الحديث أن يخالف العقل»، وأن «المعتزلة ردوا كثيراً من الأحاديث؛ لأنها خالفت العقل» وليس لأحد أن يمنع الناس من تبني آرائهم كأن القضية عند هؤلاء قضية حرية لا قضية علم وأدلة.

بل أوغل بعض آخر في تلك الفكرة، حتى زعم أن كل المعاملات من تجارة وسياسة وعلاقات اجتماعية إنما هي من أمور الدنيا، ولا يجب الأخذ فيها بالأحاديث النبوية أصلاً؛ لأن النبي ﷺ قال: «أنتم أعلم بأمر دنياكم» وهو إنما يتكلم في هذه الأمور بحسب ظنه الذي يناسب عصره لا بوحي الله، ووقف آخرون ضد إمكانية الظن في الحديث، فزعموا أن الحديث إذا صح سنده فهو قاطع الثبوت عن النبي ﷺ في الأحكام والعقائد سواء، وهم اليوم كثيرون وأصواتهم مرتفعة، بل هم يهاجمون من لا يقول برأيهم، ويعدونه من أعداء السنة النبوية.

وقد أدت هذه الاتجاهات والاختلافات إلى صدام كبير بين المسلمين قديماً وحديثاً، ومن حق العلم على كل باحث، ومن حق الأمة على أبنائها الباحثين أن يساهم كلٌ منهم في كف هذا الصدام، أو التخفيف منه قدر استطاعته، وكاتب هذا البحث يرى أن ذلك الخلاف العلمي أو الفكري كان أساساً لهذا الصدام، وأن كثيراً من ذلك الخلاف - إذا خلا عن سوء النية والغش في العلم - مرده إلى غموض في فهم الكثيرين لهذا الاصطلاح «الظن» وغموض في فهم مضموناته وتفصيلاته وتطبيقاته في القواعد الحديثية، والأصولية، والاعتقادية، وغيرها من العلوم الإسلامية - وقد قام علماؤنا السابقون بجهد موفور مشكور في هذا الباب أدى إلى إزالة الغموض، وإلى فض كثير من الخصام بذلك، وقد جدَّت في عصرنا أمور كثيرة أهمها: بُعْدُ الأمة - حتى بعض أهل العلم - عن تلك الكتب، وصارت لغة تلك الكتب وأساليبها غريبة عليهم، فعاد الغموض من جديد، فأحب صاحب هذا البحث أن يكتب بحوثاً تزيل هذا الغموض أو كثيراً منه، أو تساعد على ذلك قدر الإمكان:

أولها: «الظن في معاجم العربية واستعمالات القرآن والحديث» وقد تمت كتابته لكنه لم ينشر بعد.

وثانيها: «الظن في قواعد علم الحديث» وقد نشر جزء منه في مجلة الأحمدية - العدد الرابع - بعنوان «حديث الآحاد الصحيح بين العلم القاطع والظن الراجح» كانت وجهته إلى عرض الأقوال وتوضيحها ومقارنة الأدلة المختلفة، وانتهى إلى أن أكابر من نسبت إليهم فكرة القطع قد صرحوا بخلافها، إلا ابن حزم، ولكنه أبان عن أن قصده بالقطع غير الاصطلاح المعروف، وكان من حق هذا القسم أن ينشر مع أصله الذي أخذ منه، وهو هذا البحث، ولكن شدة الحاجة إليه دعت إلى التعجيل بنشره في ذلك الحين. ولا ريب أنه لو بقي مع إخوته وفي سياقه من هذا البحث لكان يزداد وضوحاً ويتم به البحث.

وهذا البحث بدأته **بفصل أوله**: شرح مبسط لاصطلاحات «الظن، والقطع، والشك، والوهم» وأتبعت ذلك بشرح مبسط حاولت أن أشرح فيه أساسيات قواعد رواية الحديث، وكيف يحصل الظن واليقين فيها، وكيف تتعاضد الروايات الصحيحة، فتكون متواترة تفيد اليقين الضروري، أو تكون دون ذلك فتفيد اليقين النظري، وبينت الخلاف في النظري، ولأجل

هذا الخلاف جعلته من مباحث الظن، كما بينت كيف تتعاضد الروايات الضعيفة فترتقي إلى القبول، وقد أردت أن أبسطه أكثر ما أمكنني التبسيط؛ لأن هذه القضية دخل في مناقشتها ناس لم تكن لهم مشاركة في دراسة علوم الحديث، فكان الغموض عندهم أكثر، والخلل الناشئ عنه أكثر، وهم لا يمكنهم اليوم أن يمارسوا تلك الكتب، ولا أن يدققوا النظر في مصطلحاتها ومضموناتها، ولا ينفع في محاورتهم أن نكلمهم بحسب تلك المصطلحات والأساليب العلمية.

وعرضت في **الفصل الثاني**: أول القضايا الخلافية في موضوع الظن، وفيها اختلاف عبارات الحافظ ابن حجر، وحقيقة رأيه في أنواع الحديث الثلاثة التي تفيد القطع النظري: هل يعني به اليقين النظري؟ أو يراها تظل في نطاق الظن الراجح – مهما قوي الرجحان فيها – وناقشت رأيه في ذلك هو ومن وافقوه، ونبهت إلى أن هذا الموضوع أوسع من موضوع إفادة أحاديث البخاري ومسلم القطع، وإلى أن الحافظ ابن حجر يرى الكفتين قريبتين من الاستواء، ولذا سمى ما رجحه «الرأي المختار».

ثم كان **الفصل الثالث**: وفيه عرضت رأي منكري السنة إجمالاً، حتى المتواتر من الروايات – وهذا رأي قديم ينسب إلى الخوارج – وقد عرضه الشافعي، وعرض حجة أصحابه مفصلة، وأساسها أننا نستغني عن السنة بالقرآن؛ لأنه يقين، وهي ظنون تحتمل الخطأ، وناقشه وألزم، الذين رآهم من أهله، بالرجوع إلى قبول المتواتر والآحاد من السنن، وبسطت ما كان غامضاً من هذا الحوار؛ ليكون قريباً من إدراك القارئ المعاصر، فيجد فيه قوة على محاجة الذين ينكرون السنة في عصرنا الحاضر.

ثم أتبعت ذلك **بفصل رابع** مطوّل قسمته إلى ثلاثة مباحث:

أولها: فصلت فيه موقف المحدثين من تعارض الحديث مع العقل، وماذا يعنون بقولهم: «من علامة الحديث الموضوع مخالفته للعقل» وناقشت الذين اتخذوا ذلك ذريعة لرد الأحاديث التي تخالف آراءهم، ومعلوماتهم السابقة بادعائهم أنها هي الدليل العقلي القاطع.

والمبحث الثاني: جعلته لقواعد علوم الحديث عند المعتزلة؛ لأن بعض المعاصرين يزعمون أن موقف المعتزلة هو رد أحاديث الآحاد مطلقاً إذا عارضت العقل، وبينت أن موقف المعتزلة – من

حيث القواعد ـ لا يختلف كثيراً عن أهل السنة، وأن الاختلاف بينهما في التطبيق العملي في مباحث العقيدة، حيث يرى المعتزلة أن العقل دليل عقلي قاطع، ويبالغونَ في ذلك فيدعونه ذلك في العقليات الظنية المختلف عليها حتى بين علمائهم.

وخصصت **المبحث الثالث** لمثال عملي من المسائل الاعتقادية، التي زعموا فيها أن العقل يحكم بغير ما جاء في أحاديث الآحاد، وهي مسألة «رؤية العباد ربهم عز وجل يوم القيامة»، وهي من مباحث العقيدة، ومكانها كتب العقيدة، إلا أني وجدت أنها أقوى مثال يتضح فيه خلل هذا المنهج، وشرحتها بتفصيل لبيان أن ما زعموه دليلاً عقلياً قاطعاً ما هو إلا دلالة ظنية اختلفوا فيما بينهم عليها، وأثبت تطور العلوم التجريبية فساد عدد منها، والأدلة العقلية الظنية لا تصلح أن تكون ميزاناً للروايات الحديثية ـ وإن كانت ظنية ـ وقد يلحظ القارئ في هذا المبحث غموضاً لم أتمكن من توضيحه أكثر مما فعلت؛ لطغيان الطبيعة الفلسفية على كتابات المعتزلة، وصعوبة مناقشتها إلا بمنهج يقارب منهجهم.

وقد بقي من متممات قضايا الظن بحثان:

أحدهما: الظن وضوابطه عند علماء أصول الفقه، وقد شرعت فيه، فأسأل الله إتمامه.

وثانيهما: الأدلة الظنية في مباحث الاعتقاد، وقد جمعت بعض مادته، فأسأل الله أن ييسر كتابته، وهو سبحانه ولي التوفيق.

* * *

الفصل الأول

قواعد الرواية الحديثية بين اليقين والظن

إيضاح ودفع أوهام

الظن في قواعد علوم الحديث مبحث واسع في شموله لقضايا متنوعة، وللخلافات التي نشأت حول تلك القضايا، ولا يستغني الباحث في ذلك عن العودة إلى الحديث عن الظن من حيث إنه حكم عقلي، ومن حيث بيان مرتبته بين الأحكام العقلية، ومن حيث كونه اصطلاحاً علمياً يدل على ذلك المعنى، وهو أمر ضروري لشدة ارتباطه بمعرفة درجات الحديث، والخلاف حول تلك الدرجات.

ومن المعلوم بداهة عند كل ذي علم أن حكم الإنسان على شيء بالنفي أو الإثبات له عنده درجات في قوة الإثبات واحتماله للخطأ.

الدرجة الأولى: أن يكون الإنسان قاطعاً في حكمه، بحيث لا يكون عنده أقل احتمال لنفي ما أثبت، أو إثبات ما نفى، وهذا القطع نوعان بحسب الوضوح والحاجة إلى الاستدلال:

النوع الأول: أحكام ضرورية، أي يضطر الإنسان إلى قبولها، ولا يجد في نفسه إمكانية عدم القبول كالأحكام الحسية، أي التي تدرك بواسطة إحدى الحواس الخمس، مثل قولنا: «النار محرقة، وهذا الدواء مر» وكالأحكام البدهية المستقرة في كل العقول بلا خلاف، فهي في قوة الحسية من نحو قولنا: «الواحد نصف الإثنين»، والإثبات والنفي نقيضان لا يجتمعان.

النوع الثاني: أحكام نظرية، أي لا يصل الإنسان إلى القطع بإثباتها أو نفيها إلا بعد النظر العقلي فيها، كمسائل الحساب المطولة، وبعض الأحكام المنطقية من نحو قولنا: «الحكم على الكلي حكم على كل فرد من أفراده».

وهذه الدرجة من العلم بنوعيها هي العلم الواقعي، أي الذي تدرك به حقيقة الشيء على ما هي في الواقع، والعلماء يعرفون العلم بناءً على ذلك: بأنه إدراك الشيء على ما هو به في الواقع لما يوجب ذلك من اضطرار أو دليل.

أما النوع الأول: فلا يقبل الاختلاف إطلاقاً؛ إذ لا يمكن وقوع الخطأ فيما تدركه الحواس، أو تدركه بداهة الإنسان أياً كان.

والنوع الثاني: لا يقبل الخطأ إلا إذا لم يعط حقه من النظر، وهو إذا لم يعط حقه يحتمل الاختلاف.

والدرجة الثانية: أن يترجح عنده الحكم بالنفي أو الإثبات، فيحكم به، لكن عنده بعض التردد فيه، ومهما زاد التردد لا يبلغ درجة يتعادل فيه النفي والإثبات، ويمكن عنده – لو توفرت أدلة تنقض الحكم الأول وتثبت خلافه – أن ينقض ويحكم بخلافه.

والدرجة الثالثة: أن يستوي عنده النفي والإثبات، بحيث تتعادل أدلتهما، فلا يترجح أحدهما على الآخر.

والدرجة الرابعة: هي المعاكسة للدرجة الثانية، وذلك أنه إذا ترجح عنده الإثبات مثلاً يكون النفي مرجوحاً، وأدلته أضعف من أدلة الإثبات، فهو يحتمل – لو توفرت الأدلة – أن يحكم به.

وهذا التقسيم للإدراك إلى درجاته الأربع حقيقة واقعة يدركها كل إنسان، ويشعر بها شعوراً لا يتردد فيه – وإن تردد في التعبير عنه – فهو من ضرورات العقول.

أما تسمية كل واحدة من هذه الدرجات باسم خاص بها يميزها عن أخواتها فذاك أمر يخص اللغة، واصطلاحات العلوم، فيذكر هنا الاصطلاح – إن شاء الله تعالى –.

وقد اصطلح العلماء على أن يطلقوا على الدرجة الأولى بنوعيها لفظ «العلم» وربما وصفوه عند استعماله في الكلام فقالوا: «العلم القاطع أو العلم اليقيني» دفعاً للالتباس، لا تغييراً للمعنى، وقد كان الشافعي – رحمه الله – يسميه «العلم بإحاطة»[1].

وأطلقوا على الدرجة الثانية لفظ «الظن» وربما وصفوه عند استعمال اللفظ فقالوا: «الظن الراجح، أو الغالب» زيادة في التوضيح، لا تغييراً للمعنى، وإذا عبروا عن هذه الدرجة بلفظ «العلم» جرياً على الاستعمال اللغوي الأصلي جعلوا في الكلام أوسياقه حينئذ دليلاً على أنهم يريدون به الرجحان، لا اليقين القاطع.

وأطلقوا على الدرجة الثالثة لفظ «الشك»، وعلى الرابعة لفظ «الوهم، أو التوهم».

(١) ينظر كتاب جماع العلم للشافعي رضي الله عنه، ص١٥–٣٠.

والرواية في الحقيقة ما هي إلا حكم من الأحكام؛ إذ المخبر يحكم بثبوت الخبر، فيقبل السامع هذا الحكم، أو يرده بعد النظر والتفكر فيه، حسب ما يرى من الأدلة على القبول أو الرد، ولذلك قال العلماء: «كل خبر يحتمل الصدق والكذب لذاته» يعني قبل النظر في الأدلة، فهو حينئذ في درجة الشك، ثم الأدلة إما أن ترفعه إلى درجة رجحان القبول، أو القطع به، وإما أن تنزله إلى درجة رجحان الرد، أو القطع به، فدرجاته بهذا الاعتبار خمس، وهذا التقسيم شائع في الواقع العملي عند الناس، وذلك لأن قواعد قبول الأخبار وردها موجودة أساسياتها في العقل الفطري لكل إنسان صغير أو كبير، إنما يختلف الناس في تفاصيلها، أو فيما زاد عليها، وفي ضوابطها، وفي إعطاء تلك القواعد حقها عند العلم بها، فمن الناس من لا يستوثق من توفر شروط الرواية، بل يتقبلها لموافقتها ما يحب، ومنهم من يتشدد في الرفض لمخالفتها ما يحب، أما الأساسيات فلا تحتمل خلافاً، كما يظهر من النظر اليسير فيها، والسبب في أن هذه القواعد الأساسية مترسخة في عقل كل إنسان، وأنه يتعامل بها مع الأخبار تعاملاً طبيعياً غير محتاج للدراسة؛ أن الإنسان بطبعه لا يمكن أن يستغني عن الأخبار في واقع حياته، فكلما جاءه خبر نظر إليه من خلال هذه القواعد، وإذا وجدنا من يزعم أنه يستغني عن الأخبار فزعمه باطل، لا يستند إلى شيء من الواقع، إنما هو يستغني عن الأخبار التي لا تهمه، أو لا توافق رغباته، فمثلاً نجد إنساناً لا يهتم بأخبار الطب؛ لأنه صحيح البدن لكنه حين يمرض يسارع إلى الطبيب، والطبيب حين يصف له الدواء ما هو إلا مخبر بأن هذا الدواء مفيد، عرف فائدته بتجربته، أو بتجربة غيره من الأطباء قبله من معاصريه أو من سابقيه، ثم إذا لم يستفد من هذا الدواء مرة بعد مرة نجده يشك في علم هذا الطبيب، أي بصحة خبره عن فائدة الدواء، لكن إذا جاءه من يخبره أنه جرب التداوي عند هذا الطبيب لنفس المرض فعوفي بعد مدة أكثر من المدة التي جربها هذا فإن شكه يتراجع، فإذا كثر المخبرون بذلك وكانوا موثوقين عنده زال عنه الشك أو كاد، فإن لم يجد أحداً من الذين سبق لهم العلاج عند هذا الطبيب – مع هذا الشك الذي وقع في نفسه – فإنه يتحول إلى طبيب آخر ليجد عند الآخر ما فقده عند الأول، والثاني كذلك إما أن ينقض خبر الأول، أو يؤيده بإعادة الدواء نفسه، فيزداد شكه قوة بالنقض، ويضعف شكه أو يزول بالتأييد، حتى إذا كثر تردده على أطباء آخرين – وكلهم يعطيه الدواء نفسه – اطمأن إلى صحة الدواء، واطمأن إلى أن السبب في عدم استفادته ليس من الدواء، بل من المرض الذي استحكم فاستعصى على التداوي.

وأمور الحياة الإنسانية كلها كذلك، والناظر في هذا المثال وغيره يجد أن الخبر يتراوح بين الوهم والشك، والظن، واليقين، والإنسان يرغب أن يعتمد على الأخبار اليقينية لو أمكن ذلك، لكنه غير ممكن دائماً، فتراه يعتمد على الأخبار الراجحة، كما سبق في هذا المثال وإذا لم يجد الراجحة جمع الأخبار المشكوك فيها إلى بعضها حتى تترجح.

وأحاول هنا – إن شاء الله – توضيح الأساسيات من قواعد رواية الحديث الشريف بأكبر قدر يمكنني من التيسير والتبسيط، قبل ذكر نصوص العلماء فيها؛ لأن قضية «الظن» في الروايات أثيرت فيها إشكالات من غير أهل الاختصاص أو منهم، لكن لم يدرك بعض الناس أقوالهم على حقيقتها لعدم تعمقهم فيها، فهذا التوضيح من شأنه أن يسهل البحث والمناقشة –إن شاء الله–.

فلنفرض أننا أخبرنا إنساناً – ولو جاهلاً أو طفلاً لا يتجاوز العاشرة وهما طبيعيان ليسا من أهل الغباء – بخبر يخالف العقل فقلنا مثلاً عن شخص كان حاضراً عنده قبل قليل: إنه مات بالأمس رفضه رفضاً لا تردد فيه، وهذا الرفض مبني على شرط من شروط الرواية معلوم في فطرة الإنسان أكد عليه علماء الحديث[1]، وهو «أن يكون الخبر ممكناً وقوعه عقلاً» وجعلوا مخالفته للعقل علامة ودليلاً على أنه مكذوب عمداً أو سهواً، ثم يختلف الناس – حتى أهل العلم أحياناً– في تفسير مخالفة العقل وموازين ذلك، ويأتي توضيح بعض مهماته عند مناقشة الخلافات المتعلقة منه بقضية الظن – إن شاء الله – وقاعدته الأصلية: أن المحدثين يردون الرواية إذا خالفت صريح العقل، لا بمجرد مخالفة القواعد العقلية التي يختلف الناس عليها.

وحين يسمع أي إنسان خبراً من شخص جرب عليه الكذب يغلب على ظنه أن هذا الخبر كاذب؛ لأن من تكرر منه الكذب لا يثق الناس به ومثله فاسد السلوك، وإن كان يمكن وقوع الخبر، ويمكن أن يصدق الكاذب، أما إذا كان يعرفه صادقاً فإنه يتقبل الخبر؛ لأنه يستبعد الكذب منه، وإن كان غير مستحيل أن يكذب الصادق بسبب الخوف مثلاً، وهذا مبني على شرط آخر من شروط رواية الأخبار الموثوقة يشترطه كل الناس، وقد أكد عليه علماء الحديث، وهو «صدق الراوي»، وإن اختلف الناس والعلماء في كيفية التثبت من وجود الصدق في الراوي.

---

(١) انظر «الرسالة» للإمام الشافعي، ص٣٩٩.

وحتى حين يكون المخبر معروفاً عند سامعه بالصدق التام يرفض خبره إذا كان يعرفه طائشاً قليل التفهم والانتباه لما يسمع ويرى، أو على الأقل يتردد في قبول الخبر، ولا يقبَل خبره إلا إذا عرفه بعكس ذلك، وكلما كان فهمه وانتباهه أكثر كان القبول أكبر، وهذا شرط آخر ذكره علماء الحديث، وسموه «الضبط» وقسموه إلى نوعين: ضبط بواسطة الكتابة، وضبط بواسطة حفظ الصدر.

وحين يستغرب الإنسان – أيُّ إنسانٍ – خبراً نجده يتوثق من المخبر – بعد معرفة صدقه وضبطه– فيسأله: هل سمعت هذا، أو رأيته بنفسك، فإن قال: نعم تقبله منه، وإن قال: سمعت الناس يذكرون ذلك، ولم يعرف المخبر تحديداً تردد في القبول، وربما رفض الخبر أصلاً، وهذا الشرط نبه إليه علماء الحديث، وسموه «اتصال السند» وأهمية هذا الشرط معلومة لدى كل إنسان، وإن كان الناس يختلفون في الانتباه إليها كثيراً، أو يختلفون في كيفية التحقق المحدد من وجوده في الرواية.

وأكثر ما يقع الشك في الرواية حين يسمع الإنسان الخبر من جهتين متناقضاً: هذا يثبته، وهذا ينفيه، لكنه لا يرفضه مباشرة، لاسيما إذا كان محتاجاً عند سماعه إلى الاعتماد عليه، فهو حينئذ يجهد نفسه في الموازنة بينهما من حيث المعقولية، والصدق، والضبط، وعدد المخبرين، حتى يطمئن إلى إحدى الجهتين فيأخذ بروايتها؛ لأن تلك الصفات فيها أقوى، ولأن احتمال الخطأ عندها أقل، وهذا مبني على شرط مهم اعتمده علماء الحديث هو «ألا يخالف الراوي من هو أوثق منه» فإن خالف سموا حديثه «شاذاً».

ومحاولة الإنسان أن يتوثق من الخبر بواسطة هذه الشروط تدل على أن الأخبار عنده في الأصل لا تخلو من التردد في قبولها، مهما قل هذا التردد، أو كان خفياً حتى على صاحبه، فنجد الإنسان مثلاً يأتيه الخبر من صاحب له – وهو عنده ممكن وقوعه عقلاً، وراويه موثوق عنده صدقاً وضبطاً ومباشرة للخبر من قائله أتم الثقة – فلا يشعر بشيء من التردد في قبوله، وربما حكم بثبوته قطعاً، لكنه إذا جاءه أصحاب له أكثر عدداً – مع تمام الصدق والضبط ومباشرة المخبر– يظهر عليه التردد في خبر صاحبه الأول، ولعله يجزم بأنه أخطأ، ويقول: أخطأ هذه المرة على خلاف عادته، وبهذا يظهر أن خبر الواحد مهما عظمت الثقة به يظل في حقيقة الأمر علماً

ظنياً راجحاً غير قاطع، حتى تأتي معه أدلة أخرى تصل به إلى درجة اليقين القاطع، كما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

وهذا الرجحان تتفاوت درجاته حسب قوة كل من هذه الشروط، أو قوتها جميعاً، فالذي يكون في أعلى الدرجات من تلك الشروط حديثه أوثق ممن قل نصيبه منها، وكلاهما في نطاق الرجحان، فأما إن تساوى ضعف الآخر فيها مع القوة، أي إن كان احتمال الخطأ عنده يساوي احتمال الصواب تغير حال روايته، فصارت موقوفة لا تقبل ولا ترد، فإذا زاد احتمال الخطأ زيادة عظيمة كرواية الكذاب، وفاحش الخطأ الذي لا يدري ما يقول أصبح الرد قاطعاً، أو كاد، ويكون الرد قاطعاً تماماً حين يخالف مع ذلك قواطع الأدلة، وأما إذا بقي الراوي في حيز استواء الخطأ والصواب، أو زيادة الخطأ على الصواب زيادة قليلة، فإن أمثال هذا إذا تعاضدت رواياتهم، وأيد بعضها بعضاً ارتفعت إلى درجة الرجحان والقبول المعبر عنها بالظن، هكذا يفعل كل ناظر في الأخبار بعقل وعلم.

وقد أوجز الحافظ ابن حجر - رحمه الله - تلك الشروط، وأثر تفاوتها على الخبر المروي بها، فقال في نخبة الفكر[١]: «وخبر الآحاد بنقل عدل تام الضبط، متصل السند، غير معلل، ولا شاذ هو الصحيح لذاته، وتتفاوت رتبه بتفاوت هذه الأوصاف... فإن خف الضبط فالحسن لذاته، وبكثرة طرقه يصحح...».

ثم ذكر - رحمه الله - أسباب الطعن في الراوي، وبين ما يصلح للجبر منها بروايته من طريق آخر ضعيف في مثل درجته من الضعف أو قريب منها، فذكر - من الصالح للجبر، وهو المهم هنا - السيئَ الحفظ، ويعنون به من لم يشتد ضعفه في الحفظ، وذكر المستورَ، ويعنون به من كان ظاهر حاله الصدق والحفظ وعدم المخالفة، وذكر الرواية المرسلة، وهي أن يقول التابعي: «قال رسول الله ﷺ» دون ذكر الواسطة، وذكر رواية المدلس، وهو الذي لا يصرح باتصال السند، ويكون كلامه محتملاً للاتصال والانقطاع، وقد علم من حاله أنه يروي بهذه الطريقة ما لم يتصل، ثم بين - رحمه الله - أن رواية هؤلاء ضعفها غير شديد، وأنها قابلة للتقوية إذا تابع راويها راوٍ آخر مثله أو قريب منه، وكان ممن تعتبر روايتهم ولا تهمل، فقال[٢]: «ومتى توبع

---

(١) نخبة الفكر ملحق بشرحه نزهة النظر مستقلاً، ص١٤٦، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر.
(٢) نخبة الفكر، ص١٤٨.

السيئ الحفظ بمعتبر – وكذا المستور والمرسل والمدلس – صار حديثهم حسناً لا لذاته، بل بالمجموع».

وتقوية بعض الروايات ببعض من الأمور المتفق عليها بين الناس ببداهة العقل، ولها أثر واضح على رواية أكبر الثقات الذين تم صدقهم وضبطهم واتصال روايتهم، وعلى رواية أقلهم في تلك الصفات، بل على الضعفاء، وعلى الكذابين.

وتوضيح ذلك من أهم المهمات لأن كثيراً من الاشكالات وبعضاً من الخلافات نشأ من غموض هذه المسألة عند بعضهم، ومن أشهرها مسألة الحديث المحفوف بالقرائن، هل يفيد اليقين النظري؟.

وقد مر بيان تقوية الروايات ببعضها، وأنه أمر بدهي، والمراد هنا بيان كيفية حصول ذلك، وارتقاء الخبر من درجة الرجحان إلى اليقين القاطع.

ولنأخذ – كمثل من شروط الرواية – صفة الحفظ، فإنها تتفاوت كثيراً بين من يكاد لا ينسى شيئاً، لقوة ذاكرته، أو كثرة مراجعته لما حفظ، وبين من ينسى القليل النادر، وبين من ينسى أكثر من ذلك، لكن يظل صوابه راجحاً، وكذلك يتفاوت ضعفها بين من يستوي حفظه ونسيانه وبين من يرجح نسيانه، وبين من لا يمسك ذهنه إلا القليل النادر، فيكون من كثرة الخطأ كالكذاب، ويتفاوت أثر تقوية بعض الروايات ببعض حسب درجة حفظ الراوي.

ويتضح ذلك إذا قدرنا الحفظ بنسبة مئوية لتقريب الفكرة، لا لإثبات أن ذلك واقع عند المحدثين، فمثل هذا الأمر يأبى أن ينحصر في أرقام معينة، ولنأخذ مثالاً من الواقع لقوة الحفظ، هو الإمام البخاري – رضي الله عنه – في كتابه «الجامع الصحيح» فإنه روى فيه (٢٦٠٢) ألفين وستمائة حديث وحديثين[١] بحذف المكرر، انتقد عليه مائة وعشرة أحاديث[٢] منها، وعند المناقشة العلمية المدققة تبين أن الانتقاد فيه تشدد غير واقعي، وأن الصواب في الأكثرية الساحقة مع البخاري[٣]، لكن لو افترضنا أن الانتقاد كله صحيح، وافترضنا أن الخطأ كله في حفظ البخاري لكانت نسبة الخطأ (١١٠ / ٢٦٠٠) وهي تساوي (٤ / ١٠٠.) تقريباً فإذا عرفنا أن

(١) مقدمة فتح الباري، طبعة دار أبي حيان، ص٧٤٣.
(٢) مقدمة فتح الباري، ص٥٥٤.
(٣) مقدمة فتح الباري، ص٥٥٣.

الذي ترجح فيه خطأ البخاري أقل من عشر[١] هذا العدد تبين لنا أن نسبة الخطأ (٤ / ١٠٠٠) لا من مائة، وكذلك يقدر حفظ الإمام مالك وأحمد وأمثالهما.

ويسمي علماء الحديث هؤلاء الرواة ومن قاربهم بالأئمة الحفاظ، ومن اطلع على أحوالهم في التوثق عند الرواية عرف أن احتمال الخطأ عندهم أقل مما تقدم ذكره كثيراً في أول التقدير، وكذلك كانوا في سائر شروط الرواية.

وحين يروي أحدهم حديثاً يكون احتمال الخطأ المقدر بأربعة قد عارضه احتمال صواب مقدر بستة وتسعين، يعني أن احتمال الصواب يتفوق على احتمال الخطأ بأربعة وعشرين ضعفاً.

ولا شك في رجحان الصواب حينئذ رجحاناً ساحقاً يجعل احتمال الخطأ جديراً بعدم الالتفات، إلا إذا تقوى بالاتفاق أو غيره من الأدلة، وحين يوافقه على روايته ثقة آخر من الرواة يكون احتمال الخطأ قد عارضه احتمال صواب آخر، هو مثل الأول، أو قريب منه، أي تضاعفت قوة احتمال الصواب أو قاربت.

والناظر في هذا الأمر حسب قواعد العقل الإنساني وموقفه من الأخبار يدرك أنه يستحيل في المعتاد من طبيعة الوقائع الإنسانية أن يقع الخطأ في هذا الخبر، ويدرك أنه صحيح يقيناً، كما لو جاءنا إنسان بخبر، وعارضه فيه ثمانية وأربعون إنساناً كلهم من الثقات الضابطين.

ويسمي العلماء هذا الحديث عزيزاً لتعزّزه، أي تقويته بمجيئه من طريقين، ومسلسلاً بالأئمة الحفاظ؛ لأن رواته في كل طبقة، كذلك قال ابن حجر: «وقد يقع فيها أي في أخبار الآحاد... ما يفيد العلم النظري بالقرائن على المختار... ومنها المسلسل بالأئمة الحفاظ المتقنين، حيث لا يكون غريباً كالحديث الذي يرويه أحمد بن حنبل مثلاً، ويشاركه فيه غيره عن الشافعي، ويشاركه فيه غيره عن مالك بن أنس، فإنه يفيد العلم عند سامعه بالاستدلال من جهة جلالة رواته، وأن فيهم من الصفات اللائقة الموجبة للقبول ما يقوم مقام العدد الكثير من غيرهم، ولا يتشكك من له أدنى ممارسة بالعلم وأخبار الناس أن مالكاً لو شافهه بخبر أنه صادق فيه، فإذا انضاف إليه من هو في تلك الدرجة ازداد قوة وبعد ما يخشى من السهو»[٢].

---

(١) مقدمة فتح الباري، بين ص٥٥٣ وبين ٦٠٣ . انظر الأحاديث رقم (٢٩-٣٧-٣٩-٧٥-٨١-٨٣).

(٢) نزهة النظر، ص٤٨، ص٥١ .

وحين تقل درجة الراوي عن هؤلاء الأئمة قليلاً، فيكون من الثقات الذين لا ضعف فيهم، ولم يبلغوا درجة الأئمة الحفاظ فإن احتمال الخطأ يزيد قليلاً، ولنفرض أنه يكون عشرة من مائة، يعارضه احتمال صواب قدره تسعون من مائة، أي تسعة أضعافه، وهو احتمال راجح رجحاناً كبيراً، لكنه ليس في قوة الأول؛ ولذلك تشدد المحدثون ههنا أكثر، فقالوا: لا يكون هذا الحديث يقينياً حتى يجتمع ثلاثة فأكثر من هؤلاء الرواة في كل طبقة، فيكون احتمال خطأ الراوي الأول المقدر بعشرة قد عارضه صواب مقدر بمائتين وسبعين، هي مقدار رجحان حفظه وضبطه مضافاً إليه الرجحان الذي عند صاحبيه، وذلك كما لو جاء واحد بخبر وعارضه سبعة وعشرون، والناظر فيه – حسب قواعد النظر في الواقع الإنساني – يدرك أن هذا المقدار يعطي يقيناً تاماً قاطعاً أيضاً، وهو يقين نظري أيضاً، ويسمي المحدثون هذا الحديث بالمشهور الذي خلت طرقه من الضعف، وقد ذكره ابن حجر في الطرق التي تفيد اليقين النظري، فقال[١]: «ومنها المشهور إذا كانت له طرق متباينة سالمة من ضعف الرواة والعلل» والمشهور ما رواه ثلاثة فأكثر، ولم يبلغ التواتر، واعتبر كثير من العلماء رواية البخاري أو مسلم للحديث مفيدة اليقين القاطع كالنوعين السابقين، وإن كان راويه في كل طبقة واحداً، وتقويته ههنا ليست حاصلة من اتفاق الرواة والنظر العقلي فيه، بل من إجماع المحدثين على صحة ما في الكتابين مما لم ينتقده العلماء، والإجماع دليل شرعي؛ لأن الأمة لا تجمع على ضلالة، أي إن احتمال الخطأ قد عارضه إجماع الأمة على صواب الرواية[٢] قال ابن حجر: «وهذا التلقي وحده أقوى في إفادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر، إلا أن هذا يختص بما لم ينتقده أحد من الحفاظ مما في الكتابين، وبما لم يقع التخالف بين مدلوليه».

قلت: السبب واضح هو أن ما انتقدوه خرج من الإجماع، والمختلفان اللذان تناقض مدلولاهما لابد أن أحدهما غير صحيح.

والعلماء لا يقصرون الثبوت اليقيني النظري على هذه الأصناف الثلاثة، بل عندهم أن كل حديث أيده دليل قاطع صار قاطعاً، لكنهم ذكروا هذه خصوصاً لأنها مما يتعلق برواية الحديث،

---

(١) انظر نزهة النظر، ص٥٠ .

(٢) تدريب الراوي: ١/ ١٠٤ وما بعدها.

قال ابن حجر[١]: «وقد يقع فيها أي أخبار الآحاد... ما يفيد العلم النظري بالقرائن على المختار»، والعلم النظري هو اليقين الذي يدرك بالتفكر، والعلم الضروري يدرك بالبداهة.

والمتأمل في ما تقدم – من بيان كيفية حصول اليقين النظري عند اتفاق راويين من الأئمة الحفاظ، وعند اتفاق ثلاثة فأكثر من الثقات الذين ليسوا من الأئمة الحفاظ – يدرك كيفية حصول اليقين الضروري حين يكثر الرواة كثرة كبيرة، وكذلك فإن المتأمل لكيفية حصول الرجحان عند اجتماع راويين ضعيفين فأكثر – إذا كان ضعفهما غير شديد – يدرك كيف يحصل اليقين الضروري عند اجتماع عدد كبير غير محصور، وإن كان من هؤلاء، بل ربما كثر العدد كثرة هائلة أوجبت تصديقهم – ولو كانوا من غير أهل الصدق – إذا استحال اتفاقهم، كما يأتي عدد كبير من جهات مختلفة كلهم يخبر بخسوف القمر، فيصدقون وإن لم يكونوا معروفين بالصدق.

ولم يشترط العلماء عدداً معيناً لإفادة التواتر والقطع الضروري المدرك من خلاله، بل اشترطوا أن الناظر في العدد الموجود منهم يدرك القطع لأجلهم إدراكاً ضرورياً مهما اختلفت حال تلك الجماعة، فالعدد الذي يتحقق به القطع الضروري من الأئمة الحفاظ أقل من العدد الذي يتحقق به ذلك ممن هم دونهم، وما يتحقق به القطع ممن هم دونهم أقل مما يتحقق به القطع من الضعفاء، لكن المهم هو إدراك الناظر بعقله في حالهم؛ إذ يدرك باجتماعهم على الرواية أن خبرهم صار يقيناً ضرورياً، وأن خطأهم مستحيل عادة.

وهذا الأمر وإن كان يدرك بالعقل إلا أن معنى الاستحالة هنا هو الاستحالة العادية، أي التي تجري عليها طبيعة وقوع الأحداث في الكون كاستحالة طيران الإنسان بلا وسيلة طيران، وليس المراد الاستحالة العقلية – التي هي عدم إمكان تصور الوقوع في العقل – كاجتماع الضدين الوجود والعدم في شيء واحد في آن واحد من جهة واحدة، فهذا لا يتحقق في أي خبر مهما كثر رواته، ولو وجب علينا في كل خبر متواتر أن يستحيل تصور وقوع الكذب من ناقليه في الأذهان حتى نقطع بثبوته لوجب علينا في مقابل ذلك الا نقطع بتكذيب خبر حتى يكون تصوره في الذهن مستحيلاً، فنصدق به وإن كان مستحيلاً وقوعه حسب قوانين الطبيعة

---

(١) نزهة النظر، ص٤٨.

الدنيوية، كمن يزعم أنه حمل جبلاً عظيماً، وهذا أمر باطل بداهة، فمثل هذا الخبر يكذب صاحبه إلا أن يكون ذلك بعون القوة الإلهية خرقاً للعادة وقوانين الطبيعة وهذا أمر آخر، فكذلك يقطع بصدق الأخبار التي يستحيل في العادة اتفاق ناقليها على الكذب.

وقد بين الحافظ ابن حجر – رحمه الله – شروط الحديث المتواتر فقال(١): «فإذا جمع هذه الشروط الأربعة: عدد كثير أحالت العادة تواطؤهم على الكذب، أو توافقهم عليه، رووا ذلك عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء، وكان مستند انتهائهم الحس، وانضاف إلى ذلك أن يصحب خبرهم إفادة العلم لسامعه فهذا هو المتواتر».

وتقدير الحفظ – أو درجة القوة والضعف عموماً – في الرواية يوضح لنا كذلك أثر اتفاق الرواة الضعفاء على الحديث، فإذا أخبرنا به إنسان حفظه مقدر بخمسين منّ مائة توقفنا عن قبوله أو رده، فإذا وافقه عليه من هو مثله ترجح القبول؛ لأن احتمال الخطأ المقدر بخمسين عارضه احتمال صواب مقدر بمائة، كما لو كان عندنا خبر يرويه أهل الحفظ فيختلفون يتفق على إثباته اثنان ويخالفهم واحد فينفيه، فيترجح قبوله بلا ريب، ولو كان الاتفاق على الخبر بين اثنين كل منهما مقدر حفظه بأربعين من مائة لكان اتفاقهم يرفع الخبر إلى درجة الرجحان.

أما الذين ينحط حفظهم كثيراً فاتفاقهم لا يفيد حتى يكونوا كثرة كبرى، كما مر في الحديث المتواتر، فإن كانوا أقل كان لخبرهم بعض الاعتبار، فيكون كالحديث الضعيف الصالح للتقوية، كما مر قريباً.

وهكذا يظهر للمنصف من كل ما تقدم – مع شدة إيجازه – أن قواعد رواية الحديث الشريف في القبول والرد قواعد متينة، قد أخذت فيها كل الاحتياطات، وسدت فيها كل منافذ الكذب والخطأ حسب الإمكان الذي يتيسر في حدود طاقة الإنسان العالم، والبحث والنظر في تفصيلاتها في الواقع العملي لدى المحدثين الثقات – من تتبع أحوال الرواة، وتتبع روايات الحديث الواحد لمقارنتها ومعرفة الأوثق منها – يزيد الإنسان يقيناً بأنه لم يوجد لهذا المنهج نظير عند أمة من الأمم إطلاقاً، ويزيده يقيناً أن ما يستجد من البحث العلمي في الروايات لم يستطع

---

(١) نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ص٣٩.

أن يكشف خللاً في ذلك المنهج يمكن أن يستدرك عليه، ويزيده يقيناً أن حملات التشكيك في رواية الحديث إنما هي صادرة عن جاهل بهذا المنهج، أو مغرض يعرف الحق ويلقي عليه الشبهات ليرد الناس عنه.

وهذه الشبهات وقعت قديماً لدى الذين قل حظهم من علم الحديث، ومعرفة تفاصيله، وتأمُّلِ باطن قواعده مع ظاهرها، أو قل حظهم من القدرة على التوفيق بين العقل والنقل، فتسرعوا في رفض السُّنَّة كلها، أو الظني منها، أو ما ظنوه مخالفاً للعقل منها، وقد تصدى لهم المحدثون والفقهاء وعلماء الاعتقاد، فكشفوا زيف مقالاتهم، ولا نحتاج اليوم إلى قواعد جديدة لرد الشبهات المعاصرة، ولكننا نحتاج إلى تقريب ما قرره الأئمة من ذلك، وتفصيله، فتنقشع الشبهات الجديدة، كما انقشعت القديمة، ولا يبقىٰ لها من الأتباع والأنصار إلا من يصر على الباطل، أو يصر على تقليده التقليد الأعمى، والحمد لله.



الفصل الثاني

حديث الآحاد المحفوف بالقرائن

هل يفيد اليقين النظري

قد سبق في كلام الحافظ ابن حجر – رحمه الله – عند حديثه عن الحديث المحفوف بالقرائن الدالة على القطع أنه عدها ثلاثة هي: ما روي في أحد الصحيحين، وما له ثلاثة طرق صحيحة، وما تسلسل بالأئمة الحفاظ حيث لا يكون غريباً.

وهو قد قال عنها: «وهذه الأنواع التي ذكرناها لا يحصل العلم بصدق الخبر فيها، إلا للعالم المتبحر، العارف بأحوال الرواة، المطلع على العلل»[١].

وفرق بينها وبين المتواتر بأنه يفيد العلم ضرورة، وهي تفيده نظراً، وفسر كلاً من الإفادتين بوضوح، فقال: «الضروري يفيد العلم بلا استدلال، والنظري يفيده لكن مع الاستدلال على الإفادة والضروري يحصل لكل سامع، والنظري لا يحصل إلا لمن فيه أهلية النظر»[٢].

وهذه التسوية بينهما في إفادة العلم مع الافتراق في طريقة إفادته تقتضي أن يكون معنى العلم فيهما واحداً، هو المعنى المشهور، أي إدراك الأمر على ما هو به في الواقع، لكن الحافظ ابن حجر – رحمه الله – قال كلاماً يفهم منه خلاف ذلك، وهو قوله: «ومحصل الأنواع الثلاثة التي ذكرناها أن الأول منها مختص بالصحيحين، والثاني بما له طرق متعددة، والثالث بما رواه الأئمة، ويمكن اجتماع الثلاثة في حديث واحد، ولا يبعد حينئذ القطع بصدقه»[٣].

ووجه الاختلاف بين كلاميه أنه صرح بأن كلاً من الثلاثة وحده يفيد العلم النظري، والعلم هو القطع، فكيف يقول إنه بعد اجتماع الثلاثة لا يبعد القطع به؟!

ويبعد أن يريد بالقطع هنا الضروري؛ لأن كل صنف من الثلاثة يحتاج إلى نظر، ومعرفة اجتماعها تحتاج إلى نظر، فقد تراكمت الحاجة إلى النظر، ويبعد أن يريد به اتفاق العلماء على

---

(١) نزهة النظر، ص٥٣.
(٢) نزهة النظر، ص٤١.
(٣) نزهة النظر، ص٥٣.

إفادته القطع النظري؛ لأنه صرح بأن المخالفين يأبون القطع المبني على القرائن أصلاً، فقال: «وقد يقع فيها، أي أخبار الآحاد... ما يفيد العلم النظري بالقرائن على المختار، خلافاً لمن أبى ذلك»(١).

ويمتد الإشكال إلى ما يعنيه بالعلم النظري إذا تأملنا قوله بعد هذا مباشرة، حين حاول أن يوفق بين قول من يراه مفيداً للعلم النظري ومن يأبى ذلك، حيث قال: «والخلاف في التحقيق لفظي؛ لأن من جوّز إطلاق العلم قيده بكونه نظرياً، وهو الحاصل عن الاستدلال، ومن أبى الإطلاق خص لفظ العلم بالمتواتر، وما عداه عنده ظني، لكنه لا ينفي أن ما احتف بالقرائن أرجح مما خلا عنها»(١).

وإذا كانت حقيقة الخلاف هي حول اللفظ مع الاتفاق على المضمون، ومرده إلى رجحان المحتف بالقرائن على الخالي منها لم يخرج المحتف بالقرائن عن حكم سائر الآحاد، وهو الظن، ولم يدخل في ما يفيد القطع، وهذا يتنافى مع قوله: إنه «يفيد العلم النظري» وقد ذكر الفرق بين العلم الضروري والعلم النظري، فبين أن اتحادهما في إفادة العلم، وأن اختلافهما في الحاجة إلى الاستدلال فقط، حسب ما سبق نقله عنه قريباً، والعلم في المتواتر متفق على أنه القطع، وهذا ما يظهر من حوار العلماء حول أحاديث البخاري ومسلم، فمن المعلوم أن الخلاف في هذه المسألة يدور حول إفادة المحفوف بالقرائن القطع، والمساجلة بين ابن الصلاح وموافقيه وبين مخالفيهم في أحاديث البخاري ومسلم – وهي جزء من مسألة المحفوف بالقرائن – كلها دارت حول إفادته القطع واليقين، وهذا واضح في عبارة ابن الصلاح، حيث قال: «وأعلاها الأول، وهو الذي يقول فيه أهل الحديث كثيراً: صحيح متفق عليه... وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته، والعلم اليقيني النظري واقع به»(٢)، واليقين لا يحتمل الخطأ أصلاً، كما سيصرح به في مسألة العصمة، ويتأكد ذلك من النظر في الاحتجاج لكل من القولين، حيث ادعى ابن الصلاح الإجماع على تلقي ما في الصحيحين بالقبول، وفسره بالموافقة على حكم الشيخين بصحة أحاديثهما، وذكر أن مخالفيه فسروا التلقي بالاتفاق على وجوب العمل بما فيهما، ورد عليهم معللاً قوله: بأن ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطئ، والأمة في إجماعها معصومة؛ ولذا كان

(١) نزهة النظر، ص٤٨.

(٢) مقدمة ابن الصلاح، ص٢٨.

الإجماع المنبني على الاجتهاد حجة مقطوعاً بها[١] وحين ذكر ابن حجر المسألة أيد ابن الصلاح في تفسيره الاتفاق، فقال: « فإن قيل: (إنما اتفقوا على وجوب العلم به لا على صحته) منعناه، وسند المنع أنهم متفقون على وجوب العمل بكل ما صح، ولو لم يخرجه الشيخان، فلم يبق للصحيحين في هذا مزية، والإجماع حاصل على أن لهما مزية فيما يرجع إلى نفس الصحة... ويحتمل أن يقال: المزية المذكورة كون أحاديثهما أصح الصحيح »[٢].

وهذا الاحتمال الذي ذكره ابن حجر احتمال ضعيف؛ لأن الشيخين حكما بصحة ما في الكتابين، والعلماء وافقوهما على ذلك، إلا ما انتقدوه، فالموافقة كانت على الصحة نفسها؛ إذ كل من ذكر كتابيهما وصفهما بالصحة، ونوه بها، وحتى لو ثبت أن المزية هي كون أحاديثهما أصح الصحيح، وهي مجمع عليها ثبت أن الإجماع حاصل على أنهما أصح الصحيح، وهذا أقوى من سابقه.

وبهذا كله يظهر أن الخلاف حقيقي غير لفظي، ولكن الحافظ ابن حجر لم يفرق هنا بين العلم النظري والعلم الضروري بوضوح، كما فعل في نكته على كتاب ابن الصلاح؛ إذ بين أن العلم النظري غير قاطع عنده، وغير يقيني، وهو يرى أن ابن الصلاح ومن معه يوافقون على ذلك من حيث المضمون، وأنه كان ينبغي لابن الصلاح أن يعدل عبارته، فقد قال في النكت: «لم يقل ابن الصلاح ولا من تقدمه إن هذه الأشياء تفيد العلم القطعي، كما يفيده الخبر المتواتر؛ لأن المتواتر يفيد العلم الضروري الذي لا يقبل التشكيك، ولهذا تخلفت إفادة العلم عن الأحاديث التي عللت في الصحيحين... فقول ابن الصلاح: « والعلم اليقيني النظري حاصل به » لو اقتصر على قوله: « العلم النظري » لكان أليق بهذا المقام، أما اليقيني فمعناه القطعي؛ فلذلك أنكر عليه من أنكر لأن المقطوع به لا يمكن الترجيح بين آحاده، وإنما يقع الترجيح في مفهوماته، ونحن نجد علماء هذا الشأن - قديماً وحديثاً - يرجحون بعض أحاديث الكتابين على بعض بوجوه الترجيحات النقلية، فلو كان الجميع مقطوعاً به ما بقي للترجيح مسلك، وقد سلم ابن الصلاح هذا القدر فيما مضى لما رجح بين صحيحي البخاري ومسلم، فالصواب الاقتصار في هذه المواضع على أنه يفيد العلم النظري، كما قررناه »[٣].

---

(١) مقدمة ابن الصلاح، ص٢٨ .

(٢) نزهة النظر، ص٥٢ .

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح: ١/ ٣٧٨ .

وإذا كان ابن حجر يفسر العلم النظري بغير القطع فليس غريباً أن يقول: «ويمكن اجتماع الثلاثة في حديث واحد، فلا يبعد حينئذ القطع بصدقه» ولكنه يكون قد خالف المشهور عند العلماء من معنى العلم النظري، وخالف الفارق الذي ذكره في نزهة النظر بينهما، مع أن العلم الذي ذكره في آخر كلامه لابد أن يكون نظرياً.

وإذا كان ابن حجر أيضاً يرى أن ابن الصلاح وغيره يوافقونه في المضمون، فليس بعيداً أن يقول: إن الاختلاف في المسألة لفظي، لكن كلامه لا يخلو من الحاجة إلى المناقشة.

فأما أنهم فاضلوا بين أحاديث الصحيحين، وأن القطعي لا يقبل التفاوت من حيث الصدق فهذا حق؛ إذ صرح ابن الصلاح وغيره بأن ما اتفقا عليه أعلى مما انفرد به أحدهما، وانفراد البخاري أعلى من مسلم، والمقطوع به لا يقبل التفاوت؛ لأن معنى القطع مطابقة الواقع، والمطابقة لا تتفاوت مهما كثرت أدلتها، إن قام دليلها ثبتت، وإلا لم تثبت، لكن يتفاوت ظهورها ووضوحها.

وأما أنهم لم يقولوا إن هذه الأشياء تفيد العلم القطعي كما يفيده المتواتر فعباراتهم التي نقلها فيها التصريح بالقطع، وقد نقل هو عن ابن فورك أنهم «إن تلقوه بالقبول قولاً وفعلاً حكم بصدقه قطعاً»[1] وعن أبي إسحاق الإسفراييني أن «أهل الصنعة مجمعون على أن الأخبار التي اشتمل عليها الصحيحان مقطوع بها»[1] ونقل عن ابن الصلاح لفظ القطع مع المساواة بين المتواتر وبين المروي في الصحيحين في إفادته، وإن اختلفا من حيث الاضطرار والحاجة إلى النظر، نقله عنه من طريق النووي، حيث قال: «وما اتفقا عليه فهو مقطوع بصدقه لتلقي الأمة له بالقبول، وذلك يفيد العلم النظري، وهو في إفادة العلم كالمتواتر، إلا أن المتواتر يفيد العلم الضروري، وتلقي الأمة بالقبول يفيد العلم النظري»[2].

وإذا كان التواتر يتضمن معنيين القطع والاضطرار، فتشبيه المتفق عليه به إذا انتفى القطع لا وجه له، لأن الاضطرار منفي اتفاقاً، فلا يبقى حينئذ اشتراك بينهما يقوم عليه التشبيه، فالقطع مذهبهم صراحة، وعدم القطع ليس مذهبهم، لكنه يلزمهم بسبب مفاضلتهم بين أحاديث

---

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح: ١/٣٧٣.

(٢) النكت: ١/٣٧٢، شرح مسلم للنووي: ١/١٣٦.

الشيخين في الصحة، ولازم المذهب ليس بمذهب، وقد اعتمد ابن حجر على هذا اللازم حين أراد أن يجمع بين الأمرين فأول قولهم: « يفيد العلم » ونفى القطع، وهو ثابت في ألفاظهم صراحة، كأنه يريد نفي قصدهم معناه الاصطلاحي، كما نفى المشابهة مع المتواتر، وهي ثابتة في صريح عبارة ابن الصلاح، والجمع بين القولين على هذا الوجه غير قوي، ويكون هذا رأي ابن حجر نفسه، لأنه صرح به. والله تعالى أعلم.

وإذا كان الخلاف حقيقياً فأي القولين أقوى وأكثر أنصاراً؟

قال الإمام النووي: « وذكر الشيخ أن ما روياه أو أحدهما فهو مقطوع بصحته... وخالفه المحققون والأكثرون ».

وقد اهتم ابن حجر بمناقشته في ذلك فقال: « فقول الشيخ محي الدين النووي (خالف ابن الصلاح المحققون والأكثرون) غير متجه، بل تعقبه شيخنا – شيخ الإسلام – في محاسن الاصطلاح فقال: « هذا ممنوع، فقد نقل بعض الحفاظ المتأخرين عن جمع من الشافعية والحنفية والمالكية والحنابلة أنهم يقطعون بصحة الحديث الذي تلقته الأمة بالقبول ».

قلت: وكأنه عنى بهذا الشيخ تقي الدين ابن تيمية فإني رأيت فيما حكاه عنه بعض ثقات أصحابه ما ملخصه: الخبر إذا تلقته الأمة بالقبول تصديقاً له وعملاً بموجبه أفاد العلم عند جماهير العلماء من السلف والخلف، وهو الذي ذكره جمهور المصنفين في أصول الفقه كشمس الدين السرخسي، وغيره من الحنفية، والقاضي عبد الوهاب من المالكية، والشيخ أبي حامد الاسفراييني، والقاضي أبي الطيب الطبري، والشيخ أبي إسحاق الشيرازي، وسليم الرازي، وأمثالهم من الشافعية، وأبي عبد الله بن حامد، والقاضي أبي يعلى، وأبي الخطاب، وغيرهم من الحنبلية، وهو قول أكثر أهل الكلام من الأشاعرة، وغيرهم، كأبي إسحاق الاسفراييني، وأبي بكر ابن فورك، وأبي منصور التميمي، وابن السمعاني، وأبي هاشم الجبائي، وأبي عبد الله البصري، قال: وهو مذهب أهل الحديث قاطبة، وهو معنى ما ذكره ابن الصلاح... وخالفه في ذلك من ظن أن الجمهور على خلاف قوله... وعمدتهم أن خبر الواحد لا يفيد العلم بمجرده، وأن الأمة إذا عملت بموجبه فلوجوب العمل بالظن عليهم، وأنه لا يمكن جزم الأمة بصدقه في الباطن؛ لأن هذا جزم بلا علم.

والجواب أن إجماع الأمة معصوم عن الخطأ في الباطن، وإجماعهم على تصديق الخبر كإجماعهم على وجوب العمل به - والواحد منهم - وإن جاز عليه أن يصدِّق في نفس الأمر من هو كاذب ،أو غالط فمجموعهم معصوم عن هذا، كالواحد من أهل التواتر يجوز عليه بمجرده الكذب والخطأ، ومع انضمامه إلى أهل التواتر ينتفي الكذب والخطأ عن مجموعهم ولا فرق ».

ويظهر أن ابن حجر يوافق شيخه وغيره في الانتصار لقول ابن الصلاح، لكنه مع ذلك لا يضعف قول النووي وموافقيه تضعيفاً شديداً؛ لأنه عند ترجيحه القول الآخر لم يقل إنه الصحيح، أو الأصح، وإنما قال عنه « المختار » ولأنه حين عارض قول النووي « خالف ابن الصلاح المحققون والأكثرون » لم يقل: بل المحققون مع ابن الصلاح، وإنما قال: « ما ذكره النووي في شرح مسلم من جهة الأكثرين أما المحققون فلا فقد وافق ابن الصلاح أيضاً محققون » فأثبت وجود المحققين في الفريقين ووافق النووي على أن الأكثرين خالفوا ابن الصلاح فخالف في ذلك قول ابن تيمية مخالفة صريحة في النقل عمن ذكرهم، على أن نقل ابن تيمية عن أهل مذهبه لا يمكن نقضه، فقد بينت في بحث[1] آخر أن قول الإمام أحمد الذي يتفق عليه علماء الحنابلة، هو أن الحديث المحفوف بالقرائن قطعي؛ لأنه ثبت عنه القول بالقطع في حديث الآحاد، وأصحابه فريقان أحدهما: يحمل كلامه على المحفوف بالقرائن، والآخر: يحمله على كل الآحاد، فهم موافقون لأولئك في المحفوف بالأولى. والله تعالى أعلم.

(١) هذا مذكور في البحث « حديث الآحاد الصحيح بين العلم القاطع والظن الراجح » وهو منشور في « الأحمدية » العدد الثالث، وقول أصحاب الإمام مذكور ص١٤٨ و ١٥١ .

الفصل الثالث

إمكانية الوهم في رواية الحديث

هل هي دائمة وهل تبرر رفض الحديث كله

قد تقدم القول بأن استخدام كلمة الظن في الرواية الحديثية – وفي العلوم الإسلامية عموماً – جعل بعض من لم يتأمل القضية يقف موقف الريب، وربما موقف الإنكار خوفاً من إمكان وقوع الوهم فيها، وأن المواقف تفاوتت في درجة بعدها، وأن هذا يحتاج إلى إيضاح ومناقشة.

وأبعد ما وقع هو إنكر السنة كلها بحجة أنه يمكن وقوع الوهم في الرواية، ولم يستثن هؤلاء شيئاً حتى المتواتر منها، وأذكرهم هنا لشمول إنكارهم الأحاديث الظنية – أي الآحاد – ولاعتمادهم في إنكارها على إمكان الخطأ، فكلها عندهم ظنية، وزعم أصحاب هذا الرأي أنهم يستغنون عنها بالقرآن الكريم؛ لأن ثبوته يقيني لا شك فيه، ومناقشة هذه الفكرة ضرورية؛ لأنها قد تجددت في عصرنا، وارتفع صوت أنصارها، وزاد هؤلاء على أهلها القدماء بعداً عن حقائق أصول الرواية؛ وأنهم مدفوعون من جهات مريبة.

ويبدو لي – والله أعلم – أن منشأ هذا الرأي هو عدم وضوح قضية إمكان الكذب والخطأ في الرواية عند هؤلاء، وهل هو إمكان ذهني، أو إمكان واقعي؟ وقد سبق بيان الفرق، وأن المطلوب في الرواية المتواترة هو عدم إمكان الخطأ حسب الواقع – لا حسب الذهن والتصور، وبه يظهر إغراق هذه الجماعة في البعد عن التحقيق العلمي في مسألة الرواية.

وقد لقي الإمام الشافعي رجلاً من هؤلاء فحكى قولهم عنه، وناظره فيه، حتى رجع عن كثير من أفكاره، قال الشافعي رضي الله عنه: « قال: لا أقبل منها شيئاً إذا كان يمكن فيه الوهم، ولا أقبل إلا ما أشهد به على الله، كما أشهد بكتابه الذي لا يسع أحداً الشك في حرف منه، أو يجوز أن يقوم شيء مقام الإحاطة وليس بها؟ »[1].

وليس مراد الرجل أنه يقبل من الأحاديث ما كان مثل القرآن في قوة الرواية، بل مراده أنه لا يوجد شيء من الأحاديث روايته مثل رواية القرآن؛ ولذلك لا يقبل منها شيئاً، والذي يدل على أن هذا هو مراده أمران:

---

(١) جماع العلم، للإمام الشافعي، ص١٥.

أولهما : أن الشافعي كان يحاوره دائماً بإيراد الأدلة على وجوب الأخذ بالأخبار النبوية، دون تفريق بين متواتر وآحاد.

وثانيهما : أنه كان يستدل في بعض المواضع - بأن خصمه يسلم بأحكام شرعية ليست في القرآن، بل في الحديث المتواتر، فلو كان الرجل لا ينكر كل السنة لم يكن لكلام الشافعي - رحمه الله - وجه، ولم يتكلم الإمام الشافعي عن حديث الآحاد حتى سلم الرجل بالمتواتر.

وحين حكى الشافعي أقوال العلماء في قبول الخبر عن رسول الله ﷺ قال - رضي الله - عنه في كتابه جماع العلم[١] : « لا يختلف أن الفرض والواجب قبول الخبر عن رسول الله ﷺ إلا فرقة سأصف قولها » ثم ذكر القول السابق.

وقد اعتمد الشافعي - رحمه الله - في مناظرته لهؤلاء على ثلاثة أسس: اثنين في لزوم قبول الخبر مطلقاً، وهو يشمل المتواتر والظني، فلابد من ذكرهما لعلاقتهما بالظني، والثالث وجوب العمل بخبر الواحد وإن كان ظنياً. كل ذلك بالاستدلال الذي يلزم كل منصف.

الأساس الأول : هو أنهم إذا كانوا حقاً يأخذون بالأدلة القرآنية، فالقرآن نفسه يدل على وجوب العمل بالأحاديث مطلقاً؛ لأنه يأمر باتباع النبي ﷺ، ولا سبيل إلى ذلك إلا بالرواية، لاسيما لمن لم يعاصره ﷺ قال - رحمه الله - في كتابه جماع العلم[٢] : « قلت : لقد فرض الله تعالى علينا اتباع أمره فقال : ﴿**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا**﴾ [الحشر:٧] قال : إنه لبينٌ في التنزيل أن علينا فرضاً أن نأخذ الذي أمرنا به وننتهي عما نهانا عنه رسول الله ﷺ. قلت : والفرض علينا وعلى من هو من قبلنا ومن بعدنا واحد؟ قال : نعم. قلت : أنحيط أنه إذا فرض علينا شيئاً فقد دلنا على الأمر الذي يؤخذ به فرضه؟ قال : نعم. قلت : فهل تجد السبيل إلى تأدية فرض الله عز وجل... أو أحد قبلك أو بعدك ممن لم يشاهد رسول الله ﷺ إلا بالخبر عن رسول الله ﷺ؟ ».

فأقر الرجل بأنه لا سبيل إلا بذلك، وقال للإمام : « والحجة لك ثابتة بأن علينا قبول الخبر عن رسول الله ﷺ ».

---

(١) ص١١.
(٢) ص٢١، وما بعدها.

الأساس الثاني: أن هذه الفئة، وكل ناظر في تفسير القرآن لا يستغني في فهمه الفهم الصحيح عن الأخبار، بل هم يفسرون بعض الآيات اعتماداً على الأحاديث النبوية – متواترة وغير متواترة – وهم لا يشعرون، وذلك في الناسخ والمنسوخ، والعام والخاص أكثر من غيرهما، وهكذا دائماً شأن من لا يحقق في العلم ينكر شيئاً بلسانه، ويسلم به بفعله.

قال الإمام الشافعي – رضي الله عنه – في مسألة الناسخ والمنسوخ: «قلت قال الله تعالى: ﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ**﴾ [البقرة: ١٨٠] وقال في الفرائض: ﴿**وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ**﴾ [النساء: ١١] فزعمنا بالخبر عن رسول الله ﷺ أن آية الفرائض نسخت آية الوصية للوالدين والأقربين، فلو كنا ممن لا يقبل الخبر، فقال قائل: الوصية نسخت الفرائض، هل نجد الحجة عليه إلا بخبر عن رسول الله ﷺ؟ قال: والحجة ثابتة لك بأن علينا قبول الخبر عن رسول الله ﷺ»[١].

وقال عن مسألة العموم والخصوص في كتاب جماع العلم أيضاً[٢]: «قلت: وفرض المواريث للآباء والأمهات عاماً، ولم يورث المسلمون كافراً من مسلم، ولا عبداً من حر، ولا قاتلاً ممن قتل بالسنة، قال: نعم... قلت: فما دلك على هذا؟ قال: السنة لأنه ليس فيه نص قرآن».

ثم أكمل الشافعي – رضي الله – عنه إقامة الحجة على الرجل وفئته بأن سأله عما يترتب على إنكار الأخبار عن النبي ﷺ كلها، أو إنكار ما لم يكن معناه موجوداً في القرآن – حسب رأي بعض من فئته – فأقر الرجل بأنه يترتب عليه فساد عظيم.

قال الشافعي في جماع العلم[٣]: «قلت: فقد بان لك في أحكام الله تعالى في كتابه فرض الله طاعة رسوله ﷺ والموضع الذي وضعه به من الإبانة عنه: ما أنزل خاصاً وعاماً، ناسخاً ومنسوخاً، قال: نعم، ومازلت أقول بخلاف هذا حتى بان لي خطأ من ذهب هذا المذهب، ولقد ذهب فيه أناس مذهبين: أحد الفريقين لا يقبل خبراً وفي كتاب الله البيان. قلت: فما لزمه؟ قال: أفضىٰ به عظيم إلى عظيم من الأمر، فقال: من جاء بما يقع عليه اسم صلاة، وأقل ما يقع عليه

---

(١) جماع العلم، ص٢٢.
(٢) ص٢٦.
(٣) ص٢٧.

اسم زكاة فقد أدى ما عليه، لا وقت في ذلك، ولو صلى ركعتين في كل يوم، أو قال في كل أيام، وقال ما لم يكن في كتاب الله فليس على أحد فيه فرض».

يعني أن هؤلاء لما قالوا لا نقبل خبراً استغناء بالقرآن لأن فيه البيان، أي بيان كل أمور الدين، فقولهم عظيم المخالفة، أفضىٰ بهم وأوصلهم إلى أمور مخالفتها ونكارتها عظيمة، لو فكروا فيها؛ إذ يترتب على قولهم هذا إنكار أمور ثابتة من الدين بلا خلاف، يعملون بها هم وكل المسلمين، ولم يبينها القرآن، وإنما بينتها الأحاديث، مثل كيفيات الصلاة، وعدد ركعاتها، ومثل مقادير الزكاة.

والأمثلة التي ذكرها الرجل تدل على أن مرادهُ بقولهم «لا نقبل خبراً وفي كتاب الله البيان» أنهم لا يقبلون الخبر مطلقاً، وليس مراده «أنهم يردون الخبر إذا كان معنى الخبر مبيناً في القرآن» لأنه يترتب على تفسيره بهذا المعنى أن يقبلوا الأحاديث التي لا توجد معانيها في القرآن، ومن جملتها كيفية الصلاة، ومقاديرها، ومقادير الزكاة، فالواو في قوله «وفي كتاب الله البيان» استئنافية ليست حالية.

ثم ذكر الشافعي – رضي الله عنه – حكاية الرجل القولَ الآخر، وما يترتب عليه من فساد، فقال في جماع العلم[1]: «وقال غيره: ما كان فيه قرآن يقبل فيه الخبر، فقال بقريب من قوله فيما ليس فيه قرآن، فدخل عليه ما دخل على الأول، أو قريب منه، ودخل عليه أن صار إلى قبول الخبر بعد رده وصار إلى أن لا يعرف ناسخاً ولا منسوخاً، ولا خاصاً ولا عاماً. والخطأ ومذهب الضلال في هذين المذهبين واضح لست أقول بواحد منهما».

يعني أنه يقبل من الأحاديث ما يتفق معناه مع ما في القرآن الكريم، وينكر ما سواه، فلزمه أن ينكر الأحاديث التي بينت النسخ؛ لأن معناها ليس في القرآن، وكذلك الأحاديث التي بينت أن بعض الآيات مخصص لبعض، ولزمه أن ينكر أحكاماً يعمل بها هو وكل المسلمين، يتناقلها مئات الألوف عن مئات الألوف، مثل كيفية الأذان، والصلاة، والزكاة، والطهارة، فهو ينكرها بقوله، ويقبلها بفعله، فصار بذلك إلى قبول الخبر بعد رده، فكان حال الفريق الثاني قريباً من حال الفريق الأول.

(١) ص٢٨.

ثم انتقل الرجل، فانتقل معه الإمام الشافعي إلى مسألة العمل بالدليل الظني – ومنه أخبار الآحاد – فأورد على الإمام ذلك الإشكال الذي يكثرون ترديده وهو كيف يمكن أنْ يستباح شيء اعتماداً على دليل ظني، بعد أن ثبت تحريمه بدليل قطعي؟ يريدون بذلك أن العمل بالحديث الآحاد مع وجود القرآن عمل بالدليل الظني مع وجود الدليل القاطع، بل هو ترجيح للظني على القاطع حين يتعارضان، فأثبت الشافعي – رضي الله عنه – للرجل أن هذا مأمور به في القرآن، وأنتم ترون القرآن حجة في الدين، ولا يمكن أن يأمر القرآن بالاعتماد على دليل باطل، ومثّل لذلك بالشهادة، وهي مما يمكن فيه الوهم، فلم يعتبر القرآن هذا الوهم، يعني الشافعي– رضي الله عنه – أن الرجحان كافٍ في العمل، ولا قيمة معه للاحتمال الضعيف، قال الرجل للشافعي – كما في كتاب جماع العلم[1]: «هل من حجة في أن تبيح المحرم بإحاطة بغير إحاطة» يعني هل لديك دليل على أن تبيح المحرم، الذي يثبت تحريمه قطعاً، وأنت تعتمد في استباحته على دليل غير قاطع؟ قال الشافعي: «قلت: نعم. قال: ما هو؟ قلت: ما تقول في هذا الرجل – لرجل إلى جنبي – أمحرم الدم والمال؟ قال: نعم. قلت: فإن شهد عليه شاهدان بأنه قتل رجلاً، وأخذ ماله فهو هذا الذي في يديه؟ قال: أقتله قوداً، وأدفع ماله الذي في يديه إلى ورثة المشهود له. قلت: أويمكن في الشاهدين أن يشهدا بالكذب والغلط؟ قال: نعم. قلت: فكيف أبحت الدم والمال المحرمين بإحاطة بشاهدين، وليسا بإحاطة؟ قال: أمرت بقبول الشهادة».

ومع أن هذا إقرار من الرجل بوجوب قبول خبر الآحاد – مع احتمال الخطأ فيه – اتباعاً لكتاب الله عز وجل أراد الشافعي أن يثبت له أن هذه المناظرة فيها إقرار آخر منه، وهو أنه في شهادة القتل نفسها عمل بالقياس؛ لأن شهادة الاثنين في القرآن لم تذكر في القتل، فقاس الرجل قبول شهادتهما فيه على شهادتهما في غيره، مع احتمال أن يكون للقتل – حسب أهميته – خصوصية في عدد الشهود، كما كان للقذف خصوصية فيه. فزعم الرجل أن هذا مجمع عليه. فيلزمه أن تكون علته كذلك، وإذ لا علة له إلا الرجحان بعد ما أقر الرجل باحتمال الخطأ في شهادة الاثنين، فوجب عليه أن لا ينكر أخبار الآحاد لمجرد احتمال خطأ مرجوح، قال الشافعي: «قلت: أفتجد في كتاب الله تعالى نصاً أن تقبل الشهادة على القتل؟ قال: لا، ولكن استدلالاً أني لا أومر بها إلا بمعنى. قلت: أفيحتمل ذلك المعنى أن يكون لحكم غير القتل ما كان القتل

---

(١) ص٢٩.

يحتمل القود والدية؟ قال: فإن الحجة في هذا أن المسلمين إذا اجتمعوا أن القتل بشاهدين. فقلنا: الكتاب محتمل لمعنى ما أجمعوا عليه، وأن لا تخطئ عامتهم معنى كتاب الله، وإن أخطأ بعضهم.

فقلت له: أراك رجعت إلى قبول الخبر عن رسول الله ﷺ، والإجماع دونه. قال: ذلك الواجب علي. وقلت له: أنجدك إذاً أبحت الدم والمال المحرمين بإحاطة بشهادة وهي غير إحاطة؟ قال: كذلك أمرت. قلت: فإن كنت أمرت بذلك على صدق الشاهدين في الظاهر، فقبلتهما على الظاهر، ولا يعلم الغيب إلا الله، وإنا لنطلب في المحدث أكثر مما نطلب في الشاهد، فنجيز شهادة بشر، لا نقبل حديث واحد منهم، ونجد الدلالة على صدق المحدث، وغلطه ممن شركه من الحفاظ، وبالكتاب والسنة ففي هذا دلالات ولا يمكن هذا في الشهادات»[1].

وبهذا الحوار العلمي يكشف الإمام الشافعي – رضي الله عنه – أن منكري السنة – سواء من أنكرها كلها، ومن أنكر الآحاد خصوصاً – يقيمون مذهبهم على شبهات، لا حقيقة لها، فيفرقون بين المتماثلات دون برهان، ويزعمون أنهم لا يعملون إلا بالقرآن؛ لأنه قطعي، وهم في الحقيقة إنما يتبعون فهماً لهم غير قطعي من القرآن الكريم، بل نراه في كثير من الأحيان وهماً، ثم يزعمون لهذا الفهم أنه هو القرآن القاطع، مع أن موقفهم هذا من الأخبار مناقض لما أمر به القرآن، وهو التوثق لا الترك المطلق؛ إذ يقول: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا**﴾ [الحجرات:٦]. والتبين إذا لم يكن مراداً منه قبول الصحيح، ورفض الباطل، وما قاربه لا يكون إلا عبثاً بلا غاية. أما نهي القرآن عن اتباع الظن فهو نهي عن اتباع الأوهام الفاسدة، أو هو نهي عن اتباع الظن الراجح ظاهراً مع وجود الدليل القاطع في مسألة معينة، فهذا وهم، ليس بظن، وذلك ظاهر من المقارنة بين الآيات التي تمدح أهل الظن كقوله تعالى – حكاية عن المؤمن الفائز يوم القيامة –: ﴿**إِنِّي ظَنَنتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَهْ**﴾ [الحاقة:٢٠] والآيات التي تذمه، وتذم أهله: ﴿**وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا**﴾ [النجم:٢٨] و﴿**وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ**﴾ [فصلت:٢٣] والله تعالى أعلم.

---

(١) وقد أوسع الشافعي قيام الحجة بخبر الآحاد بحثاً في كتابه الرسالة، اكتفيت ههنا بهذا القدر؛ لأن فيه الكفاية من جهة، ولأن المنكر هنا يحتج بالقرآن، فأقيمت الحجة عليه من القرآن خصوصاً.

الفصل الرابع

حديث الآحاد ومخالفة العقل

إيضاح ودفع أوهام

وفيه ثلاثة مباحث:

١- قاعدة «الحديث لا يخالف العقل» بين المعنى الصحيح والأوهام والمغالطات.

٢- قواعد الرواية، والموازنة مع العقل عند المعتزلة.

٣- أحاديث رؤية الله - عز وجل - يوم القيامة، ومناقشة منهج المعتزلة في ردها أو تأويلها.

المبحث الأول

قاعدة «الحديث لا يخالف العقل»

بين المعنى الصحيح والأوهام والمغالطات

قد تقدم القول أن وصف أغلب الروايات الحديثية بأنها ظنية أثار إشكالات نشأت من غموض معنى الظن في أذهان بعض الناس، لاسيما في العلاقة بين العقل والنقل، فأدى إلى خلل كبير في التعامل مع الحديث الشريف من هذه الجهة.

ومن أهم المشكلات التي أثيرت حول «الظن» في رواية الحديث سوء التعامل مع القاعدة، التي توجب أن يترك الحديث إذا خالف «العقل»؛ لأن العقل - كما يقولون - دليل قاطع، وحديث الآحاد دليل ظني غير قاطع، والقاطع مقدم على الظني، والمحدثون هم الذين عدوا من علامات وضع الحديث مخالفته للعقل.

وهذه قضية تحتاج إلى بيان حقيقتها، وكشف غوامضها؛ لأنها صارت في زماننا «متكأ» لكل من يريد أن يترك شيئاً من الحديث إذا خالف وجهة نظره، أو خالف ما يألفه من الأفكار والنظريات، فيزعم لرأيه ولما يألفه أنه العقل والعلم، ويلقي بالحديث وراء ظهره؛ لأنه - عنده - ظن يمكن أن يكون خطأً، هذا مع تسليمه بأن سنده صحيح.

وقبل بيان حقيقة القضية ينبغي كشف تلك الأغاليط والمغالطات، وذلك أن كثيراً من المثقفين العصريين – على اختلاف ثقافاتهم الأدبية والفلسفية والقانونية والطبيعية – يعتبرون كل ما لديهم من الأفكار والمعلومات شيئاً جديداً ما عرفه القدماء، ولا عرفوا قواعد البحث التي يقوم عليها، فإذا ما تكلموا في شيء من قضايا العلم، التي تكلم فيها القدماء تعاملوا معه على أساس أنه أفكار ساذجة أساسها ضعيف هش، وأن ما لديهم من الأفكار حقائق علمية، لا يمكن أن تحتمل الخطأ، وحسبها قوة – كما يزعمون – أنها تدرس في جامعات العالم الحديث، وحسب علوم القدماء ضعفاً بزعمهم – ومنها الأحاديث النبوية، والأحكام الفقهية المأخوذة منها، ومن آيات القرآن الكريم أيضاً – أن أصحابها يقرون بكونها ظنية، ويغفل أكثر هؤلاء، أو يتغافلون عن معنى الظن في كتب علماء الإسلام، ويغفلون أو يتغافلون أيضاً عن أن تلك الجامعات تبين لهم في كل الأبحاث التي تصدرها – لاسيما في دراسات الاختصاص – أن مايدرس فيها أكثريته الساحقة نظريات قابلة للنقض، وأن الباحث المتفوق هو الذي يستطيع أن يأتي بأدلة تحول نظرية ما إلى حقيقة علمية ثابتة يقيناً، أو يستطيع أن يقوض نظرية من النظريات بأدلة يقينية، ليقيم على أنقاضها حقيقة علمية يقينية، أو يقيم نظرية أرجح دليلاً، وإن لم تبلغ درجة العلم اليقيني.

بل إن المطلع على مناهج البحث لدى تلك الجامعات يرى أنها – لكثرة ما يحدث عندها من نقض المعلومات السابقة – تقول «ليس في العلم حقائق ثابتة لا تقبل النقض» ومناهج البحث عند علماء الإسلام لا تسلم بهذا القول، بل كل يقيني صار يقينياً حقيقة لا يحتمل النقض، وهذا موجود حتى عند من ينفي وجود الحقائق التي لا تقبل النقض بدليل أن كروية الأرض كانت نظرية تنافسها نظرية تسطح الأرض، وظل الحوار العلمي مفتوحاً بينهما على مدار التاريخ، ثم أصبحت الآن قضية قاطعة لا تحتمل الجدل فضلاً عن أن تحتمل النقض. وأمثالها في العلم كثير جداً.

وعلماء المسلمين كما يسمون رواية حديث الآحاد ظنية يسمون تلك النظريات التي لم تبلغ درجة اليقين القاطع ظناً أيضاً، بحسب الاصطلاح نفسه، فهل يسوغ في عقول الباحثين المنصفين أن يقدموا ظناً على ظن – لو سلمنا تساوي الظنين –؟.

أما إذا لاحظنا قوة الظن الكبرى في رواية الحديث الصحيح – كما تقدم عند ذكر أساسيات الرواية – وإذا لاحظنا اندراج أكثرية الحديث الصحيح ضمن قواعد قاطعة ثبتت بالأدلة الكثيرة من الآيات والأحاديث المتفقة المعنى، إذا لاحظنا ذلك كله تبين لنا زيادة الرجحان في الأحاديث الصحيحة على تلك النظريات عموماً، فضلاً عن أنه حين تكون الموازنة بين حديث معين ونظرية معينة توجد أدلة أخرى زائدة على الاعتبارات الثلاثة المذكورة، ولو كان هذا الرجحان في الآحاد عند باحثين غير مدققين لزعموا أنه حقائق قاطعة.

هذا كله إذا كانت الموازنة بين حديث صحيح الإسناد ونظرية معتبرة، أما إذا كانت بينه وبين افتراض يزعمونه نظرية، فالموازنة بينهما حينئذ ضرب من التوهم الباطل، ينبغي أن يتنزه عنه العقلاء جميعاً، فضلاً عن العلماء والباحثين المنصفين.

ومن ذلك أنهم يردون كل شيء لم يكتشفه العلم، أو لم يطلعوا على أنه اكتشفه، فإذا ذكر لهم نوع من الأدوية في حديث، ولم يعلموا شيئاً يوافقه من الدراسات الطبية الحديثة سارعوا، فقالوا: هذا باطل، وهذا خرافة، بينما نجد واقع أساتذتهم في بلاد الغرب على خلاف ذلك؛ إذ يدرسون الطب الذي يتوارثه الأطباء الشعبيون – فضلاً عما يروى عن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام – أملاً في أن يكتشفوا فيه شيئاً صحيحاً لم يطلعوا عليه في دراساتهم الأكاديمية؛ لأن قواعد البحث العلمي تقول: إن ما لم نعلمه لا نحكم فيه بنفي ولا إثبات، حتى نعرضه على موازين العلم.

ومن الدعاوى التي بنيت على ذلك الأساس رفض الأحاديث الصحيحة،التي تذكر أن الدجال موجود في جزيرة بالبحر مكبلاً بقيود الحديد[1]. فقال بعض المثقفين: إن البعثات الكشفية قد جالت العالم كله، وإن السفن الفضائية صورت الكرة الأرضية كلها فلم تعثر عليه، فهذا الحديث مردود، وغفل هؤلاء عن أن الرحلات الكشفية لم تكف عن البحث حتى الآن، فلو كانت قد كشفت كل شيء في كل مكان على الأرض لم يكن لبحثها المتواصل فائدة تذكر، وكذلك سفن الفضاء مازالت تواصل التصوير وتطوره لتكشف ما لم تكتشف بعد من خفايا الأرض.

---

(١) انظر صحيح مسلم، رقم(٢٩٤٢).

وينبغي أن نلاحظ شيئاً آخر، هو أن كثيراً مما يقال: إنه نظريات علمية ما هو إلا مجرد افتراض، استطاع أصحابه بذكائهم أو دعاياتهم أو قوتهم أن يقنعوا به الناس، حتى كثيراً من أهل الاختصاص نفسه، والمثال الأوضح على ذلك هو نظرية الاقتصاد الشيوعي، التي سيطرت على أفكار جمهرة من المثقفين والسياسيين، فطبقوها في كثير من بلدان العالم، وهاهو عصرنا يشهد كيف تقوضت أركانها، حتى نبذها أهلها، ومن تبقى عنده منها شيء، فهو يتملص منه برفق تجنباً لذلك الزلزال، الذي مزق أول دولة كبرى عملت بالنظرية، وبذلت لتعميمها كل طاقاتها الاقتصادية والإعلامية والعسكرية على مدى أكثر من سبعين عاماً، وإذا بشعبها - الذي وعدوه وعود الجنة على الأرض - يظهر للعالم كله ممزقاً فقيراً تعاني أكثريته الساحقة من الجوع والتشريد.

وبدلاً من أن يراجع هذا الصنف من المثقفين أنفسهم، ويتعمقوا في أصول معرفة الصواب والخطأ من النظريات قفزوا إلى الجانب الآخر، فأخذوا بافتراضاته الاقتصادية والتشريعية عموماً، وراحوا يروجون لها، ويدعون إلى رفض ما يعارضها من الأحاديث - بل من الآيات - تحت شعار جديد، غير شعار تقديم العلم على الظن، هو شعار «أنتم أعلم بأمور دنياكم» وهو حديث صحيح رواه مسلم[1]، لكن هذا الصنف من المثقفين يزوّر معنى الحديث، أو يتكئ على أستاذته الذين زوروه له، ووضعوه في غير موضعه؛ ليخدعوا المسلم عن الأخذ بالأحاديث، التي تعارض أفكارهم في مبادئ الحياة وتشريعاتها.

وبيان ذلك أن واقع الحديث ومناسبته ومكانته بالآيات والأحاديث تبين أن المراد به «أنتم أعلم بقوانين الطبيعة» وليس معناه أنتم أعلم بما ينبغي تشريعه لمعاملاتكم فيما بينكم من الأموال، وسائر أمور الدنيا، فالحديث جاء تعقيباً على حادثة تأبير النخل، حيث رآهم يؤبرونه، أي يلقحونه فقال: «لو تركتموه لصلح» فلما رآه لم يصلح قال: «أنتم أعلم بأمر دنياكم».

وهذا يختلف كلياً عن المعاملات بين الناس في أمور الدنيا من بيع وإجارة وزواج، وسائر أمور المعاملات، فهذه قد يقع فيها الظلم والفساد، والقرآن كله نزل لدفع الظلم والفساد، وإقامة الحق، قال سبحانه: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥] بل

---

(١) برقم (٢٣٦٣).

كل الأنبياء بعثهم الله: ﴿وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ [البقرة:٢١٣].

وهكذا خدعوا الناس بوضع الحديث في غير موضعه، ولكن العلم يكشف هذا التزوير، وستأتي الأحداث التي تكشف فساد المبادئ والتشريعات التي يدعون إليها، فيظهر الحق الذي جاءت به الأحاديث، وكذا الآيات، وستبرد تلك الدعايات وتموت، كما ماتت دعايات الشيوعية، فانكشفت حقيقتها.

بل إن عدداً من الأفكار التي كانت تسمى نظرية علمية، وكانت دعاياتها قد أخمدت النظريات التي تعارضها زماناً طويلاً، لم يجد أهلها بداً من أن يقروا بأنها أصبحت مجرد افتراض، وأوضح مثال على ذلك نظرية النشوء والارتقاء في العلم الطبيعي، فإنها حين ظهرت الأجهزة، التي تكشف أعمار الأشياء في الطبيعة – جمادها وحيوانها – تبين لهم أن الزمن الذي تحتاجه الأحياء لتتطور – حسب قوانين النظرية – أكثر بكثير من العمر الواقعي للحياة على الأرض، وذلك لأن النظرية تقول: إن كل طور من الأطوار لا ينتقل إلى الطور الذي فوقه إلا بعد عشرات الألوف، أو مئات الألوف من السنين، فإذا ضُرِبَ عدد السنين بعدد الأطوار ظهر الفارق الكبير الهائل بينهما، أي بين عمر الحياة المكتشف وبين الزمن الذي تحتاجه تلك الأطوار الكثيرة الموجودة بزعم النظرية.

وكلا النظريتين الاقتصادية والطبيعية كان لإعلانهما دوي هائل، هز الدنيا، وهز الأديان، بل كاد يمحوها ما عدا دين الإسلام، مع أن كثيراً من المثقفين في بلاد الإسلام كانوا قد اغتروا بهما غاية الاغترار، ومال إليهما بعض المنتسبين لعلوم الدين الإسلامي، تأثراً بالتيار الإعلامي الجارف، فراحوا يؤولون الأحاديث، بل الآيات لكي تتفق معهما – عدا الجانب الاعتقادي، الذي كان مزعوماً لهما – لكن الراسخين في العلم تصدوا لذلك كله، وبينوا للأمة أن النظريات العلمية تتقلب كثيراً، وما كان منها راجحاً في وقت من الأوقات قد يصير في وقت آخر مرجوحاً، بل قد يصير وهماً أو باطلاً؛ ولذلك فهي لا تصلح أن تكون ميزاناً للحديث الشريف، ولو كان آحاداً، فضلاً عن أن تكون ميزاناً لعقائد الدين، وأموره القائمة على الأدلة القاطعة.

أما الحقائق العلمية القاطعة، التي لم تعد مجال بحث، مثل كروية الأرض، فإنها لو عارضت حديث الآحاد، ولم يمكن تفسيره بما يتناسب معها فإن علماء الإسلام - ومنهم المحدثون - يقولون: إن الرواية حينئذ ينبغي أن تترك على أنها خطأ من الراوي، عملاً بما يقتضيه العقل والعلم من تقديم القاطع على الظني، ويكون ذلك بناءً على أننا نزن حفظ الراوي في تلك الموازين العلمية، ولا نزن فيها كلام الله تعالى، أو كلام رسوله ﷺ، فنقول: إن الراوي أخطأ كما يخطئ الإنسان المتثبت في الأقل النادر، فيخالف الأثبت منه فترد روايته.

أما الأحاديث المتواترة - وكذا الآيات القرآنية - فإنه لا يمكن أن تتعارض معها الحقائق العلمية القاطعة؛ لأن كلاً منهما يكشف الواقع، والواقع لا يتعارض، أي لا يتناقض بعضه مع بعض، لكن يمكن أن تتعارض الحقائق العلمية القاطعة مع بعض تفسيراتهما - إذا كان لهما أكثر من تفسير - ويظهر حينئذ خطأ التفسير المعارض لهما، ويقال حينئذ أيضاً: إن هذا الحديث المتواتر المعين - وكذا الآية - قد وجدناه يقينياً قاطعاً من جهة الثبوت، إلا أنه ظني من جهة دلالة اللفظ على المعنى المراد، وموازين الدلالة الظنية والقاطعة مفصلة تفصيلاً واسعاً في علم أصول الفقه.

وبعد دفع تلك الأوهام عن قضية الاختلاف بين العقل أو العلم، وبين حديث الآحاد يحسن أن تبين حقيقة المسألة، وحقيقة موقف علماء الإسلام منها، وفي مقدمتهم علماء الحديث، الذين قالوا: إن من علامة كون الحديث مكذوباً على النبي ﷺ مخالفته للعقل.

ولهذه المسألة تفصيلات تتعلق بالفرق بالإسلامية؛ لأن رد الحديث المخالف للعقل منسوب إلى الجميع على تفاوت بينهم في ذلك، ومع وجود خلافات من بعض أفراد الفرقة الواحدة خالفوا به الأكثرين من فرقتهم.

وحتى لا يخرج البحث عن مساره المنطقي ينبغي أن لا يذكر فيه ما لا يتعلق به تعلقاً مباشراً، وهو شيئان:

أولهما: الموقف من حديث الآحاد إذا خالف الأدلة الشرعية الأخرى، فهذا مكانه في مبحث الظن عند الأصوليين؛ لأن هذا قائم على أساس الموازنة بين الظنون، وتقديم الأقوى منها، ومنه ترك رواية الثقة في الحديث إذا خالف الأوثق، وهو ما يسمى اصطلاحاً بـ «الحديث الشاذ».

ثانيهما: موقف الشيعة الإمامية – الاثني عشرية، وأشباههم – من رفض الأكثرية الساحقة من أحاديث أهل السنة، فهذا يتعلق بتكفيرهم كثيراً من الصحابة، فلا يقبلون رِواياتهم، وهذا أمر آخر، لا علاقة له بكون الحديث من رواية الآحاد، بل علاقته بموقف خاص من أشخاص الرواة، كما يرد أهل السنة رواية صاحب البدعة(١) المكفرة مثل من يزعم أن في القرآن ما ليس من كلام الله عز وجل.

وموقف أهل السنة – وهم جمهور المسلمين – من علاقة العقل بالروايات الحديثية واضح، وهو أنهم يشترطون في الحديث عدم مخالفة دليل العقل، ويعتبرون ذلك دليلاً كافياً على بطلان الرواية المنسوبة إلى النبي ﷺ، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه شرح نخبة الفكر(٢): «ومن القرائن التي يدرك بها الوضع ما يؤخذ من حال الراوي... ومنها ما يؤخذ من حال المروي، كأن يكون مناقضاً لنص القرآن، أو السُّنة المتواترة، أو الإجماع القطعي، أو صريح العقل».

ثم بين الحافظ شرطاً مهماً في هذه المناقضة، فقال: «حيث لا يقبل شيء من ذلك التأويل»؛ لأن ما يقبل التأويل، ويكون المعنى الذي أوِّل به معقولاً لا يصح أن يرفض، بل يقال فيه: إن العقل دليل على أنه لم يقصد به المعنى الظاهر، وإنما قصد به المؤول، وتفسير القاطع بما لا يقبل التأويل والاختلاف، ذكره الشافعي في رسالته(٣)، وهذا الشرط إذا وضح، ودفعت عنه الشبهات عرف بداهة أنه لابد منه، وبطل تعلق الرادين للأحاديث بسببه، وبطل أيضاً قول من يعترضون عليه – ممن ينتسبون إلى علم الحديث – بدعوى أن العقل لا يصح أن يكون ميزاناً للشرع، وأن العكس هو الصحيح؛ لأن الشرع معصوم، أما العقل فيخطئ ويصيب، فهذا الذي يقولونه إنما يصح في العقل الظني(٤) لا العقل القطعي الصريح.

---

(١) انظر شرح نخبة الفكر، ص١٠٠.

(٢) ص٨٧.

(٣) الرسالة، ص٣٥٧.

(٤) قال ابن تيمية في الفتاوى: ١١/٢٤٣: «والأنبياء صلوات الله عليهم يخبرون بما تعجز عقول الناس عن معرفته، لا بما يعرف الناس بعقولهم أنه ممتنع، فيخبرون بمجازات العقول، لا بمحالات العقول، ويمتنع أن يكون في أخبار الرسول ﷺ ما يناقض صريح العقول، ويمتنع أن يتعارض دليلان قطعيان سواء كانا عقليين أو سمعيين أو كان أحدهما عقلياً والآخر سمعياً».

وعبارة ابن حجر – رحمه الله – كافية لا تحتاج أكثر من تنبيه يسير، حيث قال: «صريح العقل» وهي لا تعني دليل العقل القاطع فقط، بل ما يكون القطع به واضحاً لا يخضع لاختلاف وجهات النظر، وهو أساسيات التفكير الإنساني الموجودة في فطرة كل إنسان سليم الإدراك، وما يعتمد عليها، ويتفرع عنها تفرعاً واضحاً قوياً، ولا يمكن أن يكون معنى العقل هنا الاستدلالات النظرية الظنية، التي تحتمل اختلاف وجهات النظر مما يراه فلان حقاً، ويراه غيره باطلاً؛ وأبسط ما يقال لمن يرد الحديث إذا خالف وجهة نظره ومقدار علمه وفهمه – إذا كان مسلماً –: إذا اختلفت وجهة نظرك ووجهة نظر الرسول ﷺ فأيهما أحق بالترك: نظرة الظانّ المحدود الخطأ، أم نظرة صاحب الوحي المعصوم من الأخطاء – لو افترضنا أن الحديث وجهة نظر مجرد افتراض – أما العقل الأول: وهو الأساسيات القاطعة المتفق عليها، فعليه تقوم الحياة الإنسانية كلها، وعليه يعتمد الأنبياء في إقناع أقوامهم بالإيمان بالله، وبأنهم رسل الله، ويتضح ذلك إذا لاحظنا أننا لا يمكن أن نقول لمن ينكر وجود الله عز وجل: أطع قول الله تعالى: ﴿ **وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ** ﴾ مثلاً، فأبسط ما يرد علينا به أن يقول: كيف أطيع من لا أعلم أنه موجود؟! فلا نجد بداً من أن نثبت له وجود الله – عز وجل – بالدليل العقلي، ثم نثبت له نبوة سيدنا محمد ﷺ بالدليل العقلي أيضاً، ثم نثبت له صحة نقل القرآن الكريم عنه ﷺ، وحينئذ يمكننا أن نقول له: أطع قول الله تعالى.

وإذا صح أن يكون هذا العقل مستنداً لأصل الدين وأساسه، فلا يرتاب عاقل بصحة الاعتماد عليه في توثيق الأخبار عن الله ورسوله ﷺ؛ لأنه لا يمكن أن يجعل الله هذا العقل دليلاً يرشد العباد إليه، ويعرفهم عليه، ثم يخاطبهم بكلام لا يقبله هذا العقل.

وقد قسم علماء المنطق العقلي الأشياء – من حيث حكم العقل بوجودها – إلى ثلاثة أقسام:

واجب الوجود، وممكن الوجود – ويعبر عنه أيضاً بجائز الوجود –، ومستحيل الوجود، وهو تقسيم يسلم به كل ذي عقل سليم، ولا يجد عنه محيصاً؛ لأن العقل لا يفترض زيادة عليها ولا نقصاً، وببيانها ينجلي معنى مخالفة العقل الصريح في الروايات المرفوضة عقلاً، وهذه الأمور لا تدرس في كتب قواعد الحديث، ولا كتب الأصول، بل تدرس في كتب العقائد، التي يثبت بها أن الكتاب والسنة حجة، ويشار إليها في كتب الحديث والأصول إشارة على أنها أمور معلومة عند دارسهما من قبل، حينما درس المنطق والعقيدة، وهذا البحث بحاجة إليها؛ لأن كثيراً من

يتكلمون اليوم في قضيةِ «الظن» في رواية الحديث الشريف لم يعطوا هذه المباحث حقها عند دراسة المنطق والعقائد أولاً، أو مروا بها عابري سبيل.

فواجب الوجود: هو الذي لولاه لكانت هذه الموجودات كلها عدماً، وحيث إنها موجودة بحكم الحس والعقل كان وجوده واجباً؛ لأن كل من نظر فيها بعقله ورأى تطورها الدائم ضمن قوانين محكمة كل الإحكام علم قطعاً أنها مصنوعة، والمصنوع لابد له من صانع، وإلا صح أن يدعي كل إنسان وجود أي شيء بلا صانع مادامت الموجودات كلها مع قوانينها بلا صانع، ولوكان صانعها مصنوعاً لم يكن إلا زيادة في عدد المصنوعات، ولم يفدنا شيئاً إلا زيادة الحاجة إلى الصانع فوجب أن يكون صانعها غير مصنوع، أي موجوداً بلا بداية، وحينئذ لا يعقل أن نسأل عن بدايته فضلاً عن صانعها؛ لأنه تناقض، كأننا نقول: أخبرونا عن بداية ما لا بداية له؟! وبهذا تسقط الشبهةِ التي يرددها الوجوديون،فيقولون:«إذا كان الله خلق العالم فمن خلق الله»؟.

وواجب الوجود واحد هو الله عز وجل، ولا يقبل أي حديث ينسب إلى النبي ﷺ يخالف هذه الحقيقة العقلية القاطعة، وقد نسب بعض الوضاعين الحمقى، أو المغرضين حديثاً إلى النبي ﷺ يقول فيه: (قيل يا رسول الله ممّ ربنا؟ قال من ماء مرور، لا من أرض ولا سماء، خلق خيلاً فأجراها، فعرقت، فخلق نفسه من ذلك العرق)[1] فمثل هذا يحكم العلماء ببطلانه قبل النظر في إسناده؛ لمخالفته إثبات واجب الوجود سبحانه، فضلاً عما فيه من تناقض، وهذه واحدة من مخالفات صريح العقل.

ولا يقال إن مسألة وجود الله – عز وجل – مما اختلفت فيه العقول، حتى أنكره كثير من الفلاسفة القدامى والمعاصرين، فكيف يمكن لأحد أن يزعم أن إنكارها مخالف لصريح العقل؟.

والجواب عن ذلك: أن منهم من أنكر عناداً، ومنهم من أنكر عن عدم تأمل في الدليل، انسياقاً وراء الشبهات، كالشبهة التي سبق ذكرها «مَن خَلَق الله» وهي شبهة شيطانية، كما جاء في الحديث الشريف[2].

(١) تنزيه الشريعة المرفوعه عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لابن عراق ١/١٣٤، ط دار الكتب العلمية ببيروت.

(٢) الحديث في صحيح البخاري برقم (٣١٠٢) قال أبو هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «يأتي الشيطان أحدكم فيقول من خلق كذا... حتى يقول: من خلق ربك؟ فإذا بلغه فليستعذ بالله ولينته».

وإلا فأي عاقل يسلم بوجود كل هذا العالم وقوانينه وتطوراته دون صانع، أو يسلم أن كل هذا العالم قديم، وهو يشاهد تطوره بعينه، لاسيما وجود الاكتشافات الدالة على أعمار الأشياء، ومنها الكواكب والشمس والمجرات.

أما مستحيل الوجود عقلاً فهو الذي يكون تعريفه متناقضاً، كمن يقول: إذكروا لي «عدداً زوجاً فرداً بآن واحد» أو يقول: «أريد شيئاً سائلاً جامداً بآن واحد»؛ لأن الزوجية والفردية كل منهما تنقض الأخرى، وتنفي وجودها، وكذلك السيلان والجمود، فلا يمكن أن يجتمعا في شيء واحد أبداً، بل لا يمكن تصور ذلك في العقل، فضلاً عن الوجود الواقعي، وعن مثل هذا يقول علماء العقيدة: «إن قدرة الله لا تتعلق بالمستحيل» وذلك لأنه في نفسه غير قابل للوجود، لا لأن قدرة الله -عز وجل- محدودة ناقصة، كما أن قدرته سبحانه لا تتعلق بالظلم، فيستحيل أن يقع منها، لا لعجزها عنه، بل لأنه لا يليق بها، وهو يدل على عجز فاعله عن بلوغ غرضه بدونه.

وهذان مثالان واضحان لا يغفل الناس عنهما، لكنهم قد يغفلون عن التناقض في بعض الأمثلة الغامضة، كسؤال بعض المشركين للمسلم هل يستطيع ربك أن يخلق إلهاً مثله؟ فيتحير الذي لا يحسن التفكير: إن قال: نعم، أقر - حسب ظنه - بإمكان وجود إلهين، وإن قال: لا، أقر - حسب ظنه - بعجزه، ويغفل المسكين عن أنه لو افترضنا أنه خلقه فلا يمكن أن يكون المخلوق إلهاً، فذاته محدثة، وصفاته كلها محدثة، وهو نقيض صفات الألوهية، فكيف يمكن أن يكون مثل الله عز وجل؟! فكأن هذا السائل يقول: أريد أن يوجد ربكم شيئاً له بداية ولا بداية له»، فمثل هذا المستحيل عقلاً لا يصح أن يجيء في حديث نبوي، فإذا رواه خبيث أو أحمق رفضناه قبل النظر في سنده، وهذا التناقض نفسه موجود في الحديث الموضوع، الذي سبق ذكره؛ لأنه حين يقول: خلق نفسه، يزعم أنه خالق قبل أن يكون موجوداً، فهو يقر بوجوده، ويزعم أنه محتاج إلى أن يُخلق، فهو يقر بعدم وجوده كل ذلك في آن واحد، ولذا حكم العلماء بوضعه دون حاجة إلى النظر في إسناده - وإن كان في سنده راو كذاب وضاع للأحاديث.

ونحو ذلك ما روي منسوباً إلى النبي ﷺ (أن سفينة نوح طافت بالبيت سبعاً، وصلت عند المقام)[1] ووجه التناقض فيه أن مقام إبراهيم عليه الصلاة والسلام لم يكن موجوداً أيام نوح

---

(١) تنزيه الشريعة: ١/ ٢٥٠.

عليه السلام، فالذي يروي هذا كالذي يروي «أن الابن والد لأبيه» ولذا قال العلماء: حديث السفينة هذا موضوع، رغم أنه ليس فيه إلا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف عند المحدثين، شديد الضعف عند بعضهم، وكلاهما لا يقتضي أن يكون حديثه موضوعاً – إذا اقتصرنا على النظر في إسناده – وغاية ما يمكن هو أن يقال عن روايته التي يتفرد بها: إنها واهية.

وبهذا كله يظهر جلياً أن معنى مخالفة الرواية لصريح العقل هو أن يكون فيها إثبات ما يستحيل وجوده عقلاً أو ينتج عنه ذلك، أو نفي ما يجب وجوده عقلاً أو ينتج عنه ذلك، وأن تكون هذه المخالفة ظاهرة لا تحتمل تأويلاً، ولا تختلف فيها وجهات النظر، فكل الأحاديث لا تكون إلا من الجائز وجوده الممكن عقلاً، وهذا معنى قول المحدثين: «إن الأحاديث لا تأتي إلا بمجوزات العقول»[1] أي لا تخبر إلا عن شيء جائز وجوده عقلاً.

أما المستحيل عادة، وهو الذي لا يمتنع وجوده عقلاً، أي ليس تعريفه متناقضاً، لكن سنن الكون الإلهية والقوانين الطبيعية، التي نظم الله عز وجل بها الكون تمنع من وجوده، فهذا لو جاء حديث يخالفه لا نرده اعتماداً على العقل وحده، وذلك لأن القوانين الطبيعية لا تتحكم في قدرة الله عز وجل، كما إذا جاء حديث يخبرنا أن الله – عز وجل – خلق شيئاً من الأشياء المستحيلة عادة، كخلق عيسى عليه السلام من أم بلا أب، وخلق حواء من رجل بلا امرأة، فلا يقال: إن هذا مخالف للعقل، وكذا لو جاء مثل ذلك عمن أيده الله، كما كان سيدنا عيسى عليه السلام يخلق من الطين كهيئة الطير، فينفخ فيها فتكون طيراً بإذن الله، ويبرئ الأمراض المستعصية، دون دواء أو أيِّ وسيلة أخرى، فهو من صنع الله–عز وجل–من حيث الحقيقة، وكما جاء صاحب سيدنا سليمان بعرش ملكة سبأ بطرفة عين بما أعطاه الله من علم الكتاب،وهذا أيضاً من صنع الله عز وجل من حيث الحقيقة،فيقبل ما جاء من الأحاديث من ذلك، وإن كان مستحيلاً عادة وطبيعة، إذا صح سنده، وقد جهل ذلك من زعم أن حديث المعراج يخالف العقل؛ لأن الفضاء خارج الكرة الأرضية تنعدم فيه أسباب الحياة، أو لأن اختراق المسافات الفضائية العظمى بهذا الزمن اليسير يقتضي أن يسير بسرعة الضوء، والأجسام تتلاشى عند هذه السرعة، وتتحول إلى طاقة، ونسي بداية الأمر، وهي أن مجرد الطيران من أصله لا يقدر عليه أحد من البشر، وأن الذي نقله خرقاً لقانون الطيران هو نفسه سبحانه الذي خرق له القوانين الأخرى.

---

(١) ينظر الكفاية، للخطيب البغدادي ١/٨٩، وفتاوى ابن تيمية: ١١/٢٤٤.

وقد يعبر بعض الكاتبين بلفظ العقل في مخالفة حديث الآحاد بعض الأدلة الشرعية، كالذين قالوا: برد حديث سحر اليهود للنبي ﷺ بدعوى أنه لا يعقل أن يسلط الله السحرة على نبيه ﷺ؛ لأن ذلك يفقد الثقة بالنبوة – فهذا لو سلم لهم – لا يكون من مخالفة العقل، وإنما هو من مخالفة دليل الشرع؛ لأن عصمة الأنبياء دليلها شرعي، وإن كان يفهم بالعقل، فهذا إنما يذكر في الظن عند الأصوليين، أما حديث السحر فإنما يصح رده لو كان يختلف مع العصمة اختلافاً يتعذر فيه الجمع، وهو هنا ممكن؛ لأن المروي هو تأثير السحر عليه ﷺ في غير الوحي والتبليغ، بل «يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله»[١] وقد ثبت مثله في القرآن الكريم عن سيدنا موسى عليه السلام: ﴿ **يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ** ﴾[٢]،وقد سبق في كلام ابن حجر–رحمه الله– أن مخالفة العقل، أو دليل الشرع القاطع تدل على أن الحديث موضوع «إذا لم يمكن التأويل للحديث» فكيف إذا كان الحديث نفسه لا يخالف العقل أو الشرع وكان فهم الزاعم اختلافهما قد جانب التأمل الصحيح؟ فحديث السحر لم يأت في شيء من رواياته تأثير السحر على النبي ﷺ في أمر الوحي والتبليغ، وإنما حصل ضرر التخييل، وهو يشبه النسيان، والنسيان يقع من الأنبياء، ولكن يعصمهم الله تعالى من نسيان التبليغ لما أمرهم به، لا من النسيان كله، وسيدنا موسى عليه الصلاة والسلام– كما يتضح من كل السياقات القرآنية التي ذكرت قصته – لما أصابه التخييل وقع في نفسه الخوف فثبته ربه عز وجل، وهذا أمر لا يؤثر على تبليغ ما أمره ربه به.

وربما اشتبهت لدى بعض الناس قضية الحكم على الحديث بالوضع لمخالفته نص القرآن الكريم، أو الحديث المتواتر، أو الإجماع، أو العقل الصريح بقضية ترك العمل بالحديث الصحيح الإسناد إذا خالفه ما هو أصح منه إسناداً – وإن كان آحاداً – أي ظنياً، فيحسب هؤلاء أنه يمكن الحكم على الحديث بالوضع بناءً على الأدلة غير القاطعة، فيقولون عن المخالف لما هو أصح منه: مكذوب، أو موضوع، والعلماء إنما يحكمون عليه بالشذوذ أو النكارة، وهما من أنواع الضعيف المتوقف في قبوله، لا الباطل، والتوقف فيه من باب تقديم الراجح على المرجوح، والفرق بين التوقف والتكذيب كبير.

---

(١) صحيح البخاري برقم (٣٠٩٥).

(٢) سورة طه، الآية: ٦٦ .

وخلاصة الأمر في العلاقة بين الحديث وبين العقل أن موافقة الحديث للعقل شرط لابد منه، لكن على التفسير الصحيح، الذي تقدم بيانه لكلمة «العقل» لا على المعنى المضطرب الذي يفهمه من يردون الأحاديث الثابتة بدعوى مخالفة العقل دون تأمل وتدبر، وكذلك يقال أيضاً: إن هذا الشرط ليس تحكيماً للعقل البشري غير المعصوم في الوحي المعصوم، كما يحسبه بعض المنتسبين إلى علم الحديث، وإنما هو اعتماد على العقل القاطع الواضح، الذي بني عليه الدين كله: أصوله، وفروعه في التوثق من نسبة الحديث إلى رسول الله مصدر تلقي الوحي ﷺ.

ولكي لا يقال: إن هذا كله مبني على قواعد أهل السُّنة، بينما قواعد المعتزلة تقضي بتقديم العقل على النص حديثاً كان أو قرآناً، فيمكن أن يستند إلى قواعدهم عند رد الأحاديث وتأويل الآيات المخالفة للعقل، لكي لا يقال هذا: أعرض فيما يلي - إن شاء الله - موقف المعتزلة في هذه المسألة من جهة القواعد أولاً، ثم من جهة التطبيق العملي.



المبحث الثاني

قواعد الرواية والموازنة مع العقل

عند المعتزلة

أعرض فيما يلي موقف المعتزلة، وما فيه من ضوابط لهذه القضية، التي يريد لها بعض الناس أن تنطلق بلا ضوابط، لأجل أن ينشروا أفكارهم الخاصة، وآراءهم الشخصية، أو النظريات المتأرجحة التي توافق رغباتهم، وتخالف السُّنة النبوية، فيردوا السُّنة بدعوى مخالفة العقل، ويظهر – إن شاء الله – أن المعتزلة لا يختلفون كثيراً عن أهل السُّنة في قواعد رواية الحديث، وأنه لا يمكن الاتكاء على قواعدهم في قضية رفض الأحاديث بدعوى مخالفتها للعقل، ولكنهم جعلوا كل أدلة العقل قاطعة، فأدى بهم ذلك إلى رد أحاديث كثيرة –لاسيما في العقائد– ظنوها مخالفة للعقل، ويظهر من عرض قواعدهم وتطبيقاتهم: أن ما ردوه من الحديث، أو حملوه على غير ظاهره خالفوا به قواعدهم التي أصلّوها، والباحث المنصف المحقق يختار من بين الآراء ما وافق الدليل، لا ما وافق الرغائب النفسية، وجانب الأدلة الجلية، فذلك ليس من شأن البحث العلمي.

وعرض مذهب المعتزلة في هذه القضية يهدف إلى بيان أمرين:

أولهما: رأيهم في رواية الحديث عموماً، وفي حديث الآحاد خصوصاً.

ثانيهما: رأيهم في الاختلاف بين العقل والأدلة الشرعية عموماً بإيجاز؛ للوصول إلى موقفهم من الاختلاف بين العقل وحديث الآحاد خصوصاً بشيء من التفصيل، ويعتمد ذلك على إيضاح معنى العقل عندهم، وإيضاح الحدود التي يعتبر فيها حكمه عندهم، ثم مناقشة بعض التطبيقات التي خرجوا فيها عن تلك الحدود، والله هو الموفق للصواب.

أما رأي المعتزلة في الروايات الحديثية فينبغي أن يلاحظ فيه شيء مهم، وهو أن منهم أفراداً لهم آراء خاصة خالفوا بها جمهورهم، فرد عليهم أهل المذهب أنفسهم، كقول أبي الحسين الخياط[١]، الذي صنف كتاباً في نفي الاحتجاج بخبر الواحد، فرد عليه تلميذه الكعبي في كتاب أيضاً، وكقول[٢] أبي علي الجبائي بأن حديث الآحاد لا يقبل إلا أن يكون من رواية اثنين

---

(١) ينظر الفرق بين الفرق، لعبد القاهر البغدادي، ص١٦٨.

(٢) المعتمد ٢/١٣٨.

عن اثنين إلى النبي ﷺ، وكقول(١) أبي إسحاق النظام: بأن الحديث ولو كان متواتراً لا يُقبل حتى تنضم إليه دلالات وقرائن تدل على القطع بصحته، فهذه الاتجاهات الفردية المرفوضة عند أهل المذهب أنفسهم لا يصح اعتبارها هي مذهب المعتزلة، بل مذهبهم ما استقر عليه رأيهم في الكتب المعتمدة عندهم، ككتب القاضي عبد الجبار، وأبي الحسين البصري، وأبي القاسم الزمخشري، مما تتفق عليه أكثريتهم الساحقة.

والمعتزلة يقسمون الأخبار كتقسيم أهل السُّنة إلى ما يفيد الثبوت القاطع، وما يفيد الثبوت الراجح، وما يفيد الشك، فيكون موقوفاً أو مردوداً.

ويوافقون أهل السنة على تسمية الدليل القاطع علماً، وتسمية الدليل الراجح ظناً، ويسمون الراجح أيضاً «أمارة» وهو لفظ موجود عند أهل السُّنة بهذا المعنى، والمعتزلة يكثرون استعماله.

قال أبو الحسين البصري في كتابه «المعتمد في أصول الفقه»(٢): «والأخبار المروية عن النبي ﷺ ضربان: أحدهما: يُعلم أن النبي ﷺ قالها، والآخر: لا يُعلم أنه قالها، فالمعلوم أنه قالها إما أن لا تتعارض، وإما أن تتعارض، فإن لم تتعارض وجب العمل بها إن تضمنت عملاً، وإن تعارضت، وأمكن تأويل بعضها على موافقة بعض فعل ذلك... وإن لم يمكن تأويل بعضها حُملا على التخيير... ووقوع العلم بالخبر يمنع من رده من غير تأويل.

وأما الأخبار التي لا يُعلم أن النبي ﷺ قالها فضربان:

أحدهما: يتضمن عملاً، والآخر: لا يتضمن عملاً، فما لا يتضمن عملاً لا يجوز الاحتجاج به، وما يتضمن عملاً فقد يجب العمل به على شرائط، وقد يرد؛ لفقده تلك الشرائط».

يعني بما لا يتضمن عملاً ما يتضمن اعتقاداً؛ لأنه قال: «لا يجوز الاحتجاج به» فشرطه إذن أشد من شرط المتضمن عملاً، وذلك لا يكون إلا في الاعتقاد.

ويعني بالأخبار التي لا يُعلم أن النبي ﷺ قالها حديث الآحاد، وقد فصل فيه القول بعد كلامه السابق من جهة توافر الشروط، وفصل القول فيه من جهة الاستدلال على وجوب العمل به في بحثين خصه بهما: أولهما: (باب جواز ورود التعبد بأخبار الآحاد)(٣). وثانيهما: (باب

(١) المعتمد ٢/ ٩٢.
(٢) ٢/ ١٢٧.
(٣) ٢/ ٩٨.

التعبد بخبر الواحد)[١]، ناقش في الأول إمكان ذلك عقلاً، أي: هل يعقل أن يأمر الله تعالى الناس بالعمل بحديث الآحاد؟ فأثبت إمكان ذلك عقلاً، أي لا يوجد دليل عقلي صحيح يمنع من ذلك، وأطال في الرد على الاحتمالات والشبهات التي يمكن أن يتعلق من لا تحقيق عنده بها، وناقش في الثاني حصول ذلك في واقع الشرع الإلهي، فأثبته ورد على الشبهات والاحتمالات التي تعلق بها الزاعمون خلاف ذلك، وأطال فيه كثيراً مستدلاً على تثبيته بالعقل، وبأدلة الكتاب، والسُّنة المتواترة، والإجماع، وبدأ بدليل العقل فقال[٢]: «والدليل على وجوب العمل بأخبار الآحاد هو أن العقلاء يعلمون بعقولهم وجوب العمل على خبر الواحد في العقليات، ولا يجوز أن يعلموا وجوب ذلك، أو حسنه بعقولهم، إلا وقد علموا العلة التي لها وجب ذلك أو حسن، ولا علة لذلك إلا أنهم قد ظنوا بخبر الواحد تفصيل جملة معلومة بالعقل؛ وهذا موجود في خبر الواحد الوارد في الشرعيات... وقد علمنا في الجملة وجوب الانقياد للنبي ﷺ فيما يخبرنا به من مصالحنا، فإذا ظننا بخبر الواحد أن النبي ﷺ قد دعانا إلى الانقياد له في فعل أخبر أنه مصلحة وخلافه مفسدة مضرة فقد ظننا تفصيلاً لما علمناه في الجملة».

ولا حاجة لنقل ما ذكره من الأدلة الشرعية، فقد سبق ذكر المهم منها في مناظرة الشافعي -رضي الله عنه- لمنكري الاحتجاج بالسُّنة متواترها وآحادها.

وحين تحدث أبو الحسين عن شروط ثبوت خبر الآحاد ذكر ما يقع في ذلك من الاشتباه الذي يدعو إلى ردّ الرواية، فبين أنه إما أن يرجع الاشتباه إلى الخبر، وإمّا إلى الراوي، وإما إلى المخبر عنه، ويعني بالمخبر عنه الله ورسوله، ثم قال: «وأما حال المخبر عنه فبأن يثبت بالدليل القاطع خلاف ما اقتضاه الخبر، كدليل العقل، والكتاب، والسُّنة المعلومة»[٣].

وهذه العبارة صريحة كل الصراحة في أن الرواية إنما ترد بسبب مخالفة العقل إذا كان الدليل العقلي الذي خالفته قاطعاً، لا إذا كان مما تختلف فيه وجهات النظر، ويترجح بعضها على البعض؛ لأنه عده ضمن القاطعات، وسماه دليلاً، ولم يسمه أمارة كعادة المعتزلة، وهي ما يسمي

(١) ١٠٦/٢.
(٢) ١٠٦/٢.
(٣) ١٢٨/٢.

في الاصطلاح: العقل الظني، أو الاجتهادي، وهذه العبارة توافق عبارة الحافظ ابن حجر، التي سبق ذكرها في هذه المسألة عند أهل السُّنة والجماعة، إلا أن عبارة أبي الحسين قدمتْ العقل على الكتاب والسُّنة، وعبارة ابن حجر أخرته عنهما، وليس هذا تقديماً لعلم العقل الإنساني على علم الله تعالى ورسوله ﷺ، إنما هو تقديم على الأدلة النقلية، التي يُعرف مراد الله تعالى ورسوله ﷺ بها، وتقديم العقل عليها إنما كان لأنه هو الذي يعرف ثبوتها، وهو الذي يفسرها، فيفرق بين المحكم والمتشابه منها، ويحدد ما يصح نسبته إلى الله ورسوله منها – حسب رأي المعتزلة – كما قال عبد الجبار في كتابه متشابه القرآن[١]: «فأقوى ما يفرق بين المحكم والمتشابه أدلة العقول – وإن كان ربما يقوى ذلك بما يتقدم المتشابه، أو يتأخر عنه؛ لأنه هو الذي يبين أن المراد ما يقتضيه المحكم... ومما يبين ذلك أن موضوع اللغة يقتضي أنه لا كلمة في مواضعتها إلا وهي تحتمل غير ما وضعت له، فلو لم يرجع إلى أمر لا يحتمل لم يصح التفرقة بين المحكم والمتشابه».

وتعبيره عن العقل بأنه «أمر لا يحتمل» يقتضي أن مرادهم بالعقل أدلة العقل القاطعة، التي لا تحتمل اختلاف وجهات النظر.

ويؤكد ذلك أن القاضي عبد الجبار حين ذكر الأدلة قدم العقل، وبين أن سبب تقديمه هو أنه يقوم عليه الإيمان بالله تعالى، وصفاته، والإيمان برسوله، وبه يعرف حسن الأشياء وقبحها، وهو عندهم دليل إثبات الشرائع كلها، فبه ثبت أن الكتاب والسُّنة والإجماع حجة، والعقل الذي يقوم عليه الإيمان بالله تعالى وتوابعه المذكورة هو العقل القاطع، لا العقل الظني، الذي يحتمل الاختلاف في وجهات النظر، قال عبد الجبار في مقدمة كتابه «فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة»[٢]: «أولها دلالة العقل؛ لأنه به يميز بين الحسن والقبيح، ولأنه به يعرف أن الكتاب حجة، وكذلك السُّنة، والإجماع» قال: «وربما تعجب من هذا الترتيب بعضهم، فيظن أن الأدلة هي الكتاب والسُّنة والإجماع فقط. أو يظن أن العقل إذا كان يدل على أمور فهو مؤخر، وليس الأمر كذلك؛ لأن الله تعالى لم يخاطب إلا أهل العقل، ولأن به يعرف أن الكتاب حجة، وكذلك السُّنة، والإجماع».

---

(١) ص٨.

(٢) نقلت هذا من المقدمة التي كتبها الدكتور عدنان زرزور لكتاب متشابة القرآن لعبد الجبار ص٤١ عن كتاب الطبقات المذكور مخطوط الورقة الثانية.

وإذا عرفنا أن المعتزلة يقصدون بلفظ الدلالة والدليل ما كان قاطعاً غير ظني، تحققنا من أن مرادهم في كل ما سبق من لفظ العقل هو العقل القاطع، قال أبو الحسين في المعتمد: «والدلالة هي ما النظر الصحيح فيها يفضي إلى العلم، والأمارة هي ما النظر الصحيح فيها يفضي إلى غالب الظن»(١) والأمارة وإن كانت راجحة إلا أن فيها احتمال الخطأ، فلا يصح أن يفسر بها الدليل العقلي، الذي ذكره عبد الجبار، أما أن يزعم أحد أن العقل كله قاطع، فهذا ما يشهد الواقع ببطلانه، وكم من عالم حكم بعقله في أمر، ثم استبان له الخطأ، فتراجع، وأيضاً لو كان العقل كله قاطعاً لما اختلف اثنان من أهل العقل في شيء إطلاقاً؛ لأن الخلاف إنما يكون – إذا وجد فيه الإنصاف – عندما يبدو من القضية لكل من الطرفين المختلفين ما لا يبدو للآخر، وسيأتي – إن شاء الله – بيان خلل المنهج الاعتزالي من الناحية العلمية، حيث يظهرون وكأنهم يجعلون جميع الأدلة العقلية قاطعة.

وكما بين المعتزلة مقصودهم من كلمة «العقل» الذي يكون حكماً في الروايات الشرعية وتفسيرها بينوا كذلك – في قضية تعارض العقل مع حديث الآحاد والنصوص الشرعية عموماً – أمراً آخر لا يقل أهمية عنه، وهو بيان المجال الذي يدخله العقل، والمجال الذي لا يدخله، وهذا أمر ضروري؛ لأن حكم العقل يقوم على مقدمات، فإذا كانت مقدمات بعض الأحكام مما لا يدركه العقل، أو مما يدركه دون إحاطة بجهاته، التي يتأثر بها الحكم، كان تحكيمه ظلماً له، وتزويراً عليه، واتهاماً له بأحكام هو منها بريء صاغها صاحبها بهواه ثم نسبها إليه.

وقد قسم المعتزلة مجالات الحكم الشرعي بحسب علاقة العقل بها إلى ثلاثة أقسام:

أولها: ما يحكم فيه العقل، ولا يصح أن يحكم فيه الشرع، وهو الأدلة التي يثبت بها الشرع؛ لأن الاعتماد على الدليل الشرعي فيها يؤدي إلى الدور؛ إذ إن معناه أن لا يؤمن الإنسان بالشرع حتى يعلم الدليل عليه، ولا يعلم الدليل عليه حتى يؤمن به، فهذا كمن يقول: إن ابن فلان هو والده، فالاعتماد في هذا المجال على العقل، ولا يأتي في الشرع ما يخالفه، وما ذكر من هذا النوع في القرآن والحديث فإنما هو للتذكير والتنبيه على ما هو معلوم لدى الإنسان، حتى

(١) المعتمد ١/٥.

يعمل بما يترتب على ذلك المعلوم، فإن وجد فيهما ما يعارضه ظاهراً أوجب تأويل القاطع منه، ورد الظني، أو تأويله.

ثانيها: ما يمكن أن يحكم فيه العقل والشرع، بحيث يمكن أن يستدل عليه بكل منهما، لكنه ليس مما يتوقف ثبوت الشرع عليه، وضربوا مثالاً على ذلك بواحدانية الله عز وجل، وأنه لا ثاني له في حكمته، وهو من الأمور التي تعتمد على الأدلة القاطعة، وهي موجودة في العقل وفي الشرع، ومثلوه أيضاً بوجوب رد الوديعة، والانتفاع بما لا مضرة فيه على أحد، وهذان الأمران معلوم حسنهما قطعاً ببداهة العقل(١)، والشرع لا ينهى عن الحسن، ولا يأمر بالقبيح، فلابد من أن يتفق الشرع والعقل، وباتفاقهما يعرف صحة الشرع، فإن ورد في القرآن، أو الحديث خلاف ذلك وجب تأويل القاطع ثبوته، وكذا الظني، فإن لم يقبل الظني تأويلاً فإنه يرد؛ لأنه يوهم نسبة القبيح إلى الله – عزو جل – أما المتواتر القاطع الدلالة فإنه لا يمكن أن يخالف العقل القاطع؛ لأن القطعيات تكشف عن حقيقة الواقع، والواقع لا يمكن أن يتعارض فيما بينه.

ثالثها: ما ينفرد فيه الشرع وحده بالحكم فيه، وهو ما لا يتمكن العقل من معرفته، أو معرفة مقدماته، التي يقوم عليها كلها أو بعضها، وقد مثل المعتزلة ذلك بالمصالح والمفاسد، وما له تعلق بهما من التكليفات الشرعية، ويعبرون عن التكليفات الشرعية بالتعبدات، فهي عندهم أعم من العبادات الاصطلاحية، إذ ذكروا منها وجوب الصلاة، وتحريم الخمر، وتحريم شرب الخمر ليس من العبادات المعروفة اصطلاحاً قطعاً، وفسروا «ما له تعلق بهما» بأدلة الأحكام وأسبابها وشروطها، كقولنا: إن سبب القصاص القتل العمد، وشرط إيقاعه ألا يكون المجني عليه جانياً يستحق القتل، فهذه كلها لا يحكم فيها العقل، وليست مجالاً له؛ إذ إن إدراك المصالح والمفاسد في أكثر الأمور لا يمكن أن يعرفه العقل، وإن أدرك منه جانباً غاب عنه آخر، وإن أدرك الجميع لم يدرك العوارض التي تعرض له،كما خفي على كثير من الناس ما في الخمر والزنا وأمثالهما مما حرمه الله، حتى جاء العلم الحديث فكشف من أضرارهما الشيء الكثير، وعجزت الحضارة الحديثة بكل قواها عن منع الناس منهما، بينما وضع الشرع الأساليب الناجعة لذلك، حتى كادا يزولان تماماً

(١) أصل هذين الأمرين واضح، لكن تعرض لهما عوارض تخفى على العقل؛ لذلك يتحفظ أهل السُّنة في مثلهما، ويستدركون على المعتزلة في مسألة الحسن والقبح استدراكات عدة لها أهمية كبرى، هذا بغض النظر عن قول من يرفضون التحسين والتقبيح العقلي أصلاً، والمجال هنا لا يتسع لبحث القضية.

من المجتمع الإسلامي، وهذه الوسائل جانب من الشرع تقصر عنه العقول مجتمعة، كما هو ملاحظ من الواقع، مما يؤكد أن إدراك هذا ليس من مجالات العقل فضلاً عن أن يحكّم العقل فيما جاء منه في الشرع، فيقبل ويرفض حسب ما يقتنع به.

وأذكر هنا كلام أبي الحسين البصري في ذلك ببعض الاختصار، مشيراً إلى مواضع الحذف بالتنقيط بين العبارات، فقد عقد لذلك باباً في المعتمد[1] فقال: «باب فيما يعلم بأدلة العقل وما يعلم بأدلة الشرع:

اعلم أن الأشياء المعلومة بالدليل إما أن يصح أن تعلم بالعقل فقط، وإما بالشرع فقط، وإما بالشرع وبالعقل.

أما المعلومة بالعقل فقط: فكل ما كان في العقل دليل عليه، وكان العلم بصحة الشرع موقوفاً على العلم به، كالمعرفة بالله وبصفاته، وأنه غني لا يفعل القبيح...

وأما ما يصح أن يعرف بالشرع وبالعقل فهو كل ما كان في العقل دليل عليه، ولم تكن المعرفة بصحة الشرع موقوفة على المعرفة به، كالعلم بأن الله تعالى واحد لا ثانٍ له في حكمته... فإذا أخبر الرسول أن الإله واحد لا قديم سواه علمنا صدقه، وكذلك وجوب رد الوديعة، والانتفاع بما لا مضرة فيه على أحد.

فأما ما يعلم بالشرع وحده: فهو ما في السمع دليل عليه دون العقل، كالمصالح، والمفاسد الشرعية، وما له تعلق بهما، أما المصالح والمفاسد الشرعية: فهي الأفعال التي تعبدنا بفعلها أو تركها بالشريعة، نحو كون الصلاة واجبة، وشرب الخمر حراماً، وغير ذلك... وأما ما له تعلق بالمصالح والمفاسد الشرعية: فهي طرق الأحكام الشرعية، كالأدلة، والأمارات، وأسباب هذه الأحكام، وعللها، وشروطها».

وبهذا يظهر – إن شاء الله – أن مذهب المعتزلة لاسيما في المصالح والمفاسد – التي تترتب عليها الأحكام الشرعية من حلال وحرام كالخمر – هو أنها لا تعرف إلا بالشرع، فلا يمكن لمن يردون الأحاديث بدعوى مخالفة العقل أن يستفيدوا من قواعد المعتزلة في هذه القضية، قضية رد الأحاديث النبوية إذا خالفت العقل، بل قواعدهم تقف في وجه تلك المحاولات كلها.

---

(١) ٢/٣٣٧.

هذا موقف المعتزلة من حيث القواعد، وهو لا يبعد عن موقف أهل السُّنة كثيراً، لكنهم من حيث التطبيق والتفصيل - لاسيما في مجال العقائد - نجدهم يزعمون في بعض المسائل أن دليلها العقل القاطع، ثم يبنون على ذلك تأويل ما خالفها من الآيات، والأحاديث المتواترة، والآحاد، أو يردون الآحاد إن كان التأويل فيه بعيداً متعسفاً، وعند تحقيق النظر يتبين أن مسائلهم تلك دليلها ظني، أو دون الظني، كما يظهر حين عرض بعضها، ومناقشته عند أهل السُّنة.

وليس من مهمة هذا البحث أن يناقش قضاياهم الاعتقادية هنا، لكن الحاجة إلى بيان اعتمادهم عملياً على العقل الظني في تلك القضايا، التي ردوا بها بعض حديث الآحاد تدعو إلى شيء من ذلك فأذكره - إن شاء الله تعالى -.

قال أبو الحسين البصري في كتاب المعتمد، وهو يرد على اعتراضات منكري الاحتجاج بالآحاد في المسائل العملية، أي غير الاعتقادية، ويفرق بينهما[١]: «وإن قالوا: نريد بالأصول توحيد الله وعدله، قيل: لو قبلنا أخبار الآحاد في ذلك لقبلناها في الاعتقادات، وذلك لا يجوز؛ لأن الواحد إذا أخبر عن النبي ﷺ «أن الله لا يُرى» لم يعلم أن النبي ﷺ قال ذلك، فلا يُعلم أن الله تعالى لا يُرى؛ لأنا غير عالمين بدليله، وإذا لم نكن عالمين بأنه لا يُرى، واعتقدنا ذلك لم نأمن كون اعتقادنا جهلاً، وكل اعتقاد لا يؤمن كونه جهلاً قبيح».

ومن المعلوم أن المعتزلة ينكرون[٢] رؤية العباد لربهم عز وجل يوم القيامة مع أنها وردت في أحاديث كثيرة في الصحيحين وغيرهما، وتعددت طرقها حتى ذكرها بعض من صنف في المتواتر، وذكر أنها مروية عن سبعة وعشرين من الصحابة، وسيأتي ذكر ذلك إن شاء الله.

وقد سلكوا في ذلك الإنكار مسلكين، وبعضهم جمعهما: إنكار التواتر، بل الصحة، وتأويل الرؤية بغير ظاهرها، والمهم أنهم يرفضون مضمونها الظاهر، وسأعرض هنا أدلتهم، التي اعتمدوا عليها في نفي الرؤية، ومناقشتها عند أهل السُّنة، وإذا لم تكن مناقشة ذلك من مهمات مسائل الرواية - كما قدمت - فإن له أهمية من جهة خاصة، وهي البرهان على أنهم قد خالفوا قاعدة

(١) ٢/١٠١.
(٢) ينظر متشابه القرآن للقاضي عبد الجبار، ص٦٧٣ وما بعدها. المغني ٤/٢٢٥.

تعارض الأحاديث مع العقل، وهي: «أن الحديث لا يرد إلا إذا عارض دليل العقل القاطع لا الظني» وأنهم قد اعتمدوا في نفس الرؤية على أدلة ظنية، قد اختلفوا علىٰ بعضها فيما بينهم فضلاً عن مخالفيهم، فلا تصلح دليلاً على رد الأحاديث، ولو آحاداً، وبذا يعلم أنهم ليسوا أكثر تمسكاً من غيرهم بقول أهل الأصول والحديث «لا يجوز أن يأتي في النقل الصحيح ما يعارض العقل الصريح» كما ظن[1] العلامة الشيخ طاهر الجزائري – رحمه الله –، بل هم – كما ظهر لي في المناقشة، ولعله يظهر للقارئ إن شاء الله – قدموا ظنون الرأي الاحتمالية على البراهين العقلية والشرعية.

ومن كان يريد مناقشة ثبوت الأحاديث بميزان العقل محافظاً على المنهج العلمي يجد نفسه مضطراً إلى اجتناب طريقهم، ومن كان يريد أن يجد متكأ أي متكأ في أقوال القدماء لرد الأحاديث الصحيحة، فهو واجد في منهجهم بعض بغيته يمكنه أن يسلك طريق منكري السُّنة كلها معرضاً عن الحجج التي ذكرها الشافعي، ولكن ما قيمة ذلك علمياً؟!.

(١) ينظر «توجيه النظر إلى أصول الأثر» للشيخ طاهر الجزائري ١/١٩٦، الكفاية ١/٨٩.
وينظر فتاوى ابن تيمية ١١/٢٤٣-٢٤٤.

المبحث الثالث

أحاديث رؤية الله عز وجل يوم القيامة ومنهج المعتزلة في ردها وتأويلها

وقد ستدل المعتزلة وموافقوهم – على منع رؤية العباد ربهم سبحانه يوم القيامة – بأدلة عقلية، وأدلة نقلية، وعارضهم أهل السُّنة في الاثنين، ولا تعنينا هنا مسالة الرؤية، ولا أدلة المنع والجواز إلا من جانب واحد، هو كشف منهجهم العملي في رد حديث الآحاد إذا خالف العقل، وهل يتقيدون بقاعدة رده إذا خالف العقل القاطع؟ أو يردونه لمخالفته أدلة خاضعة لاختلاف وجهات النظر إن فرض فيها القطع فهو خفي غير صريح؟.

واستدلال المعتزلة بالنقل إنما هو عندهم من باب التأكيد لما ثبت في العقل، وإلا فإن ما لا يجوز عقلاً، إذا جاء في الحديث يجب تأويله إن كان ثبوته قاطعاً كالمتواتر، ويجب أن يرد أو يؤول إن كان ثبوته غير قاطع كالآحاد – حسب قواعدهم –.

قال القاضي عبد الجبار وهو يرد على مثبتي الرؤية في كتابه المغني في أبواب التوحيد والعدل[1]: «فإن قالوا: قد دل السمع على خلاف ما ذكرتموه فلذلك لم نجوزه. قيل: فيجب أن يجوز ذلك من جهة العقل»، يعني أن الأحاديث تأتي بما يجوز في العقل لا بما يمتنع، فإن جاء فيها ما يمتنع وجب رده، ولذلك استكثر من تفصيل الاستدلال العقلي كثيراً، كما يأتي بيانه، إن شاء الله تعالى.

وقال فيه أيضاً[2]: «وقد بينا أن الرؤية من باب العلم، وليس لخبر الواحد فيه مجال».

وقال فيه أيضاً[3]: «وما رووه من أخبار الآحاد فلا يصح ذلك فيما طريقه العلم».

وقد طعن المعتزلة في الروايات من غير جهة العقل، أي من جهة الرواة، وسائر شروط الرواية.

قال في المغني[4]: «قال شيخنا أبو علي... إن أكثر ما نقل في الرواية ثمانية أخبار، لا واحد منها إلا وقد طعن فيه».

---

(١) ٤٤/٢٧٣.

(٢) ٤/٢٢٨.

(٣) ٤/٢٢٢.

(٤) ٤/٢٣٧.

وكان ينبغي ألا يتوقف عند هذا أيضاً؛ لأن المعول عندهم على حكم العقل فالأحاديث عندهم آحاد، لا يعمل بها في هذه المسألة على افتراض ثبوتها لديهم، لكنْ لا ضرر من الإجابة عن ذلك بإيجاز مع الإحالة على المراجع للتوسع؛ لأن في الجواب بياناً لبعدهم عن السُّنة، مما يجعل أحكامهم عليها موضع نظر، وفي كلامهم هنا أمران: دعوى أنها أخبار آحاد، ودعوى أنها مطعون فيها من جهة شروط الرواية.

أما دعوى الطعن فيها من جهة شروط الرواية فحسبنا في المناقشة أن منها ما اتفق عليه الشيخان البخاري ومسلم، فحديث أبي هريرة، وأبي سعيد هو عند البخاري برقم (٧٠٠٠) وعند مسلم برقم (٤٥٠)، وحديث جرير هو عند البخاري برقم (٦٩٩٧) وعند مسلم برقم (٦٣٣)، وحديث أنس بن مالك هو عند البخاري برقم (٧٠٠٢) وعند مسلم برقم (٤٥٠)، ورواه البخاري فقط عن عدي بن حاتم الطائي، وهو برقم (٧٠٠٥) ومسلم عن صهيب برقم (١٨١)، أي اتفق الشيخان على روايته عن أربعة من الصحابة، وانفرد كل منهما بروايته عن واحد آخر، وكلها بلفظ الرؤية، والنظر، ورفع الحجاب، وقد روياه بألفاظ أخرى عن غير هؤلاء، ومعلوم أن ما اتفق عليه الشيخان فهو في أعلى درجات الصحيح، والاعتراضات عليه مبنية على وجوه مرجوحة، ولا يتجه منها إلا النادر.

وأما دعوى أنها أخبار آحاد فمردودة بأن الدارقطني خص الرؤية بكتاب سماه[1] كتاب الرؤية، فروى الحديث عن تسعة عشر صحابياً عن النبي ﷺ، وعن ثلاثة منهم من قولهم، دون رفع إلى النبي ﷺ، وهذا مما لا يقال إلا بالرواية، فقولهم له حكم الرفع، بل أحصى بعض أهل العلم رواية هذا المعنى من طريق سبعة وعشرين صحابياً[2]، وإذا ثبت الحديث من طريق واحدة صحيحة فلا يضر ضعف غيرها في إثبات التواتر فكيف وههنا أربعة في الصحيحين، واثنان تفرد كل منهما بواحد منهما، وقد رفض أبو علي الجبائي الطعن في حديث المسح على الخفين؛ لأنه من رواية أربعة وعشرين صحابياً، كما أقره حين نقله عنه عبد الجبار في المغني[3] ولفظ البخاري

(١) ط مكتبة المنار الأردن، الزرقاء، ١٩٩٠.

(٢) الشيخ عبد العزيز الغماري في كتابه «إتحاف ذوي الفضائل المشتهرة»، ص١٥٠.

(٣) ٤/ ٢٢٧.

عن أبي هريرة، وأبي سعيد «قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فقال رسول الله ﷺ هل تضارون في القمر ليلة البدر؟ قالوا: لا يا رسول الله. قال: فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب؟ قالوا: لا يا رسول الله. قال: فإنكم ترونه كذلك».

والخلاف في مسألة الرؤية بين أهل السُّنة والمعتزلة يبدأ من أول الطريق في هذه القضية، وهو تحديد معنى الرؤية المختلف عليها، قال عضد الدين الايجي: «ولابد أولاً من تحرير محل النزاع فنقول: إذا نظرنا إلى الشمس فرأيناها، ثم غمضنا العين، فعند التغميض نعلم الشمس علماً جلياً، وهذه الحالة مغايرة للحالة الأولى، التي هي الرؤية بالضرورة... ثم علمت أن الله تعالى ليس جسماً ولا في جهة، ويستحيل عليه مقابلة، ومواجهة، وتقليب حدقة، ومع ذلك يصح أن ينكشف لعباده إنكاشف القمر ليلة البدر، ويحصل لهوية العبد بالنسبة إليه هذه الحالة المعبر عنها بالرؤية»[١].

لكن المعتزلة يقولون: «إن ما تدعونه في حق الصانع لن يعرف رؤية عند أهل اللسان، وفي المتعارف بين أرباب العقول فإن رؤية ما ليس بجسم، ولا عرض، ولا مقابلة بين الرائي وبينه، ولا محاذاة، ولا اتصال شعاع ولا تقليب المقلة، ولا توجيه الوجه إليه، ولا إقبال عليه، ولا استدراك قدره، والوقوف على كله أو بعضه لن يعرف رؤية»[٢].

وهذا الجواب من المعتزلة مردود بداهة «فإن الله تعالى يرى الأشياء، ورؤيته ليست بمقابلة، ولا محاذاة، ولا اتصال شعاع، ولا تقليب مقلة»[٣]، ومع ذلك عبر سبحانه عن رؤيته للأشياء بلفظ الرؤية في مواضع كثيرة من القرآن الكريم، كقوله سبحانه: ﴿ **لَا تَخَافَا إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَىٰ** ﴾ [طه:٤٦]، والقرآن أقوى أدلة اللغة والشرع، ثم إن بين أهل السُّنة والمعتزلة، وبين المعتزلة بعضهم وبعض، خلافاً حول قضية تعد كحجر الأساس في مسألة الرؤية عموماً، ومنها رؤية العبد ربه سبحانه، وهي قضية الأسباب والمسببات، فرؤية العين للأشياء ناتجة عن أمر هو عند أهل السنة خلق الله الرؤية في العين عند توجيه الإنسان عينه إلى الأشياء، لا بواسطة العين[٤]، ولم

---

(١) المواقف، ص٢٩٩.

(٢) تبصرة الأدلة: ١/٣٨٩-٣٩٠، الحق الدافع ٩٨، وأشار إليه في المغني: ٤/٢٣٤.

(٣) تبصرة الأدلة: ٤/٤٣٠.

(٤) العقائد النسفية، ص٥٤.

تحصل للعبد رؤية ربه في هذه الدنيا، لأن الله لم يخلقها له[١] وذلك هو شأن الأسباب كلها لا أثر لها في إيجاد المسببات، لأن الخالق هو الله وحده، وكل الممكنات مستندة في وجودها إليه بلا واسطة[٢].

أما المعتزلة فاختلفت أقوالهم في هذه القضية مع اتفاقهم على منع رؤية العبد ربه سبحانه في الدنيا والآخرة، ولهذا الخلاف دلالته المهمة في مسألة الرؤية، كما يأتي بيانه -إن شاء الله تعالى- عند مناقشتها بعد نقل كلامهم.

قال عبد الجبار في المغني[٣]: «وكان أبو إسحاق النظام يقول في الإدراك خاصة: إن الله- سبحانه - يفعله بإيجاب خلقه وبحواسّ.

وأما أبو الهذيل - رحمه الله - فإنه كان يقول في الإدراك: إنه فعل الله تعالى على جهة الاختراع، كقول شيخنا أبي علي - رحمه الله -، لكنه يقول: إنه يجوز أن يكون البصر صحيحاً، والموانع مرتفعة، ولا يخلق الله له الإدراك فلا يدرك ما بحضوره، ويجوز أن يخلق الله العلم بالألوان في قلب الأعمى الذي لم يبصر لوناً قط.

وشيخنا أبو علي - رحمه الله - يمنع من ذلك؛ لأن عنده أن البصر متى احتمل الإدراك، فلابد من وجوده؛ لأن المحل لا يخلو من الشيء إلا إلى ضده إن كان له ضد.

وحكي عن صالح قبةَ أن جميع أفعال الله سبحانه تقع ابتداء... وكان يجيز أن تقرب النار من الحطب اليابس، فلا تحرقه من غير مانع، وأن يخلق الله بها التبريد، وهي على حالها...، وكذلك يجوز أن يدرك بها [يعني العين] ما وراء الساتر، ومع عدم المقابلة والضياء إذا خلق الله له الإدراك، ويجيز أن يخلق الله الألم والعلم في الميت».

ثم ينقل لنا عبد الجبار توضيحاً لقول أبي علي في الأسباب فيقول في المغني[٤]: «كان شيخنا أبو علي - رحمه الله - يذهب إلى أن الله تعالى لا يفعل بأسباب، ولا يصح ذلك فيه،

(١) العقائد النسفية، ص٥٢ .
(٢) نفس المرجع، ص٦٣ .
(٣) المغني، عبد الجبار ٩/١٢ .
(٤) ٩/٩٤ .

كما لا يصح أن يفعل بالآلة ويقول: إن القول بذلك يوجب حاجته إلى السبب... وإن ما يقال إنه بسبب يوجب الفعل إنما يفعل عنده لا أنه يفعله به».

وعبد الجبار يخالف شيوخه هؤلاء إذ يقول في المغني[١]: «السبب من حقه أن يوجب وجود المسبب من غير أن يتعلق باختيار القادر... ومن حق ما يوجد عن السبب أن يجب وجوده مع ارتفاع الموانع».

لكنه يحاول أن يدفع أمرين يمكن أن يفهما من كلامه هذا، **أحدهما**: احتياجه سبحانه إلى السبب فيقول في المغني[٢]: «ولما كان تعالى يصح منه أمثال ما يفعله بالسبب ابتداءً دونه لم نقل إنه يحتاج إليه». **وثانيهما**: وقوع المسبب بغير اختياره سبحانه، بمعنى أن يكون مضطراً إليه فيقول في المغني[٣]: «وبعد فإنه تعالى يصح أن يمنع السبب من فعله من التوليد ويصح ألا يفعل المنع فيتولد فقد صار المسبب من هذا الوجه في حكم ما يتعلق باختياره».

ولما كانت العين عند ارتفاع الموانع هي سبب الرؤية في الواقع المشاهد أجرى عليها عبد الجبار قاعدته في الأسباب، فنتج عن ذلك أن الرؤية مسببة عنها، ولا تتوقف بعد وجود سببها على خلق الله، ولا تمنعها من الوقوع إرادة الله فقال في المغني[٤]: «اعلم أن الرائي منا متى حصل بالصفة التي لكونه عليها يرى المرئي، وحصل المرئي بالصفة التي لكونه عليها يراه الرائي، وارتفعت الموانع المعقولة، فيجب أن يراه، ومتى فقد بعض ما ذكرناه استحال أن يراه، فليس له إلا حالان».

وينفي تدخل الإرادة الإلهية في الرؤية البصرية فيقول في المغني[٥]: «وكيف يصح أن يريد ألا نرى، والإرادة إنما تتعلق بالشيء على سبيل الحدوث، و رؤية ليست بمعنى حادث» أي تحصل بمجرد سلامة الحاسة، وعدم الموانع، وليست أمراً زائداً عليهما يحدث بحدوثهما، وهذا يستلزم عدم تدخل قدرة الله في إيجاد الرؤية؛ لأنه لا يمكن أن يخلقه دون أن يريد خلقه، بل إن

---

(١) ٩/١٧ .
(٢) ٩/١٠٣ .
(٣) ٩/١٠٨ .
(٤) ٤/٣٩ .
(٥) ٤/١٢٣ .

عبدالجبار يعجب ممن يجيز أن يكون لله تدخل في خلق الرؤية، وينقل في المغني عن شيخه أبي علي أنه قال: «إذا جاز أن يفعل سبحانه فيه الإدراك، وجاز أن لا يفعله، فلا شيء يوجب وجوده، فما الذي يمنع من أن يفعل أحدهما، ولا يفعل الآخر، قال - رحمه الله - فإن ارتكبوا ذلك لزمهم أن يجوزوا أن يكون القادر على حمل مائة رطل يتعذر عليه حمل رطل... ومن بلغ هذا المبلغ فقد تجاوز حد من تكلم في المذاهب وقد ألزمهم - رحمه الله - القول بإبطال الفزع إلى الحواس في معرفة المحسوسات؛ لأنه إذا جاز أن يرى مكان الشيء ولا يرى ما فيه، ويرى اليسير، ولا يرى العظيم، فقد خرج بذلك من كونه طريقاً للعلم»(١).

هذا كلام أشهر أئمة الاعتزال، وفيه ثلاث ملاحظات:

الأولى: في بيان أثر قضية الأسباب على مسألة الرؤية، **والثانية**: في دلالة اختلاف المعتزلة في هذه المسألة الاعتقادية، **والثالثة**: مناقشة أقوال عبد الجبار خصوصاً، وما وافقها مما نقله عن أبي علي.

الملاحظة الأولى: أن المعتزلة حين يستدلون بالعقل على امتناع رؤية العباد ربهم سبحانه، يقولون: إن الأشياء تمتنع رؤيتها في حالتين: انعدامُ شرط من شروط الرؤية، أو وجود مانع من موانعها، أو عدمُ قابليته لأن يكون مرئياً.

وقضية خلق الله الرؤية في عين الرائي تدخل في الشروط عند أهل السُّنة ومن وافقهم من المعتزلة وغيرهم، فمن سلم بأنها شرط تنعدم الرؤية بانعدامه، لا يستطيع أن يستدل على أن شيئاً من الأشياء تمتنع رؤيته؛ لأنه غير قابل للرؤية، إذ يقال له حينئذ: إن امتناع الرؤية يحتمل أحد سببين: عدم خلق الله رؤيته في عين الناظر إليه، وعدم قابليته للرؤية، فلماذا حتمت أنه امتنعت رؤيته لعدم القابلية، ولم تقل إنها امتنعت لأن الله تعالى لم يخلقها؟ فيسقط استدلاله بهذا الطريق ويعجز عن إثبات الامتناع به.

وهذا العجز لازم لصالح وأبي الهذيل لزوماً واضحاً، وهو لازم لأبي علي وعبد الجبار عند تدقيق النظر، وإن كان أبو علي يزعم أن خلق الرؤية في العين يعرف بسلامتها، وانتفاء العمى عنها، وإن العمى هو ضد الرؤية، فإذا انتفى هو ثبتت هي؛ إذ العين لا تخلو من أحدهما، فهذا لا

(١) المغني ٤/٥٦.

يفكه من الإلزام المذكور؛ إذ يقال له: إن مذهبك في الأسباب ينقض هذا، فالعين وإن كانت سليمة ليس لها أثر في إيجاد الرؤية؛ إذ الرؤية برأيك توجد عندها لا بها، والله يخلق بدون أسباب، ومعنى ذلك أنه قد يوجد سبب الرؤية، وهو العين، ولا يوجد المسبب، وهو الرؤية، وهذا كله يعني أنه لا مانع أن يخلق الله فيها الرؤية لبعض الأشياء دون بعض باطراد كعدم رؤيتها الروائح والطعوم والأصوات، أو بعدم اطراد كعدم رؤيتنا في الظلام، مع أن بعض المخلوقات ترى في الظلام، ويمكن أن يخلق الله فيها رؤيته يوم القيامة لأهل الإيمان، وقد سبق في جملة ما نقلته عن أبي علي -وأقره عليه عبد الجبار- أنه يعترض على من يزعم أن الرؤية خلق الله، فيجوز أن يفعلها بدون سلامة الحاسة، ويجوز ألا يفعلها مع سلامتها باعتراضين: **أحدهما**: أنه يؤدي إلى جواز «أن يكون القادر على حمل مائة رطل يتعذر عليه حمل رطل».

وهذا عنده من التناقض، وهو تناقض مبني على أن الله خلق الإنسان وقدرته، ثم تركه يفعل ما يشاء، بينما قاعدته هو في الأسباب تقول: «إن الله يخلق المسببات عندها لا بها» فحمل الأول، وحمل الثاني، كلاهما بقدرته سبحانه، وهو قادر على كل شيء، لكن جرت سنته أن يكون بين الأسباب والمسببات تناسب، ولو شاء أن يغير ذلك لفعل، فهذا التناسب عادي، وليس عقلياً، ولا ملزماً لله تعالى، فإن غيّره تغييراً دائماً مطرداً أصبح الحال الجديد هو القانون، وإن غيّره في حالة أو حالات قليلة كان ذلك خرقاً للعادة، وتبقى الحالة السابقة هي القانون.

ويتضح هذا الرد أكثر إذا أخذنا الأمثلة التي ذكرها عبد الجبار حيث قال في المغني: «ما يجري على طريقة واحدة لو صح كونه بالعادة لأدى أن يلتبس علينا الموجب بما طريقه العادة... فكان يجب أن يجوز إجراء العادة في بعض الأماكن، أو الأوقات على خلاف هذا الوجه، وذلك يؤدي إلى أن يجوز أن يكون... يرى الرائي ما بعد، ويمتنع عليه رؤية ما قرب، ويرى المحجوب والرقيق، دون الكثيف، وما بينه وبينه حجاب، ويرى بسائر حواسه، دون حاسة العين، ويرى بيده، ويلزم عليه سائر ما ذكرناه من الجهالات، فوجب القضاء بفساده»[1].

والبدء بمناقشة الأمثلة يعين على نقض قاعدته أكثر، فرؤية الإنسان ما بَعُدَ، دون ما قَرُبَ أمر يحصل في الواقع عندما يصاب الإنسان بمد البصر، وهي حالة يعرفها كل طبيب، بل يعيش بها ناس كثيرون، أفلا يمكن أن يجعل الله سبحانه هذه الحالة ثابتة لكل الناس في كل حال، فتكون

(١) المغني ٤/١٢٤.

هي القانون الطبيعي، الذي يُسْتَغْرَبُ خلافه؟ فكيف يقال عما هو واقع مشهود إنه غير ممكن حصوله، وإن هذا القول حكم عقلي يقيني؟.

أما رؤية المحجوب دون غير المحجوب فأمر أصبح واقعاً مشهوداً في آلات التصوير الشعاعي، فهي تصور أحشاء الإنسان، دون ثيابه وجسده الظاهر، فيظهران في الصورة كالشيء الشفاف، وتكون صورة الأحشاء أوضح، وسبب ذلك أن الذي صنعها جهزها بما يجعلها تصور هذا المحجوب دون ذاك المكشوف، والتصوير قائم على أساس محاكاة الرؤية البصرية، ويزيد عليه في تثبيت المرئي على الورق ونحوه، ووجود هذه الاختراعات يكشف عن أن شيوخ المعتزلة يبنون أحكامهم في العلم على الآراء النظرية، لا على اليقين العقلي، فيحكمون على الشيء الذي لا تمكن مخالفته في الواقع المرئي عندهم بأنه لا يمكن أن تقع مخالفته، لا في زمانهم ولا غيره؛ لأن مخالفته مخالفة لحكم العقل، بينما هي مخالفة لحكم القوانين المعتادة فقط، وأما رؤية الرقيق دون الكثيف فلا تختلف اليوم عن رؤية المحجوب، إذ وجدت أجهزة تصور الإشارات الكهربائية الصادرة عن المخ الإنساني مثلاً، ولا تصور المخ نفسه، ولا الجمجمة التي تحويه؛ وذلك لأن الإنسان الذي صنعها خصصها برؤية هذه الإشارات وتصويرها، ولم يجعل فيها من وسائل التصوير ما يصور المخ والجمجمة، رغم كثافتهما، ورقة الإشارة وشفافيتها، بحيث تراهما العين ولا تراها، ومثل ذلك الأجهزة التي تصور الموجات الصوتية.

وبهذا يظهر أن رؤية العين الإنسانية للقريب دون البعيد، وللمكشوف دون المحجوب، وللكثيف دون الرقيق، ما هي إلا قانون يحكم الواقع الذي وجد فيه فقط، وليس حكماً عقلياً يوجبه العقل، فلا يجيز مخالفته، ويظهر أن القول بكونه حكماً عقلياً قول مخالف للعقل والعلم، وأن هذا القول مزج بين الأحكام العادية والأحكام العقلية، فالأحكام العادية مهما اطردت وجرت على طريقة واحدة لا تصير واجبة عقلاً أبداً، بل القول بأنها واجبة عقلاً هو الذي أدى إلى «أن يلتبس علينا الموجب بما طريقه العادة» على عكس ما زعم عبد الجبار؛ لأن الموجب تؤدي مخالفته إلى التناقض، أما الذي طريقه العادة فمخالفته مخالفة للعادة وحدها، فبينهما فرق عظيم، وكثيراً ما تتغير العادة، أما العقليات فلا.

والاعتراض الثاني: الذي اعترض به أبو علي على من يقول: إن الرؤية خلق الله، يجوز أن يوجدها، دون سلامة الحاسة، وأن لا يوجدها مع سلامتها، هو أن هذا القول يؤدي إلى «إبطال

الاعتماد على الحواس في إدراك المحسوسات، ويخرجها من أن تكون طريقاً للعلم» مع أن كل علماء العقل يجعلون الإدراك الحسي كالرؤية مثلاً طريقاً للعلم اليقيني.

وهذا الاعتراض لا يسلم له – وقد خالفه فيه بعض أهل مذهبه، كأبي الهذيل، وصالح، لا أهل السُّنة فقط، حيث أجازوا أن تنعدم الرؤية مع سلامة الحاسة – والعقل يفرض على أهله ألا يسلموا بهذا الاعتراض، وبيان ذلك أن القول الذي اعترض عليه هو الذي يناسب قوله: «إن الله لا يخلق بأسباب، وما يقال إنه خلقه بسبب، إنما يخلقه عنده لا به» كما سبق توضيحه، وما كان كذلك جاز أن يخلقه متى شاء، وأن يتركه متى شاء، ومنه الرؤية، وهذا لا يغير قضية الاعتماد على الحواس في إدراك الأشياء، ولا كون هذا الاعتماد طريقاً للعلم، بل هو وضع لها في موضعها الصحيح، دون مجاوزة حدودها، فهي قانون طبيعي وضعه الله، فيعتمد عليه في هذا النطاق الطبيعي وحده، فإذا اطلعنا على قانون آخر طبيعي يفوق هذا القانون اعتمدنا عليه أيضاً، كما حصل حين اطلع الإنسان على قوانين طبيعية تختلف عن قوانين الرؤية الطبيعية، فاستطاع بها رؤية البعيد، والمحجوب، والرقيق، ووضعنا كلاً من القانونين في موضعه، واستخدمناه في نطاقه دون تجاوز.

ثم إن رؤية العين الإنسانية نفسها – مادامت تحصل بخلق الله تعالى – يمكن أن يغيرها الله تعالى، فترى البعيد، والمحجوب، والرقيق، فيصبح لها قانون آخر، غير ما كانت عليه، ويعتمد عليها في نطاقه، وتكون طريقاً للعلم حسب حدودها الجديدة، كما يمكن أن يغير قانونها الحالي في حالات خاصة كالمعجزة، ثم تعود إلى حالتها الأصلية، ويعتمد عليها في الإدراك، والحكم على الواقع، ولا تبطل الثقة بأحكامها، كما أن تغيرها في حالة المرض والعوارض الأخرى لا يؤدي إلى ترك الاعتماد عليها في الحالات الطبيعية، وهذا يعني أنه سبحانه يمكن أن يغير قوانين الرؤية يوم القيامة، ويجعل فيها القدرة على رؤيته سبحانه.

هذه المناقشة حول قضية الأسباب والمسببات، توضح الخلل الكبير في منهج المعتزلة في الاعتماد على العقل حين الحكم على الأحاديث النبوية، يظهر منها أنهم اعتمدوا على ظنيات نظرية جعلوها علماً يقينياً.

وقد قلت من قبل: إن ما ذهب إليه عبد الجبار في مسألة الأسباب - فنفى أن تكون الرؤية بخلق الله تعالى، كما نفى أن تكون المسببات كلها بخلقه - لا يخرجه من العجز عن الاستدلال بعدم رؤية الأشياء على أنها غير قابلة للرؤية إذا دققنا النظر في قوله، وبيان ذلك أن عبد الجبار يرى أن الله سبحانه «يصح منه أمثال ما يفعله بالسبب ابتداءً دونه» ويرى أنه «يصح أن يمنع السبب من فعله من التوليد، ويصح ألا يفعل المنع فيتولد» والعبارة الأولى صريحة في الدلالة على أن رؤية العباد للأشياء يمكن أن تقع بخلق الله مباشرة، دون الاعتماد على السبب المعتاد، وهو العين. والثانية صريحة في الدلالة على أن الله تعالى يمكن أن يمنع العين من رؤية الأشياء متى شاء، أي أنه يمكن أن تكون هناك أشياء يمنع الله العين من رؤيتها، فلا نراها، وبناءً على ذلك يقال له: إن ما لا نراه من الأشياء تمتنع رؤيته لأحد سببين: إما لأنه غير قابل للرؤية، وإما لأن الله منع العين أن تراه - كما يمكن أن يمنع سائر الأسباب أن تنتج عنها مسبباتها - فكيف يمكنك أن تحتم في شيء من الأشياء أنه امتنعت رؤيته لأنه غير قابل للرؤية فقط؟ لا لأن الله منع من رؤيته؟.

الملاحظة الثانية: على كلام أئمة الاعتزال في مسألة ترتب الأسباب على المسببات - ومنها ترتب الرؤية على العين وسلامتها - أنه كلام مختلف فيه بينهم، مهما تفاوت في القرب أو البعد من قول أهل السُّنة والجماعة، لاسيما ذلك التناقض الكبير بين صالح وغيره، أو بين أبي الهذيل وعبد الجبار، فكيف اختلف هؤلاء في هذه المسألة الوثيقة الصلة بمسألة رؤية العباد ربهم سبحانه؟ ولا جواب لهذا السؤال إلا واحد من اثنين: إما أن يكون كلامهم فيها مبنياً على الظن؛ لأن القولين المتناقضين لابد أن يكون أحدهما خطأً، واليقينيات لا تخطئ فلا تتعارض، فكيف ساغ لهم أن يستدلوا بالظنيات في مسألة اعتقادية، وأن يردوا الأحاديث لمخالفتها هذه الظنيات؟!

وإما أن يكون كلام بعضهم مبنياً على أدلة يقينية، لكنها خفية بلغ خفاؤها أن يعجز بعضهم الآخر عن إدراكها، فأخطؤوا فيها رغم علمهم الواسع العميق لدى أهل الاعتزال. ومثل هذه الأدلة لا يصح أن تكون مستنداً لعقائد الأمة، التي يطالب بها كل فرد من أفرادها جاهلاً كان أو عالماً، ولا يصح أيضاً أن يعتمد عليها في رد الأحاديث التي تخالفها؛ إذ الأحاديث ترد حين تخالف صريح العقل، أما الظن واليقين الخفي، فكلاهما ليس كذلك، والاعتماد عليهما في رد الأحاديث خروج عن المنهج العلمي الصحيح، الذي يردها إذا كانت لا تحتمل الصواب، لا إذا

اختلفت فيها وجهات النظر، وأوضح الأمور دلالة على أن المعتزلة اعتمدوا في منع الرؤية على أدلة ظنية، هو ما ذكره عبد الجبار ضمن شروط الرؤية: من أن الرؤية لا تحصل إلا بوجود شعاع في العين ترسله إلى المرئيات، فتراها، أو لا تراها، حسب قوته وضعفه، وقد أطال عبد الجبار الكلام في هذا الشعاع، وضرورته للرؤية، وعقد في المغني فصلاً خاصاً «في الدلالة على أن الرائي منا لا يرى إلا بشعاع ينفصل من عينه على وجه مخصوص»(١).

وتوقف الرؤية على هذا الشعاع كان في عصره نظرية علمية، تنازعها نظريات أخرى(٢)، ولكنها سقطت في العصر الحديث، وأصبح بطلانها من البداهات، وثبتت في مقابلها نظرية تقول: إن شعاع الشمس ونحوه يقع على المرئيات، ويرتد منها إلى العين، فتتلقاه، وتحصل لها الرؤية بحسبه، وقد بنيت عليها صناعة آلات التصوير، حيث هيئت لتقبل الضوء المنعكس عن الأشياء، ولتثبيت الصورة على الورق، وبالتجارب تنتقل النظرية إلى حقيقة علمية ثابتة، وهذه الحقيقة العلمية امتلأت بها كتب العلم المعاصرة، وأصبحت جزءاً من مناهج المدارس العامة.

ومرة أخرى لابد من التأكيد على أن أهم ما يثبت ظنية الأدلة الاعتزالية في نفي الرؤية هو: اعتمادها على نظريات بطلت بعد مرور الزمن، وتطور العلم، فلولا أنها كانت في منطق العقل قابلة للخطأ في زمانها لما أمكن أن يثبت خطؤها فيما بعد؛ إذ العلم اليقيني غير قابل للخطأ أصلاً. ومثل هذه النظريات يستحيل أن تبنى عليها العقيدة اليقينية؛ لأن الظن لا ينتج يقيناً أبداً مهما كان قوياً.

ولو أن الإنسان استقصى كلام المعتزلة في مقدمات الرؤية، وناقشها لخرج البحث عن مقصوده؛ فلذلك كانت وجهة هذا البحث أن يتناول من مسألة الرؤية، وشروطها ما يتعلق بكشف المنهج التطبيعي عند المعتزلة في التعامل مع حديث الآحاد، ومخالفته للعقل، وفيما سبق ما يتعلق بشروط الرؤية كفاية إن شاء الله تعالى.

ويتناول البحث الآن - إن شاء الله - أدلتهم على منع الرؤية عقلاً لرد الأحاديث المثبتة لها، ومناقشتها لكشف الخلل فيها، وخطأ الاعتماد عليها في رد الأحاديث، وتقتصر المناقشة على

---

(١) المغني ٤/٥٩.

(٢) انظر المباحث المشرقية للإمام فخر الدين الرازي: ٢/٢٩٩.

تناول ما يؤدي هذا الغرض، وهو أربعة أدلة تعد الأهم عندهم: **الأول**: أن حقيقة الرؤية يستحيل أن تتعلق بالله سبحانه، **والثاني**: أن شروط الرؤية – لاسيما الجهة – يستحيل أن تتحقق فيه، **والثالث**: – وعليه أكثر تعويلهم – أنه لا يرى مع ارتفاع الموانع[١] فوجب أن يكون غير قابل لأن يُرى أصلاً، **والرابع**: أنه لو رئي لوجب أن يرى على أخص أوصافه، وذلك محال.

وهذه الأدلة كلها مرتبط بعضها ببعض، مستخرجة كلها من طبيعة الرؤية عند الإنسان، وبعض المخلوقات، وقائمة على أن القوانين التي تحكم الرؤية في الواقع عقلية، لا يمكن أن توجد أيُّ رؤية بدونها، وستُنَاقَشُ – إن شاء الله تعالى – على الترتيب المذكور.

وأولها: أن العين لا ترى إلا الأحجام والألوان، وهما من صفات الأجسام، والله تعالى ليس بجسم، ولا عرض يتعلق بجسم، فيستحيل أن يرى. قال عبد الجبار في المغني: «اعلم أن الجواهر والألوان مرئيان... فإذا صح أنا نراهما فلنا أن ننظر الوجه الذي لكونهما عليه تصح رؤيتهما، وقد علمنا أنا نفصل بالرؤية بين الألوان المختلفة وبين أحوال الأجسام في العظم والصغر، فيجب أن تكون الرؤية متعلقة بهما على ما يختصان به في جنسهما»[٢].

ثم ينقل عن بعض شيوخه أنه «لو كان سبحانه مرئياً لوجب أن يكون من أجناس المرئيات في الشاهد... فإذا استحال كونه من جنسها – لأن ذلك يوجب كونه جوهراً، أو عرضاً، ويوجب حدوثه – فيجب القضاء بأنه غير مرئي أصلاً»[٣].

وهذا الاستدلال فيه خلل من وجوه:

منها أنهم اختلفوا عليه فيما بينهم، والأدلة لا يختلف عليها إلا إذا كانت ظنية، أو قطعية قطعها خفي، فلا تصلح أن تكون ميزاناً للعقائد، ولا لقبول الحديث ورده، وقد اختلفوا على هذا الدليل، واختلفوا على الأساس الذي استند إليه، وهو الأمور التي تتعلق بها الرؤية.

أما اختلافهم فيه: فقال عنه عبد الجبار: «قال شيخنا أبو هاشم – رحمه الله –: إن وصف المرئي بأنه مرئي لا يوجب تجنيساً؛ لأن الأشياء المختلفة تشترك في هذه الصفة نحو الجسم واللون،

(١) المغني: ٤/١٤٠.
(٢) ٤/٨٣.
(٣) المغني ٤/٢٩.

ونحو الحركة والسكون، والاجتماع والافتراق، على طريقة شيخنا أبي علي – رحمه الله – فلا يجب كونه تعالى من جنس المرئيات لو كان مرئياً، كما لا يجب كون المرئي السادس من جنس المرئيات الخمس من حيث شاركها في أنه مرئي، وكما لا يجب كون اللون من جنس الجوهر من حيث شاركه في أنه مرئي»[١].

وأما اختلافهم في الأمور التي تتعلق بها الرؤية فظاهر في كلام أبي هاشم، وأبي علي، فقد عدا من المرئيات «الجسم، والحركة، والسكون، والاجتماع والافتراق» بينما قصر عبد الجبار الرؤية على الجواهر – ومنها تتكون الأجسام – وعلى الألوان والأحجام، قال في المغنى: «قال شيخنا أبو علي في الحركات إنها مرئية» ثم قال عن نفسه: «ونمنع كونها مرئية»[٢].

وقال أبو المعين النسفي في تبصرة الأدلة: «نرى الجواهر والألوان والأكوان، وهي الحركة، والسكون، والقرب، والبعد، والاجتماع، والافتراق، وقد وافقنا الجبائي على أن هذه الأجناس الثلاثة مرئية، وابنه أبو هاشم وافقنا على رؤية الألوان، وخالفنا في رؤية الأكوان، والنظام وافقنا على رؤية الألوان، غير أنه ادعى أنها أجسام»[٣].

والخلل الأكبر في الاستدلال الذي اعتمد عليه عبد الجبار وشيوخه هو: جعل الواقع – إذا اطرد وانعكس – دليلاً على أنه لا يمكن عقلاً أن يوجد شيء يخالفه، وزعمهم أن من ادعى إمكان ذلك فهو مخالف لأحكام العقل، وقد تقدم نقض قاعدتهم هذه، وتقدم أن الدليل العقلي الذي لا تصح مخالفته هو الدليل الذي تؤدي مخالفته إلى التناقض، كقولنا: هذا شيء قديم حادث، وهذا شيء موجود معدوم، وتقدم أيضاً أن الأمثلة التي زعموها من المحال – كرؤية المحجوب دون غير المحجوب، ورؤية الرقيق دون الكثيف، ورؤية البعيد دون القريب – أصبحت واقعاً مشهوداً يدركه كل من أراده، ويتعايش معه أكثر الناس، ويعرفه كل من تدبره، والخلل الذي حصل عندهم في مقدمات منع الرؤية هو نفسه الذي حصل في أدلة منع الرؤية.

---

(١) المغني ٤/١٣٢.
(٢) ٤/٨١.
(٣) تبصرة الأدلة ١/٤٠٦.

وبيان ذلك أن تحديد ما يصح أن يرى، وتحديد الشروط، والموانع حكم مستند لديهم إلى الواقع الذي يشاهدونه فما تراه العين هو الذي يصح أن يرى، والرؤية متعلقة به تعلق المعلَّل بعلته، والمسبب بسببه، فلا يمكن أن يرى غيره، قال عبد الجبار في المغني: «يبين ذلك أن الواحد منا إذا رأى في المحل السواد، ولم ير الحلاوة، فيجب أن يقضي أنها غير مرئية؛ لأنها لو كانت مرئية لم تر إلا لما هي عليه؛ إذ لا مانع يمنع من رؤيتها... فكذلك إذا لم نر القديم سبحانه علم أننا لم نره؛ لأنه في ذاته غير مرئي»(١).

وهذا أيضاً لا يسلم لهم؛ لأن الحلاوة صفة تنشأ من كون ذرات الشيء المذوق مركبة على وجه معين، وقد تمكن الإنسان بواسطة الآلات أن يرى تركيبها، الذي يميزها عن الحموضة وغيرها، وكذا يقال في الروائح: قد أمكنت رؤية التركيب الذي يميز كلاً منها عن غيره، فيعرف، ويتعين لدى الناظر إليه، أما أن تدرك العين مثل ما يدرك اللسان من الطعم، والأنف من الرائحة، فهذا لا يكون رؤية، وإنما هو تحول حاستهما إلى العين، حتى تكون أداة ذوق وشم، إنما المراد إدراك الحقيقة، التي تتكون منها الرائحة، ويتكون منها الطعم، وهذا الأمر يظهر في الصوت، فإنه لا تراه العين المجردة، ولكن اكتشف العلم أنه موجات كهربائية مغناطيسية، وتمكن من تصويرها، وتخزينها، والتحكم فيها، فالاستدلال بعدم رؤية العين للطعوم والروائح والأصوات – مع ارتفاع الموانع – على أنها لا يمكن أن ترى مردود من جهتين: جهة عدم التوثق من ارتفاع الموانع التي ذكروها كاللطافة في الروائح، أي كون ذراتها في غاية الصغر، وكالرقة في الأصوات، أي كون الموجات في غاية الشفافية، ومن جهة أن هذه الموانع مأخوذة من واقع رؤية العين المجردة، وهي كما في المغني: «القرب المفرط، والبعد المفرط، والحجاب، واللطفاة، والرقة، وأن يكون المرئي في غير جهة محاذاة الرائي»(٢) فلما كشفت الآلات المساعدة للعين أسقطت الحكم المبني على الموانع، وإذا سقط الحكم الذي حكموا به على بعض المحسوسات أنه يصح أن يرى – بحيث تتعلق الرؤية به تعلق المعلل بالعلة، والمسبب بالسبب، حتى يقال: إن حقيقة الرؤية هي إدراك الأجسام، والألوان، والأحجام، وما لم يكن كذلك، فهو غير مرئي – سقط حكمهم بأن الله لا

(١) المغني ٤/٩٥.
(٢) المغني: ٤/١١٦.

يرى؛ لأنه ليس من جنس هذه الأشياء، وسقط قولهم: إن شروط الرؤية يستحيل أن تنعلق به، فيستحيل أن يرى؛ إذ الشروط والموانع التي ذكروها مأخوذة من واقع محدود، وقد ثبت فساد حصر الرؤية بها، فلا يصح أن تحكم على غير ذلك الواقع، ولاسيما رؤية الله سبحانه.

ثم إن بعض هذه الشروط هو من أحكام الرائي، فجعلوه من أحكام المرئي، وذلك كالجهة، قال عبد الجبار في المغني: «ومما يدل على أنه لا يصح أن يرى بالأبصار أن البصر لا يصح أن يرى إلا ما كان مقابلاً... وهذا الشرط - في أنه واجب فيما يصح أن يرى بالبصر - بمنزلة البصر نفسه في أنه شرط واجب في الرائي... لأنا نجد الجسم واللون الحال فيه إذا كان مقابلاً لنا، يصح أن نراه، وإذا أدبرنا عنه لم يصح أن نراه»[١].

وهذا لا يسلم له في المحسوسات فضلاً عن الله تعالى، والدليل على ذلك أن الإنسان ينظر إلى السماء، فيراها من جهة الأمام، لكن ذلك لا يعني أنها محصورة في تلك الجهة، والدليل الأكبر من ذلك هو أن الله تعالى يرانا، ونحن حالون في مكان وجهة، لكن لا يلزم أن يكون هو في جهة تقابل الجهة التي نحن فيها، فهو منزه عن الجهة عندنا وعندكم.

وقد ثبت في الصحيحين عن أنس قول رسول الله ﷺ: «إني لأراكم وراء ظهري»[٢]، فهذه رؤية من مخلوق لمخلوق تخرج عن قيد المقابلة، واحتمال الخطأ في الرواية من ثلاثة أصحاب بأصح الأسانيد أبعد عن احتمال الخطأ من هذا التلازم العقلي، الذي يختلف عليه الناس، بل يختلف عليه بين المعتزلة أنفسهم، كما تبين معنا من قول صالح فيما مضى.

ومن جملة الموانع التي هي من أحكام الرائي - فجعلوها من أحكام المرئي - «الحجاب» وقد تكرر في ما سبق من كلامهم، وعدوا انتفاءه من شروط الرؤية، وادعوا أن هذه الشروط لا تصح في حقه، فلا يصح أن يرى، قال عبد الجبار في المغني: «فما لا يصح معه الشروط، التي معها يصح أن نراه، فيجب أن يستحيل كونه مرئياً»[٣].

---

(١) ٤/١٤٠.

(٢) وهو في البخاري برقم (٦٨٦)، وفي مسلم برقم (٤٢٥)، وعند مسلم عن أبي هريرة (٤٢٣) وعند أحمد بن حنبل في المسند عن أبي سعيد، وهو في مجمع الزوائد برقم (٢٥١٨).

(٣) ٤/٩٢.

وهذا الادعاء إن صح في القرب والبعد والرقة واللطافة، فلا يصح لزومه في الجهة، كما تقدم بيانه، ولا يصح لزومه في الحجاب، كما يتبين الآن – إن شاء الله –، وذلك لأن الحجاب يكون في معنى تعطيل آلة الرؤية، كغشاء البياض، أو السواد على إنسان العين، وهذا النوع من الحجاب يرتبط بالرائي، لا بالمرئي – وليس ضرورياً أن يكون جداراً مثلاً قائماً بين المرئي والرائي – كما يمكن أن يكون نوراً باهراً يمنع العين من الرؤية، دون أن يؤثر على المرئيات في نفسها، وكذلك يمكن أن يكون نقصاً في الاستعداد، وعجزاً عن شيء دون شيء في حالة مؤقتة، كالذي حصل في عجز العين عن الأشياء اللطيفة والرقيقة، وما كان من صفة الرائي لا يصح أن يقال إنه يمتنع أن يتحقق في المرئي، فيكون دليلاً على امتناع رؤيته.

وأشد مما مضى كله في الخروج عن قواعد الاستدلال – اعتماداً على هذه الشروط المأخوذة من واقع بصر الإنسان، وبعض المخلوقات الأخرى – أن ينتقل المعتزلة من امتناع رؤيتنا له إلى امتناع رؤيته سبحانه لنفسه، قال في المغني: «فإذا دللنا على أنه لا يصح أن نراه على وجه من الوجوه، وفي حال من الأحوال، فيجب القضاء باستحالة كونه رائياً لنفسه»[1].

فهل يمكن أن تكون شروط الرؤية المستنبطة من بصر المخلوقات حاكمة على بصر الخالق؟ فكيف وقد ظهر فساد حكمها أحياناً على بصر المخلوق، كما سبق في قوله: «إذا رأى السواد في المحل، ولم ير الحلاوة، فيجب أن يقضي أنها غير مرئية».

ويتكرر التحكم من المعتزلة في الدليل الرابع أكثر من الأدلة الثلاثة الأولى، وهو قولهم: «لو كان مرئياً لوجب أن يرى على أخص أوصافه» قال عبد الجبار في المغني: «وقد استدل أبو هاشم – رحمه الله – على أنه جل وعز لا يُرى بأنه لو رئي لوجب أن يرى على أخص أوصافه؛ لأن الرؤية تتعلق بالمرئي على أخص أوصافه... ولو رأيناه كذلك لوجب أن نراه قديماً عالماً قادراً حياً؛ لأن هذه الصفات هي أخص أوصافه، ولو رأيناه كذلك لوجب أن نرى كل ما شاركه في هذه الصفات، وفي استحالة ذلك دلالة على أنه لا يصح أن يرى؛ إذ القول بصحة رؤيته يؤدي إلى ما ذكرناه»[2].

(١) ٤/٩٣.
(٢) ٤/١٢٦.

وهذا الاستدلال يرتكز على «أن الرؤية تتعلق بالمرئي على أخص أوصافه» وهي قاعدة تتناقض مع البداهات في قواعد الرؤية، فالرائي يفرق بين الإنسان وسائر الحيوان بالصورة المعينة، التي لا يشاركه فيها غيره، والصورة ليست أخص أوصافه، إنما أخص أوصافه: أنه ناطق، فهو يشارك أجناس الحيوان في الحيوانية، ويتميز عنها بالناطقية، وهي لا تدرك بالبصر – سواء قصدنا بها الكلام، أو قصدنا الإدراك العقلي، الذي يكون به الكلام، ويتلقى به الكلام – ولو خلق الله حيواناً على صورة الفرس فيه الناطقية لحكم الناس بأنه إنسان، لا فرس، أو قالوا: إن الناطقية ليست من خواص الإنسان.

والقدم والحدوث ليسا مما يميزه البصر عادة، إنما يميزهما العقل بالأدلة، ولو كانا يتميزان بالبصر عادة لما اختلف الفلاسفة في قدم العالم وحدوثه، بل لو صح ذلك لما اختلف الجهلة في هذا الأمر، لكن يمكن أن يقال: إن البصر يتناول المرئي على أخص أوصافه مما يرى عادة، والعادة ليست حكماً عقلياً، كما سبق بيانه، ولو جعل الله في البصر ما يميز القدم والحدوث لأمكن أن نرى الله تعالى من حيث إنه قديم.

كان موقف المعتزلة إذن – حسب ما ظهر من النظر في موضوع الرؤية – خالياً من الموازنة السليمة بين العقل والنقل، وكان في تقديري موقفاً غير عقلي؛ لأن العقل يفرض الموازنة السليمة بين الأدلة، والسبب في ذلك أنهم اعتبروا العقل قاطعاً دائماً، رغم ما هم عليه من الخلاف في كثير مما سموه دليلاً عقلياً – مع أن الدليل عندهم هو القاطع، وأما الراجح فيسمونه أمارة – ولا يمكن أن تتعارض الأدلة القاطعة، فلابد أن أحدهم مخطئ، فكيف أخطأ فيما هو قاطع؟ لقد وقع الخطل من البداية، حيث لم يتم التمييز عملياً بين القاطع والظني، وهذا ما أدى بهم إلى تقديم ما يسمونه دليلاً عقلياً على الدليل النقلي – وهو الكتاب والسُّنة – إما بالرد – حيث يمكن الطعن في السند – وإما بالتأويل حيث لا يمكن الطعن في السند.

والله جنب أهل السُّنة ذلك الخلل، فاشترطوا في الدليل العقلي الذي لأجله يرد الحديث أن يكون صريحاً، كما سبق بيانه، والدليل العقلي الصريح يكون قاطعاً واضحاً، غير قابل للاختلاف، وكذلك لا يوجبون تأويل القرآن لأجل الدليل العقلي، إلا أن يكون صريحاً، وهذا هو الموقف العقلي العادل في الترجيح بين الأدلة عموماً، وفي الترجيح بين العقل والنقل، أو بين العقل والنص، أو ما يسميه المعاصرون اليوم: الدين والعلم.

وفي موقف المعتزلة ونتائجه عبرة كبرى للباحث عن الحق في هذه القضية حيث استندوا - في ردّ بعض النصوص أو تأويلها - إلى معلومات كانت في زمانهم تسمىٰ علماً، ثم كشف تقدم العلوم عن فسادها، ومعلومات زماننا بالنسبة إلى المستقبل كمعلوماتهم بالنسبة إلى زماننا، كلها تقبل التغيير، إلا ما كان قاطعاً صريحاً، واستنادنا في رد السُّنة -أو تأويلها وتأويل آيات القرآن- إلى معلوماتنا غير القاطعة الصريحة مصيره في المستقبل كمصير آراء المعتزلة حين وزنت بموازين العلم الحديث.

وهذا إنما يقال فيمن أخلص في البحث عن الحق، فأخطأ سبيله كالمعتزلة، أما من يريد أن يتكى على منهجهم ليصل إلى رد ما يشتهي رده من شرع الله باسم العلم والعقل، فهؤلاء لا يرد عليهم ههنا، بل يرد عليهم في كتب أخرى تختص بالرد على محترفي التزوير العلمي؛ إذ نرى هؤلاء ينظرون إلى كل ما يأتي من الغرب على أنه علم ممحص، قاطع، جدير بالتقديم، حين يتعارض مع السُّنة النبوية، وهم يخصون السُّنة بالذكر لما فيها من تفصيلات الأحكام، ولأن في مروياتها ما يمكن رده بحسب قواعد العلوم الإسلامية؛ لخطأ في الرواية، أو لمعنى يكشف أحياناً بواسطة العقل، وهذا مجال للدس لا يتيسر في آيات القرآن الكريم، ولكن الناظر في شأنهم لا يخفىٰ عليه أنهم ينبذون آيات الكتاب - كما ينبذون السُّنة النبوية - إذا تعارضت آياته مع ما يتلقونه من الغرب - وغير الغرب من كل الأمم - سواء ما كان مدروساً في الجامعات، كنظريات تتغير بين حين وآخر، أو كان عادات وتقاليد لا تستند إلى العلم، أو لا تتفق معه.

وإذا كان مرور الزمن وتطور العلم قد كشف كثيراً من خلل المنهج الاعتزالي في تقديم العقل على النقل - وهو منهج في البحث - فماذا يصنع تطور العلم بآراء أهل الأهواء، الذين يتعمدون التزوير باسم العلم؟! ﴿ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴾ [الأنعام: ٩١].

المصادر والمراجع

١- اتحاف ذوي الفضائل المشتهرة، عبد العزيز الغماري، ط: دار التأليف بالقاهرة.

٢- تبصرة الأدلة في أصول الدين، ميمون النسفي، تحقيق: كلود سليمان، ط: المعهد الفرنسي بدمشق (١٩٩٣م).

٣- تدريب الراوي للإمام السيوطي، تحقيق: أحمد عمر هاشم، ط: دار الكتاب العربي ببيروت (١٩٩٣م).

٤- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، علي بن عراق، تحقيق: عبدالوهاب اللطيف وعبد الله صديق، ط: دار الكتب العلمية ببيروت (١٩٨١م).

٥- توجيه النظر إلى أصول الأثر، للشيخ طاهر الجزائري، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب (١٩٩٥م).

٦- جماع العلم، للإمام الشافعي، تحقيق: أحمد شاكر، ط: مكتبة ابن تيمية بالقاهرة.

٧- الحق الدامغ، أحمد الخليلي، ط: مكتبة الضامري بسلطنة عمان (١٩٩٢م).

٨- الرسالة، للإمام الشافعي، تحقيق: أحمد شاكر، ط: دار التراث بالقاهرة (١٣٩٩هـ-١٩٧٩م).

٩- الرؤية، للإمام الدارقطني، تحقيق: إبراهيم العلي، وأحمد الرفاعي، ط: مكتبة المنار بالزرقا - الأردن (١٤١١هـ-١٩٩٠م).

١٠- شرح صحيح مسلم، للإمام النووي، تحقيق: خليل شيحا، ط: دار المعرفة ببيروت (١٤١٤هـ-١٩٩٤م).

١١- شرح العقائد النسفية، مسعود التفتازاني، تحقيق: أحمد السقا، ط: الكليات الأزهرية بالقاهرة (١٩٨٧م).

١٢- شرح المواقف، القاضي عضد الدين الإيجي، شرح الشريف الجرجاني، ط: أمير بقم، الثانية.

١٣- شرح النخبة (نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر)، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: نور الدين عتر، ط: دار الخير ببيروت (١٩٩٣م).

١٤- صحيح البخاري، الإمام البخاري، تحقيق: مصطفى البغا، ط: دار ابن كثير بدمشق، الخامسة (١٤١٤هـ-١٩٩٣م).

١٥- صحيح مسلم، الإمام مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: دار الكتب العلمية ببيروت (١٤١٣هـ-١٩٩٢م).

١٦- الفرق بين الفرق، عبد القاهر بن طاهر البغدادي، تحقيق: إبراهيم رمضان، ط: دار المعرفة ببيروت.

١٧- الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، للخطيب البغدادي، طبعة دار الهدى، القاهرة.

١٨- المباحث المشرقية، للإمام فخر الدين الرازي، تحقيق: محمد المعتصم بالله، ط: دار الكتاب العربي ببيروت.

١٩- متشابه القرآن، القاضي عبد الجبار بن أحمد، تحقيق: محمد زرزور، ط: دار التراث ببيروت (١٩٦٩م).

٢٠- مجلة الأحمدية - إصدار دار البحوث الإسلامية بدبي - العدد (٣، ٤).

٢١- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ الهيثمي، ط: دار الكتاب العربي ببيروت، الثالثة (١٤٠٢هـ-١٩٨٢م).

٢٢- مجموع فتاوى ابن تيمية، جمع وتحقيق: عبد الرحمن النجدي.

٢٣- المعتمد في أصول الفقه، محمد بن علي الطيب، ط: دار الكتب العلمية ببيروت (١٩٨٣م).

٢٤- المغني في أبواب التوحيد والعدل، القاضي عبد الجبار الهمذاني، تحقيق: مجموعة من العلماء، ط: المكتبة الأزهرية بالقاهرة.

٢٥- مقدمة ابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، ط: دار الفكر، الثالثة.

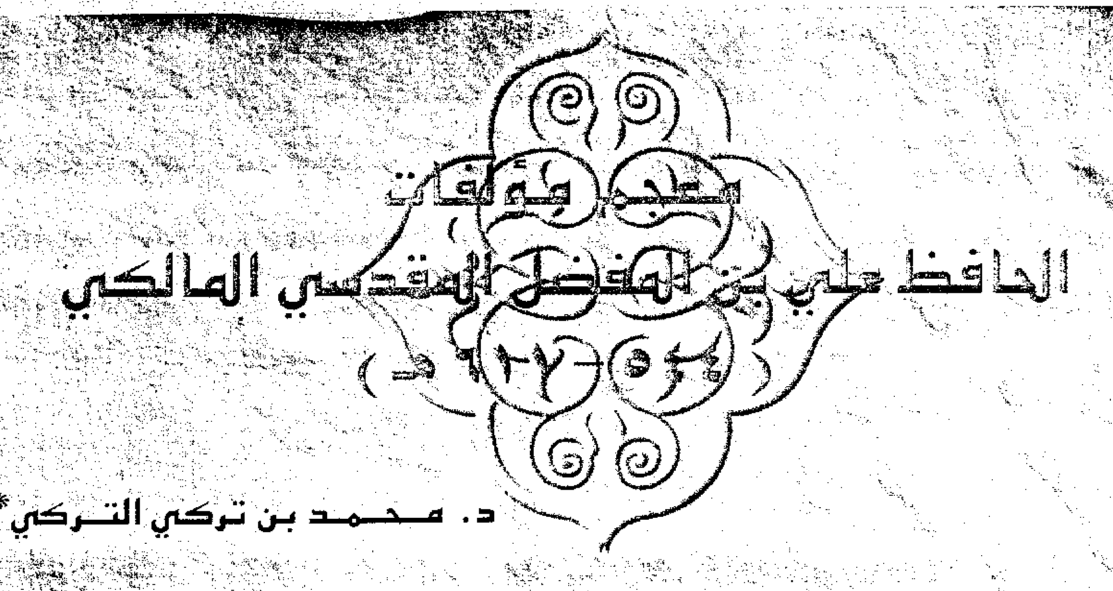
٢٦- المسند، للإمام أحمد بن حنبل، ط: موسوعة السُّنة، الدعوة وسحنون.

٢٧- نخبة الفكر، ملحق بشرحه نزهة النظر، تحقيق: نور الدين عتر.

٢٨- النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: ربيع عمير، ط: دار الراية بالرياض (١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).

٢٩- هدي الساري مقدمة فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، ط: دار أبي حيان بالقاهرة، الأولى (١٤١٦هـ-١٩٩٦م).





د. محمد بن تركي التركي*

التعريف بالبحث

هذا البحث يقوم على محاولة التعريف بمصنفات الحافظ علي بن المفضل المقدسي (ت : ٦١١ هـ) وجمعها وتقريبها للباحثين .

وقد قدَّم الباحث بمقدمة بين فيها أهمية البحث ، ثم ترجم لابن المفضل بترجمة موجزة ، ثم بدأ بذكر مصنفاته ، مرتبةً حسب الترتيب الهجائي لعناوين الكتب .

وذكر في كل كتاب : عنوان الكتاب ، وتوثيق نسبته لمؤلفه ، من خلال أقوال العلماء ، أو نقلهم عنه ، ثم بيان مخطوطات الكتاب ، إذا كان موجوداً .

وإن كان الكتاب مطبوعاً لم يتوسع الباحث في الكلام عليه ، واقتصر على بيان جوانب النقص فيه ، وخاصة فيما يتعلق بعدم اعتماد المحقق على جميع نسخ الكتاب الموجودة له .

ثم ختم البحث ببعض الأقوال التي نُقلت عن المؤلف ويغلب على ظن الباحث أنها في مؤلفٍ مستقل .

* أستاذ مشارك بقسم الثقافة الإسلامية في كلية التربية بجامعة الملك سعود بالرياض، ولد في قرية حرمة في منطقة سدير بالمملكة العربية السعودية عام (١٣٨٤هـ)، وحصل على درجة الماجستير في الحديث من القسم المذكور عام (١٤١٣هـ)، وكانت رسالته تحقيق كتاب الدعاء للمحاملي، وحصل على درجة الدكتوراه من كلية أصول الدين بجامعة الإمام عام (١٤١٩هـ) وكانت رسالته تحقيق القسم الثالث من كتاب علل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، وله عدد من البحوث المنشورة.

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد، عليه وعلى آله أفضل الصلاة وأتم التسليم.

أما بعد:

فإن الإنسان ليعجب من وجود كثير من المحدثين، والذين كان لهم باع طويل، وأثر كبير، وخاصة في علم الحديث، ومع هذا لم ينالوا من الباحثين كبير عناية، ولا زالت أكثر مؤلفاتهم مجهولة عند البعض.

لذا كان من الواجب على طلبة العلم تعريف الباحثين بهؤلاء العلماء، وما خلفوه من مؤلفات ومصنفاتٍ عظيمة، لعل ذلك يكون سبباً في نشر هذه المصنفات، وتحقيقها وطباعتها.

ومن هؤلاء الأئمة المغمورين الإمام الحافظ علي بن المُفَضَّل المقدسي، المتوفى سنة (٦١١ هـ)، حيث لم أر من أفرده أو مؤلفاته ببحث مستقل، مع كونه أحد الحفاظ المشهورين بكثرة التأليف.

ويكفي أن نعرف ـ كما سيأتي ـ أن كتابه في الوفيات كان سبباً لتأليف الحافظ المنذري كتابه المشهور (التكملة لوفيات النقلة).

وكتابه في طبقات الحفاظ، كان السبب لأن يؤلف الإمام الذهبي كتابه العظيم (تذكرة الحفاظ).

وهو صاحب القول المشهور: «من أخرج له الشيخان فقد جاز القنطرة» والذي لا يخلو منه كتاب في المصطلح، وتلقاه العلماء بالقبول.

فإمام وحافظ مثله لا بد أن يفرد بالدراسة الموسعة لحياته ومؤلفاته.

وقد رأيت أن أقتصر على التعريف بمؤلفاته فقط، ولعل غيري أن يفرد ترجمته ببحث مفصل.

ترجمة موجزة لابن المُفضَّل[١]

اسمه ونسبه ومولده:

هو أبو الحسن علي بن المُفضَّل بن علي بن مُفرّج بن حاتم المقدسي، ثم الإسكندراني، المالكي.

ولد في الإسكندرية، سنة أربع وأربعين وخمسمائة[٢].

شيوخه وتلاميذه:

سمع الحافظ ابن المُفضَّل من عدد من الأئمة.

من أشهرهم: الحافظ أبو طاهر السِّلَفي، ولزمه سنوات، وأكثر عنه جداً، وانقطع إليه.

وسمع من أبي الطاهر إسماعيل بن مكي بن عوف الزهري، وأبي طالب أحمد بن المُسلّم اللخمي، وصالح بن إسماعيل بن سند المعروف بابن بنت مُعافى، وعبدالسلام بن عتيق السَّفَاقسي، وأبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن العثماني، وغيرهم[٣].

وسمع منه عدد كبير من الأئمة:

من أشهرهم الإمام الحافظ المنذري، وقد لزمه وأكثر عنه، وروى عنه بعض كتبه، كما سيأتي.

---

(١) أهم مصادر ترجمته:

التكملة لوفيات النقلة ٢/٣٠٦، جزء فيه حديث المتبايعين بالخيار ص ٥٧، ٥٨، وفيات الأعيان ٣/٢٩٠، طبقات علماء الحديث ٤/١٧٠، سير أعلام النبلاء ٢٢/٦٦، تاريخ الإسلام (وفيات سنة ٦١١)، الوافي بالوفيات ٢٢/٢١٧، تاريخ ابن الفرات ٥/١٥٩، حسن المحاضرة ١/٣٥٤، شذرات الذهب ٧/٨٧، وغيرها مما سيرد في ثنايا البحث.

(٢) التكملة لوفيات النقلة ٢/٣٠٦، جزء المتبايعين بالخيار ص ٥٧.

(٣) التكملة لوفيات النقلة ٢/٣٠٦، سير أعلام النبلاء ٢٢/ ٦٦، ٦٧.

وقد قدمت للبحث بترجمة موجزة لابن المُفضَّل.

ثم ذكرت ما أمكنني التوصل إليه من مصنفاته، مرتباً لها حسب حروف المعجم، مع ذكر من نسبها للمؤلف، والكلام على مخطوطات الكتاب، إذا كانت موجودة، أو النقل عنه إذا كان مفقوداً، لكي يُفهم من خلال هذا النقل بعض ملامح الكتاب.

وإذا كان الكتاب مطبوعاً بينت ذلك، ولم أتوسع في التعريف به، ولكن أذكر جوانب النقص في المطبوعة إن وجد.

وفي الختام فلعل هذه الدراسة أن تسلط الضوء على مؤلفات هذا الإمام، وتكون سبباً في إخراج كتبه المذكورة في ثنايا البحث.

وأسأل الله أن ينفع به كاتبه وقارئه، وأن يكون من العلم الذي يُنتفع به، وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.



كما سمع منه الرشيد العطار، وزكي الدين البرزالي، ومجد الدين علي بن وهب القُشيري ـ والد ابن دقيق العيد ـ، والشهاب إسماعيل القُوصي، والنجيبُ أحمد بن محمد السّفاقسي، ومحمد بن عبد الخالق الأرموي، والحسن بن عثمان القابسي، وغيرهم كثير(١).

وسيأتي ذكر بعضهم ضمن رواة كتبه في ثنايا البحث.

منزلته العلمية وأقوال العلماء فيه:

لقد أثنى على ابن المُفضَّل كل من ترجم له، ووصفوه بالإمامة والحفظ.

فمن ذلك:

قال المنذري: «قرأت عليه الكثير، وكتبت عنه جملة صالحة، وانتفعت به انتفاعاً كثيراً... وكان متورعاً، حسن الأخلاق، كثير الإغضاء، جماعاً لفنون من العلم. حتى قال بعض الفضلاء ـ لما مُر به محمولاً على السرير ليدفن ـ: رحمك الله يا أبا الحسن، لقد كنت أسقطت عن الناس فروضاً»(٢).

قال الذهبي: «يريد لنهوضه بفنون العلم»(٣).

وقال المنذري أيضاً: «بالغت في ملازمته والانقطاع إليه والأخذ عنه، وانتفعت به انتفاعاً كبيراً»(٤).

وقال ابن الأبار القضاعي في ترجمة أبي طاهر السِّلَفي: «ومن تلاميذه طائفة جليلة، كان أبعدهم ذكراً، وأرفعهم قدراً: أبو الحسن بن المُفضَّل المقدسي، وهو الذي خلفه بعد وفاته، وأخذ عنه في حياته...»(٥).

(١) سير أعلام النبلاء ٢٢/ ٦٦، ٦٧، تاريخ ابن الفرات ٥/ ١٦٠.
(٢) التكملة لوفيات النقلة ٢/ ٣٠٧.
(٣) سير أعلام النبلاء ٢٢/ ٦٨.
(٤) الجزء فيه حديث المتبايعين بالخيار ص ٥٨.
(٥) المعجم في أصحاب القاضي أبي علي الصدفي ص ٥٢.

وقال ابن خلكان: «كان فقيهاً فاضلاً في مذهب الإمام مالك ـ رضي الله عنه ـ ومن أكابر الحفاظ المشاهير في الحديث وعلومه»(١).

وقال الذهبي: «كان مقدماً في المذهب والحديث... وكان ذا دين وورع وتصون وعدالة وأخلاق رضية ومشاركة في الفضل قوية»(٢).

وقال أيضاً: «كان إماماً بارعاً في المذهب مفتياً، محدثاً حافظاً... وكان متفنناً في العلم، كبير القدر، عديم النظير»(٣).

وغير ذلك مما يطول استقصاؤه.

شعره:

وكان الحافظ ابن المُفضَّل يجيد الشعر، وله الكثير من الأبيات الشعرية، والتي ورد بعضها في مصادر ترجمته، وبعضها الآخر في مواطن أخرى، وليس هنا مقام التوسع في ذلك(٤).

وسيأتي ذكر بعضها في ثنايا البحث.

وفاته:

توفي الحافظ ابن المُفضَّل في يوم الجمعة، مستهل شعبان سنة إحدى عشرة وستمائة، ودفن بسفح المُقطم، في مصر(٥).

* * *

(١) وفيات الأعيان ٣/٢٩٠.

(٢) سير أعلام النبلاء ٢٢/٦٧.

(٣) تاريخ الإسلام (وفيات سنة ٦١١) ص ٧٨.

(٤) انظر لذلك: تاريخ ابن الفرات ٥/١٦١ ـ ١٦٥، وفيات الأعيان ٣/٢٩١، ملء العيبة ٥/١٨٩، رحلة العبدري ٥٠٩.

(٥) التكملة لوفيات النقلة ٢/٣٠٦، وفيات الأعيان ٣/٢٩٢.

معجم مؤلفات ابن المُفضَّل

تمهيد:

لقد وصف الكثير من العلماء ابن المُفضَّل بأنه من المكثرين من التأليف، وأن مؤلفاته تمتاز بالتحرير والإتقان.

قال المنذري: «صنف تصانيف مفيدة»[١].

قال الذهبي: «وجمع وصنف». وقال: «له تصانيف محررة»[٢].

وقال أيضاً: «له تصانيف مفيدة في الحديث وغيره»[٣].

وقال ابن الفرات: «وكتب كثيراً، وجمع مجاميع مفيدة، ودرّس وأفتى وأملى، وانتفع به الناس»[٤].

وبنحو هذا قال غير واحد ممن ترجم له[٥].

وقد حاولت الوقوف على هذه المؤلفات، فاستطعت التوصل إلى عدد منها، مما نص العلماء على تسميته، ونسبته لابن المُفضَّل.

كما وقفت على أقوال له، نقلها بعض العلماء عنه، ولم يصرحوا بتسمية مصدرها، ولم يتبين لي في أي كتبه وردت هذه الأقوال.

ولذا قسمت هذه المؤلفات إلى قسمين:

القسم الأول: المؤلفات التي وقفت على تسميتها، ونسبتها لابن المُفضَّل.

القسم الثاني: المؤلفات التي لم أقف على تسميتها، ولكن وجدت نقولاً عن ابن المفضل، وترجح لي أنها في مؤلف خاص، مما لم يرد في القسم الأول.

---

(١) التكملة لوفيات النقلة ٢/٣٠٧.

(٢) سير أعلام النبلاء ٢٢/٦٧.

(٣) تاريخ الإسلام (وفيات ٦١١) ص ٧٨، تذكرة الحفاظ ٤/١٣٩١.

(٤) تاريخ ابن الفرات ٥/١٦٠.

(٥) انظر مصادر ترجمته المتقدمة.

القسم الأول

المؤلفات المنسوبة للمؤلف

- كتاب الأدعية:

ذكره ابن الملقن بهذا الاسم في البدر المنير[١]، ضمن مصادره التي اعتمدها في تخريج أحاديث كتابه[٢].

ولم أقف على مَنْ ذكر أن له كتاباً بهذا الاسم غير ابن الملقن، ويترجح لي أنه يعني به كتاب الأربعين في فضل الدعاء والداعين الآتي بعد قليل.

- الأربعون الإلهية:

ذكره تقي الدين الفاسي في ذيل التقييد[٣].

والحافظ ابن حجر في المعجم المفهرس[٤]، والمجمع المؤسس[٥].

والسخاوي في الضوء اللامع[٦].

والسيوطي في المنجم في المعجم[٧].

والروداني في صلة الخلف[٨].

والكتاني في الرسالة المستطرفة[٩].

(١) ١/ ٣٨٢.
(٢) وقع في المطبوع من البدر المنير أن الكتاب لأبي الفضل المقدسي، وهو خطأ مطبعي. وللأسف فقد تابعه محقق الطبعة الجديدة ١/ ٢٩١.
(٣) ١/ ٢٠٦.
(٤) انظر رقم (٩٣٧).
(٥) ٢/ ٧٥.
(٦) ٨/ ١٢.
(٧) ص ٢٣١، وص ٢٣٣.
(٨) ص ٨٣.
(٩) ص ٨١.

وأشار إليه السخاوي، عند كلامه عن الأحاديث الإلهية، حيث قال: وقد جمع منها ابن المُفضَّل الحافظ طائفة[١].

وهو من رواية عبد الهادي بن عبد الكريم القيسي[٢]، عن ابن المُفضَّل.

ووقفت له على نسخة خطية في المكتبة الأزهرية رقم ٩٧ مجاميع /١٩٦٢ (١ - ٢٨) وحصلت على مصورة لها.

وجاء اسم الكتاب في فهرس المكتبة: أربعون حديثاً لا بن المُفضَّل[٣].

وهي نسخة كاملة، وتقع في ثمان وعشرين ورقة.

وكتبتْ في سنة (٨٨٤) كما جاء في آخرها.

ولم يكتبَ اسم ناسخها.

وقد أورد في كتابه هذا أربعين حديثاً إلهية اشترط فيها الصحة، وأن تكون في الصحيحين أو أحدهما، وخرجها بأسانيد لنفسه.

كما أشار في مقدمته إلى سبب تأليفه للكتاب، وشرطه فيه، وإلى أنه أوّل من ألّف في جمع الأحاديث الإلهية.

ومما قال في مقدمة كتابه: «الحمد لله الولي الحميد، العلي الشهيد، ذي العرش المجيد، والبطش الشديد، الفعال لما يريد، أحمده وحمده سبب المزيد، وأشهد أن لا إله إلا هو شهادة التوحيد، وأن محمداً عبده ورسوله المبعوث بالوعد والوعيد، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه المكرمين بالتأييد، صلاة دائمة على التأبيد.

---

(١) فتح المغيث ١ /١٢٠.

(٢) وقع في المطبوع من ذيل التقييد: عبدالقادر القيسي، وهو خطأ، والمطبوعة كثيرة الأخطاء، فليصحح.

(٣) فهرس المكتبة الأزهرية ١ /٣٩٣، الفهرس الشامل ١ /٨٩.

أما بعد: فقد سبقت لي مجموعات عديدة[١]، في مدة مديدة، مرتبة على مقاصد قصدتها ومعانٍ أردتها، في جمع الأحاديث الأربعين التي أشار سيد المرسلين صلوات الله عليه وعليهم أجمعين، في المأثور من حكمته، إلى حفظها على أمته، مقتدياً في ذلك بمن سلف من أئمة العلماء وصدور القدماء، ورغبة فيما رغبوا فيه من الموعود به في المآب....»

ثم ساق إسناده إلى حديث: «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً...»[٢].

ثم قال: «ثم خطر لي أن أجمع أربعين حديثاً لا أعلم سُبقت إليها، ولا عثرت لغيري عليها، مع جلالة قدرها، وعظم أمرها، وهي أربعون حديثاً يحسُن إيرادها، ويتصل إسنادها، بسيد المرسلين عن رب العالمين، جل ثناؤه وتقدست أسماؤه...» الخ.

إلى أن قال: «ولما اتفق أهل الحل والعقد، من قبل ومن بعد، على صحة ما تضمنه الجامعان الصحيحان، اللذان صنفهما الإمامان: أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن الأحنف الجعفي البخاري، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، رضي الله عنهما، وتقبل منهما، رأيت أن أجعله موافقاً لهما في سندهما، وأقصد به إلى مقصدهما، وأذكر في آخر كل حديث مَنْ أخرجه منهما بإسناده الجامع بيني وبينهما، فاستخرت الله تعالى وجمعت في كتابي هذا أربعين حديثاً مما قررته، وبالله أستعين، وهو خير معين».

ثم بدأ بسرد هذه الأحاديث، وتخريجها.

---

(١) في قوله هذا إشارة إلى أن له عدة كتب في الأربعينيات.

(٢) وهو حديث مشهور، نص كثير من الأئمة على ضعفه، وانظر لتمام تخريجه مقدمة كتاب (الأربعين في الحث على الجهاد) للشيخ عبدالله الجديع.

- أربعون حديثاً عن أربعين شيخاً

في أربعين باباً لأربعين صحابياً.

يوجد له نسخة خطية في مكتبة الدولة ببرلين رقم (١٤٦٧)[١].

وتقع في (٥٥) ورقة، وكتبت سنة ٦١١ هـ.

وأشار إليه ابن الملقن[٢]، والعيني[٣].

قال الإمام ابن الملقن: «قال الحافظ أبو الحسن علي بن المُفضَّل المقدسي في (أربعينه): هذا الحديث أصل كبير في صحة الأعمال الدينية، وأنها موقوفة على خلوص النية، وهي بالإضافة إلى الأفعال والأقوال بمنزلة الأرواح للأشباح، والأعمال كالأجسام الموات، والنية الصالحة لها كالحياة، فمتى لم يقصد العامل بعمله رضى الله دون ما سواه كان سعيه خائباً، وأمله كاذباً قال تعالى: ﴿**وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ**﴾»[٤].

وقال ابن الملقن، والعيني عند شرحهما لمعنى النية: «على أن الحافظ أبا الحسن علي بن المُفضَّل المقدسي قد جعل في (أربعينه) النية والإرادة والقصد والعزم بمعنى، ثم قال: وكذا أزمعت على الشيء وعمدت إليه». انتهى.

وهذا النقل موجود في كتاب الأربعين المذكور[٥].

وجاء في مقدمة الكتاب: «أملى علينا شيخنا الفقيه الإمام الحافظ أبو الحسن علي ابن المُفضَّل المقدسي أبقاه الله، في يوم الجمعة، بعد الصلاة، الثامن من المحرم، سنة عشر وستمائة، بالجامع العتيق: الحمد لله الواحد الأحد، الفرد الصمد... أما بعد: فإنني قد

(١) تاريخ الأدب العربي ٦/ ٢٥٥، الفهرس الشامل ١/ ١٠٥ (٧٠١).
(٢) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ١/ ١٦٢، ١٧٨.
(٣) عمدة القاري ١/ ٢٦.
(٤) سورة البينة الآية (٥).
(٥) أفادني بذلك د. قاسم سعد حفظه الله، حيث لم يتيسر لي الحصول على المخطوط.

جمعت في كتابي هذا أربعين حديثاً عن أربعين شيخاً في أربعين باباً لأربعين صحابياً، بدأت في كل باب من هذه الأبواب بذكر الصحابي الذي ترجمته باسمه، وجعلته برسمه، وما يحتاج إليه في التنبيه عليه قبل إيراد حديثه المراد، وختمته ببيان ما حسن عندي بيانه...».

ثم ذكر في الباب الأول رواية أبي بكر الصديق، وبدأ بذكر اسمه ونسبه ثم ساق حديثاً من روايته[١].

- كتاب الأربعين في فضل الدعاء والداعين:

ذكره بروكلمان في تاريخ الأدب العربي[٢].

ولكن سماه: الأربعين في فضل الدعاء الدائم.

ولم أقف على من صرح بتسميته كاملاً، ولكن جاء اسمه واضحاً في نسختي الظاهرية، وبرنستون.

وقد أشار إليه ابن الملقن باسم: الأدعية، واعتمده ضمن مصادره في تخريج كتابه: البدر المنير[٣].

كما وجدت نقولاً لبعض الأئمة عن ابن المُفضَّل هي موجودة في كتابه هذا، فمن ذلك:

قال المنذري عند كلامه على اسم الله الأعظم: «قال شيخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي رضي الله عنه: وهو إسناد لا مطعن فيه، ولا أعلم أنه روي في هذا الباب حديث أجود إسناداً منه، وهو يدل على بطلان من ذهب إلى نفي القول بأن لله تعالى اسماً هو الاسم الأعظم»[٤].

---

(١) انظر فهرس برلين ٢/٢١٣.
(٢) ٦/٢٥٥.
(٣) ١/٣٨٢.
(٤) مختصر سنن أبي داود ٢/١٤٥، الترغيب والترهيب ٢/٤٨٥.

ونقله عن المنذري غير واحد[١].

ونقل بعضه ابن الإمام في سلاح المؤمن[٢].

وكلام ابن المُفضَّل هذا موجود في الأربعين[٣].

كما أخرج الحافظ ابن حجر أحد طرق هذا الحديث من طريق ابن المُفضَّل[٤]، وهذه الطريق موجودة في كتاب الأربعين[٥].

ويعتبر هذا الكتاب من أوسع كتبه، وقد جمع فيه أربعين باباً من الأبواب المتعلقة بالأدعية والأذكار، وذكر في كل باب منها عدداً من الأحاديث، وساقها بأسانيده، وتكلم عليها وعلى رواتها.

وبلغ عدد أحاديث الكتاب (١٩٤) حديثاً.

ووقفت للكتاب على ثلاث نسخ خطية:

الأولى: في دار الكتب المصرية برقم (١٥٥١ حديث)، وقد حصلت على مصورة لها، وهي تمثل كامل الكتاب.

وتقع في خمسة أجزاء، وبلغ عدد أوراقها (١٠٢) ورقة.

والثانية: في مكتبة برنستون، رقم (٧٠٥) مجموعة يهوذا، وعنها مصورة في مكتبة الملك فهد، ومركز الملك فيصل بالرياض.

وحصلت على مصورة لها أيضاً.

وهذه النسخة ينقصها الجزء الأول، حيث تبدأ من الجزء الثاني، حتى آخر الكتاب.

وتقع في (١٢١) ورقة.

(١) انظر عون المعبود ٤/٢٥٤، تحفة الأحوذي ٢/٣١٤.
(٢) سلاح المؤمن في الدعاء والذكر ص ٢٥٥ رقم ٤٨٠.
(٣) انظر الورقة (٢٢/أ) من نسخة دار الكتب المصرية. والورقة (٢/أ، ب) من نسخة برنستون.
(٤) انظر تخريج حديث الأسماء الحسنى رقم ٣٣، والأمالي المطلقة ص ٢٣٨.
(٥) انظر نسخة دار الكتب المصرية (ق ٢٠/أ) رقم ٢٦

والثالثة: في المكتبة الظاهرية مجموع ٣٨٣٠ (ق ٢٣٨ـ٢٥٦).

وعنها مصورة في المكتبة المركزية بجامعة أم القرى، رقم ٢٥/٧٠٣.

وفي مركز الملك فيصل، رقم ١٧٠٤ ف.

وعندي مصورة لها.

وهذه النسخة ليس فيها إلا الجزء الخامس من الكتاب.

وقد طبع جزء من الكتاب بتحقيق الأخ بدر البدر، وصدر عن دار ابن حزم، عام ١٤١٤هـ.

ولكن المحقق الفاضل لم يعتمد إلا على نسخة الظاهرية، وهي ناقصة، ولا تمثل إلا الجزء الخامس من الكتاب، مع وجود نسختين غيرها.

ولما تقدم فإن إعادة تحقيق الكتاب كاملاً أمر ضروري، مع توفر نسخه، ولعل الله أن ييسر لي ذلك في مستقبل الأيام.

- **كتاب الأربعين المرتبة على طبقات الأربعين:**

وهو من أشهر كتبه، ولما رآه الإمام الذهبي أعجب به، ودفعه إلى أن يؤلف كتابه تذكرة الحفاظ.

قال الذهبي في ترجمته: «وله (الأربعون في طبقات الحفاظ) ولما رأيتها تحركت همتي إلى جمع الحفاظ وأحوالهم»(١).

ووقفت للكتاب على روايتين:

الأولى: رواية محمد بن عبدالخالق بن طرخان عن ابن المُفضَّل، وهي التي وقعت للحافظ ابن حجر، والروداني(٢).

(١) سير أعلام النبلاء ٢٢/٦٧.

(٢) انظر المعجم المفهرس ص ٢١٦ (٩٣٨) ـ صلة الخلف ص ٨٣.

والثانية: رواية أحمد بن شجاع بن ضرغام القرشي، وهي التي طبع عنها الكتاب[١].

وقد حقق الكتاب الأخ محمد سالم العبادي، في رسالته للماجستير، في جامعة أم القرى، ثم طبع بعد ذلك، بمراجعة بدر البدر، وصدر عن مكتبة أضواء السلف بالرياض.

ولذا لن أطيل في الكلام على الكتاب، وأهميته.

ولكن مما ينبغي التنبيه إليه أن المحقق الفاضل لم يعتمد إلا على نسخة المكتبة الظاهرية فقط، مع وجود نسختين غيرها للكتاب! وقد أشار إليهما بروكلمان[٢]:

الأولى في المتحف البريطاني رقم (OR ٣٠٦١).

وعنها مصورة في مركز الملك فيصل، رقم (ب ٥٥١٩ - ٥٥٤٢)، ورقم (ب ٥٥١٩ - ٥٥٢٣).

وتقع في (١٥٥) ورقة. وكتبت في القرن الثامن الهجري.

والثانية في المتحف البريطاني أيضاً، رقم (OR ٨٣٧/١).

وعنها مصورة في مركز الملك فيصل، رقم (ب ٢٢٢٦١-٢٢٢٦٣)

وتقع في (١٣٨) ورقة. وكتبت في القرن السابع.

ومما ينبغي التنبه إليه أيضاً أن هذا الكتاب هو الذي ذكره مؤلف كتاب: (بيت الكتب)، باسم (الأربعون في الحديث)[٣]، ضمن تعداده للكتب التي ستصدر قريباً، وذكر أنه سيصدر بتحقيق د. قاسم علي سعد.

ولكن ذكر لي د. قاسم سعد أنه توقف عن إكماله، لا سيما بعد أن علم أنه سجل في جامعة أم القرى.

---

(١) انظر المطبوع من كتاب الأربعين ص ١٠٩.

(٢) تاريخ الأدب العربي ٦/ ٢٥٥. الفهرس الشامل ١/ ١٣٤ (٨٢٧).

(٣) بيت الكتب ص ٦٤ رقم ٩.

- الأربعون المسلسلة:

ذكره العبدري في رحلته[١].

والحافظ ابن حجر في المعجم المفهرس[٢]، وفي المجمع المؤسس[٣].

والسخاوي في الضوء اللامع[٤]. وفي الذيل على رفع الإصر[٥].

وفي استجلاب ارتقاء الغرف[٦]، ونقل منه حديثاً.

وفي الجواهر المكللة عند تعداده لمن ألف في الأحاديث المسلسلة[٧]، وساق من طريقه عدة أحاديث[٨].

والمناوي في فيض القدير[٩].

وابن عقيلة في الفوائد الجليلة[١٠]، وأخرج من طريقه بعض الأحاديث[١١].

والروداني في صلة الخلف[١٢].

والكتاني في فهرس الفهارس[١٣]، وسماه: (المسلسلات الأربعينية)، وقال عنها: وهي أربعون حديثاً بشروطها.

وقد تبين لي أن للكتاب ثلاث روايات:

---

(١) انظر ص ١٦٩، ٥٥٧.

(٢) رقم (٩٣٩).

(٣) ١/٤١١، و ٢/٥٣٧.

(٤) ٨/١٢.

(٥) ص ١١٢.

(٦) ٢/٧١٨.

(٧) (ق ٣٩/ب).

(٨) انظر الأحاديث رقم: ٥، ٧، ١٠، ٢٧، وغيرها.

(٩) ٤/١١٦.

(١٠) ص ٦٥، ١٤٨.

(١١) انظر الحديث رقم ٢، ورقم ١٩.

(١٢) ص ٨٣.

(١٣) ٢/٦٥٩.

الأولى: رواية عبد الهادي بن عبد الكريم القيسي، وهي التي وصلت للحافظ ابن حجر، والروداني.

والثانية: رواية أبي عمرو عثمان بن سفيان، المعروف بابن الشّقر، وهي التي وصلت للعبدري في رحلته. وكانت بخط ابن الشّقر[١].

والثالثة: رواية الحافظ المنذري، وهي التي وصلت للكتاني.

وقال عنه الحافظ ابن حجر[٢]: «وهو جزء ضخم».

ويوجد للكتاب نسخة خطية في مكتبة فيض الله أفندي بتركيا، رقم ٥٠٧ (من ٧٩/أ - ١٠٠/ب)، كتبت في القرن الثامن.

وجاء اسم الكتاب فيها: (الأربعون المسلسلة المسندة المتصلة)[٣].

ووقفت على جزء اشتمل على أحاديث مقتبسة من الكتاب بعنوان: (أحاديث مقتبسة من الأربعين المسلسلة المسندة المتصلة، تخريج الإمام الحافظ شرف الدين أبي الحسن علي ابن المُفضَّل بن علي المقدسي).

وهي مصورة في معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، بجامعة أم القرى، رقم (٨١١ حديث)، عن الأصل الموجود في مكتبة كلية القرويين بفاس، رقم (١٥٢٩ حديث).

كما وقفت على مصورة أخرى لها في مركز الملك فيصل بالرياض، تحت الرقم (٩/١٥٢٩).

وتقع هذه النسخة في تسع ورقات، من الورقة رقم (١٢٨/ب)، إلى الورقة رقم (١٣٦/ب).

---

(١) رحلة العبدري ص ١٦٩، و ٥٥٧.

(٢) المجمع المؤسس ٢/٥٣٧.

(٣) انظر نوادر المخطوطات العربية في مكتبات تركيا ٢/٢٣٥.

ولم يذكر فيها اسم من قام بانتخابها، وهي عبارة عن نقل لبعض الأحاديث من الكتاب الأصلي كما هي، وقد نقل كاتبها الأحاديث رقم: (٩، ١٠، ١٧، ٢١، ٢٨، ٢٩، ٣٢، ٣٦، ٤٠).

- الأربعون:

كذا سماه الروداني[١]، وذكر أنه من رواية ابن أبي الغصن عنه.

ويبدو أنه غير الكتب السابقة، لأن راوي الكتاب، وهو يحيى بن عبدالملك بن أبي الغصن، لم أقف له على رواية لكتبه الأخرى، مما يقوي أن هذا الكتاب غير الكتب السابقة، وخاصة إذا علمنا أن ابن المُفضَّل كان مكثراً من التأليف في الأربعينات، كما ذكر عن نفسه في مقدمة كتابه الأربعين الإلهية[٢]، والله أعلم.

- الأمالي:

ذكرها أبو زرعة العراقي في الذيل على العبر[٣].

فقال في ترجمته لمحمد بن أحمد القرشي: «وسمع من محمد بن عبدالخالق بن طرخان: (جامع الترمذي)، وبعض (الشفاء)، وثلاثة مجالس من (أمالي ابن المُفضَّل)».

وهذا يدل على أن هذه الأمالي أكثر من ثلاثة أجزاء.

وعلى أنها من رواية ابن طرخان.

ولم أقف على من أشار إليها غيره.

- الأمنية في كيفية النسبة إلى أمية:

لم أقف على من نسبه لابن المُفضَّل.

---

(١) صلة الخلف ص ٩٢.
(٢) انظر ما تقدم في الأربعين الإلهية.
(٣) ١/٢١٤.

ووقفت له على نسخة خطية في مركز الملك فيصل بالرياض، تحت الرقم (٠٤٤٩ - ٣ - ف). والرقم (١٢٤٧ - ٣ - ف).

وتقع في (٩) ورقات، من الورقة (٦٣) إلى الورقة (٧١).

وذكر المفهرس لهذه النسخة أن ناسخها هو الإمام السيوطي.

وقال في التعريف بها: رسالة في الصرف بيَّن فيها ابن المُفضَّل المقدسي كيفية النسبة إلى أمية، معتمداً في ذلك على القواعد الصرفية واللغوية.

ثم قال: النسخة جيدة، ومنسوخة عن نسخة بخط شمس الدين القماح.

- **التتمة لوفيات الأئمة:**

وهو المشهور بكتاب (الوفيات) أو (وفيات ابن المُفضَّل).

نص على تسميته ابن ناصر الدين[١].

ولم أقف على من نص على تسميته غيره.

ولكن ذكره عدد من الأئمة باسم (الوفيات)، واستفادوا منه، واعتمدوا عليه في تحديد وفيات بعض الرواة.

ومن هؤلاء: الإمام الذهبي[٢]، والحافظ ابن ناصر الدين[٣]، وابن العديم[٤]، وياقوت الحموي[٥]، وابن حجر[٦]، وغيرهم.

وسماه بعضهم: (الذيل على تاريخ الأكفاني)[٧].

---

(١) توضيح المشتبه ٥/ ٣٧.
(٢) انظر سير أعلام النبلاء ١٩/ ٤٩٦، ٢٠/ ٢٠٣، ٥٩٧، وغيرها.
(٣) توضيح المشتبه ٥/ ٧٣، ٣٢٣.
(٤) انظر بغية الطلب في تاريخ حلب ٩/ ٤١٦٠.
(٥) انظر معجم البلدان ١/ ٢٦٤، ٤/ ٣٠، ٥/ ٢٩٦، ٤٢٤.
(٦) لسان الميزان ١/ ١٠٤، ٣/ ٤٤٤.
(٧) صلة الخلف ص ٢٤٤.

وكتابه هذا ذيل على كتاب الحافظ هبة الله بن أحمد الأكفاني (جامع الوفيات) والذي وصل فيه إلى وفيات سنة ٤٨٥ هـ.

فجاء ابن المُفضَّل وذيل عليه كتابه هذا إلى سنة ٥٨١ هـ.

ثم جاء تلميذه الإمام الحافظ المنذري فذيل عليه في كتابه المشهور: (التكملة لوفيات النقلة).

نص على ذلك تقي الدين الفاسي[١]، وغيره[٢]، واعتمد الكتاب ضمن مصادره التي نقل عنها في كتابه هذا.

وهو من رواية تلميذه الحافظ المنذري[٣].

وقد نقل عنه الإمام الذهبي نصاً طويلاً يفيدنا في معرفة طبيعة الكتاب وأهميته، فقال في ترجمة مقاتل بن عزون[٤]:

«قال الحافظ ابن المُفضَّل في (الوفيات): قرأت عليه (سنن أبي داود)، وأخبرنا ابن المشرف عن الحبال، عن أبي محمد النحاس، عن ابن الأعرابي مناولة، عنه.

وقرأت عليه ستة أجزاء من أول كتاب (الأسماء والكنى) للنسائي، وهو عشرون جزءاً، عن ابن المشرف، عن الحبال، عن ابن الخصيب، عن ابن النسائي، عن أبيه.

وناولني (صحيح مسلم) أصل سماعه من يوسف المَيُورقي اللخمي، عن الحسين بن علي الطبري، بسنده.

وتوفي في رمضان. ومولده سنة إحدى وخمسمائة رحمه الله تعالى».

---

(١) العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين ١/٢٦.

(٢) انظر لذلك الإعلان بالتوبيخ ص ٣١٥، تدريب الراوي ٢/٨٦٧، كشف الظنون ٢/٢٠١٩، والرسالة المستطرفة ص ٢١٢، ٢١٣.

(٣) صلة الخلف ص ٢٤٤.

(٤) تاريخ الإسلام (وفيات ٥٧١ ـ ٥٨٠) ص ٢٩٨.

- **تحقيق الجواب عمن أُجيز له ما فاته من الكتاب:**

ذكره ابن رشيد الفهري في السَّنن الأبين[١].

والمقريزي في المقفى الكبير[٢].

والمقري في نفح الطيب[٣].

و إسماعيل باشا في إيضاح المكنون[٤]، وهدية العارفين[٥].

وكحالة في معجم المؤلفين[٦].

ونقل عنه ابن رشيد في كتابه السابق فقال عند كلامه عن الإجازة: «وما ذهب إليه أبو الحسن علي بن المُفضَّل المقدسي حاكم الإسكندرية من خلاف ذلك ليس بصحيح، حيث قال أثناء كلام له في جزء له سماه (تحقيق الجواب عمن أُجيز له ما فاته من الكتاب) لما تكلم على الطرق المحصلة العلم عند المُجَاز، بأن هذا من حديث المُجيز له، قال فيه: إلا أنه إذا لم يُسمِ من أخبره عمن أجاز له فهو مرسل لا محالة»[٧].

وقال المقريزي، والمقري، في ترجمة محمد بن إبراهيم المالقي: «قال ابن فرتون الفاسي في (ذيل تاريخ الأندلس): روى بمالقة، ورحل إلى المشرق، وحج، ولقي أبا الحسن علي ابن المُفضَّل[٨] المقدسي، وأخذ عنه كتاب (تحقيق الجواب عمن أجيز له ما فاته من الكتاب) من تأليفه».

(١) انظر ص ٧٢ .
(٢) ٥/ ٩٨.
(٣) ٢/ ٥٣ .
(٤) ١/ ٢٦٥
(٥) ١/ ٧٠٤ .
(٦) ٧/ ٢٤٤ .
(٧) السنن الأبين ص ٧٢ .
(٨) في المقفى الكبير: (الفضل) وهو خطأ مطبعي .

ونقل عنه السخاوي[١]، ولكن لم يصرح بتسمية الكتاب.

فقال السخاوي عند كلامه على الإجازة: «وقد قال أبو الحسن بن المُفضَّل الحافظ: إنه نقل عنهما - أعني مالكاً والشافعي - أقوال متعارضة بظاهرها، والصحيح تأويلها والجمع بينها، وأن مذهبهما القول بصحتها».

- **تخريج أربعين حديثاً سباعية للسلفي:**

ذكرها ابن جابر الوادي آشي في برنامجه[٢].

فقال: الأربعون حديثاً السباعية للسلفي، تخريج الحافظ أبي الحسن علي المقدسي له. قرأتها بتونس على قاضي الجماعة أبي إسحاقٍ إبراهيم بن عبدالرفيع، أنا بها أبو عمر عثمان ابن سفيان التميمي - عُرف بابن الشَّقر - أنا بها مؤلفها المقدسي.

- **تخريج أربعين حديثاً لابن درباس:**

خرَّج فيه أربعين حديثاً للقاضي صدر الدين أبي القاسم عبدالملك بن عيسى بن درباس الماراني الكردي الشافعي.

ذكره المنذري في التكملة[٣]، عند ترجمته لابن درباس، حيث قال: «وخرج له شيخنا الحافظ أبو الحسن علي بن المُفضَّل المقدسي أربعين حديثاً، سمعها الناس منه بقراءته، وسمع هو أيضاً من شيخنا الحافظ أبي الحسن المقدسي أربعين حديثاً من تصنيفه».

وذكره الذهبي في النبلاء[٤]، وفي تاريخ الإسلام[٥]، في ترجمة ابن درباس، حيث قال: «وخرج له الحافظ أبو الحسن بن المُفضَّل أربعين حديثاً».

---

(١) فتح المغيث ٢/٦٤.

(٢) ص ٢٧٢، وانظر المنهل الصافي ١/٦١.

(٣) التكملة لوفيات النقلة ٢/١٥٦ الترجمة رقم (١٠٦٢).

(٤) سير أعلام النبلاء ٢١/٤٧٥.

(٥) (وفيات سنة ٥٠٦ هـ) ص ١٧٩.

جزء فيه: الجواب عن الأحاديث الواردة في الصوت:

ذكره ابن حجر في المعجم المفهرس[١] بهذا الاسم.

وذكره في المجمع المؤسس[٢]، وسماه: جزء في الكلام على حديث الصوت والحرف.

وهو من رواية محمد بن عبد الخالق بن طرخان عن ابن المُفضَّل.

واستفاد منه الحافظ ابن حجر في فتح الباري[٣].

فعند شرحه لباب: قول الله تعالى: ﴿**وَلا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُ إِلاَّ لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ...**﴾[٤]، من كتاب التوحيد.

قال: «وأغفل أبو الحسن بن المُفضَّل[٥] في الجزء الذي جمعه في الكلام على أحاديث الصوت هذه الطرق كلها ...».

ويفهم من كلام الحافظ أن ابن المُفضَّل قد جمع في هذا الجزء عدداً من الأحاديث المتعلقة بهذه المسألة، مما دعا الحافظ أن يستدرك عليه، وينبه على أنه قد فاته بعض الطرق فيه.

وأشار الإمام الذهبي في آخر ترجمته إلى أنه كان يتأول الصفات.

فقد أورد له هذه الأبيات:

أيا نفسُ بالمأثور عن خيرِ مرسلٍ ... وأصحابه والتابعين تمسّكي

عساك إذا بالغتِ في نشر دينه ... بما طاب من نشرٍ له أن تُمسكي

وخافي غداً يوم الحساب جهنماً ... إذا لفحتْ نيرانُها أن تَمَسَّكي

---

(١) ص ٥٧ رقم ٨٠.

(٢) ٢/٥١٩.

(٣) ١٣/٤٦٥.

(٤) سورة سبأ، آية (٢٣).

(٥) وقع في المطبوع من الفتح: (الفضل) وهو خطأ مطبعي.

ثم قال الذهبي: «ليتِ نفسه قبلت منه، وتمسكت بإمرار الصفات من غير تأويل»[١].

ولعل ما عناه الذهبي كان في هذا الكتاب.

- جزء فيه حديث (إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستح فاصنع ما شئت):

ذكره العبدري في رحلته[٢].

وذكر أنه في جزء صغير، ومن رواية ابن الشُّقر.

حيث أخرج هذا الحديث، ثم قال: «وقد جمع الإمام أبو الحسن علي بن المُفضَّل المقدسي جزءاً صغيراً في هذا الحديث، وذكر فيه أن شعبة عَتَبَ على القعنبي أن تركه بالبصرة، ورحل إلى مالك، فلما ألح عليه القعنبي حدثه بهذا الحديث، وحلف لا يحدثه بغيره.

قال: وقيل إن القعنبي حلف عليه لَتحدثني، فحدثه بهذا الحديث، ثم حلف: لا حدثتك بغيره.

وقرأت هذا بخط ابن المُفضَّل المذكور، وأخبرني به جماعة عن ابن الشُّقر عنه».

- جزء فيه طرق حديث عبدالرحمن بن أبي ليلى في الصلاة على النبي ﷺ:

لم أقف على من نسبه لابن المُفضَّل.

ولكن وقفت له على نسختين خطيتين.

الأولى في المكتبة الظاهرية مجموع رقم ٥٢ (ق ٣٤ ـ ٤٠)، وعنها مصورة في الجامعة الإسلامية، وحصلت على صورة منها.

وجاء العنوان في هذه النسخة: جزء فيه طرق حديث ابن أبي ليلى.

وتقع في سبع ورقات.

---

(١) تاريخ الإسلام (وفيات ٦١١) ص ٧٩.

(٢) ص ٢٤٨.

وكاتبها هو: محمد بن عبدالقادر بن عثمان الحنبلي، سنة (٧٥٣ هـ).

والثانية في مكتبة الدولة في برلين رقم (٤/١٢٥. MG . ١٥٧٥) الورقة (٢٩-٣٥)[١].

وجاء العنوان في هذه النسخة: الجزء فيه: طرق حديث عبدالرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن النبي ﷺ في صفة الصلاة عليه، تخريج الفقيه أبي الحسن علي بن أبي المكارم المُفضَّل بن علي المقدسي.

وقد نسب الشيخ الألباني -رحمه الله- هذا الكتاب، للميدومي، اعتماداً على ما جاء في أول نسخة الظاهرية[٢].

والصواب أنها لابن المُفضَّل، والميدومي إنما هو راويها عن تلميذ المصنف: عبدالمعطي ابن عبدالكريم بن أبي المكارم بن منجا الأنصاري الخزرجي[٣].

وهو راويها عن المؤلف في النسختين.

ولعل الذي جعل الشيخ ينسبها له عدم ذكر المؤلف على صفحة العنوان، وابتداء المخطوط برواية الميدومي مباشرة، فظن أنها من تأليفه.

وقد خرَّج ابن المُفضَّل في هذا الجزء حديث عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، أن النبي ﷺ خرج عليهم يوماً، فقالوا: يارسول الله: قد علمنا السلام عليك، فكيف نصلي عليك؟.

فقال: «قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد»[٤].

---

(١) فهرس مكتبة برلين ٢/٢٥٧، الفهرس الشامل ٢/١٠٦٦ (٣٨).

(٢) انظر المنتخب من مخطوطات الحديث ص ٥٥٦، رقم ١٥٣٥.

(٣) انظر الورقة (٣٥/أ) من الكتاب.

(٤) أخرجه البخاري (٣٣٧٠، ٦٣٥٧)، ومسلم (٤٠٦)، وأبو داود (٩٧٦، ٩٧٧)، والنسائي (١٢٨٧، ١٢٨٨) وابن ماجه (٩٠٤)، وغيرهم. وانظر لتمام تخريجه هامش المسند (طبعة مؤسسة الرسالة) ٣٠/٣١.

وجمع طرقه ورواياته عن عبدالرحمن بن أبي ليلى فاستوعب أكثرها، وبلغت عنده سبعة عشر طريقاً.

كما أنه تكلم عن حال بعض الرواة ونسبهم في ثنايا تخريجه لهذه الطرق.

والكتاب جدير بالتحقيق والإخراج.

- حديث ابن المُفضَّل:

ذكره محب الدين الطبري في مقدمة كتابه (الرياض النضرة)[١]، ضمن الأجزاء المفردة التي اعتمدها كمصادر لكتابه.

فقال بعد أن ذكر عدة أجزاء حديثية: «جزء من حديث أبي الحسن علي بن المُفضَّل المقدسي».

وخرج منه حديثاً في فضائل أبي بكر وعمر[٢]، ثم نقل عنه قوله عن هذا الحديث: «غريب إسناداً ومتناً».

ولم أقف على من أشار إلى هذا الجزء غيره.

وقد يكون هو كتاب الأمالي المتقدم.

- كتاب الصيام:

ذكره الذهبي في السير[٣]، وفي تذكرة الحفاظ[٤].

وابن الملقن في البدر المنير[٥]، ضمن مصادره في تخريج أحاديث كتابه[٦].

---

(١) ١/١٦٧.
(٢) الرياض النضرة ١/٣٨٤، ٣٤٩.
(٣) ٢٢/٦٧.
(٤) ٤/١٣٩١.
(٥) ١/٣٨٢، والطبعة الجديدة ١/٢٩١.
(٦) وقع في طبعتي البدر المنير أن الكتاب لأبي الفضل المقدسي، وهو خطأ مطبعي.

ونقل عنه في تخريجه لأحاديث كتاب الصيام[١].

وإسماعيل باشا في هدية العارفين[٢].

ونص الذهبي على أن الكتاب بالأسانيد.

قال الذهبي: «رأيت له في سنة ست وثمانين كتاب الصيام بالأسانيد».

- الفوائد المخرجة من حديث الجريري:

ذكره عبد القادر القرشي في طبقات الحنفية[٣].

ففي ترجمته لأبي محمد عبد الله بن محمد البجلي الجريري، قال: خرَّج له الحافظ علي بن المُفضَّل المقدسي فوائد من أصوله، وقرأها عليه، ورواها عنه.

- الفوائد المنتخبة:

ذكره الحافظ ابن حجر في المجمع المؤسس[٤].

ونص على أنه انتخبها لنفسه، فقال: الفوائد المنتخبة من حديث أبي الحسن علي بن المُفضَّل المقدسي، انتخابه لنفسه.

وذكره في المعجم المفهرس[٥]، وسماه: جزء فيه أحاديث منتخبة من رواية ابن المُفضَّل.

وهو من رواية عبد الخالق بن طرخان، عن ابن المُفضَّل.

- متشابه الأسماء والأنساب:

ذكره ابن ناصر الدين الدمشقي بهذا الاسم في موضع واحد[٦].

---

(١) البدر المنير (الطبعة الجديدة) ٥/٦٨٤.
(٢) ١/٧٠٤.
(٣) ٢/٣٣٣.
(٤) ٢/٧٠.
(٥) ص ٣٦٣، رقم (١٥٥٥).
(٦) توضيح المشتبه ١/٤٨٩.

وأشار إليه ونقل عنه في مواضع أخرى باسم: المتشابه[١].

ونص على أنه لم يكمل كتابه هذا، وانتهى فيه إلى أثناء حرف الدال[٢].

وفي كل المواضع المشار إليها كان ينقل عنه، ولم يتعقبه.

- مصباح الدجاجي في ثلاثية البخاري[٣]:

كذا جاء عنوان أحد المخطوطات في مكتبة أبروزيانا[٤]، منسوباً إلى ابن المُفضَّل.

ويقع هذا المخطوط في ورقتين فقط، ضمن مجموع، ولعلها بداية الكتاب، أو جزء منه.

ولم أقف على من ذكر أن لابن المُفضَّل كتاباً بهذا الاسم.

- المعجم:

ويبدو أنه معجم لشيوخه.

ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام[٥].

والصفدي في الوافي بالوفيات[٦].

ونقل عنه الذهبي في تاريخ الإسلام نصاً طويلاً يفيد في معرفة طريقته ومنهجه في الكتاب.

ونقله أيضاً في سير أعلام النبلاء[٧]، ولكنه لم يذكر اسم الكتاب.

قال الذهبي في ترجمة أبي طاهر السِّلَفي: «قال ابن المُفضَّل في (معجمه): عدة شيوخ شيخنا السِّلَفي تزيد على ستمائة نفس بأصبهان، وخرج إلى بغداد وله نحوٌ من

---

(١) انظر توضيح المشتبه: ١/١٥٤، ٢/٣٤، ٢٢٤، ٣/١٧٠، ٣٢٨.
(٢) توضيح المشتبه ٢/٤٣.
(٣) كذا وقع في المطبوع من الفهرس الشامل، ولعل الصواب: مصباح الدياجي في ثلاثيات البخاري.
(٤) الفهرس الشامل ٣/١٥١٠ (٧٨٦).
(٥) تاريخ الإسلام (حوادث ووفيات ٥٧١ ـ ٥٨٠) ص ٢٠١.
(٦) الوافي بالوفيات ٧/٢٣٠.
(٧) ٢١/ ٢١، ٢٢.

عشرين سنة، أقل أو أكثر، ومشيخته البغدادية خمسة وثلاثون جزءاً، وله تصانيف كثيرة، وكان يستحسن الشعر وينظمه، ويثيب من يمدحه.

وأخذ الفقه عن: إلكيا أبي الحسن علي بن محمد الطبري، وأبي بكر محمد بن أحمد الشاشي، وأبي القاسم يوسف بن علي الزنجاني. والأدب عن: أبي زكريا التبريزي، وأبي الكرم بن فاخر، وعلي بن محمد القصبجي.

وسمعته يقول: متى لم يكن الأصل بخطي لم أفرح به.

وكان جيد الضبط، كثير البحث عما يشكل عليه، وكان أوحد زمانه في علم الحديث، وأعرفهم بقوانين الرواية والتحديث. جمع بين علو الإسناد وعلو الانتقاد[١]، وبذلك كان ينفرد عن أبناء جنسه». انتهى.



(١) وقع في السير (وغلو الانتقاد).

القسم الثاني

النقول التي وجدتها منسوبة لابن المُفضَّل

ولم يتبين لي في أي كتبه هي

مصنف في الصلاة الوسطى:

أشار إليه الدمياطي في (كشف المغطى) حيث نقل عنه أكثر من مرة، مما يشعر بأن لابن المُفضَّل تصنيفاً خاصاً في هذه المسألة.

قال الدمياطي[١]: «وقال الحافظ أبو الحسن علي بن المُفضَّل المقدسي، بعد وصف مذاهب الناس فيها: وكل هذا الاختلاف يشعر بأنها مما استأثر الله تعالى بعلمه عن خلقه، ليحافظ على جميع الصلوات، كما استأثر بالعلم بليلة القدر ليحافظ على قيام الشهر، أو العشر الأواخر منه».

وقال في موضع آخر[٢]: «وقال الحافظ أبو الحسن المقدسي: وقيل إنها الصلوات الخمس، لأنها وسط الإسلام، أي خياره، ولذلك قال عمر ـ رضي الله عنه ـ: «لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة» ولأن تاركها كافر مطلقاً، على قول بعض العلماء، فيكون قوله تعالى: ﴿**حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ**﴾[٣]، على هذا عامّاً في المفروضات والمندوبات، ثم خص المفروضات بمزيد المحافظة تأكيداً لها بالوجوب، وتشريفاً لها بالإفراد بالذكر، كقوله تعالى: ﴿**وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ**﴾[٤]، وكقوله تعالى: ﴿**فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ**﴾[٥]».

---

(١) كشف المغطى في تبيين الصلاة الوسطى ص ١٣٦.

(٢) المرجع السابق ص ١٣٧.

(٣) سورة البقرة، الآية (٢٣٨).

(٤) سورة البقرة، الآية (٩٨).

(٥) سورة الرحمن، الآية (٦٨).

ونقل عنه أيضاً في موضع ثالث[١].

كما نقل عنه العيني في عمدة القاري[٢]، ولم يذكر اسم الكتاب.

قال العيني عند ذكره للأقوال في الصلاة الوسطى: «وفي كتاب الحافظ أبي الحسن علي ابن المُفضَّل: قيل ذلك، لأنها وسط الإسلام، أي خياره».

وفي كلام العيني إشارة إلى أنه كتاب مستقل.

- منظومة في حكم تارك الصلاة:

أشار إليها ابن دقيق العيد في إحكام الأحكام[٣].

ونقلها عنه ابن الملقن في الإعلام بفوائد عمدة الأحكام[٤].

فعند كلامه على أسباب إباحة الدم في أول كتاب القصاص، أشار إلى القول بأن تارك الصلاة لا يقتل بتركها، وقال: «وبذلك استدل شيخ والدي الإمام الحافظ أبو الحسن علي ابن المُفضَّل المقدسي في أبياته التي نظمها في حكم تارك الصلاة: أنشدنا الفقيه المفتي أبو موسى هارون بن عبد الله المهراني قديماً، قال: أنشدنا الحافظ أبو الحسن علي بن المُفضَّل المقدسي لنفسه:

خَسِرَ الذي ترك الصلاةَ وخابا ... وأبىٰ معاداً صالحاً ومآبا

إن كان يجحدها فحسبُكَ أنه ... أمسى بربك كافراً مرتابا

أو كان يتركها لنوعِ تكاسلٍ ... غطَّى على وجه الصواب حجابا

فالشافعيُّ ومالكٌ رأيا له ... إنْ لم يَتُبْ حَدَّ الحسامِ عقابا

---

(١) كشف المغطى ص ١٣٩.

(٢) ٦/٣٠٢.

(٣) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ٤/٨٥، وأشار إليها ونقل بعض أبياتها الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٢/٢١١.

(٤) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ٩/٩٤.

وأبو حنيفةَ قال يُترك مرةً   هَمَلاً ويُحْبَسُ مرةً إيجاباً

والظاهرُ المشهورُ من أقواله   تعزيرُهُ زجراً له وعقاباً

إلى أن قال:

والرأيُ عندي أنْ يؤدبه الإما   مُ بكلِ تأديبٍ يراه صوابا

ويكف عنه القتلَ طول حياته   حتى يلاقي في المآب حسابا

فالأصل عصمتُهُ إلى أن يمتطي   إحدى الثلاث إلى الهلاك ركابا

الكفر أو قتل المكافي عامداً   أو محصن طَلَبَ الزنى فأصابا

ثم قال: فهذا من المنسوبين إلى أتباع مالك اختار خلاف مذهبه في ترك قتله».

وذكر هذه الأبيات وزاد عليها العبدري في رحلته[١]، ورواها من طريق هارون المهراني أيضاً.

هذا ما تيسر لي الوقوف عليه من مصنفات هذا الإمام، أسأل الله أن ينفعني بما كتبت، وأن يكون هذا البحث سبباً من أسباب إخراج هذه المصنفات، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * *

(١) رحلة العبدري ص ٣٠٨. وانظر تخريج الأبيات في حاشيته.

الخاتمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

ففي نهاية هذا البحث يحسن ذكر أهم النتائج التي توصلت إليها من خلاله، والتي تبين أنها كثيرة، وسأقتصر على أهم هذه النتائج، فمنها:

١- أن ابن المُفضَّل المقدسي لم ينل حتى الآن دراسة وافية حوله، مع كونه أحد الحفاظ المشهورين، وقد اقتصر هذا البحث على التعريف بمؤلفاته فقط، ولا زالت الجوانب الأخرى تحتاج إلى دراسات وافية.

٢- تبين من البحث أن ابن المُفضَّل المقدسي من المكثرين من التأليف، وخاصة في علوم الحديث، وأن الكثير من العلماء بعده قد استفادوا من مؤلفاته.

٣- وتبين أن بعض مؤلفاته كانت سبباً في تأليف مؤلفات أخرى لبعض الأئمة، ككتاب التكملة لوفيات النقلة للمنذري، وتذكرة الحفاظ للذهبي.

٤- أن ابن المُفضَّل المقدسي كان له عناية خاصة بكتب الأربعينات الحديثية، وألف فيها عدة مؤلفات مختلفة.

٥- أن ابن المُفضَّل يُعد أول من ألف في الأحاديث الإلهية، أو القدسية، كما يسميها البعض.

٦- أن ما طبع من مؤلفات هذا الإمام فيه قصور من بعض الجوانب، وبعضها يحتاج إلى إعادة طباعة، كما في كتاب الأربعين في طبقات الحفاظ، وكتاب الأربعين في فضل الدعاء والداعين.

٧- أن هناك عدداً من مؤلفات هذا الإمام لا زال مخطوطاً، وبينت الدراسة أماكن وجود مخطوطات هذه المؤلفات، مما يسهل على الباحثين الوصول إليها.

هذه أهم النتائج، وهناك غيرها مما لا يخفى على قارىء البحث، والله أعلم.

فهرس المراجع

أولاً: المراجع المخطوطة:

١- الأحاديث المقتبسة من الأربعين المسلسلة، لابن الـمُفضَّل المقدسي، مصورة عندي عن نسخة مكتبة القرويين رقم ١٥٢٩.

٢- الأربعين الإلهية، لابن الـمُفضَّل المقدسي، مصورة عندي عن نسخة المكتبة الأزهرية، رقم ٩٧ مجاميع /١٩٦٢ (١-٢٨).

٣- الأربعين في فضل الدعاء والداعين، لابن الـمُفضَّل المقدسي، مصورة عندي عن نسخة دار الكتب المصرية، رقم ١٥٥١ حديث.

* الأربعين في فضل الدعاء والداعين، لابن الـمُفضَّل المقدسي، مصورة عندي عن نسخة برنستون، رقم ٥٠٥ / مجموعة يهودا.

* الأربعين في فضل الدعاء والداعين، لابن الـمُفضَّل المقدسي، مصورة عندي عن نسخة الظاهرية، مجموع ٣٨٣٠ (٢٣٨-٢٥٦)

٤- الأمنية في كيفية النسبة إلى أمية، لابن الـمُفضَّل المقدسي، نسخة مركز الملك فيصل، رقم ٤٤٩/٣/ف.

٥- جزء فيه طرق حديث ابن أبي ليلى، لابن الـمُفضَّل المقدسي، مصورة عندي عن نسخة الظاهرية مجموع ٥٢ (٣٤-٤٠).

٦- الجواهر المكللة في الأحاديث المسلسلة، للسخاوي، مصورة عندي عن نسخة مكتبة تشستربتي، رقم ٣٦٦٤.

ثانياً: المراجع المطبوعة:

٧- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد: محمد بن علي (ت ٧٠٢)، تحقيق محمد منير الدمشقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٤٠هـ.

٨- الأربعين في فضل الدعاء والداعين، لابن الـمُفضَّل: علي بن الـمُفضَّل المقدسي (ت ٦١١ هـ) تحقيق بدر البدر، دار ابن حزم، ط١ ١٤١٤هـ.

٩- الأربعين المرتبة على طبقات الأربعين، لابن المُفضَّل، تحقيق محمد سالم العبادي، أضواء السلف، الرياض، ط١.

١٠- استجلاب ارتقاء الغُرف بحب أقرباء الرسول ﷺ وذوي الشرف، للحافظ السخاوي: محمد ابن عبدالرحمن (ت ٩٠٢)، تحقيق خالد بابطين، دار البشائر الإسلامية، ط١ ١٤٢١ هـ-٢٠٠٠م.

١١- الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، للسخاوي: محمد بن عبدالرحمن (ت ٩٠٢)، تحقيق فرانز رونثال، ترجمة أحمد العلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١ ١٤٠٧ هـ-١٩٨٦م.

١٢- الأمالي المطلقة، لابن حجر، تحقيق حمدي السِّلَفي، المكتب الإسلامي، ط١ ١٤١٦هـ.

١٣- البدر المنير في تخريج أحديث الشرح الكبير، لابن الملقن: عمر بن علي (ت ٨٠٤) تحقيق جمال السيد، دار العاصمة، الرياض، ط١ ١٤١٤هـ.

*البدر المنير، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهجرة، الرياض، ط١ ١٤٢٥هـ.

١٤- برنامج ابن جابر الوادي آشي (ت٧٤٩)، تحقيق د. محمد الحبيب الهيلة، مركز البحث العلمي، جامعة أم القرى، ١٤٠١هـ.

١٥- بغية الطلب في تاريخ حلب، لابن العديم: عمر بن أحمد بن أبي جرادة (ت ٦٦٠) تحقيق د. سهيل زكار، دار الفكر، بيروت.

١٦- بيت الكتب (١)، إعداد محمود الحداد، دار تيسير السنة، القاهرة، ط١ ١٤١١هـ-١٩٩٠م.

١٧- تاريخ ابن الفرات، لناصر الدين محمد بن عبدالرحيم بن الفرات (ت ٨٠٧) (المجلد الخامس، الجزء الأول) تحقيق د. حسن الشماع، دار الطباعة الحديثة، العراق، ١٣٩٠-١٩٧٠م.

١٨- تاريخ الأدب العربي، لكارل بروكلمان، دار المعارف، القاهرة، ط٢.

١٩- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للذهبي: محمد بن أحمد (ت ٧٤٨)، تحقيق بشار عواد، شعيب الأرنؤوط، صالح مهدي مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١ ١٤٠٨هـ.

* تاريخ الإسلام، تحقيق د. عبدالسلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١ ١٤١٧هـ.

٢٠- تخريج حديث الأسماء الحسنى، للحافظ ابن حجر، تحقيق مشهور حسن، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة، ط١ ١٤١٣هـ.

٢١- تذكرة الحفاظ، للذهبي، تحقيق عبدالرحمن المعلمي، تصوير دار إحياء التراث العربي.

٢٢- الترغيب والترهيب، للمنذري: عبدالعظيم بن عبدالقوي (ت ٦٥٦) تحقيق مصطفى محمد عمارة، المكتبة العصرية، بيروت.

٢٣- التكملة للمنذري، تحقيق د. بشار عواد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣ ١٤٠٥ هـ-١٩٨٤م.

٢٤- توضيح المشتبه، لابن ناصر الدين الدمشقي: محمد بن عبدالله (ت٨٤٢) تحقيق محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢ ١٤١٤هـ.

٢٥- الجزء فيه حديث المتبايعين بالخيار،للمنذري،تحـ: مشعل المطيري،دار ابن حزم،ط١ ١٤٢٠هـ.

٢٦- الجواهر المضية في طبقات الحنفية، لأبي محمد عبد القادر بن محمد بن أبي الوفاء القرشي الحنفي (ت ٧٧٥ هـ)، تحقيق د. عبدالفتاح الحلو، مطبعة عيسى البابي الحلبي، ١٣٩٨هـ.

٢٧- تذكرة الحفاظ، للإمام الذهبي:، مصورة، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٢٨- ذيل التقييد في رواة السنن والمسانيد، لتقي الدين الفاسي: محمد بن أحمد المكي (ت٨٣٢) تحقيق كمال الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١ ١٤١٠هـ.

٢٩- الذيل على رفع الإصر، أو: بغية العلماء والرواة، للسخاوي: محمد بن عبدالرحمن (ت٩٠٢) تحقيق د. جودة هلال، محمد صبح، الدار المصرية للتأليف والترجمة.

٣٠- الذيل على العبر في خبر من غبر، للعراقي: أبي زرعة أحمد بن عبدالرحيم (ت ٨٢٦) تحقيق صالح مهدي عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١ ١٤٠٩هـ.

٣١- رحلة العبدري: محمد بن محمد العبدري (ت بعد ٧٠٠ هـ) تحقيق د. علي إبراهيم كردي، دار سعد الدين للطباعة والنشر، دمشق، ط١ ١٤١٩هـ.

٣٢- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، للكتاني: محمد بن جعفر (ت ١٣٤٥) تحقيق محمد المنتصر الكتاني، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤٠٦هـ.

٣٣- سلاح المؤمن في الدعاء والذكر، لابن الإمام: محمد بن محمد بن همام (ت ٧٤٥ هـ) تحقيق محيي الدين مستو، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، ط١ ١٤١٤هـ.

٣٤- السَّنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن، لابن رشيد الفهري (ت٧٢١ هـ)، تحقيق صلاح المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة النبوية، ط١ ١٤١٧هـ.

٣٥- سير أعلام النبلاء، للإمام الذهبي، تحقيق مجموعة من المحققين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١ ١٤٠٥هـ.

٣٦- صلة الخلف بموصول السلف، لمحمد بن سليمان الروداني (ت ١٠٩٤ هـ) تحقيق د. محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، ط١ ١٤٠٨هـ.

٣٧- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للحافظ السخاوي، منشورات مكتبة الحياة، بيروت.

٣٨- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين العيني: أحمد بن محمد (ت ٨٥٥)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط١ ١٣٩٢هـ-١٩٧٢م

٣٩- فتح الباري بشرح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢)، المطبعة السلفية.

٤٠- فتح المغيث شرح ألفية الحديث، للحافظ السخاوي: محمد بن عبدالرحمن (ت ٩٠٢)، تحقيق عبدالرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة النبوية، ط٢ ١٣٨٨ هـ-١٩٦٨م.

٤١- الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط (الحديث النبوي الشريف وعلومه ورجاله)، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، مؤسسة آل البيت، الأردن، عمان، ١٤١١هـ.

٤٢- فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية (المنتخب من مخطوطات الحديث) للشيخ الألباني، اعتنى به: مشهور حسن، مكتبة المعارف، ط١ الجديدة ١٤٢٢هـ.

٤٣- فهرس مخطوطات المكتبة الملكية ببرلين، إعداد وليم آلورد، برلين، ١٨٨٩م.

٤٤- فهرس المكتبة الأزهرية، إعداد محمد الشحات، مطبعة الأزهر، ط٢ ١٣٧١هـ- ١٩٥٢م.

٤٥- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة، دار الفكر، ١٤٠٢هـ.

٤٦- كشف المغطى في تبيين الصلاة الوسطى، للدمياطي: عبدالمؤمن بن خلف (ت ٧٠٥)، تحقيق مجدي السيد، دار الصحابة، طنطا، ط١ ١٤١٠ هـ-١٩٨٩م.

٤٧- المجمع المؤسس للمعجم المفهرس، للحافظ ابن حجر: أحمد بن علي (ت ٨٥٢) تحقيق د. يوسف المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، ط١ ١٤١٥هـ.

٤٨- مختصر سنن أبي داود، للمنذري: عبدالعظيم بن عبدالقوي (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق أحمد شاكر، دار المعرفة، بيروت.

٤٩- المعجم المفهرس، لابن حجر: أحمد بن علي (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق محمد شكور المياديني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١ ١٤١٨هـ.

٥٠- معجم البلدان، لياقوت الحموي (ت ٦٢٦) دار الفكر، بيروت.

٥١- المعجم في أصحاب أبي أصحاب القاضي أبي علي الصدفي، لابن الأبار: محمد بن عبدالله القضاعي (ت ٦٥٨)، دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٣٨٧ هـ-١٩٦٧م.

٥٢- معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٥٣- المقفى الكبير، لتقي الدين المقريزي (ت ٨٤٥) تحقيق محمد البعلاوي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١ ١٤١١ هـ، ١٩٩١م.

٥٤- ملء العيبة بما جمع بطول الغيبة، لابن رشيد الفهري: محمد بن عمر السبتي (٧٢١هـ) (الجزء الخامس)، تحقيق د. محمد الحبيب الخوجة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١ ١٤٠٨هـ.

٥٥- المنجم في المعجم، للإمام السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق إبراهيم باجس، دار ابن حزم، بيروت، ط١ ١٤١٥هـ.

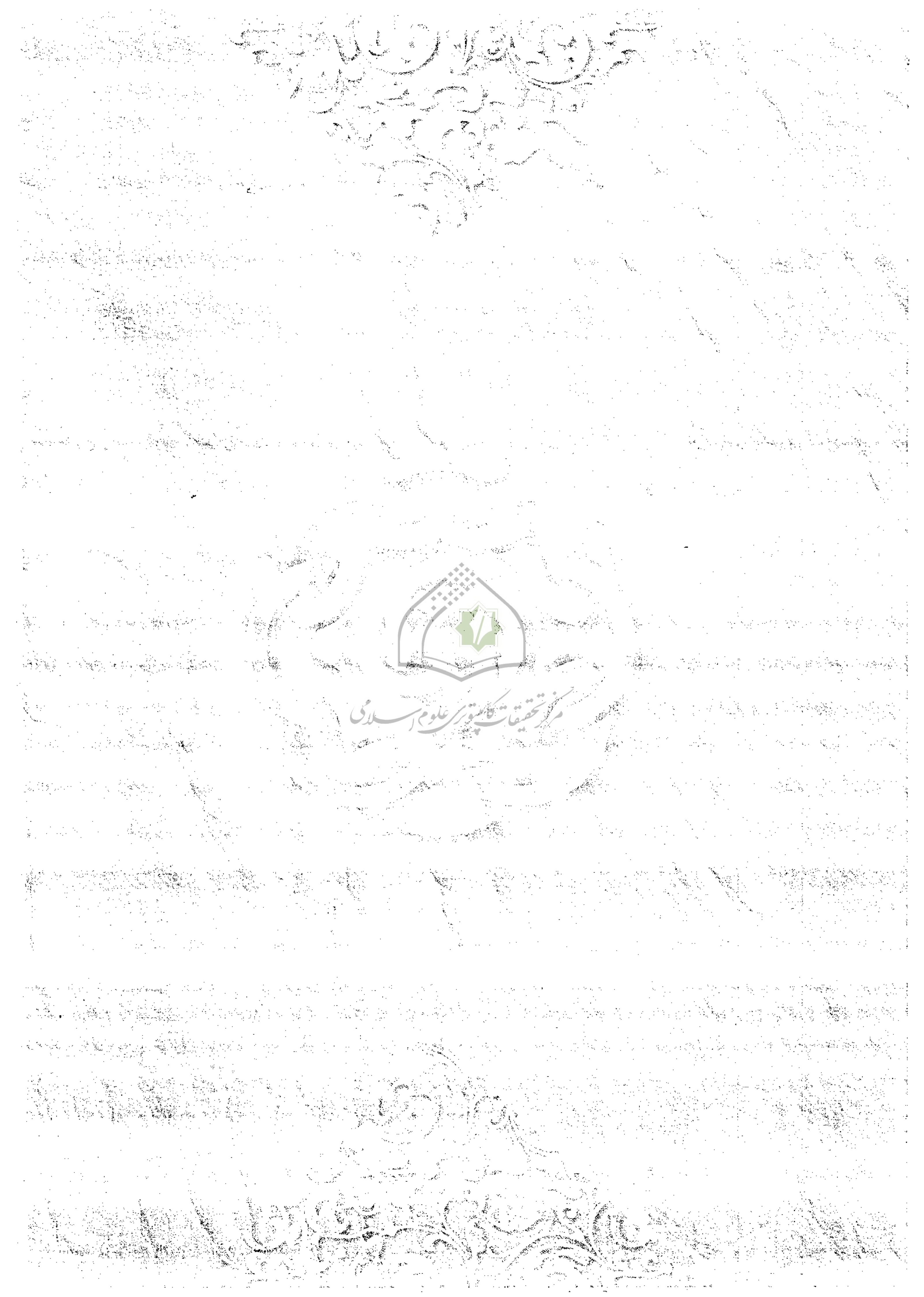
٥٦- المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، لابن تغري بردي (ت ٨٧٤هـ) تحقيق د. محمد محمد أمين، د. سعيد عبدالفتاح عاشور، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط١ ١٩٨٤م.

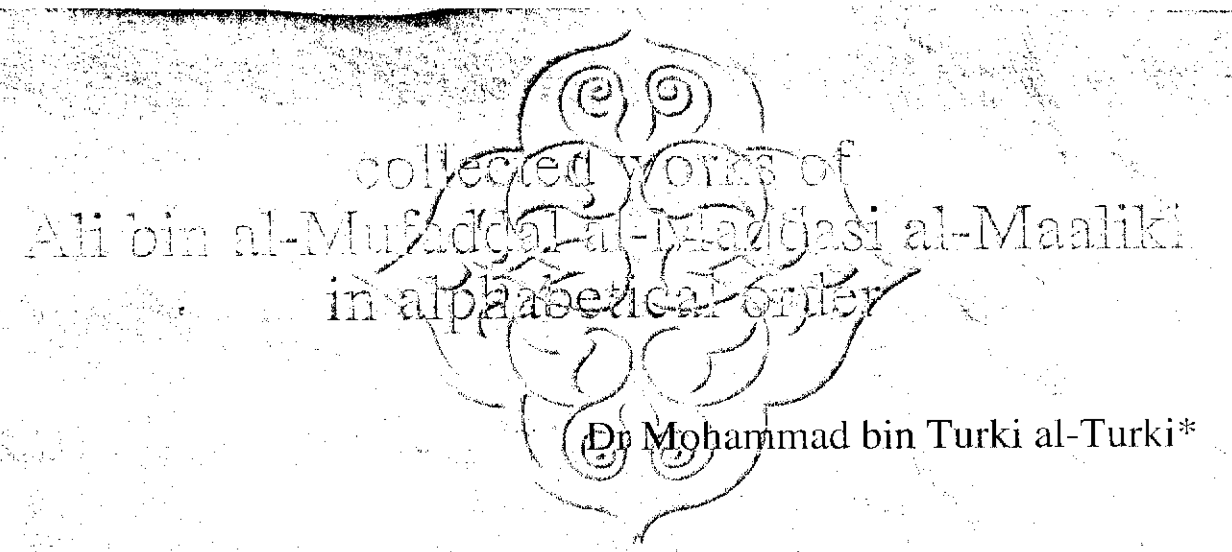
٥٧- نوادر المخطوطات العربية في مكتبات تركيا، جمعها د. رمضان ششن، دار الكتاب الجديد، بيروت، ط١ ١٤٠٠هـ.

٥٨- هدية العارفين، لإسماعيل باشا البغدادي، دار الفكر، ١٤٠٢هـ

٥٩- الوافي بالوفيات، للصفدي: صلاح الدين خليل بن أيبك، تحقيق أحمد الأرناؤوط، تركي مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١ ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٦١- وفيات الأعيان، لابن خلكان (ت ٦٨١) تحقيق د. إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت.





collected works of Ali bin al-Mufaddal al-Maqdasi al-Maaliki in alphabetical order

Dr Mohammad bin Turki al-Turki*

Synopsis

This research is an attempt to describe the writings of al-Hafiz Ali bin al-Mufaddal al-Maqdasi (d. 611 AH) and make them accessible to other research scholars.

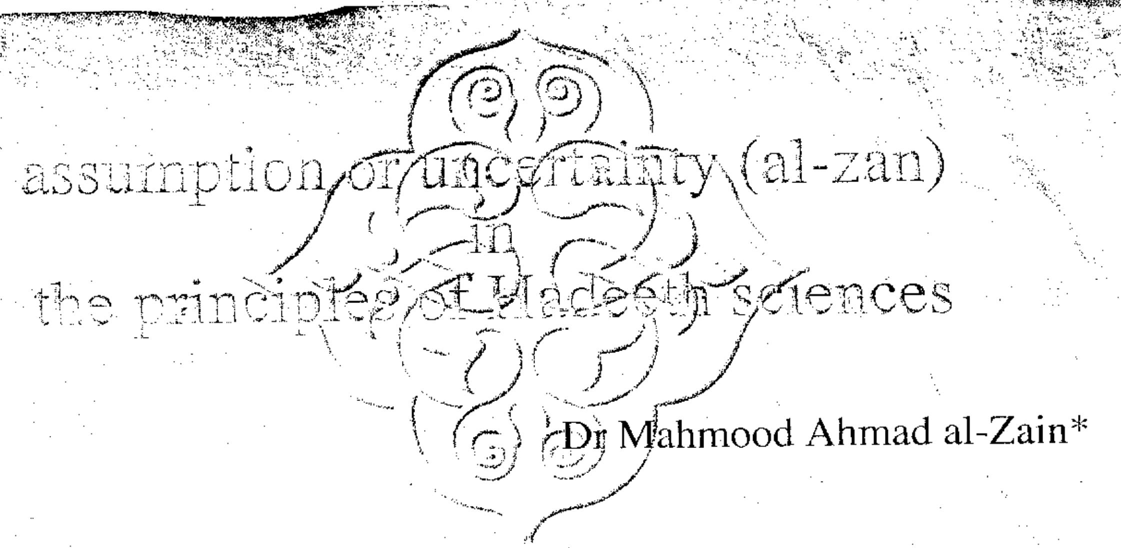
In the preface, the research scholar pointed out to the importance of the research, wrote a short biography of Ibn-ul-Mufaddal, listed the titles of his books in alphabetical order.

Furthermore, he mentions the title of each book and verifies its authenticity and its attribution to the author, basing his claim on the statements of scholars. Then he mentions the manuscripts of the respective books in case they are available.

In case the book under discussion is already available in print form, the researcher does not dwell on it at length but confines himself to describing the defects of the (printed) book, especially those where the editor of the printed book failed to take into account all the copies of the book available.

The research scholar concludes his work with some of the sayings of the author and believes that most probably those sayings occur in a separate book of the author

* Participating professor, Department of Islamic Culture, Faculty of Training, King Saud University, Riyadh. Born in the village of Hurma, Sudair, Saudi Arabia, in 1384 AH, got MA in Hadeeth from the aforementioned department (1413 AH). His thesis was a critical study of kitaab-ud-du'aa lil Muhaamili. He received doctorate from the Faculty of usool-ud-din, al-Imaam University (1419 AH) on his thesis tahqeeq al-qism al-thaalith min kitaab 'ilal al-hadeeth li Ibn Abi Haatim al-Razi. Author of several published research works.



assumption or uncertainty (al-zan) in the principles of Hadeeth sciences

Dr Mahmood Ahmad al-Zain*

Synopsis

It recurs very often in Islamic books that the aahaad hadeeths (the solitary hadeeths or the narration of an individual) are uncertain or conjectural (zanni al-thaboot).. For that reason, the scholars of hadeeth say that if a solitary hadeeth is in conflict with reason, it is a fabricated hadeeth. Some categories have been considered dubious in the past as well as in the present. So the scholars rejected such hadeeths in the belief that they re dubious or uncertain (zanni) and that what al-Qur'aan gives us is sufficient and that we are in no need of such hadeeths. Similarly, the claim that hadeeths which are in conflict with reason and therefore rejected by others also became a matter of doubt in the opinion of others since they conflict with the theoretical views of the latter.

Now, in this age, we see people who renounce anything that falls outside their scope of knowledge or is in conflict with it even though their knowledge may be no more than fancies and delusions. Such statements annoyed the others who asserted that they are always absolutely certain and categorical (qat'i al-thaboot).

Anyhow, majority of scholars strike a balance between these two extremes and say " it is more likely to be true, though not categorical, until it becomes mutawaatir (continuously recurrent) or some (semantic or syntactical) coherence surrounding it makes it categorical.

* Senior Researcher in House of Research for Islamic Studies and Heritage Revival, Dubai. Born in Aleppo, Syria (1372 AH/1953 CE), received MA in Rhetoric and Criticism from Faculty of Arabic Language, Azhar University (1986 CE). His thesis was shar'h al-shawaahid al-Qur'aania fi kitaab-il-eedah lil khateeb al-Qazweeni. He received Ph. D. (1993 CE) on his thesis al-mabaahith al-balaghia ff tafseer al-Tabari qism-il-ma'aani. Author of several published books.

mu'an'an hadeeths

Dr Mohammad Sa'eed bin Mohammad Hasan al-Bukhari*

Synopsis

This research paper is a serious attempt to uncover the reasons why the tabi'yeen and those that followed them, that is, the second and third generation of Muslim scholars related hadeeths using the preposition 'an' meaning 'from' (that is, the so-called mu'an'an hadeeths). It is a very minute and comprehensive study.

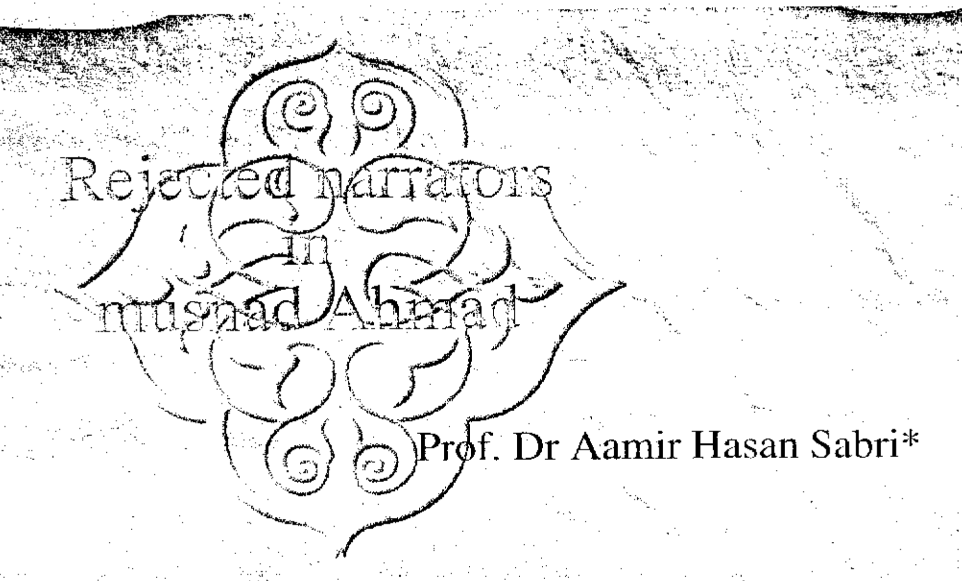
The research required an applied and practical system of study of the narration of hadeeth scholars in the authentic books of al-Bukhari and Muslim, scholars who despised tadlees (deceiving or forging) or no tadlees is traceable to them.

The research concludes that of all the three methods (al-qiraa'ah or reading from books, al-samaa' or reading by teacher, and al-ijaaza ma' al-munaawalah or permission to transmit together with granting books), ijaaza ma' al-munaawala (permission to transmit together with granting of books) was a widespread method among them. When they disseminated hadeeths through books, sheets and copying, methods which were widespread, they related the hadeeths by using the word 'an' (al-an'ana) and distinguished them from hadeeths disseminated through reading from books and reading by teacher in a bid to avoid mixing up the different phrases for the sake of accuracy and for piety.

It is generally believed that the authors in the age of tabi'yeen and those who came after them (tab'i tabiyeen) compiled hadeeths in their books from the narrators of hadeeth who met them in the course of their journey in towns and lands of Muslims and could not use books compiled earlier.

Perhaps this research may open up new horizons in knowing sources of narration in the first and second centuries.

* Participating professor, Departm4nt of Qur'aan and sunnah, Faculty of Missionary work and usol-ud-din, Umm-ul-Qura University, Mecca. Born in Ta'if (1374 AH), received MA from College of Shariah and Islamic Studies, King Abdul-Azeez University (1401 AH), his thesis being al-imam Abdullah bin al-Mubarak mohaddithan wa naaqidan. Got doctorate in Qur'aan and sunnah (1403 AH) from Faculty of Missionary work and usool-ud-din, Umm-ul-Qura University, with the grade of Excellent together with recommendation for publication of his thesis entitled kitaab al-du'aa' li al-Tabarani: tahqeeq wa dirasa. Author of several research works and books.



Rejected narrators in musnad Ahmad

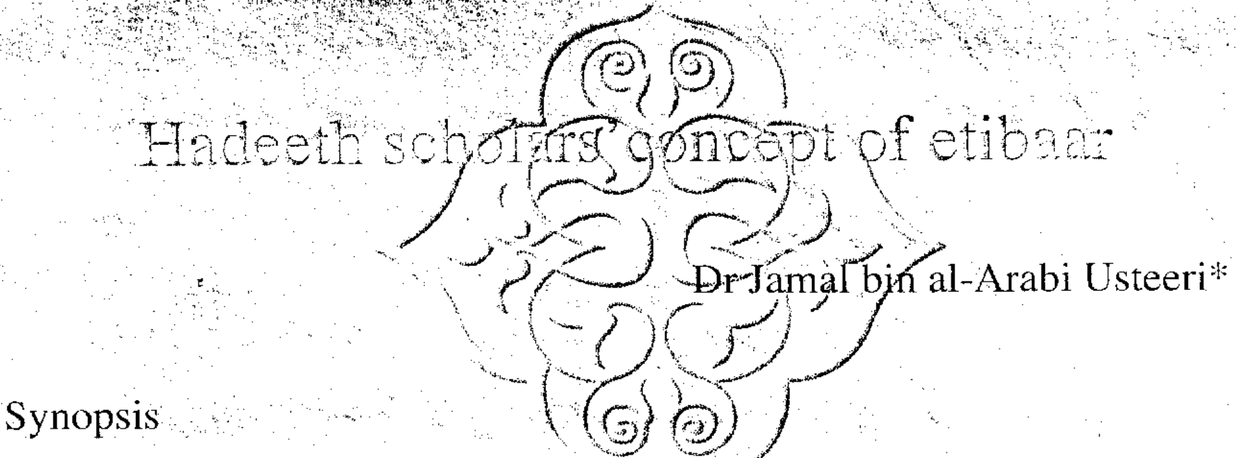
Prof. Dr Aamir Hasan Sabri*

Synopsis

This research is an exploratory inquiry into the rejected narrators mentioned in the musnad of al-Imam Ahmad bin Hanbal, their biographies, the hadeeths narrated by them and their documentation (takhreej), how and why the Imam collected the hadeeths of those rejected narrators.

It became clear from this inquiry that the Imaam did not rely upon them unrestrictedly, without considering other factors, but rather he collected only those hadeeths on which other narrators also concurred, in spite of the uniqueness of narration coming from those channels of narration.

* Professor of Hadeeth sciences and Head of the Department of Islamic Studies. Born in Bagdad (1377 AH/1957 CE), received MA degree from College of shariah, Umm-ul-Qura University (1983 CE). His thesis was al-iqtirah li Ibn Daqeeq: dirasa wa tahqeeq. He received doctorate from the same College (1986 CE) on his thesis tanqeeh al-tahqeeeq li Ibn-ul-Hadi: dirasa wa tahqeeq. Author of several academic works, the last of which was tahqeeq masheekha al-qazweeni (d. 750 AH).



Hadeeth scholars' concept of etibaar

Dr Jamal bin al-Arabi Usteeri*

Synopsis

al-etibaar (meaning, literally, regard or consideration), according to hadeeth scholars, is the act of tracing channels of a narration which is thought to be solitary (fard) in order to find out if that narration has a follower (mutaabi') concurring with it or not.

The methodology of hadeeth scholars in accepting or rejecting hadeeths is based on tracing (tatabbo'), exploration and examination (istaqraa') and etibbaar (regard or consideration) .

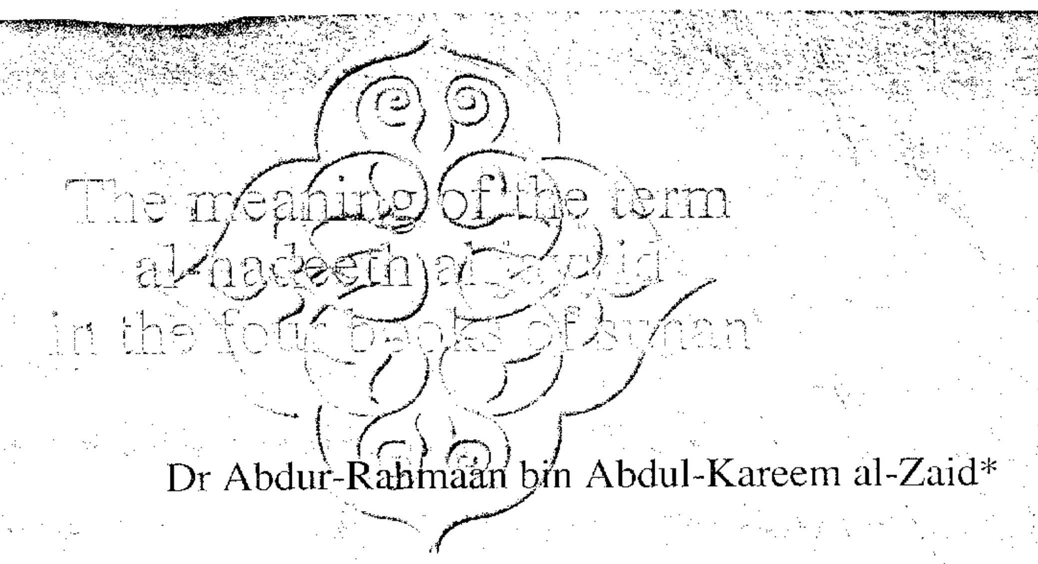
If a narrator who is not perfectly accurate and, therefore, his narration cannot be accepted, then his hadeeth may be suitable as a mutaabi' or shaahid (corroborating evidence). Such a hadeeth is qualified by them as yotabar bihi or yslaho lil etibaar (that is, worthy of condideration or regard).

The verdicts of hadeeth scholars who evaluate hadeeths according to the principles of validation (jar'h wa ta'deel) base their opinions on etibaar, that is to say, they look for narrations of trustworthy narrators to support a particular hadeeth.

Critics keep in mind the law of etibaar, especially while writing the rules of hadeeth which are characterized by generality, comprehensiveness and totality.

The critic uncovers the defects ('ilal) of the hadeeths narrated by trustworthy narrators or faults and flaws of narrations of weak narrators by means of etibaar of the hadeeths of the chapter and by reconciling the channels of narrators, comparing the narrations of trustworthy narrators, one with the other, and by considering their ranks with respect to memory (hifz), proficiency and knowledge.

* Participating professor, Departm4nt of Qur'aan and sunnah, Faculty of Missionary work and usol-ud-din, Umm-ul-Qura University, Mecca. Born in Ta'if (1374 AH), received MA from College of Shariah and Islamic Studies, King Abdul-Azeez University (1401 AH), his thesis being al-imam Abdullah bin al-Mubarak mohaddithan wa naaqidan. Got doctorate in Qur'aan and sunnah (1403 AH) from Faculty of Missionary work and usool-ud-din, Umm-ul-Qura University, with the grade of Excellent together with recommendation for publication of his thesis entitled kitaab al-du'aa' li al-Tabarani: tahqeeq wa dirasa. Author of several research works and books.



The meaning of the term al-hadeeth al-jayyid in the four books of sunan

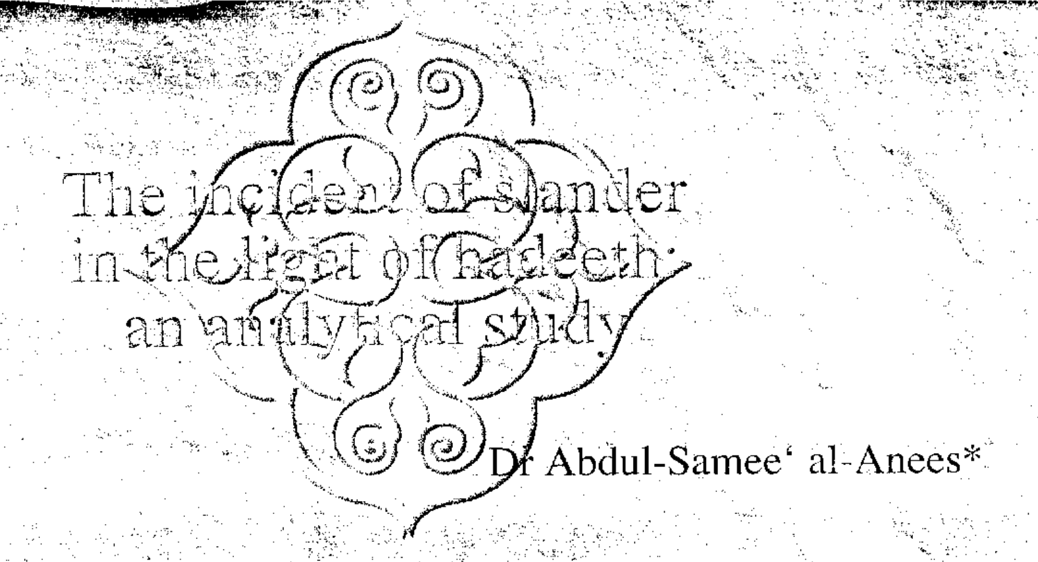
Dr Abdur-Rahmaan bin Abdul-Kareem al-Zaid*

Synopsis

The scholars of hadeeth use the term 'hadeeth jayyid' or 'isnaad jayyid'. Very often the term is used by the later-day scholars. What do they mean by this term? When we look up for its meaning in the books of terminology, we find no clue of it except a brief description given by al-Sayooti in tadreeb-ur-raavee. There he says that jayyid (which , literally, means good or excellent) means authentic (saheeh) or it refers to a grade between authentic (saheeh) and sound (hasan). This paper is a sort of exploratory work to discover what the scholars mean by this word. In this connection, I concentrated on the four sunan books because they are the forerunners in this field. I studied and examined sixteen hadeeths, the total number of hadeeths graded jayyid in the books of sunan, documented them, described their channels of narration, wrote biography of each narrator, determined his status after jar'h and ta'deel (the science of Validation), graded the respective hadeeth according to the set principles laid down by hadeeth scholars and, ultimately, reached the conclusion that they apply to the term jayyid to hadeeths which are sound by themselves (hasan li zaatihi) and those which are sound owing to supporting narration (hasan li ghairihi). Rarely do they apply this term to saheeh (authentic) hadeeths whose authenticity is a bit controversial. In this connection, I quoted usage of some hadeeth scholars to support my view. I concluded the research with a mention of the term qawee

(strong), a term which is also used to denote hasan (sound).

* Assistant Professor, Dept of sunnah sciences, faculty of usool-ud-din, al-imaam Mohammad bin Saud Islamic university. Born in Ryadh (1379 AH). Got MA from the aforementioned faculty (1407 AH) with the grade of Excellent. His thesis was entitled tahqeeq ul-qism-il-awwal min kitab-il-kaamil li ibn Adee. He got a Ph D with the rank of Honour from the same faculty (1416 AH) on his thesis tahqeeq ul-qism-il-awwal min kitaab-il-muyassir li shar'h masaabeeh –us-sunnah li al-Norbishti.



The incident of slander in the light of hadeeth: an analytical study

Dr Abdul-Samee' al-Anees*

Synopsis

This research paper deals with one of the most dangerous incidents in the lives of the Prophet's kinsfolk, an incident that is connected with the private and personal life of the Prophet of Allah, peace on him. It is the incident of slander and calumny, a despicable machination and a hideous trap designed by the hypocrites.

No doubt. wars and battles leave their effects on peoples and nations, their present and their future. Similarly, the psychological effects of information and propaganda are in no way less poweerful and no less dangerous.

This research uncovers some positive aspects of this incident by deducing canonical laws and rules of conduct from this incident.

It should be mentioned that the direction of research, the principles from which it emanates, and the goals of the research revolve within the framework of how the Prophet, peace on him, dealt with the difficulties he faced in his conjugal life and what methods he used to solve the family problems, especially those which relate to honour.

The research follows the methodology based on investigation, analysis, criticism and inference.

* Teacher of Hadeeth, College of shariah and Law, Muscat, Sultanate of Oman. Born in Aleppo (1383 AH/1963 CE), obtained MA in Hadeeth sciences from College of Islamic sciences, University of Bagdad (1993 CE) with the rank of Excellent. His thesis was al-hafiz al-Sakhavi wa manhajohu fi fat'h-il-magheeth bi shar'h alfiat-il-hadeeth. Got a doctorate from the aforementioned college (1995 CE) with the rank of Excellent on his thesis al-fasl lil wasl al-mudraj fi al-naql lil khateeb al-baghdadi: dirasa wa tahqeeq. Author of several published research papers and books.

Hadeeth Mohammad bin Bash'shar "Bundaar"
[illegible]
by al-Haafiz Abu Ya'la al-Mosli

Dr Abdur-Raheem bin Yahya al-Hamood*

Synopsis

It is an important juz' of hadeeth written by al-Imam al-Hafiz Abu Ya'la al-Mosli, a renowned scholar of hadeeth whose fame has reached far and wide and who is known for his knowledge, proficiency and the excellence of chains of narration.

The book contains hadeeths the author narrated on the authority of his sheikh. These hadeeths total fifty-six in number.

In the course of my critical study of the book, I wrote first of all an introduction about the author describing his ancestry, his upbringing, what the critics said of him, his mentors and sheikhs, his students, his works and compilations. This is followed by a description of the juz', its distinctive features, its narrations, and proofs authenticating its attribution to the author. Then I re-wrote its edited text in accordance with the latest principles of script, numbered the hadeeths, wrote biographies of narrators, and graded the hadeeths, with respect to the narrators, as authentic (saheeh), sound (hasan) and weak (da'eef), and quoted, if need be, follow-ups and proofs in support of them. I also documented these hadeeths with reference to the different books of hadeeths and other sources, referenced the Qur'aanic verses, and gave vowel marks to the words wherever it was necessary.

May Allah grace my endeavour with His acceptance.

* member of the teaching staff, Faculty of Missionary Works and usool, Umm-ul-qura university. Born in al-Baha, Saudi Arabia(1375 AH) and obtained MA from the aforementioned Faculty (1407 AH). His thesis was "ad-dah'haak bin mazahim al-balkhi wa tafseerihi lil qur'aan al-kareem: jam'a wa dirasa" and also obtained a doctorate (1413 AH)from the same faculty on his thesis tahqeeq wa dirasa jus' min masnad al-Bazzaar.

'a group of my ummah will continue to be in the right' (al-hadeeth): an explanatory commentary

Ibraheem Abdullah Salqeeni*

Synopsis

This research is a study of the hadeeth of the Messenger of Allah, peace on him: 'a group of my ummah will continue to be in the right, triumphant' from several viewpoints including

1. its grade with respect to proof, that is, whether it is categorical (qat'i) or conjectural (zanni).

2. The wording and phrasing of the hadeeth

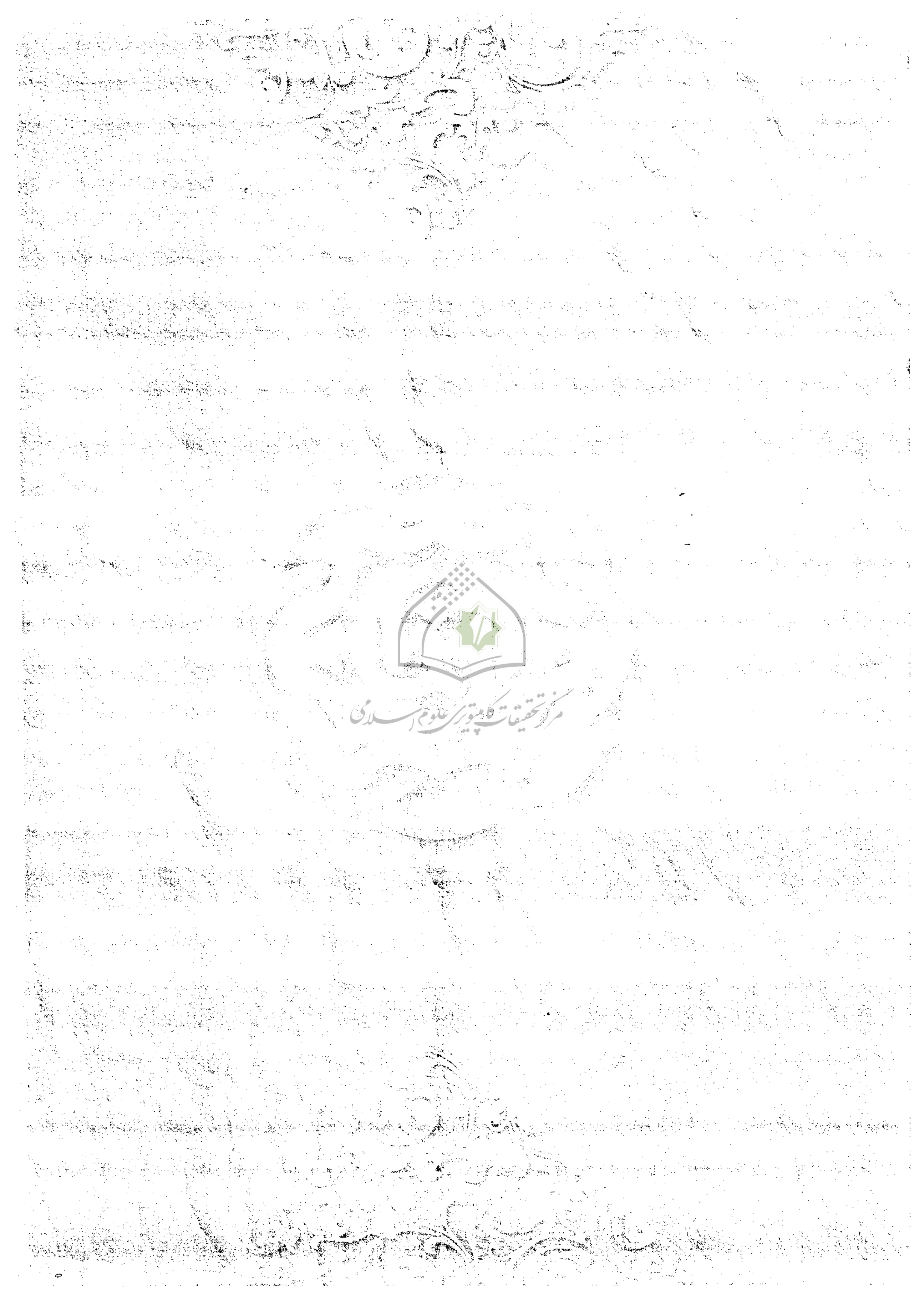
3. Exposition of the meanings of single words in order to eliminate abstruseness and uncertainty from the minds of peoples regarding those words

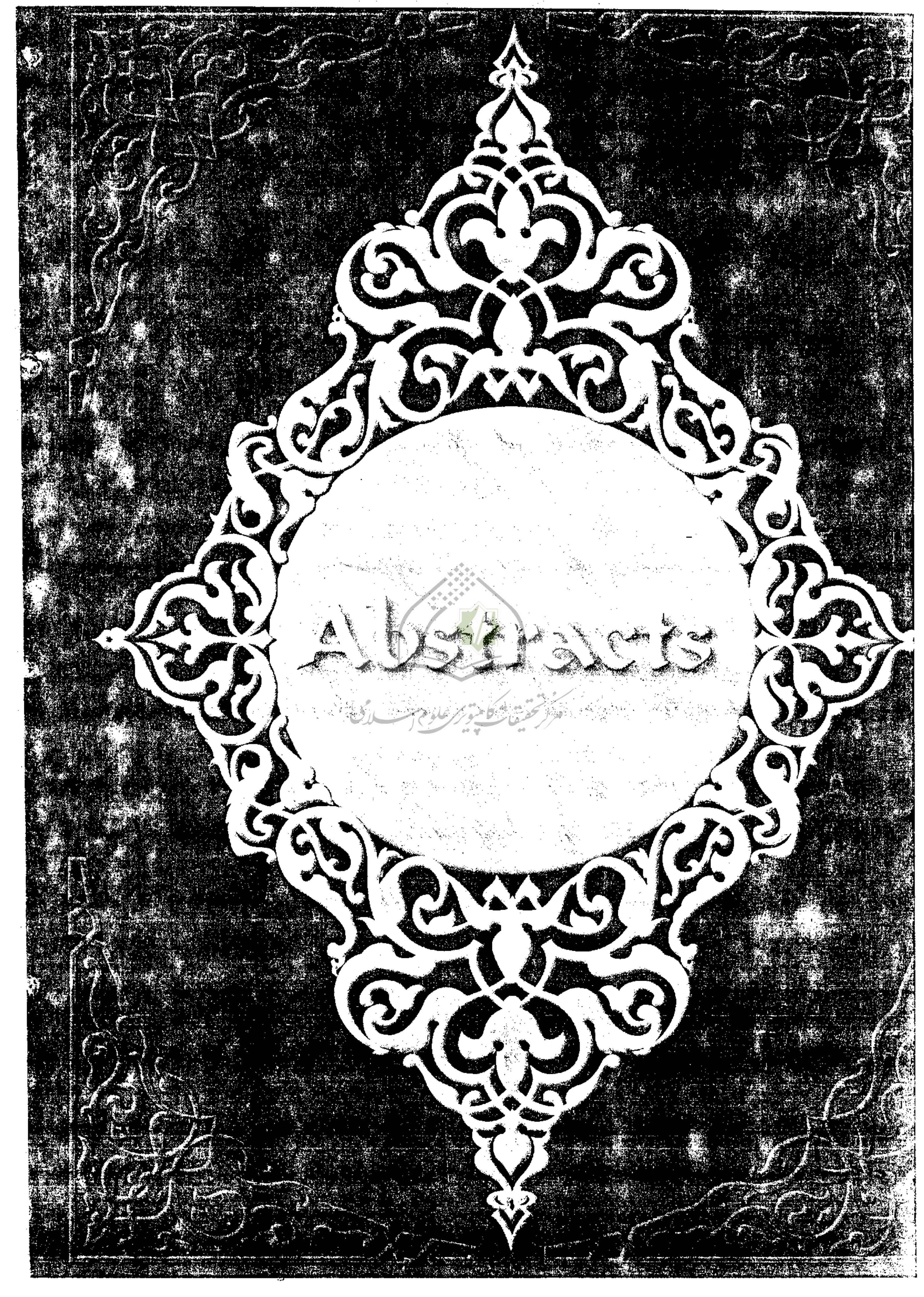
4. A description of the purpose of the hadeeth so that every Muslim may know his position in the light of the hadeeth and in relation to that group which concerns itself with religious matters in an age when technology has made life easy, inducing thereby lethargy and insensitivity and a preference for comfort over knowledge and action.

In this research work, I was guided by the methodology adopted by great scholars and expositors of hadeeths in narrating, inferring, reconciling and preferring.

I pray to Allah, the High and the Glorious,, to help me and the readers to benefit by what is right in the study, correct what is wrong in it, and make us all belong to that group.

* prayer-leader and preacher, Department of Endowments and Islamic Affairs, Dubai. Born in Aleppo, Syria (1397 AH/1977 CE), obtained BA from College of shariah and Islamic Studies, al-Imam Mohammad bin Saud Islamic University, al-Ehsa (1419 AH/1998 CE) with Excellent grade, and MA in Islamic Studies from College of al-Imam al-Auza'i, Beirut (1424 AH/2003 CE). His thesis was entitled: al hijra wa ahkaamohu: dirasa shari'a li waaqi' al-hijra fil asr-il-hadeeth.




Abstracts

Each one of us shall be made to give an account for his actions according to this principle (and Whoso doth good an atom's weight will see it then) and (and whoso doth ill an atom's weight will see it then).

The pleasure of Allah, his mercy and his love are for thos who speak well and act well (And who is better in speech than him who prayeth unto his Lord and doth right, and saith: Lo! I am of those who surrender (unto Him)).

He deserved the divine mercy (verily, the mercy of Allah is nigh unto the good).

May Allah bless the guide of mankind who calls them to well-being and mercy, his kinsfolk, his companions and those who follow his guidance.

Prof. Dr Ahmed Muhmmad Noor Saif
Editor-in-Chief

previons year to research studies relating to Qur'aan and its sciences. This, we hope, will renew and stregthen the ties that bind the ummah with its source of honour and the foundation of its glory and renaissance.

The reader will find in this issue a variety of research papers dealing with the hadeeths of the Messenger of Allah, peace on him, his life and works and the hadeeth sciences which are the second source of revelation and which guarded and protected the revelation from alteration tampering and forgery, true to the statement of Allah (verily, We, even We, reveal the Reminder, and We verily are its Guardian). So when the scholars of hadeeth guarded over the second source of the revelation, it contributed greatly to the preservation of the Islamic shariah which Allah has willed to abide till the Day of Resurrection, which he has made the source of Islamic legal ruling and which is the basis of Islamic civilization. Obviously, this Islamic civilization cannot be built without taking recourse to sunnah and obeying its laws (But, nay, by thy Lord, they will not believe (in truth) until they make thee judge of what is in dispute between them and find within themselves no dislike of that which thou decidest, and submit with full submission).

The Islamic scholars, ulema and mujtahid, have kept pace with the times and charted a course of action to guide mankind. Humans should walk that path if they want to live an honourable life. Humans can find peace and secusrity if they abide by the law of the Lord, a law which is based on truth and justice (And let not your hatred of a folk who (once) stopped your going to the Inviolable Place of Worship seduce you to transgress; but help ye one another unto righteousness and pious duty).

The divine law is not based on temporary solutions or unfair policies which are motivated only by expediencies and self interests. The law given by Allah rejects the popular saying: "End justifies means." Acording to Islam, an end cannot be Honourable and fair unless legal and fair means sanctioned by Allah are used to achieve that end. That is because an individual in Islam is obligated to obide by the law of God which does not chang according to whims and indinations of people. The values of divine law are eternal since the goal is clear: well-being and reform (I desired naught save reform so far as I am able) and (work not confusion in the earth after the fair ordering (thereof)).

memory of Qur'aan, improved their pronunciation and their skill in reciting with a good voice, and helped them to get used to the distinct Hijaazi tone for which the Qur'aan reciters of Hijaaz are known. This peculiar intonation of Hijaaz spread later on to some Muslim countries , especially the Muslim countries in the east like Indonesia, Malaysia, India and Pakistan. Training, naturally, prepares one to undertake the task of leading prayers when one is assigned that task.

This peculiar intonation would well have perished if some reciters of Qur'aan (Qurraa') had not cared to keep it alive by repeating it in masques. Rathen, in fact, they took care of all the seven modes of recitation. In al-Furqaan school of al-Khayyat mosque in al-Mansoor street of Mecca, they recited the whole of Qur'aan in all the seven modes of recitation, one after the other, in the last ten days of the holy month of Ramadan. A number of Huffaaz gradutéd from the school. They were examined by the specialist scholars of Umm-ul-Qura and other universities. Having passed the the rigorous tests, they became able to take part in international competitions and even surpass other competitors.

The fact that there were always groups of people remembering Qur'aan by heart in the Inviolable Mosque of Mecca and other mosques helped provide mosques with huffaz who could and did lead taraweeh prayers. This helped continne the sunnah of passing mights, worshipping and reciting the Book of Allah.

Similarly, the learned scholars of Hijaaz and those of other countries would hold special sittings where they would read the two authentic books of hadeeth, al-Bukharee and Muslim, or kitaab al-Shamaa'il of al-Imaam al-Tirmizi or Kitaab al-Shifaa' bi taareef Huqooq al-Mustafa, peace on him, by al-Qadi Ayaad, and listening during the month of Ramadan, to what has been revealed to the Messenger of Allah, peace on him, in the form of Qur'aan and sunnah. They refreshed and renewed their souls as they listened to the life of the Messenger of Allah, peace on him, and his personal traits (al-Shamaa'il), the features, of which were described by Ayisha, his wife and the Mother of the Believer, when asked about his morals, "His morals were (a reflection of) al-Qur'aan."

As a number of research papers relating to the sunnah and its sciences piled up with the magazine al-Ahmadia, we found it as a good chance to devote the Ramadan issue of this magazine to a study of hadeeth and its Sciences just as we devoted the Ramadan issue of the



Editorial

In the Name of Allah, the Beneficent, the Merciful

Praise be to Allah and His blessings on His Messenger his kinsfolk and his companions.

With this latest issue of our magazine al-Ahmadia, we welcome the holy month of Ramadan, the month of Qur'aan , the month of divine revelation, the month of blessings and mercy.

Last year the magazine initiated an excellent thing when it devoted its Ramadan issue to Qur'aanic research studies. That was because the holy month of Ramadan has a very strong connection with the Glorious Qur'aan for a variety of reasons. In this very month it was revealed and in this very month the believers devote themselves to its recitation and study the most since the archangel Gabriel (Jibreel) used to come to the Messenger of Allah, peace on him, and teach him Qur'aan every year but in the last yuear of his life he came to him twice and toaught him Qur'aan.

That was the tradition of the Messenger of Allah, peace on him, kept up by the Muslim ummah. They recite the Book of Allah and learn it in this month; those who have committed the Book of Allah to their memory recite it in the taraweeh prayers and refresh their memory. The huffaaz of Hijaaz, both teachers and students, took great care and paid their utmost attention to it. No sooner were the taraweeh prayers over than the worshippers sat down in several, separate groups in the courtyards of the mosques of Mecca and Madina, the students leading their classmates in the recitation of Qur'aan and the teachers completing the recitation.

The learning of Qur'aan in groups and making the huffaz of Qur'aan lead the taraweeh prayers had a beneficial effect. It strenghtned their

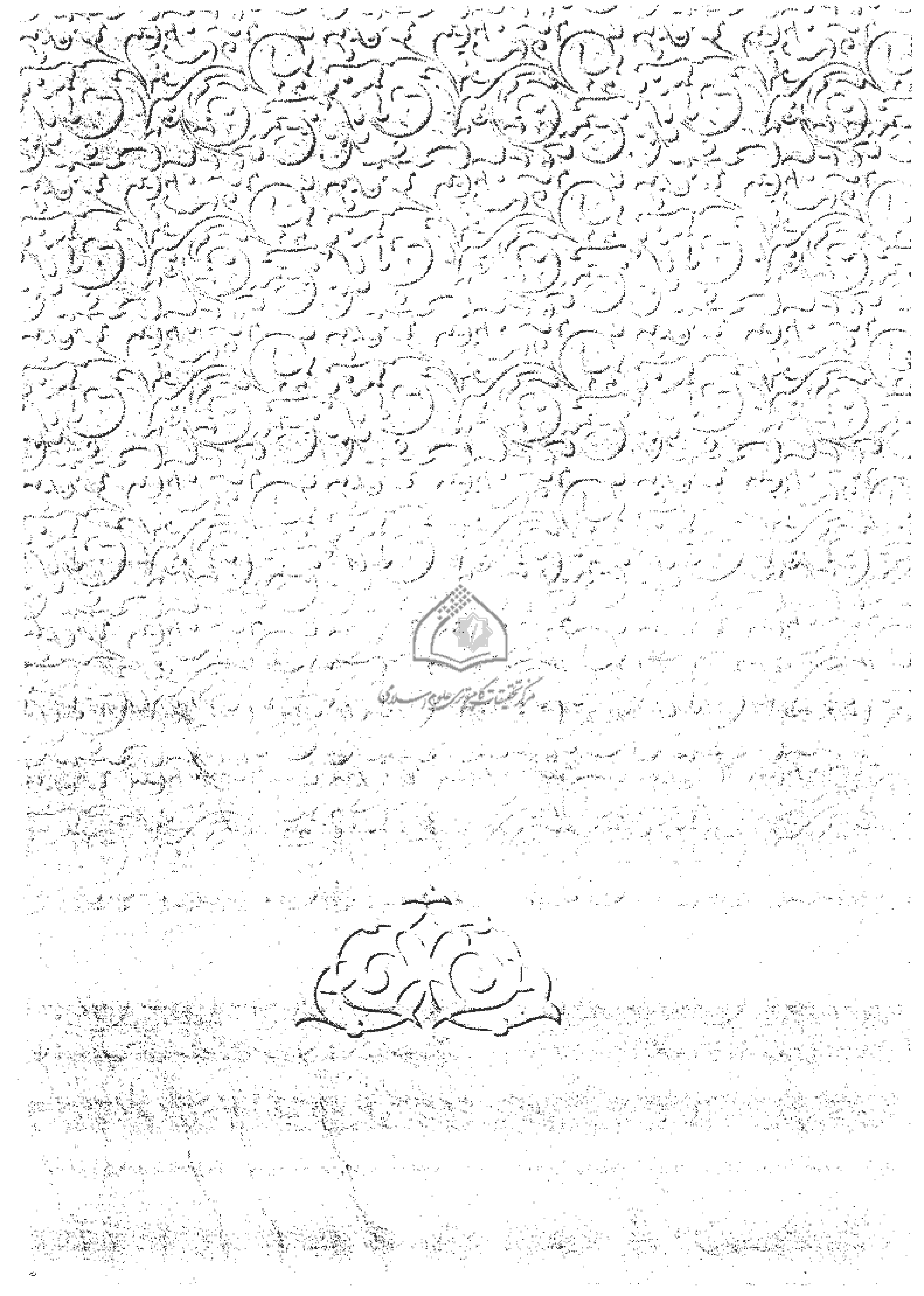



Table Of Content

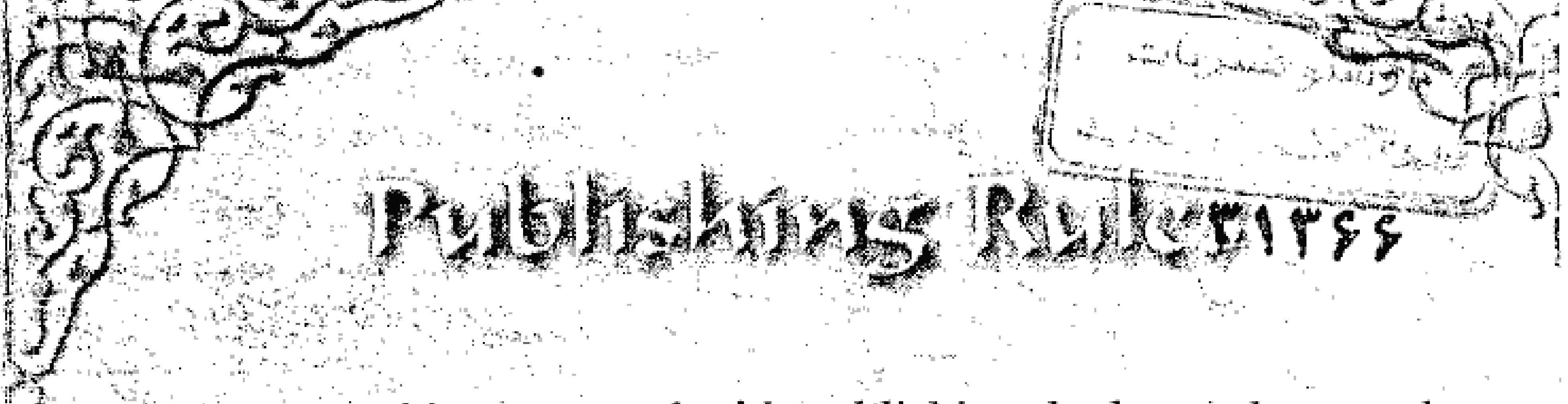
Published Researches do not necessarily

Express AL-Dar views

All correspondence should be addressed To :
Managing editor of AL. Ahmadiyah Journal,
Reseach House For Islamic Studies and Heritage Revival
P. O. Box 25171 Dubai U . A . E
Teleph : 04 - 3456808 . Fax : 04-3453299
E-mail: ahmadiah@bhothdxb.org.ae



Copy Price : U . A . E (10 Dirhams), Saudi Arabia (10 Riyals), Kuwait (800 Fils), Qatar (10 Riyals) , Bahrain (800 Fils) , Uman (500 Pesos) , Egypt (4 Pounds) , Syria (50 Liras) , Lebanon (2000 Liras) , Jordan (1 Dinar) , Yemen (70 Riyals) , Sudan (75 Dinars), Morocco (20 Dirhams) , Algeria (25 Dinars) , Tunisia (1 Dinar) , Outside Arab Countries (the Equivalent of 2 U. S. Dollars).
Outside theArab countries (the Equivalent of 2 US $)
* Annual Subscription : U. A. E (30 Dhs) Arab & Islamic Countries
(the Equivalent of U.A.E 100 Dhs) . Outside Arab Countries (45 US $).



Publishing Rules

The Journal is concerned with publishing the learned researches and heritage verifications according to the following rules.

1- Only original, previously unpublished articles will be admitted. Articles sent to be published elsewhere will not be admitted. If a contribution is accepted to be published in al-Ahmadiyah. It should not be published elsewhere, until one year, at least, had elapsed after publication.
2- The research work should not be derived from any other research study or treatise through which a researcher has acquired an Academic Degree.
3- The size of the contribution should not exceed 60 pages.
4- The research work should be genuine in its theme, method, presentation, language and sources. It should be consistent with its title, free from the inessentials. thoroughly authenticated and with adherence to punctuation rules and the requirements of the academic works.
5- Reference to the source's page number should be placed as footnotes.
6- Footnotes should be numbered page by page throughout the text.
7- References in the footnotes as well as in the index of sources should start with the title of the book, then the author's name.
8- In the footnotes, the publication information should not be mentioned unless the author is refering to more than one publication for the same book.
9- Priority should be given to al-Hijri calender.
10- Non-Arabic proper names should be written in Arabic, then in their original language within parentheses if the author wishes to.
11- All references should be listed at the end of the paper, alphabetically arranged according to the title of the reference.
12- Manuscripts and illustrations should appear in their proper location in the text.
13- Arabic and English resumé of the topic in about ioo words should be submitted by contributor.
14- A precise C.V. of the author should be provided.
15- Contributions should be typed or hand-written clearly, thoroughly checked, and only the original copy should be submitted.
16- Contributions are not to be returned to their authors whether published or not.
17- A note will be sent to the authors after the reception of their contributions.
18- Arrangement of the articles in the journal is subject to technical consideration.
19- Twenty off-prints in addition to three copies of the issue in which the contribution is published, will be sent to the author, plus a reward in money.